COLUMBIA UNIVERSITY LIBRARIES
0315220990

893.7K89 ITS 6

Columbia University
in the City of New York

LIBRARY

This book is due two weeks from the last date stamped below, and if not returned at or before that time a fine of five cents a day will be incurred.

APR 19 1934

الجـــزء السادس

من كتاب جامع البيان في تفسير القرآن تأليف

الامام الكبير والمحدّث الشهير من أطبقت

الأمّة على تقدمه في التفسير أبي جعفر

محمد بن جرير الطبري المتوفى

سنة ٣١٠ هجرية رحمه

الله وأثابه رضاه

آمـــين

﴿ وبهامشه تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان للعلامة نظام الدين

الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري قدّست أسراره ﴾

« في كشف الظنون » قال الامام جلال الدين السيوطي في الاتقان وكتابه « أي الطبري أجلّ التفاسير وأعظمها فانه يتعرّض لتوجيه الاقوال وترجيح بعضها على بعض والاعراب والاستنباط فهو يفوق بذلك على تفاسير الأقدمين * وقال النووي أجمعت الامة على أنه لم يصنف مثل تفسير الطبري * وعن أبي حامد الاسفرايني أنه قال لو سافر رجل الى الصين حتى يحصل له تفسير ابن جرير لم يكن ذلك كثيرا اه

﴿ تنبيـــه ﴾

طبعت هذه النسخة بعد تصحيحها على الاصول الموجودة في خزانة الكتبخانة الخديوية بمصر بالاعتناء التام نسأل الله تعالى حسن الختام

طبع هذا الكتاب على نفقة حضرة السيد عمر الخشاب الكتبي الشهير بمصر ونجله حضرة السيد محمد عمر الخشاب حفظهما الله ووفقنا واياهما لما يحبه ويرضاه

﴿ الطبعـــة الأولى ﴾

بالمطبعة الكبرى الأميريه ببولاق مصر المحميه

سنة ١٣٢٦ هجريه

Tabari
893.7 K84
DT2
v.6

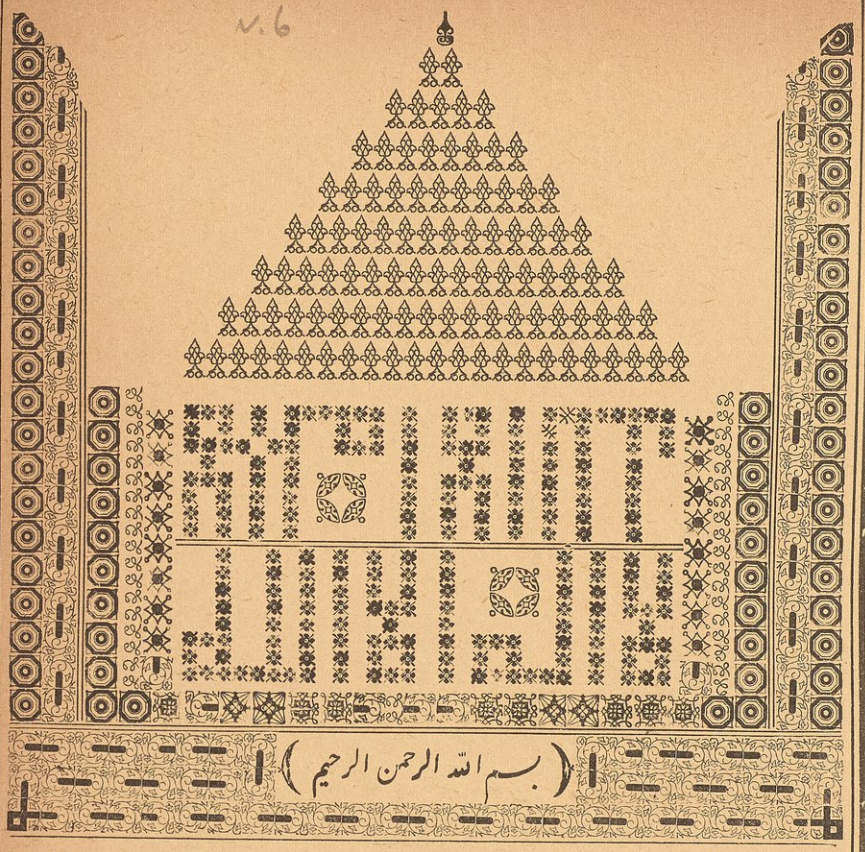

القول فى تأويل قوله ﴿لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم وكان الله سميعا عليما﴾
اختلفت القراء فى قراءة ذلك فقرأته عامة قراء الامصار بضم الظاء وقرأه بعضهم الا من ظلم بفتح
الظاء ثم اختلف الذين قرؤا ذلك بضم الظاء فى تأويله فقال بعضهم معنى ذلك لا يحب الله تعالى
ذكره أن يجهر أحدنا بالدعاء على أحد وذلك عندهم هو الجهر بالسوء الا من ظلم يقول الا من ظلم
فيدعو على ظالمه فان الله جل ثناؤه لا يكره له ذلك لانه قد رخص له فى ذلك ذكر من قال ذلك
حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن
ابن عباس قوله لا يحب الله الجهر بالسوء من القول يقول لا يحب الله أن يدعو أحد على أحد
الا أن يكون مظلوما فانه قد أرخص له أن يدعو على من ظلمه وذلك قوله الا من ظلم وان صبر فهو
خير له حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله لا يحب الله
الجهر بالسوء من القول الا من ظلم فانه يحب الجهر بالسوء من القول حدثنا بشر بن معاذ قال
ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم وكان الله سميعا
عليما عذر الله المظلوم كما تسمعون أن يدعو حدثنى الحرث قال ثنا أبو عبيد قال ثنا هشيم عن
يونس عن الحسن قال هو الرجل يظلم الرجل فلا يدع عليه ولكن ليقل اللهم أعنى عليه اللهم
استخرج لى حقى اللهم حل بينه وبين ما يريد ونحوه من الدعاء فمن على قول ابن عباس هذا فى موضع
رفع لانه وجهه الى أن الجهر بالسوء فى معنى الدعاء واستثنى المظلوم منه فكان معنى الكلام على
قوله لا يحب الله أن يجهر بالسوء من القول الا المظلوم فلا حرج عليه فى الجهر به وهذا مذهب
يراه أهل العربية خطأ فى العربية وذلك أن من لا يجوز أن يكون رفعا عندهم بالجهر لانها فى صلة

لا يحب الله الجهر بالسوء من القول
الا من ظلم وكان الله سميعا عليما ان
تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء
فان الله كان عفوا قديرا ان الذين
يكفرون بالله ورسله ويريدون أن
يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن
ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن
يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم
الكافرون حقا وأعتدنا للكافرين
عذابا مهينا والذين آمنوا بالله ورسله
ولم يفرقوا بين أحد منهم أولئك سوف
يؤتيهم أجورهم وكان الله غفورا
رحيما ﴾ القراآت فى الدرك بسكون
الراء حمزة وعلى وخلف وعاصم غير
الاعشى الباقون بالفتح يؤتيهم بالياء
حفص وعياش الباقون بالنون
(الوقوف) خادعهم ط لعطف المختلفين
كسالى لا الان يراؤن صفتهم قليلا ٥
ز بناء على أن مذبذبين نصب على
الذم والاوجه أنه حال أى يراؤن
مذبذبين بين ذلك ق وقد قيل على
تقدير الابتداء أى لاهم الى هؤلاء
والاوجه أنه بيان الذبذبة أى
لا منسوبين الى هؤلاء هؤلاء الثانية
ط سبيلا ٥ من دون المؤمنين ط
مبينا ٥ من النار ج لابتداء
النفى مع العطف نصيرا ٥ ط
للاستثناء مع المؤمنين ط عظيما
٥ وآمنتم ط عليما ٥ ظلم ط
عليما ٥ قديرا ٥ ببعض لا للعطف

أن وأن لم ينله الجحد فلا يجوز العطف عليه من الخطا عندهم أن يقال لا يعجبنى أن يقوم الا زيد وقد يحتمل أن تكون من نصبا على تأويل قول ابن عباس ويكون قوله لا يحب الله الجهر بالسوء من القول كلاما تاما ثم قيل الا من ظلم فلا حرج عليه فيكون من استثناء من الفعل وان لم يكن قبل الاستثناء شئ ظاهر يستثنى منه كما قال جل ثناؤه ولست عليهم بمسيطر الا من تولى وكفر وكقولهم انى لأكره الخصومة والمراء اللهم الا رجلا يريد الله بذلك ولم يذكر قبله شئ من الاسماء ومن على قول الحسن هذا نصب على أنه مستثنى من معنى الكلام لا من الاسم كما ذكرنا قبل فى تأويل قول ابن عباس اذا وجه من الى النصب وكقول القائل كان من الامر كذا وكذا اللهم الا أن فلانا جزاه الله خيرا فعل كذا وكذا * وقال آخرون بل معنى ذلك لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم فيخبر بما نيل منه ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو معاوية عن محمد بن اسحق عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قال هو الرجل ينزل بالرجل فلا يحسن ضيافته فيخرج من عنده فيقول أساء ضيافتى ولم يحسن حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد الا من ظلم قال الا من آثر ما قيل له حدثنى المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد عن محمد بن اسحق عن عبد الله بن أبى نجيح عن مجاهد لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم قال هو الضيف المحول رحله فانه يجهر لصاحبه بالسوء من القول * وقال آخرون عنى بذلك الرجل ينزل بالرجل فلا يقريه فينال من الذى لم يقره ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله الا من ظلم قال الا من ظلم فانتصر يجهر بالسوء حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبى نجيح عن ابراهيم بن أبى بكر عن مجاهد وعن حميد الاعرج عن مجاهد لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم قال هو الرجل ينزل بالرجل فلا يحسن اليه فقد رخص الله له أن يقول فيه وحدثنى أحمد بن حماد الدولابى قال ثنا سفيان عن ابن أبى نجيح عن ابراهيم بن أبى بكر عن مجاهد لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم قال هو فى الضيافة يأتى الرجل القوم فينزل عليهم فلا يضيفونه رخص الله له أن يقول فيهم حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا المثنى بن الصباح عن مجاهد فى قوله لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الآية قال ضاف رجل رجلا فلم يؤد اليه حق ضيافته فلما خرج أخبر الناس فقال ضفت فلانا فلم يؤد حق ضيافتى فذلك جهر بالسوء الا من ظلم حين لم يؤد اليه ضيافته حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج قال مجاهد الا من ظلم فانتصر يجهر بسوء قال مجاهد نزلت فى رجل ضاف رجلا بفلاة من الارض فلم يضفه فنزلت الا من ظلم ذكر أنه لم يضفه لا يزيد على ذلك * وقال آخرون معنى ذلك الا من ظلم فانتصر من ظالمه فان الله قد أذن له فى ذلك ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم يقول ان الله لا يحب الجهر بالسوء من أحد من الخلق ولكن من ظلم فانتصر بمثل ما ظلم فليس عليه جناح فمن على هذه الاقوال التى ذكرناها سوى قول ابن عباس فى موضع نصب على انقطاعه من الاول والعرب من شأنها أن تنصب ما بعد الا فى الاستثناء المنقطع فكان معنى الكلام على هذه الاقوال سوى قول ابن عباس لا يحب الله الجهر بالسوء من القول ولكن من ظلم فلا حرج عليه أن يخبر بما نيل منه أو ينتصر ممن ظلمه

سبيلا ٥ لان ما بعده خبر ان وقيل ان الخبر محذوف أى هلكوا وما يتلوه مستأنف حقا ج لاحتمال ما بعده للعطف والاستئناف مهينا ٥ أجورهم طرحيما ٥ ﴿التفسير﴾ قال الزجاج أى يخادعون رسول الله صلى الله عليه وسلم أى يظهرون له الايمان ويبطنون الكفر كقوله ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله وهو خادعهم اسم فاعل من خادعته فخدعته اذا غلبته وكنت أخدع منه قال ابن عباس يعطيهم نورا كما يعطى المؤمنين فاذا وصلوا الى الصراط انطفا نورهم ويبقى نور المؤمنين فينادون انظرونا نقتبس من نوركم وباقى تفسير المخادعة تقدم فى أول البقرة كسالى جمع كسلان كسكارى فى سكران أى يقومون متثاقلين متباطئين متقاعسين كما يرى من يفعل شيأ على كره لا عن طيب نفس ورغبة وهو معنى الكسل والسبب فى ذلك أنهم يبتغون بها فى الحال ولا يرجون من فعلها ثوابا ولا يخافون من تركها عقابا يراؤن الناس أى لا يقومون الى الصلاة الا لاجل الرياء والسمعة ومعنى المفاعلة فى الرياء أن المرائى يرى الناس عمله وهم يرونه استحسان ذلك العمل أو فاعل ههنا بمعنى فعل بالتشديد كقولك ناعمه ونعمه ولا يذكرون الله أى ولا يصلون الا قليلا لانه متى لم يكن معهم أحد من الاجانب لا يصلون واذا كانوا مع الناس فعند دخول وقت الصلاة

وقرأ ذلك آخرون بفتح الظاء الا من ظلم وتأولوه لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم فلا بأس أن يجهر له بالسوء من القول ذكر من قال ذلك حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد كان أبي يقرأ لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم قال ابن زيد يقول الا من أقام على ذلك النفاق فيجهر له بالسوء حتى ينزع قال وهذه مثل ولا تنابزوا بالالقاب بئس الاسم الفسوق أن تسميه بالفسق بعد الايمان بعد اذ كان مؤمنا ومن لم يتب من ذلك العمل الذي قيل له فأولئك هم الظالمون قال هو أشر ممن قال ذلك له حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم فقرأ ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار حتى بلغ وسوف يؤتي الله المؤمنين أجرا عظيما ثم قال بعد ما قال هم في الدرك الاسفل من النار ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وآمنتم وكان الله شاكرا عليما لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم قال لا يحب الله أن يقول لهذا ألست نافقت ألست المنافق الذي ظلمت وفعلت وفعلت من بعد ما تاب الا من ظلم الا من أقام على النفاق قال وكان أبي يقول ذلك له ويقرؤها الا من ظلم فمن على هذا التأويل نصب لتعلقه بالجهر وتأويل الكلام على قول قائل هذا القول لا يحب الله أن يجهر أحد لا حد من المنافقين بالسوء من القول الا من ظلم منهم فأقام على نفاقه فانه لا بأس بالجهر له بالسوء من القول * قال أبو جعفر وأولى القراءتين بالصواب في ذلك قراءة من قرأ الا من ظلم بضم الظاء لاجماع الحجة من القراء وأهل التأويل على صحتها وشذوذ قراءة من قرأ ذلك بالفتح فاذ كان ذلك أولى القراءتين بالصواب فالصواب في تأويل ذلك لا يحب الله أيها الناس أن يجهر أحد لاحد بالسوء من القول الا من ظلم بمعنى الا من ظلم فلا حرج عليه أن يخبر بما أسيء اليه واذا كان ذلك معناه دخل فيه اخبار من لم يقرأ وأسيء قراه أو نيل بظلم في نفسه أو ماله عنوة من سائر الناس وكذلك دعاؤه على من ناله بظلم أن ينصره الله عليه لان في دعائه عليه اعلاما منه لمن سمع دعاءه عليه بالسوء له واذ كان ذلك كذلك فمن في موضع نصب لانه منقطع مما قبله وانه لا أسماء قبله يستثنى منها فهو نظير قوله لست عليهم بمسيطر الا من تولى وكفر وأما قوله وكان الله سميعا عليما فانه يعني وكان الله سميعا لما يجهرون به من سوء القول لمن يجهرون له به وغير ذلك من أصواتكم وكلامكم عليما بما تخفون من سوء قولكم وكلامكم لمن تخفون له به فلا تجهرون له به محص كل ذلك عليكم حتى يجازيكم على ذلك كله جزاء كم المسيء باساءته والمحسن باحسانه ۞ القول في تأويل قوله ﴿ان تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء فان الله كان عفوا قديرا﴾ يعني بذلك جل ثناؤه ان تبدوا أيها الناس خيرا يقول ان تقولوا جميلا من القول لمن أحسن اليكم فتظهروا ذلك شكرا منكم له على ما كان منه من حسن اليكم أو تخفوه يقول أو تتركوا اظهار ذلك فلا تبدوه أو تعفوا عن سوء يقول أو تصفحوا لمن أساء اليكم عن اساءته فلا تجهروا له بالسوء من القول الذي قد أذنت لكم أن تجهروا له به فان الله كان عفوا يقول لم يزل ذا عفو عن خلقه يصفح لهم عن عصاه وخالف أمره قديرا يقول ذا قدرة على الانتقام منهم وانما يعني بذلك ان الله لم يزل ذا عفو عن عباده مع قدرته على عقابهم على معصيتهم اياه يقول فاعفوا أنتم أيضا أيها الناس عمن أتى اليكم ظلما ولا تجهروا له بالسوء من القول وان قدرتم على الاساءة اليه كما يعفو عنكم ربكم مع قدرته على عقابكم وأنتم تعصونه وتخالفون أمره وفي قوله جل ثناؤه ان تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء فان الله كان عفوا قديرا الدلالة الواضحة على أن تأويل قوله لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم بخلاف التأويل الذي تأوله زيد بن أسلم في زعمه أن معناه لا يحب الله الجهر بالسوء من القول

يتكلفون حتى يصيروا غائبين عن أعين الناس فان لم يجدوا مندوحة فحينئذ يصلون وقيل انهم في صلاتهم لا يذكرون الله الا قليلا وهو الذي يظهر مثل التكبيرات فاما الذي يخفى وهو القراءة والتسبيحات فهم لا يذكرونها وقيل انهم لا يذكرون الله في جميع الاوقات الا ذكرا قليلا في الندرة كما ترى من بعض المتهاونين بامور الدين لو صحبته أياما وليالي لم تسمع منه تهليلة ولا تسبيحة ولا تحميدة ولكن حديث الدنيا يستغرق أوقاته ويجوز أن يراد بالقلة العدم قال قتادة يريد ان الله لا يقبل صلاتهم لان ما رده الله فكثيره قليل وما قبله الله فقليله كثير ومعنى مذبذبين ذبذبهم الشيطان والهوى وحقيقة المذبذب الذي يذب عن كلا الجانبين أي يذاد ويدفع الا ان الذبذبة فيها تكرير ليس في الذب كأن المعنى كلما مال الى جانب ذب عنه وقرأ ابن عباس مذبذبين بالكسر أي يذبذبون قلوبهم أو دينهم أو رأيهم وعن أبي جعفر مدبدبين بالدال غير المعجمة والمعنى أخذ بهم تارة في دبة وتارة في دبة والدبة الطريقة ومعنى بين ذلك أي بين الكفر والايمان لان ذكر الكافرين والمؤمنين يدل على الكفر والايمان وذلك قد يشار به الى اثنين كقوله عوان بين ذلك واعلم أن السبب في التذبذب هو أن الفعل يتوقف على الداعي فاذا كان الداعي الى الفعل هو الاغراض المتعلقة باحوال هذا العالم وانها سيالة متغيرة لزم وقوع التغير في الميل

لاهل النفاق الامن أقام على نفاقه فانه لا بأس بالجهر له بالسوء من القول وذلك أنه جل ثناؤه قال عقيب ذلك ان تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء ومعقول أن الله جل ثناؤه لم يأمر المؤمنين بالعفو عن المنافقين على نفاقهم ولا نهاهم أن يسموا من كان منهم معلن النفاق منافقا بل العفو عن ذلك مما لا وجه له معقول لان العفو المفهوم انما هو صفح المرء عما له قبل غيره من حق وتسمية المنافق باسمه ليس بحق لاحد قبله فيؤمر بعفوه عنه وانما هو اسم له وغير مفهوم الامر بالعفو عن تسمية الشئ بما هو اسمه ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ان الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرّقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقا وأعتدنا للكافرين عذابا مهينا﴾ يعنى بذلك جل ثناؤه ان الذين يكفرون بالله ورسله من اليهود والنصارى ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله بأن يكذبوا رسل الله الذين أرسلهم الى خلقه بوحيه ويزعمون أنهم افتروا على ربهم وذلك هو معنى ارادتهم التفريق بين الله ورسله بنحلتهم اياهم الكذب والفرية على الله وادعائهم عليهم الاباطيل ويقولون نؤمن ببعض يعنى أنهم يقولون نصدق بهذا ونكذب بهذا كما فعلت اليهود من تكذيبهم عيسى ومحمدا صلى الله عليهما وسلم وتصديقهم بموسى وسائر الانبياء قبله بزعمهم وكما فعلت النصارى من تكذيبهم محمدا صلى الله عليه وسلم وتصديقهم بعيسى وسائر الانبياء قبله بزعمهم ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا يقول ويريد المفرقون بين الله ورسله الزاعمون أنهم يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض أن يتخذوا بين أضعاف قولهم نؤمن ببعض الانبياء ونكفر ببعض سبيلا يعنى طريقا الى الضلالة التى أحدثوها والبدعة التى ابتدعوها يدعون أهل الجهل من الناس اليه فقال جل ثناؤه لعباده منبها لهم على ضلالتهم وكفرهم أولئك هم الكافرون حقا يقول أيها الناس هؤلاء الذين وصفت لكم صفتهم هم أهل الكفر بى المستحقون عذابى والخلود فى نارى حقا فاستيقنوا ذلك ولا يشككنكم فى أمرهم انتحالهم الكذب ودعواهم أنهم يقرون بما زعموا أنهم به مقرون من الكتب والرسل فانهم فى دعواهم ما ادعوا من ذلك كذبة وذلك أن المؤمن بالكتب والرسل هو المصدق بجميع ما فى الكتاب الذى يزعم أنه به مصدق وبما جاء به الرسول الذى يزعم أنه به مؤمن فأما من صدق ببعض ذلك وكذب ببعض فهو لنبوة من كذب ببعض ما جاء به جاحد ومن جحد نبوة نبى فهو به مكذب وهؤلاء الذين جحدوا نبوة بعض الانبياء وزعموا أنهم مصدقون ببعض مكذبون من زعموا أنهم به مؤمنون لتكذيبهم ببعض ما جاءهم به من عند ربهم فهم بالله وبرسله الذين يزعمون أنهم بهم مصدقون والذين يزعمون أنهم بهم مكذبون كافرون فهم الجاحدون وحدانية الله ونبوة أنبيائه حقا الجحود المكذبون بذلك حق التكذيب فاحذروا أن تغتروا بهم وببدعتهم فانا قد أعتدنا لهم عذابا مهينا وأما قوله وأعتدنا للكافرين عذابا مهينا فانه يعنى وأعتدنا لمن جحد بالله ورسوله جحود هؤلاء الذين وصفت لكم أيها الناس أمرهم من أهل الكتاب ولغيرهم من سائر أجناس الكفار عذابا فى الآخرة مهينا يعنى يهين من عذب به بخلوده فيه وبنحو الذى قلنا فى تأويل ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ان الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقا وأعتدنا للكافرين عذابا مهينا أولئك أعداء الله اليهود والنصارى آمنت اليهود بالتوراة وموسى وكفروا بالانجيل وعيسى وآمنت النصارى بالانجيل وعيسى وكفروا بالقرآن ومحمد صلى الله عليه وسلم فاتخذوا اليهودية والنصرانية وهما

والرغبة واذا تعارضت الدواعى والصوارف بقى الانسان فى الحيرة والتردد أمام من كان مطلوبه فى فعله اقتناء الخيرات الباقية واكتساب السعادات الروحانية وعلم أن تلك المطالب أمور باقية بريئة عن التغير والزوال لا جرم كان هذا الانسان ثابتا فى ايمانه راسخا فى شأنه فلهذا المعنى وصف أهل الايمان بالثبات يثبت الله الذين آمنوا ألا بذكر الله تطمئن القلوب يا أيتها النفس المطمئنة قيل انه تعالى ذمهم على ترك طريقة المؤمنين وطريقة الكفار والذم على ترك طريقة الكفار غير جائز قلنا انما توجه الذم لانهم عدلوا عن الكفر الى ما هو أخبث وهو طريق النفاق ولهذا ورد فيهم من المبالغات ما ورد من قوله ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء أى لا تتشبهوا بالمنافقين فى اتخاذهم اليهود وغيرهم من أعداء الاسلام أولياء وهو نهى للمؤمنين عن موالاة المنافقين والتخلق باخلاقهم ومذاهبهم ومعنى سلطانا حجة بينة على النفاق لان ولىّ المنافق منافق لا محالة ومعنى قوله ان المنافقين فى الدرك الاسفل من النار أى فى أقصى قعرها فان القعر الأخير من النار درك ودرك ومع ذلك وصف بالاسفل ودركات النار منازل لها نقيض درجات الجنة فبين أن المنافق فى غاية البعد ونهاية الطرد عن حضرة الله تعالى وانه مع فرعون لان الدرك الاسفل أشد العذاب وقد قال عز من قائل

أدخلوا آل فرعون أشد العذاب وقيل ان النار سبع دركات سميت بذلك لانها متدارکة متتابعة بعضها فوق بعض قال أبو حاتم جمع الدرك أدراك كفرس وأفراس وجمع الدرك أدرك كفلس وأفلس ثم قال ولن تجد لهم نصيرا احتجوا بهذا على اثبات الشفاعة فى حق الفساق من أهل القبلة لانه تعالى ذكره فى معرض الزجر عن النفاق فلو حصل نفى الشفاعة مع عدم النفاق لم يبق هذا زجرا عن النفاق من حيث انه نفاق ثم استثنى منهم التائبين فشرط أمورا أربعة أولها التوبة * وثانيها اصلاح ما أفسدوا من أسرارهم * وثالثها الاعتصام بدين الله * ورابعها الاخلاص لانه اذا كان مطلوبه جلب المنافع ودفع المضار تغير عن التوبة واصلاح العمل سريعا أما اذا كان مطلوبه مرضاة الله وسعادة الآخرة والاعتصام بحبل الله بقى على هذه الطريقة ولم يتغير عنها وعند حصول الشرائط قال فأولئك مع المؤمنين ولم يقل مؤمنون تشريفا للمؤمنين أنهم متبعون والمنافقون بعد الشرائط تبع لهم ثم بين وعد المؤمنين بقوله وسوف يؤتى الله المؤمنين أجرا عظيما ليشمل المنافقين التائبين بالتبعية ثم برهن على أن فائدة الايمان والعمل الصالح انما ترجع على المكلفين فقال ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وآمنتم لان تعذيب الملوك بعض الرعية انما يكون للتشفى

بدعتان ليستا من الله وتركوا الاسلام وهو دين الله الذى بعث به رسله حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى ان الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله يقولون نحمد ليس برسول الله وتقول اليهود عيسى ليس برسول الله فقد فرقوا بين الله وبين رسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض فهؤلاء يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج قوله ان الذين يكفرون بالله ورسله الى قوله بين ذلك سبيلا قال اليهود والنصارى آمنت اليهود بعزير وكفرت بعيسى وآمنت النصارى بعيسى وكفرت بعزير وكانوا يؤمنون بالنبى ويكفرون بالآخر ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا قال دينا يدينون به الله ۞ القول فى تأويل قوله ﴿والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم أولئك سوف يؤتيهم أجورهم وكان الله غفورا رحيما﴾ يعنى بذلك جل ثناؤه والذين صدقوا بوحدانية الله وأقروا بنبوة رسله أجمعين وصدقوهم فيما جاؤهم به من عند الله من شرائع دينه ولم يفرقوا بين أحد منهم يقول ولم يكذبوا بعضهم ويصدقوا بعضهم ولكنهم أقروا أن كل ما جاؤا به من عند ربهم حق أولئك يقول هؤلاء الذين هذه صفتهم من المؤمنين بالله ورسله سوف يؤتيهم يقول سوف يعطيهم أجورهم يعنى جزاءهم وثوابهم على تصديقهم الرسل فى توحيد الله وشرائع دينه وما جاءت به من عند الله وكان الله غفورا يقول ويغفر لمن فعل ذلك من خلقه ما سلف له من آثامه فيستر عليه بعفوه له عنه وتركه العقوبة عليه فانه لم يزل لذنوب المنيبين اليه من خلقه غفورا رحيما يعنى ولم يزل بهم رحيما بتفضله عليهم بالهداية الى سبيل الحق وتوفيقه اياهم لما فيه خلاص رقابهم من النار ۞ القول فى تأويل قوله ﴿يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة فأخذتهم الصاعقة بظلمهم ثم اتخذوا العجل من بعد ما جاءتهم البينات فعفونا عن ذلك وآتينا موسى سلطانا مبينا﴾ يعنى بذلك جل ثناؤه يسئلك يا محمد أهل الكتاب يعنى بذلك أهل التوراة من اليهود أن تنزل عليهم كتابا من السماء واختلف أهل التأويل فى الكتاب الذى سأل اليهود محمدا صلى الله عليه وسلم أن ينزل عليهم من السماء فقال بعضهم سألوه أن ينزل عليهم كتابا من السماء مكتوبا كما جاء موسى بنى اسرائيل بالتوراة مكتوبة من عند الله ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء قالت اليهود ان كنت صادقا أنك رسول الله فأتنا كتابا مكتوبا من السماء كما جاء به موسى حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا أبو معشر عن محمد بن كعب القرظى قال جاء أناس من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ان موسى جاء بالالواح من عند الله فأتنا بالالواح من عند الله حتى نصدقك فأنزل الله يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء الى قوله وقولهم على مريم بهتانا عظيما * وقال آخرون بل سألوه أن ينزل عليهم كتابا خاصة لهم ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء أى كتابا خاصة فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة * وقال آخرون بل سألوه أن ينزل على رجال منهم بأعيانهم كتبا بالامر بتصديقه واتباعه ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج قوله يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء وذلك أن اليهود والنصارى أتوا النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا لن نتابعك على ما تدعونا اليه حتى تأتينا بكتاب من عند الله الى فلان أنك

رسول الله والى فلان بكتاب أنك رسول الله قال الله جل ثناؤه يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة * قال أبو جعفر وأولى الاقوال فى ذلك بالصواب أن يقال ان أهل التوراة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسأل ربه أن ينزل عليهم كتابا من السماء آية معجزة جميع الخلق عن أن يأتوا بمثلها شاهدة لرسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدق آمرة لهم باتباعه وجائز أن يكون الذى سألوه من ذلك كتابا مكتوبا ينزل عليهم من السماء الى جماعتهم وجائز أن يكون ذلك كتبا الى أشخاص بأعينهم بل الذى هو أولى بظاهر التلاوة أن تكون مسألتهم اياه ذلك كانت مسئلة لينزل الكتاب الواحد الى جماعتهم لذكر الله تعالى فى خبره عنهم الكتاب بلفظ الواحد يقول يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء ولم يقل كتبا وأما قوله فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فانه توبيخ من الله جل ثناؤه سائلى الكتاب الذى سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينزله عليهم من السماء فى مسئلتهم اياه ذلك وتقريع منه لهم يقول لنبيه صلى الله عليه وسلم يا محمد لا يعظمن عليك مسألتهم ذلك فانهم من جهلهم بالله وجراءتهم عليه واغترارهم بحلمه لو أنزلت عليهم الكتاب الذى سألوك أن تنزله عليهم لخالفوا أمر الله كما خالفوه بعد احياء الله أوائلهم من صعقتهم فعبدوا العجل واتخذوه الها يعبدونه من دون خالقهم وبارئهم الذى أراهم من قدرته وعظيم سلطانه ما أراهم لانهم لن يعدوا أن يكونوا كأوائلهم وأسلافهم ثم قص الله من قصتهم وقصة موسى ما قص يقول الله فقد سألوا موسى أكبر من ذلك يعنى فقد سأل أسلاف هؤلاء اليهود وأوائلهم موسى عليه السلام أعظم مما سألوك من تنزيل كتاب عليهم من السماء فقالوا له أرنا الله جهرة أى عيانا نعاينه وننظر اليه وقد أتينا على معنى الجهرة بما فى ذلك من الرواية والشواهد على صحة ما قلنا فى معناه فيما مضى بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع وقد ذكر عن ابن عباس أنه كان يقول فى ذلك بما حدثنى به الحرث قال ثنا أبو عبيد قال ثنا حجاج عن هرون بن موسى عن عبد الرحمن بن اسحق عن عبد الرحمن بن معاوية عن ابن عباس فى هذه الآية قال انهم اذا رأوه فقد رأوه انما قالوا جهرة أرنا الله قال هو مقدم ومؤخر وكان ابن عباس يتأول ذلك أن سؤالهم موسى كان جهرة وأما قوله فأخذتهم الصاعقة فانه يقول فصعقوا بظلمهم أنفسهم وظلمهم أنفسهم كان مسألتهم موسى أن يريهم ربهم جهرة لان ذلك مما لم يكن لهم مسألته وقد بينا معنى الصاعقة فيما مضى باختلاف المختلفين فى تأويلها والدليل على أولى ما قيل فيها بالصواب وأما قوله ثم اتخذوا العجل فانه يعنى ثم اتخذ هؤلاء الذين سألوا موسى ما سألوه من رؤية ربهم جهرة بعد ما أحياهم الله فبعثهم من صعقتهم العجل الذى كان السامرى نبذ فيه ما نبذ من القبضة التى قبضها من أثر فرس جبريل عليه السلام الها يعبدونه من دون الله وقد أتينا على ذكر السبب الذى من أجله اتخذوا العجل وكيف كان أمرهم وأمره فيما مضى بما فيه الكفاية وقوله من بعد ما جاءتهم البينات يعنى من بعد ما جاءت هؤلاء الذين سألوا موسى ما سألوا البينات من الله والدلالات الواضحات بأنهم لن يروا الله عيانا جهارا وانما عنى بالبينات أنها آيات تبين عن أنهم لن يروا الله فى أيام حياتهم فى الدنيا جهرة وكانت تلك الآيات البينات لهم على أن ذلك كذلك اصعاق الله اياهم عند مسألتهم موسى أن يريهم ربه جهرة ثم احياءه اياهم بعد ماتهم مع سائر الآيات التى أراهم الله دلالة على ذلك يقول الله مقبحا اليهم فعلهم ذلك وموضحا لعباده جهلهم ونقص عقولهم وأحلامهم ثم أقروا للعجل بأنه لهم اله وهم يرونه عيانا وينظرون اليه جهارا بعد ما أراهم ربهم من الآيات البينات ما أراهم أنهم لا يرون ربهم جهرة وعيانا فى حياتهم

من الغيظ أو لدرك الثأر أو لجلب المنافع أو لدفع المضار وأمثال هذه الامور فى حقه تعالى محال وانما المقصود حمل المكلفين على فعل الحسن وترك القبيح لينالوا السعادة العظمى فمن امتثل وأطاع فكيف يليق بكرمه تعذيبه قالت المعتزلة هذا صريح فى أنه تعالى لم يخلق أحدا لغرض التعذيب وفى أن فاعل الشكر والايمان هو العبد والالصار التقدير ما يفعل الله بعذابكم ان خلق الشكر والايمان فيكم ومعلوم أن هذا غير منتظم والجواب مسلم أنه تعالى غير مستكمل بالتعذيب ولا بالاثابة لكن وقوع البعض فى مظاهر اللطف والبعض فى مظاهر القهر ضرورى كما سبق وأيضا انتهاء الكل الى ارادته وخلقه وتكوينه ضرورى بواسطة أو بغير واسطة فيؤل المعنى الى أنه لا يعذبكم ان كنتم مظاهر اللطف وهذا كلام فى غاية الصحة قال فى الكشاف وانما قدم الشكر على الايمان لان العاقل ينظر أولا الى النعمة فيشكر شكرا مبهما ثم اذا انتهى به النظر الى معرفة المنعم آمن به وأقول ان لم تكن الواو للترتيب فلا سؤال وان كانت للترتيب فلعله انما قدم الشكر فى هذه الآية خلاف أكثر الآيات التى قدم الايمان فيها على العمل الصالح وهو الاصل لان الآية مسوقة فى غرض المنافقين ولم يقع نزاع فى ايمانهم ظاهرا وانما يقع النزاع فى بواطنهم

وأفعالهم التى تصدر عنهم غير مطابقة للقول اللسانى فكان تقديم الشكر ههنا أهم لانه عبارة عن صرف جميع ما أعطاه الله تعالى فيما خلق لاجله حتى تكون أفعاله وأقواله على نهج السداد وسنن الاستقامة وكان الله شاكرا مثيبا على الشكر فسمى جزاء الشكر شكرا وفيه أنه يجزى على العمل القليل ثوابا كثيرا عليما بالكليات والجزئيات من غير غلط ونسيان فيوصل جزاء الشاكرين اليهم كما يليق بجلالهم بل كما يليق بكرمه وسعة فضله ورحمته ثم انه سبحانه لما هتك ستر المنافقين وفضحهم وكان هتك الستر منافيا للكرم والرحمة ظاهرا ذكر ما يجرى مجرى العذر من ذلك فقال لا يحب الله الجهر الآية يعنى أنه لا يحب اظهار الفضائح الا فى حق من ظلم وهم المسلمون الذين عظم ضرر المنافقين وكيدهم فيهم وأيضا ان المنافق اذا تاب وأصلح لم يكد يسلم من تعيير المسلمين اياه على ما صدر عنه فى الماضى فبين تعالى أن تعييرهم بعد التوبة أمر مذموم وانه تعالى لا يرضى به الا من ظلم نفسه وعاد الى نفاقه قالت المعتزلة فى الآية دلالة على أنه تعالى لا يريد من عباده فعل القبائح لان محبة الله تعالى عبارة عن ارادته وقالت الاشاعرة المحبة عبارة عن ايصال الثواب على الفعل وحينئذ يصح أن يقال انه أراده وما أحبه قال أهل العلم انه لا يحب الجهر بالسوء ولا غير الجهر ولكنه ذكر

الدنيا فعكفوا على عبادته مصدقين بألوهته وقوله فعفونا عن ذلك يقول فعفونا لعبدة العجل عن عبادتهم اياه وللمصدقين منهم بأنه إلههم بعد الذى أراهم الله أنهم لا يرون ربهم فى حياتهم من الآيات ما أراهم عن تصديقهم بذلك بالتوبة التى تابوها الى ربهم بقتلهم أنفسهم وصبرهم فى ذلك على أمر ربهم وآتينا موسى سلطانا مبينا يقول وآتينا موسى حجة تبين عن صدقه وحقية نبوّته وتلك الحجة هى الآيات البينات التى آتاه الله اياها ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا وقلنا لهم لا تعدوا فى السبت وأخذنا منهم ميثاقا غليظا﴾ يعنى جل ثناؤه بقوله ورفعنا فوقهم الطور يعنى الجبل وذلك لما امتنعوا من العمل بما فى التوراة وقبول ما جاءهم به موسى فيها بميثاقهم يعنى بما أعطوا الله الميثاق والعهد لنعملن بما فى التوراة وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا يعنى باب حطة حين أمروا أن يدخلوا منه سجودا فدخلوا يزحفون على أستاههم وقلنا لهم لا تعدوا فى السبت يعنى بقوله لا تعدوا فى السبت لا تتجاوزوا فى يوم السبت ما أبيح لكم الى ما لم يبح لكم كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا قال كنا نحدث أنه باب من أبواب بيت المقدس وقلنا لهم لا تعدوا فى السبت أمر القوم أن لا يأكلوا الحيتان يوم السبت ولا يعرضوا لها وأحل لهم ما وراء ذلك واختلفت القراء فى قراءة ذلك فقرأته عامة قراء أمصار الاسلام لا تعدوا فى السبت بتخفيف العين من قول القائل عدوت فى الامر اذا تجاوزت الحق فيه أعدو عدوا وعدوانا وعداء وقرأ ذلك بعض قراء أهل المدينة وقلنا لهم لا تعدوا بتسكين العين وتشديد الدال والجمع بين ساكنين بمعنى تعتدوا ثم تدغم التاء فى الدال فتصير دالا مشددة مضمومة كما قرأ من قرأ أم من لا يهدى بتسكين الهاء وقوله وأخذنا منهم ميثاقا غليظا يعنى عهدا مؤكدا شديدا بأنهم يعملون بما أمرهم الله به وينتهون عما نهاهم الله عنه مما ذكر فى هذه الآية ومما فى التوراة وقد بينا فيما مضى السبب الذى من أجله كانوا أمروا بدخول الباب سجدا وما كان من أمرهم فى ذلك وخبرهم وقصتهم وقصة السبت وما كان اعتداؤهم فيه بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع ۞ القول فى تأويل قوله ﴿فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الانبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنون الا قليلا﴾ يعنى جل ثناؤه فبنقض هؤلاء الذين وصفت صفتهم من أهل الكتاب ميثاقهم يعنى عهودهم التى عاهدوا الله أن يعملوا بما فى التوراة وكفرهم بآيات الله يقول وجحودهم بآيات الله يعنى بأعلام الله وأدلته التى احتج بها عليهم فى صدق أنبيائه ورسله وحقية ما جاؤهم به من عنده وقتلهم الانبياء بغير حق يقول وبقتلهم الانبياء بعد قيام الحجة عليهم بنبوّتهم بغير حق يعنى بغير استحقاق منهم ذلك لكبيرة أتوها ولا خطيئة استوجبوا القتل عليها وقولهم قلوبنا غلف يعنى وبقولهم قلوبنا غلف يعنى يقولون عليها غشاوة وأغطية مما تدعونا اليه فلا نفقه ما تقول ولا نعقله وقد بينا معنى الغلف وذكرنا ما فى ذلك من الرواية فيما مضى قبل بل طبع الله عليها بكفرهم يقول جل ثناؤه كذبوا فى قولهم قلوبنا غلف ما هى بغلف ولا عليها أغطية ولكن الله جل ثناؤه جعل عليها طابعا بكفرهم بالله وقد بينا صفة الطبع على القلب فيما مضى بما أغنى عن اعادته فلا يؤمنون الا قليلا يقول فلا يؤمن هؤلاء الذين وصف الله صفتهم لطبعه على قلوبهم فيصدقوا بالله ورسله وما جاءتهم به من عند الله الا ايمانا قليلا يعنى تصديقا قليلا وانما صار قليلا لانهم لم يصدقوا على ما أمرهم الله به ولكن صدقوا ببعض الانبياء وببعض الكتب وكذبوا ببعض فكان تصديقهم بما صدقوا به قليلا لانهم

وان صدّقوا به من وجه فهم به مكذبون من وجه آخر وذلك من وجه تكذيبهم من كذبوا به من الانبياء وما جاؤا به من كتب الله ورسل الله يصدّق بعضهم بعضا وبذلك أمر كل نبي أمته وكذلك كتب الله يصدّق بعضها بعضا ويحقق بعض بعضا فالمكذب ببعضها مكذب بجميعها من جهة جحوده ما صدّقه الكتاب الذي يقر بصحته فلذلك صار ايمانهم بما آمنوا من ذلك قليلا وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة في قوله فبما نقضهم ميثاقهم يقول فبنقضهم ميثاقهم لعناهم وقولهم قلوبنا غلف أي لا نفقه بل طبع الله عليها بكفرهم ولعنهم حين فعلوا ذلك واختلف في معنى قوله فبما نقضهم الآية هل هو مواصل لما قبله من الكلام أو هو منفصل منه فقال بعضهم هو منفصل مما قبله ومعناه فبنقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الانبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم ولعنهم ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فلا يؤمنون الا قليلا لما ترك القوم أمر الله وقتلوا رسله وكفروا بآياته ونقضوا الميثاق الذي أخذ عليهم طبع الله عليها بكفرهم ولعنهم * وقال آخرون بل هو مواصل لما قبله قالوا ومعنى الكلام فأخذتهم الصاعقة بظلمهم فبنقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وبقتلهم الانبياء بغير حق وبكذا وكذا أخذتهم الصاعقة قالوا فتبع الكلام بعضه بعضا ومعناه مردود الى أوله وتفسير ظلمهم الذي أخذتهم الصاعقة من أجله بما فسر به تعالى ذكره من نقضهم الميثاق وقتلهم الانبياء وسائر ما بين من أمرهم الذي ظلموا فيه أنفسهم * والصواب من القول في ذلك ان قوله فبما نقضهم ميثاقهم وما بعده منفصل معناه من معنى ما قبله وأن معنى الكلام فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وبكذا وبكذا لعناهم وغضبنا عليهم فترك ذكر لعناهم لدلالة قوله بل طبع الله عليها بكفرهم على معنى ذلك اذ كان من طبع على قلبه فقد لعن وسخط عليه وانما قلنا ذلك أولى بالصواب لان الذين أخذتهم الصاعقة انما كانوا على عهد موسى والذين قتلوا الانبياء والذين رموا مريم بالبهتان العظيم وقالوا قتلنا المسيح كانوا بعد موسى بدهر طويل ولم يدرك الذين رموا مريم بالبهتان العظيم زمان موسى ولا من صعق من قومه واذ كان ذلك كذلك فمعلوم أن الذين أخذتهم الصاعقة لم تأخذهم عقوبة لرميهم مريم بالبهتان العظيم ولا لقولهم انا قتلنا المسيح عيسى بن مريم واذ كان ذلك كذلك فبين أن القوم الذين قالوا هذه المقالة غير الذين عوقبوا بالصاعقة واذا كان ذلك كذلك كان بينا انفصال معنى قوله فبما نقضهم ميثاقهم من معنى قوله فأخذتهم الصاعقة بظلمهم ۞ القول في تأويل قوله ﴿وبكفرهم وقولهم على مريم بهتانا عظيما﴾ يعني بذلك جل ثناؤه وبكفرهم هؤلاء الذين وصف صفتهم وقولهم على مريم بهتانا عظيما يعني بفريتهم عليها ورميهم اياها بالزنا وهو البهتان العظيم لانهم رموها بذلك وهي مما رموها به بغير ثبت ولا برهان بريئة فبهتوها بالباطل من القول وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله ابن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وقولهم على مريم بهتانا عظيما يعني أنهم رموها بالزنا حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي قوله وقولهم على مريم بهتانا عظيما حين قذفوها بالزنا حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا يعلى بن عبيد عن جويبر في قوله وقولهم على مريم بهتانا عظيما قال قالوا زنت ۞ القول في تأويل قوله ﴿وقولهم انا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم﴾ يعني بذلك جل ثناؤه وبقولهم انا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله ثم

هذا الوصف لان كيفية الواقعة أوجبت ذلك كقوله اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا والتبين واجب في الطعن والاقامة أما قوله الا من ظلم فالاستثناء فيه متصل أو منقطع وعلى الاول قال أبو عبيدة تقديره الاجهر من ظلم فحذف المضاف وقال الزجاج الجهر بمعنى المجاهر أي لا يحب الله المجاهر بالسوء الا من ظلم وعلى الثاني المعنى لكن المظلوم له أن يجهر بظلامته وماذا يفعل المظلوم قال ابن عباس له أن يرفع صوته بالدعاء على من ظلمه وقال مجاهد له أن يخبر بظلم ظالمه وقال الاصم لا يجوز اظهار الاحوال المستورة المكنونة حذرا من الغيبة والريبة لكن له اظهار ظلمه بأن يذكر أنه سرق أو غصب وقال الحسن له أن ينتصر من ظالمه وعن مجاهد أن ضيفا تضيف قوما فأساؤا قراه فاشتكاهم فنزلت الآية رخصة في أن يشكو وقرأ الضحاك وزيد ابن أسلم وسعيد بن جبير الا من ظلم على البناء للفاعل وقيل انه كلام منقطع عما قبله أي لكن من ظلم فدعوه وخلوه وقال الفراء والزجاج معناه لكن من ظلم فانه يجهر له بالسوء من القول وكان الله سميعا عليما فليتق الله ولا يقل الا الحق ولا يقذف مستورا ثم حث على العفو بقوله ان تبدوا خيرا أو تخفوه وهو اشارة الى ايصال النفع أو تعفوا عن سوء وهذا اشارة الى دفع الضرر وعلى هذين تدور المعاشرة مع الخلق فان الله كان عفوا قديرا قال الحسن أي يعفو عن الجاني مع قدرته على

الانتقام فعليكم أن تقتدوا بسنة الله وقيل عفو لمن عفا قدير على ايصال الثواب اليه وقال الكلبي معناه ان الله أقدر على عفو ذنوبك منك على عفو صاحبك وفي الخبر أن أبا بكر الصديق شتمه رجل فسكت مرارا ثم ردّ عليه فقام النبي صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر شتمني وأنت جالس فلما رددت عليه قمت قال ان ملكا كان يجيب عنك فلما رددت ذهب الملك وجاء الشيطان فلم أجلس عند مجيء الشيطان ثم انه سبحانه تكلم بعد ذكر أحوال المنافقين في مذاهب اليهود والنصارى وأباطيلهم وذلك أنواع الاول ايمانهم ببعض الانبياء دون بعض فسلكهم في سلك من لا يقر بالوحدانية ولا بالنبوّات وهم الذين يكفرون بالله ورسله وفي سلك من يقر بالوحدانية وينكر النبوّات وهم الذين يريدون أن يفرقوا بين الله ورسله في الايمان بالله والكفر بالرسل وذلك أن اليهود آمنوا بموسى والتوراة وكفروا بعيسى والانجيل ومحمد صلى الله عليه وسلم والفرقان والنصارى آمنوا بعيسى والانجيل وكفروا بمحمد صلى الله عليه وسلم والقرآن فآمنوا ببعض الانبياء وكفروا بالبعض وأرادوا أن يتخذوا بين ذلك أي بين الايمان بالكل وبين الكفر بالكل سبيلا أي واسطة أولئك أي الطوائف الثلاث هم الكافرون أما الطائفة الاولى فكفرهم ظاهر وأما الثانية فلان تكذيب الانبياء وانكارهم يستلزم تكذيب الله ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله

كذبهم الله في قيلهم فقال وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم يعني وما قتلوا عيسى وما صلبوه ولكن شبه لهم واختلف أهل التأويل في صفة التشبيه الذي شبه لليهود في أمر عيسى فقال بعضهم لما أحاطت اليهود به وبأصحابه أحاطوا بهم وهم لا يثبتون معرفة عيسى بعينه وذلك أنهم جميعا حوّلوا في صورة عيسى فأشكل على الذين كانوا يريدون قتل عيسى عيسى من غيره منهم وخرج اليهم بعض من كان في البيت مع عيسى فقتلوه وهم يحسبونه عيسى ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا يعقوب القمي عن هرون بن عنترة عن وهب بن منبه قال أتى عيسى ومعه سبعة عشر من الحواريين في بيت وأحاطوا بهم فلما دخلوا عليهم صوّرهم الله كلهم على صورة عيسى فقالوا لهم سحرتمونا لتبرزنّ لنا عيسى أو لنقتلنكم جميعا فقال عيسى لأصحابه من يشتري نفسه منكم اليوم بالجنة فقال رجل منهم أنا فخرج اليهم فقال أنا عيسى وقد صوّره الله على صورة عيسى فأخذوه فقتلوه وصلبوه فمن ثم شبه لهم وظنوا أنهم قد قتلوا عيسى وظنت النصارى مثل ذلك أنه عيسى ورفع الله عيسى من يومه ذلك وقد روي عن وهب بن منبه غير هذا القول وهو ما حدثني به المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا اسمعيل بن عبد الكريم قال ثني عبد الصمد بن معقل أنه سمع وهبا يقول ان عيسى بن مريم لما أعلمه الله أنه خارج من الدنيا جزع من الموت وشق عليه فدعا الحواريين وصنع لهم طعاما فقال احضروني الليلة فان لي اليكم حاجة فلما اجتمعوا اليه من الليل عشاهم وقام يخدمهم فلما فرغوا من الطعام أخذ يغسل أيديهم ويوضئهم بيده ويمسح أيديهم بثيابه فتعاظموا ذلك وتكارهوه فقال ألا من ردّ علي شيأ الليلة مما أصنع فليس مني ولا أنا منه فأقروه حتى اذا فرغ من ذلك قال أما ما صنعت بكم الليلة مما خدمتكم على الطعام وغسلت أيديكم بيدي فليكن لكم بي أسوة فانكم ترون أني خيركم فلا يتعظم بعضكم على بعض وليبذل بعضكم لبعض نفسه كما بذلت نفسي لكم وأما حاجتي التي استعنتكم عليها فتدعون لي الله وتجتهدون في الدعاء أن يؤخر أجلي فلما نصبوا أنفسهم للدعاء وأرادوا أن يجتهدوا أخذهم النوم حتى لم يستطيعوا دعاء فجعل يوقظهم ويقول سبحان الله أما تصبرون لي ليلة واحدة تعينوني فيها قالوا والله ما ندري ما لنا لقد كنا نسمر فنكثر السمر وما نطيق الليلة سمرا وما نريد دعاء الاحميل بيننا وبينه فقال يذهب بالراعي وتتفرق الغنم وجعل يأتي بكلام نحو هذا ينعى به نفسه ثم قال الحق ليكفرن بي أحدكم قبل أن يصيح الديك ثلاث مرات وليبيعني أحدكم بدراهم يسيرة وليأكلن ثمني فخرجوا وتفرقوا وكانت اليهود تطلبه فأخذوا شمعون أحد الحواريين فقالوا هذا من أصحابه فجحد وقال ما أنا بصاحبه فتركوه ثم أخذه آخرون فجحد كذلك ثم سمع صوت ديك فبكى وأحزنه فلما أصبح أتى أحد الحواريين الى اليهود فقال ما تجعلون لي ان دللتكم على المسيح فجعلوا له ثلاثين درهما فأخذها ودلهم عليه وكان شبه عليهم قبل ذلك فأخذوه فاستوثقوا منه وربطوه بالحبل فجعلوا يقودونه ويقولون له أنت كنت تحيي الموتى وتنتهر الشيطان وتبرئ المجنون أفلا تنجي نفسك من هذا الحبل ويبصقون عليه ويلقون عليه الشوك حتى أتوا به الخشبة التي أرادوا أن يصلبوه عليها فرفعه الله اليه وصلبوا ما شبه لهم فمكث سبعا ثم ان أمه والمرأة التي كان يداويها عيسى فأبرأها الله من الجنون جاءتا تبكيان حيث كان المصلوب فجاءهما عيسى فقال علام تبكيان قالتا عليك فقال اني قد رفعني الله اليه ولم يصبني الا خير وان هذا شئ شبه لهم فأمر الحواريين أن يلقوني الى مكان كذا وكذا فلقوه الى ذلك المكان أحد عشر وفقد الذي كان باعه ودل عليه اليهود فسأل عنه أصحابه فقالوا انه ندم على ما صنع فاختنق وقتل نفسه فقال لو تاب لتاب الله عليه ثم سألهم عن غلام يتبعهم يقال له يحنا فقال هو معكم فانطلقوا فانه سيصبح كل انسان منكم

يحدث بلغة قوم فلينذرهم وليدعهم * وقال آخرون بل سأل عيسى من كان معه فى البيت أن يلقى على بعضهم شبهه فانتدب لذلك منهم رجل فألقى عليه شبهه فقتل ذلك الرجل ورفع عيسى بن مريم عليه السلام ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله اناقتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله وماقتلوه وماصلبوه الى قوله وكان الله عزيزا حكيما أولئك أعداء الله اليهود اشتهروا بقتل عيسى بن مريم رسول الله وزعموا أنهم قتلوه وصلبوه وذكر لنا أن نبى الله عيسى بن مريم قال لأصحابه أيكم يقذف عليه شبهى فانه مقتول فقال رجل من أصحابه أنا يانبى الله فقتل ذلك الرجل ومنع الله نبيه ورفعه اليه حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله وماقتلوه وماصلبوه ولكن شبه لهم قال ألقى شبهه على رجل من الحواريين فقتل وكان عيسى بن مريم عرض ذلك عليهم فقال أيكم ألقى شبهى عليه وله الجنة فقال رجل على حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى ان بنى اسرائيل حصروا عيسى وتسعة عشر رجلا من الحواريين فى بيت فقال عيسى لأصحابه من يأخذ صورتى فيقتل وله الجنة فأخذها رجل منهم وصعد بعيسى الى السماء فلما خرج الحواريون أبصروهم تسعة عشر فأخبروهم أن عيسى عليه السلام قد صعد به الى السماء فجعلوا يعدون القوم فيجدونهم ينقصون رجلا من العدة ويرون صورة عيسى فيهم فشكوا فيه وعلى ذلك قتلوا الرجل وهم يرون أنه عيسى وصلبوه فذلك قول الله تبارك وتعالى وماقتلوه وماصلبوه ولكن شبه لهم الى قوله وكان الله عزيزا حكيما حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن القاسم بن أبى بزة أن عيسى بن مريم قال أيكم يلقى عليه شبهى فيقتل مكانى فقال رجل من أصحابه أنا يارسول الله فألقى عليه شبهه فقتلوه فذلك قوله وماقتلوه وماصلبوه ولكن شبه لهم حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال ٣ كان اسم ملك بنى اسرائيل الذى بعث الى عيسى ليقتله رجلا منهم يقال له داود فلما أجمعوا ذلك منه لم يقطع عبد من عباد الله بالموت فيما ذكر لى فظعه ولم يجزع منه جزعه ولم يدع الله فى صرفه عنه دعاءه حتى انه ليقول فيما يزعمون اللهم ان كنت صارفا هذه الكأس عن أحد من خلقك فاصرفها عنى وحتى ان جلده من كرب ذلك ليتفصد دما فدخل المدخل الذى أجمعوا أن يدخلوا عليه فيه ليقتلوه هو وأصحابه وهم ثلاثة عشر بعيسى فلما أيقن أنهم داخلون عليه قال لأصحابه من الحواريين وكانوا اثنى عشر رجلا ٣ بطرس ويعقوب بن زبدى ويحنس أخو يعقوب واندراوس وفيلبس وابرثلما ومتى وتوماس ويعقوب بن حلقيا وتداوس وفتاتيا ويودس ركريا يوطا قال ابن حميد قال سلمة قال ابن اسحق وكان فيهم فيما ذكر لى رجل اسمه سرجس فكانوا ثلاثة عشر رجلا سوى عيسى جحدته النصارى وذلك انه هو الذى شبه لليهود مكان عيسى قال فلا أدرى ماهو من هؤلاء الاثنى عشر أم كان ثالث عشر فجحدوه حين أقروا لليهود بصلب عيسى وكفروا بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم من الخبر عنه فان كانوا ثلاثة عشر فانهم دخلوا المدخل حين دخلوا وهم بعيسى أربعة عشر وان كانوا اثنى عشر فانهم دخلوا المدخل حين دخلوا وهم بعيسى ثلاثة عشر حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال ثنى رجل كان نصرانيا فأسلم أن عيسى حين جاءه من الله انى رافعك الى قال يامعشر الحواريين أيكم يحب أن يكون رفيقى فى الجنة حتى يشبه للقوم فى صورتى فيقتلوه مكانى فقال سرجس أنا ياروح الله قال فاجلس فى مجلسى فجلس فيه ورفع عيسى صلوات الله عليه فدخلوا عليه فأخذوه فصلبوه فكان هو الذى صلبوه وشبه لهم به وكانت عدتهم حين دخلوا مع عيسى معلومة قدر أوهم

٣ اعلم أنه وقع اختلاف فى هذه الاسماء فى كتب التفسير فلينظر كتبه مصححه

وأما الطائفة الثالثة فلان الدليل الدال على نبوة بعض الانبياء هو المعجزة ويلزم منه حصول النبوة حيث حصل المعجز فالقدح فى بعض من ظهر على يده المعجزة هو القدح فى كل نبى فقيل هب أنه يلزمهم الكفر بكل الانبياء ولكن ليس اذا توجه بعض الالزامات على انسان لزم أن يكون ذلك الانسان قائلا به فالزام الكفر أمر والتزام الكفر غيره فالجواب أن الالزام اذا كان خفيا يحتاج فيه الى فكر وتأمل فالامر كما ذكرتم أما اذا كان جليا واضحا لم يبق بين الالزام والالتزام فرق وانتصاب حقا على أنه مصدر مؤكد لغيره كقوله زيد قائم حقا أى أخبرتك بهذا المعنى اخبارا حقا أى ثابتا وقيل المراد هم الكافرون كفرا حقا وطعن الواحدى فيه بأن الكفر لا يكون حقا بوجه من الوجوه وأجيب بأن الحق ههنا الكامل الراسخ الثابت ثم ختم النوع بوعد المؤمنين ومعنى بين أحد بين اثنين منهم أو جماعة لان أحدا فى سياق النفى يفيد التعدد ومعنى سوف توكيد الوعيد لا التأخر المجرد ولهذا قال سيبويه لن أفعل نفى سوف أفعل فالمعنى أن ايتاء الاجور كائن لا محالة وان تأخر ﴿التأويل﴾ ان المنافقين يخادعون الله فى الدنيا لان الله خادعهم فى الازل حيث رش نوره وشاهدوه ثم أخطأهم ان شكرتم نعم الله عليكم وآمنتكم أنفسكم من عذابه لا يحب الله الجهر بالسوء من القول من العوام ولا من التحدث بالنفس من الخواص ولا من

(٣) قوله كان اسم ملك الخ كذا بالاصل والدر ولعل لفظ اسم مقحم وبحذفه يستقيم الكلام اه مصححه

الخواطر من الأخص الامن ظلم اما بتقاضى دواعى البشرية من غير اختيار أو بابتلاء من اضطرار وأيضا لا يحب الله الجهر بالسوء من القول بافشاء سر الربوبية واظهار مواهب الالوهية أو بكشف القناع من مكنونات الغيب ومصونات غيب الغيب الامن ظلم بغلبات الاحوال وتعاقب كؤس الجلال والجمال فاضطر الى المقال فقال باللسان الباقى لا باللسان الفانى أنا الحق وسبحانى ان تبدوا خيرا مما كوشفتم به من ألطاف الحق تنبيها للخلق وافادة بالحق أو تخفوه صيانة لنفوسكم عن آفات الشوائب وفطامها عن المشارب أو تعفوا عن سوء مما يدعو اليه هوى النفس الامارة أو تتركوا اعلان ما جعل الله اظهاره سوأ فان الله كان عفوا فتكون عفوا متخلقا باخلاقه ان الذين يكفرون فيه اشارة الى أن الايمان لا يتبعض وان كان يزيد وينقص مثاله شعاع الشمس اذا دخل كوة البيت فيزيد وينقص بحسب سعة الكوة وضيقها ولكن لا يمكن تجزئتها بحيث يؤخذ جزء منه فيجعل فى شئ آخر غير محاذ للشمس والله تعالى أعلم ﴿يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة فأخذتهم الصاعقة بظلمهم ثم اتخذوا العجل من بعد ما جاءتهم البينات فعفونا عن ذلك وآتينا موسى سلطانا مبينا ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم وقلنا لهم ادخلوا

فأحصوا عدتهم فلما دخلوا عليه ليأخذوه وجدوا عيسى فيما يرون وأصحابه وفقدوا رجلا من العدة فهو الذى اختلفوا فيه وكانوا لا يعرفون عيسى حتى جعلوا لليودس ركريوطا ثلاثين درهما على أن يدلهم عليه ويعرفهم اياه فقال لهم اذا دخلتم عليه فانى سأقبله وهو الذى أقبل فخذوه فلما دخلوا عليه وقد رفع عيسى رأى سرجس فى صورة عيسى فلم يشك انه هو عيسى فأكب عليه فقبله فأخذوه فصلبوه ثم ان يودس ركريوطا ندم على ما صنع فاختنق بحبل حتى قتل نفسه وهو ملعون فى النصارى وقد كان أحد المعدودين من أصحابه وبعض النصارى يزعم أن يودس ركريوطا هو الذى شبه لهم فصلبوه وهو يقول انى لست بصاحبكم أنا الذى دللتكم عليه والله أعلم أى ذلك كان حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج بلغنا أن عيسى بن مريم قال لأصحابه أيكم ينتدب فيلقى عليه شبهى فيقتل فقال رجل من أصحابه أنا يا نبى الله فألقى عليه شبهه فقتل ورفع الله نبيه اليه حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله شبه لهم قال صلبوا رجلا غير عيسى يحسبونه اياه حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد ولكن شبه لهم فذكر مثله حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قال صلبوا رجلا شبهوه بعيسى يحسبونه اياه ورفع الله اليه عيسى عليه السلام حيا * قال أبو جعفر وأولى هذه الأقوال بالصواب أحد القولين اللذين ذكرناهما عن وهب بن منبه من أن شبه عيسى ألقى على جميع من كان فى البيت مع عيسى حين أحيط به وبهم من غير مسألة عيسى اياهم ذلك ولكن ليخزى الله بذلك اليهود وينقذ به نبيه عليه السلام من مكروه ما أرادوا به من القتل ويبتلى به من أراد ابتلاءه من عباده فى قيله فى عيسى وصدق الخبر عن أمره أو القول الذى رواه عبد العزيز عنه وانما قلنا ذلك أولى القولين بالصواب لان الذين شهدوا عيسى من الحواريين لو كانوا فى حال ما رفع عيسى وألقى شبهه على من ألقى عليه شبهه كانوا قد عاينوا عيسى وهو يرفع من بينهم وأثبتوا الذى ألقى عليه شبهه وعاينوه متحولا فى صورته بعد الذى كان به من صورة نفسه بمحضر منهم لم يخف ذلك من أمر عيسى وأمر من ألقى عليه شبهه عليهم مع معاينتهم ذلك كله ولم يلتبس ولم يشكل عليهم وان أشكل على غيرهم من أعدائهم من اليهود أن المقتول والمصلوب كان غير عيسى وان عيسى رفع من بينهم حيا وكيف يجوز أن يكون كان أشكل ذلك عليهم وقد سمعوا من عيسى مقالته من يلقى عليه شبهى ويكون رفيقى فى الجنة ان كان قال لهم ذلك وسمعوا جواب مجيبه منهم أنا وعاينوا تحول المجيب فى صورة عيسى بعقب جوابه ولكن ذلك كان ان شاء الله على نحو ما وصف وهب بن منبه اما أن يكون القوم الذين كانوا مع عيسى فى البيت الذى رفع منه من حواريه حول لهم الله جميعا فى صورة عيسى حين أراد الله رفعه فلم يثبتوا عيسى معرفة بعينه من غيره لتشابه صور جميعهم فقتلت اليهود منهم من قتلت وهم يرونه بصورة عيسى ويحسبونه اياه لانهم كانوا به عارفين قبل ذلك وظن الذين كانوا فى البيت مع عيسى مثل الذى ظنت اليهود لانهم لم يميزوا شخص عيسى من شخص غيره لتشابه شخصه وشخص غيره ممن كان معه فى البيت فاتفقوا جميعهم أعنى اليهود والنصارى من أجل ذلك على أن المقتول كان عيسى ولم يكن به ولكنه شبه لهم كما قال الله جل ثناؤه وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم أو يكون الأمر فى ذلك كان على نحو ما روى عبد الصمد بن معقل عن وهب بن منبه أن القوم الذين كانوا مع عيسى فى البيت تفرقوا عنه قبل أن يدخل عليه اليهود وبقى عيسى وألقى شبهه على بعض أصحابه الذين كانوا معه فى البيت بعد ما تفرق القوم غير عيسى وغير الذى ألقى عليه شبهه ورفع عيسى فقتل الذى تحول فى صورة

عيسى من أصحابه وظن أصحابه واليهود أن الذى قتل وصلب هو عيسى لما رأوا من شبهه به وخفاء أمر عيسى عليهم لان رفعه وتحوّل المقتول فى صورته كان بعد تفرق أصحابه عنه وقد كانوا سمعوا عيسى من الليل ينعى نفسه ويحزن لما قد ظن أنه نازل به من الموت فحكوا ما كان عندهم حقا والأمر عند الله فى الحقيقة بخلاف ما حكوا فلم يستحق الذين حكوا ذلك من حواريه أن يكونوا كذبة أو حكوا ما كان حقا عندهم فى الظاهر وان كان الأمر عند الله فى الحقيقة بخلاف الذى حكوا ۞ القول فى تأويل قوله ﴿وان الذين اختلفوا فيه لفى شك منه ما لهم به من علم الا اتباع الظن وما قتلوه يقينا﴾ يعنى جل ثناؤه بقوله وان الذين اختلفوا فيه اليهود الذين أحاطوا بعيسى وأصحابه حين أرادوا قتله وذلك أنهم كانوا قد عرفوا عدّة من فى البيت قبل دخولهم فيما ذكر فلما دخلوا عليهم فقدوا واحدا منهم فالتبس أمر عيسى عليهم بفقدهم واحدا من العدّة التى كانوا قد أحصوها وقتلوا من قتلوا على شك منهم فى أمر عيسى وهذا التأويل على قول من قال لم يفارق الحواريون عيسى حتى رفع ودخل عليهم اليهود وأما تأويله على قول من قال تفرقوا عنه من الليل فانه وان الذين اختلفوا فى عيسى هل هو الذى بقى فى البيت منهم بعد خروج من خرج منهم من العدّة التى كانت فيه أم لا لفى شك منه يعنى من قتله لانهم كانوا أحصوا من العدّة حين دخلوا البيت أكثر ممن خرج منه ومن وجد فيه فشكوا فى الذى قتلوه هل هو عيسى أم لا من أجل فقدهم من فقدوا من العدد الذى كانوا أحصوه ولكنهم قالوا قتلنا عيسى لمشابهة المقتول عيسى فى الصورة يقول الله جل ثناؤه ما لهم به من علم يعنى أنهم قتلوا من قتلوه على شك منهم فيه واختلاف هل هو عيسى أم هو غيره من غير أن يكون لهم بمن قتلوه علم من هو هو عيسى أم هو غيره الا اتباع الظن يعنى جل ثناؤه ما كان لهم بمن قتلوه من علم ولكنهم اتبعوا ظنهم فقتلوه ظنا منهم أنه عيسى وأنه الذى يريدون قتله ولم يكن به وما قتلوه يقينا يقول وما قتلوا هذا الذى اتبعوه فى المقتول الذى قتلوه وهم يحسبونه عيسى يقينا أنه عيسى ولا أنه غيره ولكنهم كانوا منه على ظن وشبهة وهذا كقول الرجل للرجل ما قتلت هذا الامر علما وما قتلته يقينا اذا تكلم فيه بالظن على غير يقين علم فالهاء فى قوله وما قتلوه عائدة على الظن وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على ابن أبى طلحة عن ابن عباس قوله وما قتلوه يقينا قال يعنى لم يقتلوا ظنهم يقينا حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا يعلى بن عبيد عن جويبر فى قوله وما قتلوه يقينا قال ما قتلوا ظنهم يقينا وقال السدى فى ذلك ما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى وما قتلوه يقينا وما قتلوا أمره يقينا أن الرجل هو عيسى بل رفعه الله اليه ۞ القول فى تأويل قوله ﴿بل رفعه الله اليه وكان الله عزيزا حكيما﴾ أما قوله جل ثناؤه بل رفعه الله اليه فانه يعنى بل رفع الله المسيح اليه يقول لم يقتلوه ولم يصلبوه ولكن الله رفعه اليه فطهره من الذين كفروا وقد بينا كيف كان رفع الله اياه اليه فيما مضى وذكرنا اختلاف المختلفين فى ذلك والصحيح من القول فيه بالأدلة الشاهدة على صحته بما أغنى عن اعادته وأما قوله وكان الله عزيزا حكيما فانه يعنى ولم يزل الله منتقما من أعدائه كانتقامه من الذين أخذتهم الصاعقة بظلمهم وكلعنه الذين قص قصتهم بقوله فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله حكيما يقول ذا حكمة فى تدبيره وتصريفه خلقه فى قضائه يقول فاحذروا أيها السائلون محمدا أن ينزل عليكم كتابا من السماء من حلول عقوبتى بكم كما حل بأوائلكم الذين فعلوا فعلكم فى تكذيبهم رسلى وافترائهم على أوليائى وقد حدثنا أبو كريب قال ثنا محمد بن اسحق بن أبى سارة الرؤاسى عن الاعمش عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فى قوله وكان الله عزيزا حكيما قال معنى ذلك انه كذلك

الباب سجدا وقلنا لهم لا تعدوا فى السبت وأخذنا منهم ميثاقا غليظا فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الانبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنون الا قليلا وبكفرهم وقولهم على مريم بهتانا عظيما وقولهم انا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم وان الذين اختلفوا فيه لفى شك منه ما لهم به من علم الا اتباع الظن وما قتلوه يقينا بل رفعه الله اليه وكان الله عزيزا حكيما وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل وأعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما لكن الراسخون فى العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك والمقيمين الصلاة والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر أولئك سنؤتيهم أجرا عظيما انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من بعده وأوحينا الى ابراهيم واسمعيل واسحق ويعقوب والاسباط وعيسى وأيوب ويونس وهرون وسليمن وآتينا داود زبورا ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل ورسلا لم نقصصهم عليك وكلم الله موسى تكليما رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وكان الله عزيزا

القول فى تأويل قوله ﴿وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته﴾ اختلف أهل التاويل فى معنى ذلك فقال بعضهم معنى ذلك وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به يعنى بعيسى قبل موته يعنى قبل موت عيسى يوجه ذلك الى أن جميعهم يصدقون به اذا نزل لقتل الدجال فتصير الملل كلها واحدة وهى ملة الاسلام الحنيفية دين ابراهيم صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبى حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال قبل موت عيسى بن مريم حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن أبى حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال قبل موت عيسى حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن أبى مالك فى قوله الا ليؤمنن به قبل موته قال ذلك عند نزول عيسى بن مريم لا يبقى أحد من أهل الكتاب الا ليؤمنن به حدثنى المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن قال قبل موته قال قبل أن يموت عيسى بن مريم حدثنى يعقوب قال ثنا ابن علية عن أبى رجاء عن الحسن فى قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال قبل موت عيسى والله انه الآن لحى عند الله ولكن اذا نزل آمنوا به أجمعون حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فى قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته يقول قبل موت عيسى حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال قبل موت عيسى حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال قبل موت عيسى اذا نزل آمنت به الاديان كلها حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن أبى جعفر الرازى عن الربيع بن أنس عن الحسن قال قبل موت عيسى حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو أسامة عن عوف عن الحسن الا ليؤمنن به قبل موته قال عيسى ولم يمت بعد حدثنا ابن وكيع قال ثنا عمران بن عيينة عن حصين عن أبى مالك قال لا يبقى أحد منهم عند نزول عيسى الا آمن به حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن حصين عن أبى مالك قال قبل موت عيسى حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال اذا نزل عيسى بن مريم فقتل الدجال لم يبق يهودى فى الارض الا آمن به قال وذلك حين لا ينفعهم الايمان حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته يعنى أنه سيدرك أناس من أهل الكتاب حين يبعث عيسى فيؤمنون به ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور بن زاذان عن الحسن أنه قال فى هذه الآية وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال أبو جعفر أظنه انما قال اذا خرج عيسى آمنت به اليهود * وقال آخرون يعنى بذلك وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن بعيسى قبل موت الكتابى ذكر من كان يوجه ذلك الى أنه اذا عاين علم الحق من الباطل لان كل من نزل به الموت لم تخرج نفسه حتى يتبين له الحق من الباطل فى دينه حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا يموت يهودى حتى يؤمن بعيسى حدثنا ابن وكيع وابن حميد قالا ثنا جرير عن منصور عن مجاهد وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا تخرج نفسه حتى يؤمن بعيسى وان غرق أو تردى من حائط أو أى ميتة كانت حدثنى محمد

ابن

حكيما لكن الله يشهد بما أنزل اليك أنزله بعلمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيدا ان الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله قد ضلوا ضلالا بعيدا ان الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريقا الا طريق جهنم خالدين فيها أبدا وكان ذلك على الله يسيرا ﴿القراآت﴾ لا تعدوا بتشديد الدال مع سكون العين أبو جعفر ونافع غير ورش وقرأ ورش مفتوحة العين مشددة بل طبع بالادغام على وهشام وأبو عمرو عن حمزة بل رفعه مظهرا وبابه الحلوانى عن قالون سيؤتيهم حمزة وخلف وقتيبة الباقون بالنون زبورا بضم الزاى حيث كان حمزة وخلف والباقون بالفتح ﴿الوقوف﴾ بظلمهم ج لان ثم لترتيب الاخبار مع أن مراد الكلام متحد عن ذلك ج لان التقدير وقد آتينا مبينا ٥ غليظا ٥ غلف ط قليلا ٥ ص للعطف عظيما ٥ لا لأن التقدير وفى قولهم رسول الله ج لأن ما بعده يحتمل ابتداء النفى والحال شبه لهم ط منه ط الظن ج لاحتمال الاستئناف والحال يقينا ج لتقرير نفى القتل باثبات الرفع اليه ط حكيما ٥ قبل موته ط لان الواو للاستئناف مع اتحاد المقصود شهيدا ٥ ج للآية ولان قوله فبظلم راجع الى قوله فبما نقضهم وقولهم متعلق الكل حرمنا كثيرا لا بالباطل ط أليما ٥ واليوم الآخر ط عظيما ٥ من بعده ج للعطف مع تكرار الفعل وسليمن ج لان التقدير وقد آتينا التخصيص داود بايتاء الزبور زبورا ٥ ج لان

ابن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله الا ليؤمنن به قبل موته كل صاحب كتاب ليؤمنن به بعيسى قبل موته موت صاحب الكتاب **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ليؤمنن به كل صاحب كتاب يؤمن بعيسى قبل موته قبل موت صاحب الكتاب قال ابن عباس لو ضربت عنقه لم تخرج نفسه حتى يؤمن بعيسى **حدثنا** ابن حميد قال ثنا أبو تميلة يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس قال لا يموت اليهودي حتى يشهد أن عيسى عبد الله ورسوله ولو عجل عليه بالسلاح **حدثني** اسحق بن ابراهيم بن حبيب بن الشهيد قال ثنا عتاب بن بشير عن خصيف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال هي في قراءة أبي "قبل موتهم ليس يهودي يموت أبدا حتى يؤمن بعيسى قبل لابن عباس أرأيت ان خر من فوق بيت قال يتكلم به في الهوى" فقيل أرأيت ان ضربت عنق أحدهم قال يتلجلج بها لسانه **حدثني** المثنى قال ثنى أبو نعيم الفضل بن دكين قال ثنا سفيان عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا يموت يهودي حتى يؤمن بعيسى بن مريم قبل وان ضرب بالسيف قال يتكلم به قبل وان هوى قال يتكلم به وهو يهوي **حدثنا** ابن المثنى قال ثنى محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي هرون الغنوي عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال في هذه الآية وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لو أن يهوديا وقع من فوق هذا البيت لم يمت حتى يؤمن به يعني بعيسى **حدثنا** ابن المثنى قال ثنى عبد الصمد قال ثنا شعبة عن مولى لقريش قال سمعت عكرمة يقول لو وقع يهودي من فوق القصر لم يبلغ الى الارض حتى يؤمن بعيسى **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبي هاشم الرماني عن مجاهد ليؤمنن به قبل موته قال وان وقع من فوق البيت لا يموت حتى يؤمن به **حدثنا** ابن حميد قال ثنا حكام عن عمرو بن أبي قيس عن منصور عن مجاهد وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا يموت رجل من أهل الكتاب حتى يؤمن به وان غرق أو تردى أو مات بشئ **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن ليث عن مجاهد في قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا تخرج نفسه حتى يؤمن به **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن خصيف عن عكرمة وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا يموت أحدهم حتى يؤمن به يعني بعيسى وان خر من فوق بيت يؤمن به وهو يهوي **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الأحمر عن جويبر عن الضحاك قال ليس أحد من اليهود يخرج من الدنيا حتى يؤمن بعيسى **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن اسرائيل عن فرات القزاز عن الحسن في قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا يموت أحد منهم حتى يؤمن بعيسى يعني اليهود والنصارى **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا اسرائيل عن فرات عن الحسن في قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا يموت أحد منهم حتى يؤمن بعيسى قبل أن يموت **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا الحكم بن عطية عن محمد بن سيرين وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال موت الرجل من أهل الكتاب **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال قال ابن عباس ليس من يهودي ولا نصراني يموت حتى يؤمن بعيسى بن مريم فقال له رجل من أصحابه كيف والرجل يغرق أو يحترق أو يسقط عليه الجدار أو يأكله السبع فقال لا تخرج روحه من جسده حتى يقذف فيه الايمان بعيسى

التقدير وقصصنا رسلا عليك ط تكليما ٥ ج لاحتمال البدل والنصب على المدح الرسل ط ج حكيما ٥ بعلمه ج لاحتمال ما بعده الاستئناف والحال يشهدون ط شهيدا ٥ بعيدا ٥ طريقا ٥ لا أبدا ط يسيرا ٥

﴿التفسير﴾ هذا نوع ثان من جهالات اليهود فانهم قالوا ان كنت رسولا من عند الله فأت بكتاب من السماء جملة كما جاء موسى بالألواح وقيل اقترحوا أن ينزل عليهم كتابا الى فلان وكتابا الى فلان بأنك رسول الله وقيل كتابا بأعيانه حين ينزل فان استكبرت ما سألوه فقد سألوا بعض سأل آباؤهم ومن هؤلاء على مذهبهم موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة وانما كان سؤال الرؤية أكبر من سؤال تنزيل الكتاب لان التنزيل أمر ممكن في ذاته بخلاف رؤية الله عيانا فانها ممتنعة لذاتها عند المعتزلة أو ممتنعة في الدنيا عند غيرهم وفي قوله من بعد ما جاءتهم البينات وجوه أحدها أن البينات الصاعقة لانها تدل على قدرة الله تعالى وعلى علمه وعلى قدمه وعلى كونه مخالفا للاجسام والأعراض وعلى صدق موسى عليه السلام في دعوى النبوة وثانيها أنها انزال الصاعقة واحياؤهم بعد اماتتهم وثالثها أنها الآيات التسع من العصا واليد وفلق البحر وغيرها وفحوى الكلام أن هؤلاء يطلبون منك يا محمد أن تنزل عليهم كتابا من السماء فاعلم أنهم لا يطلبونه منك الا عنادا ولجاجا فان موسى عليه السلام قد أنزل عليه

هذا الكتاب وأنزل عليه سائر المعجزات الباهرة ثم انهم طلبوا الرؤية على سبيل العناد وأقبلوا على عبادة العجل وكل ذلك يدل على انهم مجبولون على اللجاج والعناد والبعد عن طريق الحق فعفونا عن ذلك حيث لم نستأصل عبدة العجل وآتينا موسى سلطانا مبينا تسلطا ظاهرا وهو أن أمرهم بقتل أنفسهم أو المراد قوة أمره وكمال حاله وانكسار خصومه ففيه بشارة للنبي صلى الله عليه وسلم بأن هؤلاء الكفار وان كانوا يعاندونه فانه بالآخرة يستولي عليهم ويقهرهم ثم حكى عنهم سائر جهالاتهم واصرارهم على أباطيلهم منها أنه تعالى رفع الطور بميثاقهم أي بسبب ميثاقهم ليخافوا فلا ينقضوه ومنها قصة دخولهم الباب باب بيت المقدس ومنها قصة اعتدائهم في السبت باصطياد السمك وقد مر جميع هذه القصص في سورة البقرة وقيل ان العدو ههنا ليس بمعنى الاعتداء وانما هو بمعنى الحضر والمراد به النهي عن العمل والكسب يوم السبت كأنه قيل لهم اسكنوا عن العمل في هذا اليوم واقعدوا في منازلكم فانا الرزاق ثم قال وأخذنا منهم ميثاقا غليظا أي العهد المؤكد غاية التوكيد على أن يتمسكوا بالتوراة ويعملوا بما فيها فبما نقضهم ما مزيدة للتوكيد أي فبنقضهم وبسبب كذا وكذا ثم قال بل طبع الله عليها ردا لقولهم قلوبنا أوعية للعلم وتنبيها على أنه تعالى ختم عليها فلهذا لا يصل أثر الدعوة والبيان اليها

حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته قال لا يموت أحد من اليهود حتى يشهد أن عيسى رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثني** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا يعلى عن جويبر في قوله ليؤمنن به قبل موته قال في قراءة أبي قبل موتهم وقال آخرون معنى ذلك وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن بمحمد صلى الله عليه وسلم قبل موت الكتابي ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد عن حميد قال قال عكرمة لا يموت النصراني واليهودي حتى يؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم يعني في قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته * قال أبو جعفر وأولى الاقوال بالصحة والصواب قول من قال تأويل ذلك وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى وانما قلنا ذلك أولى بالصواب من غيره من الاقوال لان الله جل ثناؤه حكم لكل مؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم بحكم أهل الايمان في الموارثة والصلاة عليه والحاق صغار أولاده بحكمه في الملة فلو كان كل كتابي يؤمن بعيسى قبل موته لوجب أن لا يرث الكتابي اذا مات على ملته الا أولاده الصغار أو البالغون منهم من أهل الاسلام ان كان له ولد صغير أو بالغ مسلم وان لم يكن له ولد صغير ولا بالغ مسلم كان ميراثه مصر وفا حيث يصرف مال المسلم يموت ولا وارث له وأن يكون حكمه حكم المسلمين في الصلاة عليه وغسله وتقبيره لان من مات مؤمنا بعيسى فقد مات مؤمنا بمحمد وبجميع الرسل وذلك أن عيسى صلوات الله عليه جاء بتصديق محمد وجميع المرسلين فالمصدق بعيسى والمؤمن به مصدق بمحمد وبجميع أنبياء الله ورسله كما أن المؤمن بمحمد مؤمن بعيسى وبجميع أنبياء الله ورسله فغير جائز أن يكون مؤمنا بعيسى من كان بمحمد مكذبا فان ظن ظان أن معنى ايمان اليهودي بعيسى الذي ذكره الله في قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته انما هو اقراره بأنه لله نبي مبعوث دون تصديقه بجميع ما أتى به من عند الله فقد ظن خطأ وذلك أنه غير جائز أن يكون منسوبا الى الاقرار بنبوة نبي من كان له مكذبا في بعض ما جاء به من وحي الله وتنزيله بل غير جائز أن يكون منسوبا الى الاقرار بنبوة أحد من أنبياء الله لان الانبياء جاءت الأمم بتصديق جميع أنبياء الله ورسله فالمكذب بعض أنبياء الله فيما أتى به أمته من عند الله مكذب جميع أنبياء الله فيما دعوا اليه من دين الله عباد الله واذ كان ذلك كذلك كان في اجماع الجميع من أهل الاسلام على أن كل كتابي مات قبل اقراره بمحمد صلوات الله عليه وما جاء به من عند الله محكوم له بحكم المسلمة التي كان عليها أيام حياته غير منقول شئ من أحكامه في نفسه وماله وولده صغارهم وكبارهم بموته عما كان عليه في حياته أدل الدليل على أن معنى قول الله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته انما معناه الا ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى وان ذلك في خاص من أهل الكتاب ومعنى به أهل زمان منهم دون أهل كل الازمنة التي كانت بعد عيسى وان ذلك كائن عند نزوله كالذي **حدثني** بشر بن معاذ قال ثني يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة عن عبد الرحمن بن آدم عن أبي هريرة أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال الانبياء اخوة لعلات أمهاتهم شتى ودينهم واحد وانا أولى الناس بعيسى بن مريم لانه لم يكن بيني وبينه نبي وانه نازل فاذا رأيتموه فاعرفوه فانه رجل مربوع الخلق الى الحمرة والبياض سبط الشعر كان رأسه يقطر وان لم يصبه بلل بين ممصرتين فيدق الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال ويقاتل الناس على الاسلام حتى يهلك الله في زمانه الملل كلها غير الاسلام ويهلك الله في زمانه مسيح الضلالة الكذاب الدجال وتقع الأمنة في الارض في زمانه حتى ترتع الاسود مع الابل والنمور مع البقر والذئاب مع الغنم وتلعب الغلمان والصبيان بالحيات لا يضر بعضهم بعضا ثم يلبث في الارض

ماشاء الله ور بما قال أربعين سنة ثم يتوفى و يصلى عليه المسلمون و يدفنونه وأما الذى قال عنى بقوله ليؤمنن به قبل موته ليؤمنن بمحمد صلى الله عليه وسلم قبل موت الكتابى فما لا وجه له مفهوم لانه مع فساده من الوجه الذى دللنا على فساد قول من قال عنى به ليؤمنن بعيسى قبل موت الكتابى يزيده فسادا أنه لم يجر لمحمد عليه السلام فى الآيات التى قبل ذلك ذكر فيجوز صرف الهاء التى فى قوله ليؤمنن به الى أنها من ذكره وانما قوله ليؤمنن به فى سياق ذكر عيسى وأمه واليهود فغير جائز صرف الكلام عما هو فى سياقه الى غيره الا بحجة يجب التسليم لها من دلالة ظاهر التنزيل أو خبر عن الرسول تقوم به حجة فأما الدعاوى فلا تتعذر على أحد فتأويل الآية اذ كان الامر على ما وصفت ومامن أهل الكتاب الا من ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى وحذف من بعد الا لدلالة الكلام عليه فاستغنى بدلالته عن اظهاره كسائر ما قد تقدم من أمثاله التى قد أتينا على البيان عنها

القول فى تأويل قوله ﴿ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا﴾ يعنى بذلك جل ثناؤه ويوم القيامة يكون عيسى على أهل الكتاب شهيدا يعنى شاهدا عليهم بتكذيب من كذبه منهم وتصديق من صدقه منهم فيما أتاهم به من عند الله وبابلاغه رسالة ربه كالذى حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج و يوم القيامة يكون عليهم شهيدا أنه قد أبلغهم ما أرسله به اليهم حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة و يوم القيامة يكون عليهم شهيدا يقول يكون عليهم شهيدا يوم القيامة على أنه قد بلغ رسالة ربه وأقر بالعبودية على نفسه

القول فى تأويل قوله ﴿فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم و بصدهم عن سبيل الله كثيرا وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل وأعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما﴾ يعنى بذلك جل ثناؤه فحرمنا على اليهود الذين نقضوا ميثاقهم الذى واثقوا ربهم وكفروا بآيات الله وقتلوا أنبياءهم وقالوا البهتان على مريم وفعلوا ما وصفهم الله فى كتابه طيبات من المآكل وغيرها كانت لهم حلالا عقوبة لهم بظلمهم الذى أخبر الله عنهم فى كتابه كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم الآية عوقب القوم بظلم ظلموه و بغى بغوه حرمت عليهم أشياء ببغيهم و بظلمهم وقوله و بصدهم عن سبيل الله كثيرا يعنى و بصدهم عباد الله عن دينه وسبله التى شرحها لعباده صدا كثيرا وكان صدهم عن سبيل الله بقولهم على الله الباطل وادعائهم أن ذلك عن الله وتبديلهم كتاب الله وتحريف معانيه عن وجوهه وكان من عظيم ذلك جحودهم نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وتركهم بيان ما قد علموا من أمره لمن جهل أمره من الناس و بنحو ذلك كان مجاهد يقول حدثنا محمد بن عمرو قال ثنى أبو عاصم قال ثنى عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله و بصدهم عن سبيل الله كثيرا قال أنفسهم وغيرهم عن الحق حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله وقوله وأخذهم الربا وهو أخذهم ما أفضلوا على رؤس أموالهم لفضل تأخير فى الاجل بعد محلها وقد بينت معنى الربا فيما مضى قبل بما أغنى عن اعادته وقد نهوا عنه يعنى عن أخذ الربا وقوله وأكلهم أموال الناس بالباطل يعنى ما كانوا يأخذون من الرشا على الحكم كما وصفهم الله به فى قوله وترى كثيرا منهم يسارعون فى الاثم والعدوان وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يعملون وكان من أكلهم أموال الناس بالباطل ما كانوا يأخذون من أثمان الكتب التى كانوا يكتبونها بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله وما أشبه ذلك من المآكل الخسيسة الخبيثة فعاقبهم الله على جميع ذلك بتحريمه ما حرم عليهم من الطيبات التى كانت لهم حلالا قبل ذلك وانما وصفهم الله بأنهم أكلوا ما أكلوا من أموال الناس كذلك أو تكذيبا لادعائهم ان قلوبنا فى أكنة وذلك بحسب تفسيرى الغلف كما مر فى سورة البقرة ﴿فلا يؤمنون الا﴾ ايمانا ﴿قليلا﴾ وهو ايمانهم بموسى والتوراة على زعمهم والا فالكافر بنبى واحد كافر بجميع الانبياء فالقلة فى الحقيقة بمعنى العدم ﴿وبكفرهم وقولهم على مريم بهتانا عظيما﴾ فانكارهم قدرة الله تعالى على خلق الولد من غير أب وكذا انكارهم نبوة عيسى كفر ونسبتهم الزنا لمريم بهتان عظيم لانه ظهر لهم عند ولادة عيسى من الكرامات والمعجزات ما دلهم على براءتها من كل سوء ﴿وقولهم انا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله﴾ قالوه على وجه الاستهزاء كقول فرعون ان رسولكم الذى أرسل اليكم لمجنون أو انه تعالى جعل الذكر الحسن مكان القبيح الذى كانوا يطلقونه عليه من الساحر ابن الساحرة والفاعل ابن الفاعلة (وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه) أى المقتول (لهم) لدلالة ذكر قتلنا على المقتول أو يكون شبه مسندا الى الجار والمجرور وهو لهم أى وقع لهم التشبيه ولا يجوز أن يكون فى شبه ضمير المسيح لانه المشبه به وليس بمشبه قال أكثر المتكلمين ان اليهود لما قصدوا قتله رفعه الله الى السماء فخاف رؤساء اليهود وقوع الفتنة فيما بين عوامهم فأخذوا انسانا وقتلوه وصلبوه ولبسوا على الناس أنه هو المسيح والناس ما كانوا يعرفون المسيح الا بالاسم لانه كان قليل المخالطة مع الناس وقيل ان اليهود

لما علموا أنه فى البيت الفلانى مع أصحابه أمر يهوذا رأس اليهود رجلا من أصحابه يقال له طيطايوس أن يدخل على عيسى ويخرجه ليقتله فلما دخل عليه أخرج الله تعالى عيسى من سقف البيت وألقى على ذلك الرجل شبه عيسى فخرج فظنوا انه هو المسيح فصلبوه وقتلوه وقيل وكلوا بعيسى عليه السلام رجلا يحرسه وصعد عيسى فى الجبل ورفع الى السماء وألقى الله الشبه على ذلك الرقيب فقتلوه وهو يقول لست عيسى وقيل ان رهطا من اليهود سبوه وسبوا أمه فدعا عليهم اللهم أنت ربى وبكلمتك خلقتنى اللهم العن من سبنى وسب والدتى فمسخ الله من سبهما قردة وخنازير فاجتمعت اليهود على قتله فلما هموا باخذه وكان معه عشرة من أصحابه قال لهم من يشترى الجنة بأن يلقى عليه شبهى فقال واحد منهم أنا فألقى الله شبه عيسى عليه فاخرج وقتل ورفع الله عيسى وقيل كان رجل يدعى أنه من أصحاب عيسى وكان منافقا فذهب الى اليهود ودلهم عليه فلما دخل مع اليهود لأخذه ألقى الله شبهه عليه فقتل وصلب ﴿وان الذين اختلفوا فيه لفى شك منه﴾ قيل ان المختلفين هم اليهود لما قتلوا الشخص المشبه ونظروا الى بدنه قالوا الوجه وجه عيسى والجسد جسد غيره وقال السبكى لما قتلوا اليهودى المشبه مكانه قالوا ان كان هذا عيسى فأين صاحبنا وان كان هذا صاحبنا فأين عيسى وقيل ان

بالباطل بأنهم أكلوه بغير استحقاق وأخذوا أموالهم منهم بغير استيجاب فقوله وأعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما يعنى وجعلنا للكافرين بالله وبرسوله محمد من هؤلاء اليهود العذاب الاليم وهو الموجع من عذاب جهنم عدة يصلونها فى الآخرة اذا وردوا على ربهم فيعاقبهم بها ۞ القول فى تأويل قوله ﴿لكن الراسخون فى العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك والمقيمين الصلاة والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر أولئك سنؤتيهم أجرا عظيما﴾ هذا من الله جل ثناؤه استثناء استثنى من أهل الكتاب من اليهود الذين وصف صفتهم فى هذه الآيات التى مضت من قوله يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء ثم قال جل ثناؤه لعباده مبينا لهم حكم من قد هداه لدينه منهم ووفقه لرشده ما كل أهل الكتاب صفتهم الصفة التى وصفت لكم لكن الراسخون فى العلم منهم وهم الذين قد رسخوا فى العلم بأحكام الله التى جاءت بها أنبياؤه وأتقنوا ذلك وعرفوا حقيقته وقد بينا معنى الرسوخ فى العلم بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع والمؤمنون يعنى والمؤمنون بالله ورسله هم يؤمنون بالقرآن الذى أنزل الله اليك يا محمد وبالكتب التى أنزلها على من قبلك من الانبياء والرسل ولا يسألونك كما سأل هؤلاء الجهلة منهم أن تنزل عليهم كتابا من السماء لانهم قد علموا بما قرؤا من كتب الله وأتتهم به أنبياؤهم أنك لله رسول واجب عليهم اتباعك لا يسعهم غير ذلك فلا حاجة بهم الى أن يسألوك آية معجزة ولا دلالة غير الذى قد علموا من أمرك بالعلم الراسخ فى قلوبهم من اخبار أنبيائهم اياهم بذلك وبما أعطيتك من الادلة على نبوتك فهم لذلك من علمهم ورسوخهم فيه يؤمنون بك وبما أنزل اليك من الكتاب وبما أنزل من قبلك من سائر الكتب كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله لكن الراسخون فى العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك استثنى الله ثنية من أهل الكتاب وكان منهم من يؤمن بالله وما أنزل عليهم وما أنزل على نبى الله يؤمنون به ويصدقون به ويعلمون أنه الحق من ربهم ثم اختلف فى المقيمين الصلاة أهم الراسخون فى العلم أم هم غيرهم فقال بعضهم هم هم ثم اختلف قائلو ذلك فى سبب مخالفة اعرابهم اعراب الراسخون فى العلم وهما من صفة نوع من الناس فقال بعضهم ذلك غلط من الكاتب وانما هو لكن الراسخون فى العلم منهم والمقيمون الصلاة ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد بن سلمة عن الزبير قال قلت لأبان بن عثمان بن عفان ما شأنها كتبت لكن الراسخون فى العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك والمقيمين الصلاة قال ان الكاتب لما كتب لكن الراسخون فى العلم منهم حتى اذا بلغ قال ما أكتب قيل له اكتب والمقيمين الصلاة فكتب ما قيل له حدثنا ابن حميد قال ثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه أنه سأل عائشة عن قوله والمقيمين الصلاة وعن قوله ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون وعن قوله ان هذان لساحران فقالت يا ابن أختى هذا عمل الكتاب أخطؤا فى الكتاب وذكر أن ذلك فى قراءة ابن مسعود والمقيمون الصلاة * وقال آخرون وهو قول بعض نحويى الكوفة والبصرة والمقيمون الصلاة من صفة الراسخين فى العلم ولكن الكلام لما تطاول واعترض بين الراسخين فى العلم والمقيمين الصلاة ما اعترض من الكلام فطال نصب المقيمين على وجه المدح قالوا والعرب تفعل ذلك فى صفة الشئ الواحد ونعته اذا تطاولت بمدح أو ذم خالفوا بين اعراب أوله وأوسطه أحيانا ثم رجعوا بآخره الى اعراب أوله وربما أجروا اعراب آخره على اعراب أوسطه وربما أجروا ذلك على نوع واحد من الاعراب واستشهدوا لقولهم ذلك بالآيات التى ذكرناها فى قوله والموفون بعهدهم اذا عاهدوا والصابرين فى البأساء

والضراء * وقال آخرون بل المقيمون الصلاة من صفة غير الراسخين فى العلم فى هذا الموضع وان كان الراسخون فى العلم من المقيمين الصلاة وقال قائلو هذه المقالة جميعا موضع المقيمين فى الاعراب خفض فقال بعضهم موضعه خفض على العطف على ما التى فى قوله يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك ويؤمنون بالمقيمين الصلاة ثم اختلف متأولو ذلك فى هذا التأويل فى معنى الكلام فقال بعضهم معنى ذلك والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك وباقام الصلاة قالوا ثم ارتفع قوله والمؤتون الزكاة عطفا على ما فى يؤمنون من ذكر المؤمنين كأنه قيل والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك هم والمؤتون الزكاة * وقال آخرون بل المقيمون الصلاة الملائكة قالوا واقامتهم الصلاة تسبيحهم ربهم واستغفارهم لمن فى الارض قالوا ومعنى الكلام والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك و بالملائكة * وقال آخرون منهم بل معنى ذلك والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك و يؤمنون بالمقيمين الصلاة هم والمؤتون الزكاة كما قال جل ثناؤه يؤمن بالله و يؤمن للمؤمنين وأنكر قائلو هذه المقالة أن يكون المقيمين منصوبا على المدح وقالوا انما تنصب العرب على المدح من نعت من ذكرته بعد تمام خبره قالوا وخبر الراسخين فى العلم قوله أولئك سنؤتيهم أجرا عظيما قال فغير جائز نصب المقيمين على المدح وهو فى وسط الكلام ولما يتم خبر الابتداء * وقال آخرون معنى ذلك لكن الراسخون فى العلم منهم ومن المقيمين الصلاة وقالوا موضع المقيمين خفض * وقال آخرون معناه والمؤمنون يؤمنون بما أنزل اليك والى المقيمين الصلاة * قال أبو جعفر وهذا الوجه والذى قبله منكر عند العرب ولا تكاد العرب تعطف لظاهر على مكنى فى حال الخفض وان كان ذلك قد جاء فى بعض أشعارها * وأولى الاقوال عندى بالصواب أن يكون المقيمين فى موضع خفض نسقا على ما التى فى قوله بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك وأن يوجه معنى المقيمين الصلاة الى الملائكة فيكون تأويل الكلام والمؤمنون منهم يؤمنون بما أنزل اليك يا محمد من الكتاب و بما أنزل من قبلك من كتبى و بالملائكة الذين يقيمون الصلاة ثم نرجع الى صفة الراسخين فى العلم فنقول لكن الراسخون فى العلم منهم والمؤمنون بالكتب والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر وانما اخترنا هذا على غيره لانه قد ذكر أن ذلك فى قراءة أبى بن كعب والمقيمين وكذلك هو فى مصحفه فيما ذكروا فلو كان ذلك خطأ من الكاتب لكان الواجب أن يكون فى كل المصاحف غير مصحفنا الذى كتبه لنا الكاتب الذى أخطأ فى كتابه بخلاف ما هو فى مصحفنا وفى اتفاق مصحفنا ومصحف أبى فى ذلك ما يدل على أن الذى فى مصحفنا من ذلك صواب غير خطأ مع أن ذلك لو كان خطأ من جهة الخط لم يكن الذين أخذ عنهم القرآن من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمون من علموا ذلك من المسلمين على وجه اللحن ولا صلحوه بألسنتهم ولقنوه للامة تعليما على وجه الصواب وفى نقل المسلمين جميعا ذلك قراءة على ما هو به فى الخط مرسوما أدل الدليل على صحة ذلك وصوابه وأن لا صنع فى ذلك للكاتب وأما من وجه ذلك الى النصب على وجه المدح للراسخين فى العلم وان كان ذلك قد يحتمل على بعد من كلام العرب لما قد ذكرنا قبل من العلة وهو أن العرب لا تعدل عن اعراب الاسم المنعوت بنعت فى نعته الا بعد تمام خبره وكلام الله جل ثناؤه أفصح الكلام فغير جائز توجيهه الا الى الذى هو به من الفصاحة وأما توجيه من وجه ذلك الى العطف به على الهاء والميم فى قوله لكن الراسخون فى العلم منهم أو الى العطف به على الكاف من قوله بما أنزل اليك أو الى الكاف من قوله وما أنزل من قبلك فانه أبعد من الفصاحة من نصبه على المدح لما قد ذكرت قبل من قبح رد الظاهر على المكنى فى الخفض وأما توجيه من وجه المقيمين الى الاقامة فانه دعوى

المختلفين هم النصارى وذلك أنهم بأسرهم متفقون على أن اليهود قتلوه الا أن كبار فرق النصارى ثلاثة النسطورية والملكانية واليعقوبية فالنسطورية زعموا ان المسيح صلب من جهة ناسوته لا من جهة لاهوته وهو قريب من قول الحكماء ان القتل والموت يرد على الهيكل لا على النفس المجردة وعلى هذا فالفرق بين عيسى و بين سائر المصلوبين أن نفسه كانت قدسية علوية مشرقة قريبة من عالم الارواح فلم يعظم تألمها بسبب القتل وتخريب البدن وقالت الملكانية القتل والصلب وصل الى اللاهوت بالاحساس والشعور لا بالمباشرة وقالت اليعقوبية القتل والصلب وقع للمسيح الذى هو جوهر متولد من جوهرين والشك فى الاحكام استواء طرفى نقيضه عند الذاكر وقد يطلق عليه الظن ولهذا ذم فى قوله (مالهم به من علم الا اتباع الظن) وأما العمل بالقياس فليس من اتباع الظن فى شئ لانه عمل بالطرف الراجح ولان العلم بوجوب العمل قطعى ثم قال (وماقتلوه يقينا) وانه يحتمل عدم يقين القتل أى قتلا يقينا أو متيقنين واليقين عقد جازم مطابق ثابت لدليل ويحتمل يقين عدم القتل على أن يقينا تأكيد لقوله وماقتلوه أى حق انتفاء قتله حقا وهذا أولى لقوله بل رفعه الله اليه وقيل هو من قولهم قتلت الشئ علما اذا تبالغ فيه علمه فيكون تهكما بهم لانه نفى عنهم العلم أولا نفيا كليا ثم نبه بقوله (وكان الله

عزيزا حكيما) على ان رفع عيسى الى السماء بالنسبة الى قدرته سهل وأن فيه من الحكم والفوائد مالا يحصيها الا هو ثم قال (وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته) فقوله الا ليؤمنن به جملة قسمية واقعة صفة لموصوف محذوف وان هي النافية التقدير وما من أهل الكتاب أحد الا ليؤمنن به كقوله وما منا الا له مقام معلوم والضمير في به عائد الى عيسى وفي موته الى أحد عن شهر بن حوشب قال لي الحجاج آية ما قرأتها الا تخالج في نفسي شئ منها يعني هذه الآية وقال اني أوتى بالاسير من اليهود والنصارى فأضرب عنقه فلا أسمع منه ذلك فقلت ان اليهودي اذا حضره الموت ضربت الملائكة دبره ووجهه وقالوا يا عدو الله أتاك عيسى نبيا فكذبت به فيقول آمنت أنه عبد نبي وتقول للنصراني أتاك عيسى نبيا فزعمت انه الله أو ابن الله فيؤمن به ويقول انه عبد الله ورسوله حيث لا ينفعه ايمانه قال وكان متكئا فاستوى جالسا فنظر الي وقال ممن قلت قلت حدثني محمد ابن علي ابن الحنفية فاخذ ينكت الارض بقضيب ثم قال لقد أخذتها من عين صافية أو من معدنها وعن ابن عباس أنه فسره كذلك فقال له عكرمة فان أتاه رجل فضرب عنقه قال لا تخرج نفسه حتى يحرك بها شفتيه قال وان خر من فوق بيت أو احترق أو أكله سبع قال يتكلم بها في الهواء ولا تخرج روحه حتى يؤمن به وفائدة هذا الاخبار الوعيد

لا برهان عليها من دلالة ظاهر التنزيل ولا خبر تثبت حجته وغير جائز نقل ظاهر التنزيل الى باطن بغير برهان وأما قوله والمؤتون الزكاة فانه معطوف به على قوله والمؤمنون يؤمنون وهو من صفتهم وتأويله والذين يعطون زكاة أموالهم من جعلها الله له وصرفها اليه والمؤمنون بالله واليوم الآخر يعني والمصدقون بوحدانية الله وألوهيته والبعث بعد الممات والثواب والعقاب أولئك سنؤتيهم أجرا عظيما يقول هؤلاء الذين هذه صفتهم سنؤتيهم يقول سنعطيهم أجرا عظيما يعني جزاء على ما كان منهم من طاعة الله واتباع أمره وثوابا عظيما وذلك الجنة ۞ القول في تأويل قوله ﴿انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من بعده وأوحينا الى ابراهيم واسمعيل واسحق ويعقوب والاسباط وعيسى وأيوب ويونس وهرون وسليمان وآتينا داود زبورا﴾ يعني جل ثناؤه بقوله انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح انا أرسلنا اليك يا محمد بالنبوة كما أرسلنا الى نوح والى سائر الانبياء الذين سميتهم لك من بعده والذين لم أسمهم لك كما حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن الاعمش عن منذر الثوري عن الربيع بن خثيم في قوله انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من بعده قال أوحى اليه كما أوحى الى جميع النبيين من قبله وذكر أن هذه الآية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم لان بعض اليهود لما فضحهم الله بالآيات التي أنزلها على رسوله صلى الله عليه وسلم وذلك من قوله يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء فتلا ذلك عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ بعد موسى فأنزل الله هذه الآيات تكذيبا لهم وأخبر نبيه والمؤمنين به أنه قد أنزل عليه بعد موسى وعلى من سماهم في هذه الآية وعلى آخرين لم يسمهم كما حدثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير وحدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن محمد بن اسحق قال ثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثني سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال قال سكين وعدي بن ثابت يا محمد ما نعلم الله أنزل على بشر من شئ بعد موسى فانزل الله في ذلك من قولهما انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من بعده الى آخر الآيات * وقال آخرون بل قالوا لما أنزل الله الآيات التي قبل هذه في ذكرهم ما أنزل الله على بشر من شئ ولا على موسى ولا على عيسى فأنزل الله جل ثناؤه وما قدروا الله حق قدره اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ ولا على موسى ولا على عيسى ذكر من قال ذلك حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا أبو معشر عن محمد بن كعب القرظي قال أنزل الله يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء الى قوله وقولهم على مريم بهتانا عظيما فلما تلاها عليهم يعني على اليهود وأخبرهم باعمالهم الخبيثة جحدوا كل ما أنزل الله وقالوا ما أنزل الله على بشر من شئ ولا على موسى ولا على عيسى وما أنزل الله على نبي من شئ قال فحل حبوته وقال ولا على أحد فانزل الله جل ثناؤه وما قدروا الله حق قدره اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ وأما قوله وآتينا داود زبورا فان القراء اختلفت في قراءته فقرأته عامة قراء أمصار الاسلام غير نفر من قراء الكوفة وآتينا داود زبورا بفتح الزاي على التوحيد بمعنى وآتينا داود الكتاب المسمى زبورا وقرأ ذلك بعض قراء الكوفيين وآتينا داود زبورا بضم الزاي جمع زبر كانهم وجهوا تأويله وآتينا داود كتبا وصحفا من بورة من قولهم زبرت الكتاب أزبره زبرا وذبرته أذبره ذبرا اذا كتبته قال أبو جعفر وأولى القراءتين في ذلك بالصواب عندنا قراءة من قرأ وآتينا داود زبورا بفتح الزاي على أنه اسم الكتاب الذي أوتيه داود كما سمي الكتاب الذي أوتيه موسى التوراة والذي أوتيه عيسى الانجيل والذي أوتيه محمد الفرقان لان ذلك هو الاسم المعروف به ما أوتي داود وانما تقول العرب زبور داود وبذلك يعرف كتابه سائر الامم ۞ القول في تأويل قوله ﴿ورسلا قد قصصناهم عليك

من قبل ورسلا لم نقصصهم عليك وكلم الله موسى تكليما﴾ يعنى بذلك جل ثناؤه انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والى رسل قد قصصناهم عليك ورسل لم نقصصهم عليك فلعل قائلا أن يقول فاذ كان ذلك معناه فما بال قوله ورسلا منصوبا غير مخفوض قيل نصب ذلك اذ لم تعد عليه الى التى خفضت الاسماء قبله وكانت الاسماء قبلها وان كانت مخفوضة فانها فى معنى النصب لان معنى الكلام انا أرسلنا اليك رسولا كما أرسلنا نوحا والنبيين من بعده فعطفت الرسل على معنى الاسماء قبلها فى الاعراب لانقطاعها عنها دون ألفاظها اذ لم يعد عليها ما خفضها كما قال الشاعر

لو جئت بالجبل منشرا * والبيض مطبوخا معا والسكرا * لم يرضه ذلك حتى يسكرا

وقد يحتمل أن يكون نصب الرسل لتعلق الواو بالفعل بمعنى وقصصنا رسلا عليك من قبل كما قال جل ثناؤه يدخل من يشاء فى رحمته والظالمين أعد لهم عذابا أليما وقد ذكر أن ذلك فى قراءة أبى ورسل قد قصصناهم عليك من قبل ورسل لم نقصصهم عليك فرفع ذلك اذا قرئ كذلك بعائد الذكر فى قوله قصصناهم عليك وأما قوله وكلم الله موسى تكليما فانه يعنى بذلك جل ثناؤه وخاطب الله بكلامه موسى خطابا وقد حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا نوح بن أبى مريم وسئل كيف كلم الله موسى تكليما فقال مشافهة وقد حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو أسامة عن ابن مبارك عن معمر ويونس عن الزهرى عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام قال أخبرنى جزء بن جابر الخثعمى قال سمعت كعبا يقول ان الله جل ثناؤه لما كلم موسى كلمه بالالسنة كلها قبل كلامه يعنى كلام موسى فجعل يقول يارب لا أفهم حتى كلمه بلسانه آخر الالسنة فقال يارب هكذا كلامك قال لا ولو سمعت كلامى أى على وجهه لم تك شيأ قال ابن وكيع قال أبو أسامة وزادنى أبو بكر الصغانى فى هذا الحديث ان موسى قال يارب هل فى خلقك شئ يشبه كلامك قال لا وأقرب خلق شبها بكلامى أشد ما تسمع الناس من الصواعق حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو أسامة عن عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر قال سمعت محمد بن كعب القرظى يقول سئل موسى ما شبهت كلام ربك مما خلق فقال موسى الرعد الساكن حدثنى يونس بن عبد الاعلى قال ثنا عبد الله بن وهب قال أخبرنى يونس عن ابن شهاب قال أخبرنى أبو بكر بن عبد الرحمن انه أخبره عن جزء بن جابر الخثعمى قال لما كلم الله موسى بالالسنة كلها قبل لسانه فطفق يقول والله يارب ما أفقه هذا حتى كلمه بلسانه آخر الالسنة بمثل صوته فقال موسى يارب هذا كلامك قال لا قال هل فى خلقك شئ يشبه كلامك قال لا وأقرب خلق شبها بكلامى أشد ما يسمع الناس من الصواعق حدثنى أبو يونس المكى قال ثنا ابن أبى أويس قال أخبرنى أخى عن سليمان عن محمد بن أبى عتيق عن ابن شهاب عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام أنه أخبره جزء بن جابر الخثعمى انه سمع الاحبار تقول لما كلم الله موسى بالالسنة كلها قبل لسانه فطفق موسى يقول أى رب والله ما أفقه هذا حتى كلمه آخر الالسنة بلسانه بمثل صوته فقال موسى أى رب أهكذا كلامك فقال لو كلمتك بكلامى لم تكن شيأ قال أى رب هل فى خلقك شئ يشبه كلامك فقال لا وأقرب خلق شبها بكلامى أشد ما يسمع من الصواعق حدثنا ابن عبد الرحيم قال ثنا عمرو قال ثنا زهير عن يحيى عن الزهرى عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن جزء بن جابر أنه سمع كعبا يقول لما كلم الله موسى بالألسنة قبل لسانه طفق موسى يقول أى رب انى لا أفقه هذا حتى كلمه الله آخر الالسنة بمثل لسانه فقال موسى أى رب هذا كلامك قال الله لو كلمتك بكلامى لم تكن شيأ قال يارب فهل من خلقك شئ يشبه كلامك قال لا وأقرب خلق شبها بكلامى أشد ما يسمع من الصواعق ۞ القول فى تأويل قوله ﴿رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله والزام الحجة والبعث على معاجلة الايمان به فى أوان الانتفاع لانه اذا لم يكن بد من الايمان به فلا أن يؤمنوا به حال التكليف ليقع معتدا به أولى وقيل الضميران فى به وفى موته لعيسى والمراد باهل الكتاب الذين يكونون فى زمان نزوله روى أنه ينزل من السماء فى آخر الزمان فلا يبقى أحد من أهل الكتاب الا يؤمن به حتى تكون الملة واحدة وهى ملة الاسلام ويهلك الله فى زمانه المسيح الدجال وتقع الامنة حتى ترتع الاسود والنمور مع الابل والبقر والذئاب مع الغنم ويلعب الصبيان بالحيات ويلبث فى الارض أربعين سنة ثم يتوفى ويصلى عليه المسلمون ويدفنونه قال بعض المتكلمين ينبغى أن يكون هذا عند ارتفاع التكاليف أو بحيث لا يعرف اذ لو نزل مع بقاء التكليف على وجه يعرف انه عيسى فاما أن يكون نبيا ولا نبى بعد محمد صلى الله عليه وسلم أو غير نبى وعزل الانبياء لا يجوز وأجيب بانه كان نبيا الى مبعث محمد صلى الله عليه وسلم وبعد ذلك انتهت مدة نبوته فلا يلزم عزله فلا يبعد أن يصير بعد نزوله تبعا لمحمد صلى الله عليه وسلم قال فى الكشاف ويجوز أن يراد انه لا يبقى أحد من جميع أهل الكتاب الا ليؤمنن به على أن الله تعالى يحييهم فى قبورهم فى ذلك الزمان ويعلمهم نزوله وما أنزل له ويؤمنون به حين لا ينفعهم ايمانهم وقيل الضمير فى به يرجع الى الله تعالى وقيل الى محمد صلى الله عليه وسلم ﴿ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا﴾ يشهد على اليهود بانهم كذبوه

حجة بعد الرسل وكان الله عزيزا حكيما﴾ يعنى جل ثناؤه بذلك انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من بعده ومن ذكر من الرسل رسلا فنصب به الرسل على القطع من أسماء الانبياء الذين ذكر أسماءهم مبشرين يقول أرسلتهم رسلا الى خلقى وعبادى مبشرين بثوابى من أطاعنى واتبع أمرى وصدّق رسلى ومنذرين عقابى من عصانى وخالف أمرى وكذب رسلى لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل يقول أرسلت رسلى الى عبادى مبشرين ومنذرين لئلا يحتج من كفر بى وعبد الانداد من دونى أو ضل عن سبيلى بأن يقول ان أردت عقابه لولا أرسلت الينا رسولا فنتبع آياتك من قبل أن نذل ونخزى فقطع حجة كل مبطل ألحد فى توحيده وخالف أمره بجميع معانى الحجج القاطعة عذره اعذارا منه بذلك اليهم لتكون لله الحجة البالغة عليهم وعلى جميع خلقه وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل فيقولوا ما أرسلت الينا رسلا وكان الله عزيزا حكيما يقول ولم يزل الله ذا عزة فى انتقامه ممن انتقم من خلقه على كفره به ومعصيته اياه بعد تثبيته حجته عليه برسله وأدلته حكيما فى تدبيره فيهم ما دبره ﴿القول فى تأويل قوله﴾ ﴿لكن الله يشهد بما أنزل اليك أنزله بعلمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيدا﴾ يعنى بذلك جل ثناؤه ان يكفر بالذى أوحينا اليك يا محمد اليهود الذين سألوك أن تنزل عليهم كتابا من السماء وقالوا لك ما أنزل الله على بشر من شئ فكذبوك فقد كذبوا ما الامر كما قالوا لكن الله يشهد بتنزيله اليك ما أنزله من كتابه ووحيه أنزل ذلك اليك بعلم منه بانك خيرته من خلقه وصفيه من عباده ويشهد لك بذلك ملائكته فلا يحزنك تكذيب من كذبك وخلاف من خالفك وكفى بالله شهيدا يقول وحسبك بالله شاهدا على صدقك دون ما سواه من خلقه فانه اذا شهد لك بالصدق ربك لم يضرك تكذيب من كذبك وقد قيل ان هذه الآية نزلت فى قوم من اليهود دعاهم النبى صلى الله عليه وسلم الى اتباعه وأخبرهم أنهم يعلمون حقيقة نبوّته فجحدوا نبوّته وأنكروا معرفته ذكر الخبر بذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا يونس عن محمد بن اسحق قال ثنى محمد بن أبى محمد مولى زيد بن ثابت قال ثنى سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعة من يهود فقال لهم انى والله أعلم انكم لتعلمون انى رسول الله فقالوا ما نعلم ذلك فأنزل الله لكن الله يشهد بما أنزل اليك أنزله بعلمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيدا حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة قال ثنى ابن اسحق قال ثنى محمد بن أبى محمد عن عكرمة وسعيد بن جبير عن ابن عباس قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم عصابة من اليهود ثم ذكر نحوه حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة لكن الله يشهد بما أنزل اليك أنزله بعلمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيدا شهود والله غير متهمة ﴿القول فى تأويل قوله﴾ ﴿ان الذين كفروا وصدّوا عن سبيل الله قد ضلوا ضلالا بعيدا﴾ يعنى بذلك جل ثناؤه ان الذين جحدوا يا محمد نبوّتك بعد علمهم بها من أهل الكتاب الذين اقتصصت عليك قصتهم وأنكروا أن يكون الله جل ثناؤه أوحى اليك كتابه وصدّوا عن سبيل الله يعنى عن الدين الذى بعثك الله به الى خلقه وهو الاسلام وكان صدّهم عنه قيلهم للناس الذين يسألونهم عن محمد من أهل الشرك ما نجد صفة محمد فى كتابنا وادعاءهم انهم عهد اليهم ان النبوّة لا تكون الا فى ولد هرون ومن ذرية داود وما أشبه ذلك من الامور التى كانوا يثبطون الناس بها عن اتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم والتصديق به وبما جاء به من عند الله وقوله قد ضلوا ضلالا بعيدا يعنى قد جاروا عن قصد الطريق جورا شديدا وزالوا عن المحجة وانما يعنى جل ثناؤه بجورهم عن المحجة وضلالهم عنها اخطاءهم دين الله الذى ارتضاه لعباده وابتعث به

وعلى النصارى بانهم دعوه ابن الله وكذلك كل نبى شاهد على أمته قوله (فبظلم) التنوين للتعظيم يعنى فبأى ظلم (من الذين هادوا) والذنوب نوعان الظلم على الخلق وهو قوله فبظلم من الذين هادوا الآية والاعراض عن الدين الحق وهو قوله (وبصدّهم عن سبيل الله كثيرا) أى ناسا كثيرا أو صدّا كثيرا ومن هذا القبيل أخذ الربا بعد النهى عنه وأكل أموال الناس بالباطل أى بالرشا على التحريف فهذه الذنوب هى الموجبة للتشديد عليهم فى الدنيا والآخرة أما فى الدنيا فتحريم بعض المطاعم الطيبة كما يجى فى سورة الانعام وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذى ظفر الآية وأما فى الآخرة فقوله (وأعتدنا للكافرين منهم عذابا أليما) واعلم ان فى متعلق قوله فبما نقضهم وما عطف عليه قولين الاول انه محذوف والتقدير فبنقضهم وبكذا وكذا لعناهم أو سخطنا عليهم أو نحو ذلك ثم استأنف قوله فبظلم ومتعلقه حرمنا وكذا متعلق المعطوفات بعده الثانى ان متعلق الكل حرمنا وقوله فبظلم بدل من قوله فبما نقضهم قاله الزجاج ويرجح الاول بأن حذف المتعلق أفخم ليذهب الوهم كل مذهب ولان تحريم الطيبات عقوبة خفيفة فلا يحسن تعليقها بتلك الجنايات العظائم قلت لو جعل قوله وأعتدنا معطوفا على حرمنا زال هذا الاشكال أما تكرار الكفر فى الآيات ثلاث مرات ويلزم من عطف الثالث على الاول أو على الثانى عطف الشئ على نفسه فقد أجاب عنه فى الكشاف بانه قد تكرر منهم الكفر لانهم

رسله يقول من جحد رسالة محمد صلى الله عليه وسلم وصدّ عما بعث به من الملة من قبل منه فقد ضل فذهب عن الدين الذى هو دين الله الذى ابتعث به أنبياءه ضلالا بعيدا ﴿القول فى تأويل قوله﴿ان الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريقا الا طريق جهنم خالدين فيها أبدا وكان ذلك على الله يسيرا﴾ يعنى بذلك جل ثناؤه ان الذين جحدوا رسالة محمد صلى الله عليه وسلم وكفروا بالله بجحود ذلك وظلموا بعقامهم على الكفر على علم منهم بظلمهم عباد الله وحسد العرب وبغيا على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم لم يكن الله ليغفر لهم يعنى لم يكن الله ليعفو عن ذنوبهم بتركه عقوبتهم عليها ولكنه يفضحهم بها بعقوبته اياهم عليها ولا ليهديهم طريقا يقول ولم يكن الله تعالى ذكره ليهدى هؤلاء الذين كفروا وظلموا الذين وصفنا صفتهم فيوفقهم لطريق من الطرق التى ينالون بها ثواب الله ويصلون بلزومهم اياه الى الجنة ولكنه يخذلهم عن ذلك حتى يسلكوا طريق جهنم وانما كنى بذكر الطريق عن الدين وانما معنى الكلام لم يكن الله ليوفقهم للاسلام ولكنه يخذلهم عنه الى طريق جهنم وهو الكفر يعنى حتى يكفروا بالله ورسله فيدخلوا جهنم خالدين فيها أبدا يقول مقيمين فيها أبدا وكان ذلك على الله يسيرا يقول وكان تخليد هؤلاء الذين وصفت لكم صفتهم فى جهنم على الله يسيرا لانه لا يقدر من أراد ذلك به على الامتناع منه ولا له أحد يمنعه منه ولا يستصعب عليه ما أراد فعله به من ذلك وكان ذلك على الله يسيرا لان الخلق خلقه والامر امره ﴿القول فى تأويل قوله﴿يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم فآمنوا خيرا لكم وان تكفروا فان لله ما فى السموات والارض وكان الله عليما حكيما﴾ يعنى بقوله جل ثناؤه يا أيها الناس مشركى العرب وسائر أصناف الكفر قد جاءكم الرسول يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم قد جاءكم بالحق من ربكم يقول بالاسلام الذى ارتضاه الله لعباده دينا يقول من ربكم يعنى من عند ربكم فآمنوا خيرا لكم يقول فصدّقوه وصدّقوا بما جاءكم به من عند ربكم من الدين فان الايمان بذلك خير لكم من الكفر به وان تكفروا يقول وان تجحدوا رسالته وتكذبوا به وبما جاءكم به من عند ربكم فان جحودكم ذلك وتكذيبكم به لن يضر غيركم وانما مكروه ذلك عائد عليكم دون الله الذى أمركم بالذى بعث به اليكم رسوله محمدا صلى الله عليه وسلم وذلك أن لله ما فى السموات والارض ملكا وخلقا لا ينقص كفركم بما كفرتم به من أمره وعصيانكم اياه فيما عصيتموه فيه من ملكه وسلطانه شيأ وكان الله عليما حكيما يقول وكان الله عليما بما أنتم صائرون اليه من طاعته فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه ومعصيته فى ذلك وعلى علم منه بذلك منكم أمركم ونهاكم حكيما يعنى حكيما فى أمره اياكم بما أمركم به وفى نهيه اياكم عما نهاكم عنه وفى غير ذلك من تدبيره فيكم وفى غيركم من خلقه واختلف أهل العربية فى المعنى الذى من أجله نصب قوله خيرا لكم فقال بعض نحويى الكوفة نصب خيرا على الخروج مما قبله من الكلام لان ما قبله من الكلام قد تم وذلك قوله فآمنوا وقال قد سمعت العرب تفعل ذلك فى كل خبر كان تاما ثم اتصل به كلام بعد تمامه على نحو اتصال خير بما قبله فتقول لتقومن خيرا لك ولو فعلت ذلك خيرا لك واتقى الله خيرا لك قال وأما اذا كان الكلام ناقصا فلا يكون الا بالرفع كقولك ان تتق الله خير لك وأن تصبر واخير لكم وقال آخرون منهم جاء النصب فى خير لان أصل الكلام فآمنوا هو خيرا لكم فلما سقط هو الذى هو مصدر اتصل الكلام بما قبله والذى قبله معرفة وخير نكرة فانتصب لاتصاله بالمعرفة لان الاضمار من الفعل قم فالقيام خيرا لك ولا تقم فترك القيام خيرا لك فلما سقط اتصل بالاول وقال ألا ترى أنك ترى الكناية عن الامر تصلح قبل الخبر فتقول للرجل اتق الله هو خيرا لك أى الاتقاء خيرا لك وقال ليس نصبه على اضمار يكن لان ذلك يأتى بقياس يبطل هذا ألا ترى انك تقول اتق الله تكن محسنا ولا يجوز أن تقول اتق الله محسنا

كفروا بموسى ثم بعيسى ثم بمحمد صلى الله عليه وسلم فعطف بعض كفرهم على بعض أو عطف مجموع المعطوف على مجموع المعطوف عليه كما قيل فيجمعهم بين نقض الميثاق والكفر بآيات الله وقتل الانبياء عليهم السلام وقولهم قلوبنا غلف وجمعهم بين كفرهم وبهتهم مريم وافتخارهم بقتل عيسى عاقبناهم أو بل طبع الله عليها بكفرهم وجمعهم بين كفرهم وكذا وكذا ثم وصف طريقة المؤمنين المحقين منهم فقال (لكن الراسخون فى العلم منهم) يعنى عبد الله بن سلام واضرابه ممن ثبت فى العلم وثبت وأتقن واستبصر حتى حصلت له المعارف بالاستدلال واليقين دون التقليد والتخمين لان المقلد يكون بحيث اذا شكك تشكك أما المستدل فانه لا يتشكك البتة (والمؤمنون) يريد المؤمنين منهم أو المؤمنين من المهاجرين والانصار والراسخون مبتدأ و(يؤمنون) خبره أما قوله (والمقيمين الصلاة) ففيه أقوال الاول روى عن عثمان وعائشة انهما قالا ان فى المصحف لحنا وستقيمه العرب بالسنتها ولا يخفى ركاكة هذا القول لان هذا المصحف منقول بالتواتر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف يمكن ثبوت اللحن فيه الثانى قول البصريين انه نصب على المدح لبيان فضل الصلاة (والمؤتون الزكاة) رفع على المدح لبيان فضل الزكاة كقولك جاءنى قومك المطعمين فى المحل والمغيثون فى الشدائد فتقدير الآية أعنى المقيمين الصلاة وهم المؤتون الزكاة (والمؤمنون بالله واليوم الآخر) وطعن الكسائى فى هذا القول

بان النصب على المدح انما يكون بعد تمام الكلام وههنا الخبر وهو قوله أولئك الخ منتظر والجواب ان الخبر يؤمنون ولو سلم فالدليل على أنه لا يجوز الاعتراض بالمدح بين المبتدا وخبره الثالث وهو اختيار الكسائي ان المقيمين خفض للعطف على ما في قوله بما أنزل اليك والمراد بهم الانبياء لانه لم يخل شرع واحد منهم من الصلاة قال تعالى وأوحينا اليهم فعل الخيرات واقام الصلاة أو الملائكة لقوله وانا لنحن الصافون * واعلم ان العلماء ثلاثة أقسام العلماء باحكام الله وتكاليفه وشرائعه والعلماء بذات الله وصفاته الواجبة والممتنعة وأحوال المبدا والمعاد والعلماء الجامعون بين العلمين المذكورين مع العمل بما يجب العمل به وهم الراسخون في العلم وانهم أكابر العلماء والى الاقسام الثلاثة أشار بقوله صلى الله عليه وسلم جالس العلماء وخالط الحكماء ورافق الكبراء اللهم اجعلنا من زمرتهم بفضلك يا مستعان ثم انه سبحانه عاد الى الجواب عن سؤال اليهود وهو اقتراح نزول الكتاب جملة فقال (انا أوحينا اليك الآية) فبدأ بذكر نوح عليه السلام لانه أول من شرع الله على لسانه الاحكام والحلال والحرام ثم قال والنبيين من بعده ثم خص بعض النبيين بالذكر لكونهم أفضل من غيرهم ولم يذكر فيهم موسى لان المقصود من تعداد هؤلاء الانبياء أنهم كانوا رسلا مع ان واحدا منهم ما أوتي كتابا مثل التوراة دفعة واحدة ثم ختم ذكر الانبياء بقوله وآتينا داود زبورا يعني انكم اعترفتم ان

وأنت تضمر كان ولا يصلح ان تقول انصرنا أخانا وأنت تريد تكن أخانا وزعم قائل هذا القول انه لا يجيز ذلك الا في أفعل خاصة فتقول افعل هذا خيرا لك ولا تفعل هذا خيرا لك وأفضل لك ولا تقول صلاحا لك وزعم انه انما قيل مع أفعل لان أفعل يدل على ان هذا أصلح من ذلك وقال بعض نحويي البصرة نصب خيرا لانه حين قال لهم آمنوا أمرهم بما هو خير لهم فكانه قال اعملوا خيرا لكم وكذلك انتهوا خيرا لكم قال وهذا انما يكون في الامر والنهي خاصة ولا يكون في الخبر لا تقول أنا أنتهي خيرا لي ولكن يرفع على كلامين لان الامر والنهي يضمر فيهما فكانك أخرجته من شيء الى شيء لانك حين قلت له اتقه كانك قلت له اخرج من ذا وادخل في آخر واستشهد بقول الشاعر عمر بن أبي ربيعة

فواعديه سرحتي مالك * أو الربى بينهما أسهلا

كما تقول واعديه خيرا لك قال وقد سمعت نصب هذا في الخبر تقول العرب آتي البيت خيرا لي وأتركه خيرا لي وهو على ما فسرت لك في الامر والنهي وقال آخر منهم نصب خيرا بفعل مضمر واكتفى من ذلك المضمر كقوله لا تفعل هذا وافعل الخير وأجازه في غير أفعل فقال لا تفعل ذا صلاحا لك وقال آخر منهم نصب خيرا على ضمير جواب يكن خيرا لكم وقال كذلك كل أمر ونهي ﴿القول في تأويل قوله﴾ ﴿يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق﴾ يعني جل ثناؤه بقوله يا أهل الكتاب يا أهل الانجيل من النصارى لا تغلوا في دينكم يقول لا تجاوزوا الحق في دينكم فتفرطوا فيه ولا تقولوا في عيسى غير الحق فان قيلكم في عيسى انه ابن الله قول منكم على الله غير الحق لان الله لم يتخذ ولدا فيكون عيسى أو غيره من خلقه له ابنا ولا تقولوا على الله الا الحق وأصل الغلو في كل شيء مجاوزة حده الذي هو حده يقال منه في الدين قد غلا فهو يغلو غلوا وغلا بالجارية عظمها ولحمها اذا أسرعت الشباب بفاء وزت لداتها يغلو بها غلوا وغلاء ومن ذلك قول الحرث بن خالد المخزومي

خصانة قلق موشحها * رؤد الشباب غلا بها عظم

وقد حدثنا المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع قال صاروا فريقين فريق غلوا في الدين فكان غلوهم فيه الشك فيه والرغبة عنه وفريق منهم قصروا عنه ففسقوا عن أمر ربهم ﴿القول في تأويل قوله﴾ ﴿انما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه﴾ يعني جل ثناؤه بقوله انما المسيح عيسى بن مريم ما المسيح أيها الغالون في دينهم من أهل الكتاب بابن الله كما تزعمون ولكنه عيسى بن مريم دون غيرها من الخلق لا نسب له غير ذلك ثم نعته الله جل ثناؤه بنعته ووصفه بصفته فقال هو رسول الله أرسله الله بالحق الى من أرسله اليه من خلقه وأصل المسيح الممسوح صرف من مفعول الى فعيل وسماه الله بذلك لتطهيره اياه من الذنوب وقيل مسح من الذنوب والادناس التي تكون في الآدميين كما يمسح الشيء من الاذى الذي يكون فيه فيطهر منه ولذلك قال مجاهد ومن قال مثل قوله المسيح الصديق وقد زعم بعض الناس أن أصل هذه الكلمة عبرانية أو سريانية مشيحا فعربت فقيل المسيح كما عرب سائر أسماء الانبياء التي في القرآن مثل اسمعيل واسحق وموسى وعيسى قال أبو جعفر وليس ما مثل به من ذلك للمسيح بنظير وذلك ان اسمعيل واسحق وما أشبه ذلك أسماء لا صفات والمسيح صفة وغير جائز أن تخاطب العرب وغيرها من أجناس الخلق في صفة شيء الا بمثل ما يفهم عمن خاطبها ولو كان المسيح من غير كلام العرب ولم تكن العرب تعقل معناه ما خوطبت به وقد أتينا من البيان عن نظائر ذلك فيما مضى بما فيه الكفاية عن اعادته وأما المسيح الدجال فانه أيضا بمعنى الممسوح العين صرف من مفعول الى فعيل فمعنى المسيح في عيسى صلى الله عليه وسلم الممسوح البدن من الادناس والآثام ومعنى المسيح في الدجال الممسوح العين اليمنى أو اليسرى كالذي روى عن رسول

الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك وأما قوله وكلمته ألقاها الى مريم فانه يعنى بالكلمة الرسالة التى أمر الله ملائكته أن تأتى مريم بها بشارة من الله لها التى ذكر الله جل ثناؤه فى قوله اذ قالت الملائكة يامريم ان الله يبشرك بكلمة منه يعنى برسالة منه وبشارة من عنده وقد قال قتادة فى ذلك ما حدثنا به الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وكلمته ألقاها الى مريم قال هو قوله كن فكان وقد بينا اختلاف المختلفين من أهل الاسلام فى ذلك فيما مضى بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع وقوله ألقاها الى مريم يعنى أعلمها بها وأخبرها كما يقال ألقيت اليك كلمة حسنة بمعنى أخبرتك بها وكلمتك بها وأما قوله وروح منه فان أهل العلم اختلفوا فى تأويله فقال بعضهم معنى قوله وروح منه ونفخة منه لانه حدث عن نفخة جبريل عليه السلام فى درع مريم بامر الله اياه بذلك فنسب الى أنه روح من الله لانه بامره كان قال وانما سمى النفخ روحا لانها ريح تخرج من الروح واستشهدوا على ذلك من قولهم بقول ذى الرمة فى صفة نار نعتها

فلما بدت كفتها وهى طفلة * بطلساء لم تكمل ذراعا ولا شبرا
وقلت له ارفعها اليك وأحيها * بروحك واقتته لها قيتة قدرا
وظاهر لها (١) من بائس الشخت واستعن * عليها الصباواجعل يديك لها سترا
فلما جرت للجزل جريا كأنه * سنا البرق أحدثنا لخالقها شكرا

وقالوا يعنى بقوله أحيها بروحك أى أحيها بنفخك * وقال بعضهم يعنى بقوله وروح منه أنه كان انسانا باحياء الله له بقوله كن قالوا وانما معنى قوله وروح منه وحياة منه بمعنى احياء الله اياه بتكوينه * وقال بعضهم معنى قوله وروح منه ورحمة منه كما قال جل ثناؤه فى موضع آخر وأيدهم بروح منه قال ومعناه فى هذا الموضع ورحمة منه قال فجعل الله عيسى رحمة منه على من اتبعه وآمن به وصدقه لانه هداهم الى سبيل الرشاد * وقال آخرون معنى ذلك وروح من الله خلقها فصورها ثم أرسلها الى مريم فدخلت فى فيها فصيرها الله تعالى روح عيسى عليه السلام ذكر من قال ذلك

حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد قال أخبرنى أبو جعفر عن الربيع عن أبى العالية عن أبى بن كعب فى قوله واذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذريتهم قال أخذهم فجعلهم أرواحا ثم صورهم ثم استنطقهم فكان روح عيسى من تلك الارواح التى أخذ عليها العهد والميثاق فارسل ذلك الروح الى مريم فدخل فى فيها فحملت والذى خاطبها هو روح عيسى عليه السلام * وقال آخرون معنى الروح ههنا جبريل عليه السلام قالوا ومعنى الكلام وكلمته ألقاها الى مريم وألقاها أيضا اليها روح من الله قالوا فالروح معطوف به على ما فى قوله ألقاها من ذكر الله بمعنى أن القاء الكلمة الى مريم كان من الله ثم من جبريل عليه السلام ولكل هذه الاقوال وجه ومذهب غير بعيد من الصواب * القول فى تأويل قوله ﴿فآمنوا بالله ورسله ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا لكم﴾ يعنى بقوله جل ثناؤه فآمنوا بالله ورسله فصدقوا يا أهل الكتاب بوحدانية الله وربوبيته وأنه لا والد له وصدقوا رسله فيما جاؤكم به من عند الله وفيما أخبرتكم به أن الله واحد لا شريك له ولا صاحبة له ولا ولد له ولا تقولوا ثلاثة يعنى ولا تقولوا الأرباب ثلاثة ورفعت الثلاثة بمحذوف دل عليه الظاهر وهو هم ومعنى الكلام ولا تقولوا هم ثلاثة وانما جاز ذلك لان القول حكاية والعرب تفعل ذلك فى الحكاية ومنه قول الله سيقولون ثلاثة رابعهم

(١) ورواه فى المزهر عن الاصمعى من يابس أيضا قال وقال الاصمعى اليبس من البؤس أى فهما روايتان فتنبه كتبه مصححه

الزبور من عند الله ثم انه ما نزل على داود جملة واحدة وهذا الزام حسن قوى والزبور كتاب داود عليه السلام من قرأ بضم الزاى فعلى أنه جمع زبر وهو الكتاب كقدر وقدور ثم قال (ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل ورسلا لم نقصصهم عليك) والمعنى أنه تعالى انما ذكر أحوال بعض الانبياء فى القرآن والاكثرون غير مذكورين على سبيل التفصيل (وكلم الله موسى تكليما) هذا أيضا من تتمة الجواب والمراد أنه بعث كل هؤلاء الانبياء والرسل وخص موسى عليه السلام بشرف التكليم معه ولم يلزم منه الطعن فى سائر الانبياء فكيف يلزم الطعن بانزال التوراة عليه دفعة وانزال غيرها على غيره منجما (رسلا مبشرين ومنذرين) يعنى أن المقصود من بعثة الانبياء الزام التكاليف بالانذار والتبشير وقد يتوقف هذا المطلوب على انزال الكتب وقد يكون انزال الكتاب منجما مفرقا أقرب الى المصلحة لانه اذا نزل جملة كثرت التكاليف فيثقل القبول كما ثقل على قوم موسى فعصوا ثم ختم الآية بقوله (وكان الله عزيزا حكيما) والمعنى أن عزته تقتضى أن لا يحاب المتعنت الى مطلوبه وان كان أمرا هينا فى القدرة وكذلك حكمته تقتضى هذا الامتناع لانه لو فعل ذلك لاصروا على اللجاج فى كل قضية واحتج الاشاعرة بالآية على أن معرفة الله لا تثبت الا بالسمع لقوله لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل فيكون قبل البعثة لهم حجة فى ترك الطاعات والمعارف وأجابت المعتزلة بأن الرسل منبهون

عن الغفلة وباعثون على النظر وكان ارسالهم ازاحة للغفلة وتتميما لالزام الحجة مع افادة تفصيل أمور الدين وبيان أحوال التكليف وتعليم الشرائع والمعتزلة قالوا فى الآية دلالة على امتناع تكليف مالا يطاق لان عدم ارسال الرسل اذا كان يصلح عذرا فبأن يكون عدم القدرة والمكنة صالحا للعذر أولى وعورض وأيضا قالوا الآية تدل على أن العبد قد يحتج على الرب فيبطل قول أهل السنة انه لا اعتراض عليه لاحد وأجيب بأنه يشبه الحجة وليس حجة فى الحقيقة قوله (لكن الله يشهد) لابد له من مستدرك لأن لكن لا يبتدأ به وفى ذلك المستدرك وجهان أحدهما أن هذه الآيات بأسرها جواب عن قول اليهود لو كان نبيا لنزل عليه الكتاب جملة وهذا الكلام يتضمن أن هذا القرآن ليس كتابا نازلا عليه من السماء فلا جرم قيل لكن الله يشهد بأنه نازل عليه من السماء الثانى أنه تعالى لما قال انا أوحينا اليك قال القوم نحن لا نشهد لك بذلك فنزل لكن الله يشهد ومعنى شهادة الله انزال القرآن بحيث عجز عن معارضته الاولون والآخرون أى يشهد لك بالنبوة بواسطة هذا القرآن الذى أنزله اليك ثم فسر ذلك وأوضح بقوله (أنزله بعلمه) أى متلبسا بعلمه الخاص الذى لا يعلمه غيره أو بسبب علمه الكامل مثل كتبت بالقلم وهذا كما يقال فى الرجل المشهور بكمال الفضل اذا صنف كتابا واستقصى فى تحريره انما صنف هذا بكمال علمه يعنى انه اتخذ

كلهم وكذلك كل ما ورد من مرفوع بعد القول لا رافع معه ففيه اضمار اسم رافع لذلك الاسم ثم قال لهم جل ثناؤه متوعدا لهم فى قولهم العظيم الذى قالوه فى الله انتهوا أيها القائلون الله ثالث ثلاثة عما تقولون من الزور والشرك بالله فان الانتهاء عن ذلك خير لكم من قيله لما لكم عند الله من العقاب العاجل لكم على قيلكم ذلك ان أقمتم عليه ولم تنيبوا الى الحق الذى أمرتكم بالانابة اليه والآجل فى معادكم ۞ القول فى تأويل قوله ﴿انما الله اله واحد سبحانه أن يكون له ولد له ما فى السموات وما فى الارض وكفى بالله وكيلا﴾ يعنى بقوله انما الله اله واحد ما الله أيها القائلون الله ثالث ثلاثة كما تقولون لان من كان له ولد فليس بالله وكذلك من كان له صاحبة فغير جائز أن يكون الها معبودا ولكن الله الذى له الالوهة والعبادة اله واحد معبود لا ولد له ولا والد ولا صاحبة ولا شريك ثم نزه جل ثناؤه نفسه وعظمها ورفعها عما قال فيه أعداؤه الكفرة به فقال سبحانه أن يكون له ولد يقول علا الله وجل وعز وتعظم وتنزه عن أن يكون له ولد أو صاحبة ثم أخبر جل ثناؤه عباده أن عيسى وأمه ومن فى السموات ومن فى الارض عبيده وملكه وخلقه وأنه رازقهم وخالقهم وأنهم أهل حاجة وفاقة اليه احتجاجا منه بذلك على من ادعى أن المسيح ابنه وأنه لو كان ابنه كما قالوا لم يكن ذا حاجة اليه ولا كان له عبدا مملوكا فقال له ما فى السموات وما فى الارض يعنى لله ما فى السموات وما فى الارض من الاشياء كلها ملكا وخلقا وهو يرزقهم ويقوتهم ويدبرهم فكيف يكون المسيح ابنا لله وهو فى الارض أو فى السموات غير خارج من أن يكون فى بعض هذه الاماكن وقوله وكفى بالله وكيلا يقول وحسب ما فى السموات وما فى الارض بالله قيما ومدبرا ورازقا من الحاجة معه الى غيره ۞ القول فى تأويل قوله ﴿لن يستنكف المسيح أن يكون عبدا لله ولا الملائكة المقربون﴾ يعنى جل ثناؤه بقوله لن يستنكف المسيح لن يأنف ولن يستكبر المسيح أن يكون عبدا لله يعنى من أن يكون عبدا لله كما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة لن يستنكف المسيح أن يكون عبد الله ولا الملائكة المقربون لن يحتشم المسيح أن يكون عبد الله ولا الملائكة وأما قوله ولا الملائكة المقربون فانه يعنى ولن يستنكف أيضا من الاقرار لله بالعبودة والاذعان له بذلك رسله المقربون الذين قربهم الله ورفع منازلهم على غيرهم من خلقه وروى عن الضحاك أنه كان يقول فى ذلك ما حدثنى به جعفر بن محمد البزورى قال ثنا يعلى بن عبيد عن الأجلح قال قلت للضحاك ما المقربون قال أقربهم الى السماء الثانية ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم اليه جميعا﴾ يعنى جل ثناؤه بذلك ومن يتعظم عن عبادة ربه ويأنف من التذلل والخضوع له بالطاعة من الخلق كلهم ويستكبر عن ذلك فسيحشرهم اليه جميعا يقول فسيبعثهم يوم القيامة جميعا فيجمعهم لموعده عنده ۞ القول فى تأويل قوله ﴿فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله وأما الذين استنكفوا واستكبروا فيعذبهم عذابا أليما ولا يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا﴾ يعنى جل ثناؤه بذلك فاما المؤمنون المقرون بوحدانية الله الخاضعون له بالطاعة المتذللون له بالعبودية والعاملون الصالحات من الاعمال وذلك أن يردوا على ربهم قد آمنوا به وبرسله وعملوا بما أتاهم به رسله من عند ربهم من فعل ما أمرهم به واجتناب ما أمرهم باجتنابه فيوفيهم أجورهم يقول فيؤتيهم جزاء أعمالهم الصالحة وافيا تاما ويزيدهم من فضله يعنى جل ثناؤه ويزيدهم على ما وعدهم من الجزاء على أعمالهم الصالحة والثواب عليها من الفضل والزيادة مالم يعرّفهم مبلغه ولم يحدّ لهم منتهاه وذلك أن الله وعد من جاء من عباده المؤمنين بالحسنة الواحدة عشر أمثالها من

الثواب

الثواب والجزاء فذلك هو أجر كل عامل على عمله الصالح من أهل الايمان المحدود مبلغه والزيادة على ذلك تفضل من الله عليهم وان كان كل ذلك من فضله على عباده غير أن الذى وعد عباده المؤمنين أن يوفيهم فلا ينقصهم من الثواب على أعمالهم الصالحة هو ما حد مبلغه من العشر والزيادة على ذلك غير محدود مبلغها فيزيد من شاء من خلقه على ذلك قدر ما يشاء لا حد لقدره يوقف عليه وقد قال بعضهم الزيادة الى سبعمائة ضعف وقال آخرون الى ألفين وقد ذكرت اختلاف المختلفين فى ذلك فيما مضى قبل بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع وقوله وأما الذين استنكفوا واستكبروا فانه يعنى وأما الذين تعظموا عن الاقرار لله بالعبودة والاذعان له بالطاعة واستكبروا عن التذلل لالوهته وعبادته وتسليم الربوبية والوحدانية له فيعذبهم عذابا أليما يعنى عذابا موجعا ولا يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا يقول ولا يجد المستنكفون من عبادته والمستكبرون عنها اذا عذبهم الله الاليم من عذابه سوى الله لانفسهم وليا ينجيهم من عذابه وينقذهم منه ولا ناصرا يعنى ولا ناصرا ينصرهم فيستنقذهم من ربهم ويدفع عنهم بقوته ما أحل بهم من نقمته كالذى كانوا يفعلون بهم اذا أرادهم غيرهم من أهل الدنيا فى الدنيا بسوء من نصرتهم والمدافعة عنهم * القول فى تأويل قوله ﴿يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا اليكم نورا مبينا﴾ يعنى جل ثناؤه بقوله يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم يا أيها الناس من جميع أصناف الملل يهودها ونصاراها ومشركيها الذين قص جل ثناؤه قصصهم فى هذه السورة قد جاءكم برهان من ربكم يقول قد جاءكم حجة من الله تبرهن لكم بطول ما أنتم عليه مقيمون من أديانكم وملاكم وهو محمد صلى الله عليه وسلم الذى جعله الله عليكم حجة قطع بها عذركم وأبلغ اليكم فى المعذرة بارساله اليكم مع تعريفه اياكم صحة نبوته وتحقيق رسالته وأنزلنا اليكم نورا مبينا يقول وأنزلنا اليكم معه نورا مبينا يعنى يبين لكم المحجة الواضحة والسبل الهادية الى ما فيه لكم النجاة من عذاب الله وأليم عقابه ان سلكتموها واستنرتم بضوئه وذلك النور المبين هو القرآن الذى أنزله الله على محمد صلى الله عليه وسلم وبنحو ما قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله برهان من ربكم قال حجة حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم أى بينة من ربكم وأنزلنا اليكم نورا مبينا وهو هذا القرآن حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى قد جاءكم برهان من ربكم يقول حجة حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج برهان قال بينة وأنزلنا اليكم نورا مبينا قال القرآن ۞ القول فى تأويل قوله ﴿فأما الذين آمنوا بالله واعتصموا به فسيدخلهم فى رحمة منه وفضل ويهديهم اليه صراطا مستقيما﴾ يعنى بذلك جل ثناؤه فأما الذين صدقوا بالله وأقروا بوحدانيته وما بعث به محمدا صلى الله عليه وسلم من أهل الملل واعتصموا به يقول وتمسكوا بالنور المبين الذى أنزله الى نبيه كما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج واعتصموا به قال بالقرآن فسيدخلهم فى رحمة منه وفضل يقول فسوف تنالهم رحمته التى تنجيهم من عقابه وتوجب لهم ثوابه ورحمته وجنته ويلحقهم من فضله ما ألحق أهل الايمان به والتصديق برسله ويهديهم اليه صراطا مستقيما يقول ويوفقهم لاصابة فضله الذى تفضل به على أوليائه ويسددهم لسلوك منهج من أنعم عليه من أهل طاعته ولاقتفاء آثارهم واتباع دينهم وذلك هو الصراط المستقيم وهو دين الله الذى ارتضاه لعباده وهو الاسلام ونصب الصراط المستقيم على

جملة علومه آلة ووسيلة الى تصنيف ذلك الكتاب أو أنزله وهو عالم بانك أهل لانزاله اليك وأنك مبلغه أو أنزله بما علم من مصالح العباد فيه أو أنزله وهو عالم به رقيب عليه حافظ له من شياطين الجن والانس (والملائكة يشهدون) لانهم لا يسبقونه بالقول فشهادته تستتبع شهادتهم ومن صدقه رب العالمين وملائكة السموات والارضين لم يلتفت الى تكذيب أخس الناس اياه (وكفى بالله شهيدا) وان لم يشهد غيره (ان الذين كفروا) بمحمد صلى الله عليه وسلم والقرآن (وصدوا) غيرهم (عن سبيل الله) بالقاء الشبهات كقولهم لو كان رسولا لأنزل عليه القرآن دفعة كما نزلت التوراة على موسى وكقولهم ان شريعة موسى لا تنسخ وان الانبياء لا يكونون الا من ولد هرون وداود (قد ضلوا ضلالا بعيدا) لان غاية الضلال أن ينضم معه الاضلال (ان الذين كفروا وظلموا) محمدا صلى الله عليه وسلم بكتمان بعثته أو عوامهم بالقاء الشبهات فى قلوبهم ومعنى قوله (ولا ليهديهم طريقا) أنهم لا يسلكون الا الطريق الموصل الى جهنم أو لا يهديهم يوم القيامة الا طريقها والعامل فى (خالدين) معنى لا ليهديهم أى يعاقبهم أو يدخلهم النار خالدين (وكان ذلك على الله يسيرا) لانه لا صارف له عن ذلك ولا يتعذر عليه ايصال الالم اليه شيأ بعد شئ الى غير النهاية واللام فى الذين إما لقوم معهودين علم الله منهم أنهم يموتون على الكفر واما للاستغراق فيجب أن يضمر شرط عدم التوبة وجعل

المعتزلة قوله وظلموا على أصحاب الكبائر بناء على انه لا فرق عندهم بين الكافر وصاحب الكبيرة فى انه لا يغفر لهما الا بالتوبة ۞ التأويل أرنا الله جهرة لعلخرة موسى بلن ترانى كانت بشؤم القوم وما كان فى أنفسهم من سوء أدب هذا السؤال لئلا يطمعوا فى مطلوب لم يعطه نبيهم فما اتعظوا بحالة نبيهم لانهم كانوا أشقياء والسعيد من وعظ بغيره فكما زاد عنادهم زاد بلاؤهم وابتلاؤهم كرفع الطور فوقهم وغير ذلك قال أهل الاشارة ارتكاب المحظورات يوجب تحريم المباحات والطيبات التى أحلت لهم ولازواجهم الطيبين قبل التلوث بقذر المخالفات والاسراف فى المباحات يستتبع حرمان المناجاة والقربات لكن الراسخون فى العلم هم الذين رسخوا بقدمى الصدق والعمل فى العلم الى أن بلغوا معادن العلوم فاتصلت علومهم الكسبية بالعلوم العطائية واللدنية انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من بعده أى كل ما أوحينا اليهم أوحينا اليك من سر فاوحى الى عبده ما أوحى ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل أى ليلة المعراج ورسلا لم نقصصهم عليك الآن فى القرآن مفصلة أنزله بعلمه تجلى له بصفة العالمية حتى علم بعلمه ما كان وما سيكون والملائكة يشهدون على تلك الخلوة وان لم يكونوا معك فى الخلوة وكفى بالله شهيدا على ما جرى قد كان ما كان سرا لا أبوح به

فظن خيرا ولا تسأل عن الخبر

﴿ يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم فآمنوا خيرا لكم وان تكفروا فان لله ما فى السموات والارض

القطع من الهاء التى فى قوله اليه ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك ﴾ يعنى تعالى ذكره بقوله يستفتونك يسألونك يا محمد أن تفتيهم فى الكلالة وقد بينا معنى الكلالة فيما مضى بالشواهد الدالة على صحته وقد ذكرنا اختلاف المختلفين فيه فأغنى ذلك عن اعادته وبينا أن الكلالة عندنا ما عدا الولد والوالد ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك يعنى بقوله ان امرؤ هلك ان انسان من الناس مات كما

حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى ان امرؤ هلك يقول مات ليس له ولد ذكر ولا أنثى وله أخت يعنى وللميت أخت لأبيه وأمه أو لابيه فلها نصف ما ترك يقول فلاخته التى تركها بعده بالصفة التى وصفنا نصف تركته ميراثا عنه دون سائر عصبته وما بقى فلعصبته وذكر أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هم شأن الكلالة فأنزل الله تبارك وتعالى فيها هذه الآية ذكر من قال ذلك

حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة فسألوا عنها نبى الله فأنزل الله فى ذلك القرآن ان امرؤ هلك ليس له ولد فقرأ حتى بلغ والله بكل شئ عليم قال وذكر لنا أن أبا بكر الصديق رضى الله عنه قال فى خطبته ألا ان الآية التى أنزل الله فى أول سورة النساء فى شأن الفرائض أنزلها الله فى الولد والوالد والآية الثانية أنزلها فى الزوج والزوجة والاخوة من الام والآية التى ختم بها سورة النساء أنزلها فى الاخوة والاخوات من الاب والام والآية التى ختم بها سورة الانفال أنزلها فى أولى الارحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله مما جرت الرحم من العصبة

حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن الشيبانى عن عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب قال سأل عمر بن الخطاب النبى صلى الله عليه وسلم عن الكلالة فقال ألم يبن قد بين الله ذلك قال فنزلت يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة

حدثنا مؤمل بن هشام أبو هشام قال ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن هشام الدستوائى قال ثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله قال اشتكيت وعندى تسع أخوات لى أو سبع أبو جعفر الذى يشك فدخل علىّ النبى صلى الله عليه وسلم فنفخ فى وجهى فأفقت وقلت يا رسول الله ألا أوصى لأخواتى بالثلث قال أحسن قلت الشطر قال أحسن ثم خرج وتركنى ثم رجع الىّ فقال يا جابر انى لا أراك ميتا من وجعك هذا وان الله قد أنزل فى الذى لأخواتك فجعل لهن الثلثين قال فكان جابر يقول أنزلت هذه الآية فىّ يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة

حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا ابن أبى عدى عن هشام يعنى الدستوائى عن أبى الزبير عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله

حدثنى المثنى قال ثنا سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال مرضت فأتانى النبى صلى الله عليه وسلم يعودنى هو وأبو بكر وهما ماشيان فوجدونى قد أغمى علىّ فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب علىّ من وضوئه فأفقت فقلت يا رسول الله كيف أقضى فى مالى أو كيف أصنع فى مالى وكان له تسع أخوات ولم يكن له والد ولا ولد قال فلم يجبنى شيأ حتى نزلت آية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة الى آخر السورة قال ابن المنكدر قال جابر انما أنزلت هذه الآية فىّ وكان بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذه الآية هى آخر آية نزلت من القرآن ذكر من قال ذلك

حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن أبى اسحق عن البراء بن عازب قال سمعته يقول ان آخر آية نزلت من القرآن يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة

حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن ابن أبى خالد عن أبى اسحق عن البراء قال آخر آية نزلت من القرآن يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة

حدثنا محمد بن خلف قال ثنا عبد الصمد

ابن النعمان قال ثنا مالك بن مغول عن أبي السفر عن البراء قال آخر آية نزلت من القرآن يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة **حدثنا** هرون بن اسحق الهمداني قال ثنا مصعب بن المقدام قال ثنا اسرائيل عن أبي اسحق عن البراء قال آخر سورة نزلت كاملة براءة وآخر آية نزلت خاتمة سورة النساء يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة * واختلف في المكان الذي نزلت فيه الآية فقال جابر بن عبد الله نزلت في المدينة وقد ذكرت الرواية بذلك عنه فيما مضى بعضها في أول السورة عند فاتحة آية المواريث وبعضها في مبتدإ الاخبار عن السبب الذي نزلت فيه هذه الآية * وقال آخرون بل أنزلت في مسير كان فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا محمد بن حميد عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال نزلت يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة والنبي في مسيره والى جنبه حذيفة بن اليمان فبلغها النبي صلى الله عليه وسلم حذيفة وبلغها حذيفة عمر بن الخطاب وهو يسير خلفه فلما استخلف عمر سأل عنها حذيفة ورجا أن يكون عنده تفسيرها فقال له حذيفة والله انك لعاجز ان ظننت أن امارتك تحملني أن أحدثك فيها بما لم أحدثك يومئذ فقال عمر لم أرد هذا رحمك الله **حدثنا** الحسن ابن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين بنحوه الا أنه قال في حديثه فقال له حذيفة والله انك لأحمق ان ظننت **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا ابن عون عن محمد بن سيرين قال كانوا في مسير ورأس راحلة حذيفة عند ردف راحلة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأس راحلة عمر عند ردف راحلة حذيفة قال ونزلت يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة فلقاها رسول الله صلى الله عليه وسلم حذيفة فلقاها حذيفة عمر فلما كان بعد ذلك سأل عمر عنها حذيفة فقال والله انك لأحمق ان كنت ظننت انه لقانيها رسول الله فلقنتكها كما لقانيها والله لا أزيدك عليها شيأ أبدا قال وكان عمر يقول اللهم ان كنت بينته له فانها لم تبين لي * واختلف عن عمر في الكلالة فروى عنه أنه قال فيها عند وفاته هو من لا ولد له ولا والد وقد ذكرنا الرواية عنه بذلك فيما مضى في أول هذه السورة في آية الميراث وروى عنه أنه قال قبل وفاته هو ما خلا الاب ذكر من قال ذلك **حدثنا** الحسن بن عرفة قال ثنا شبابة قال ثنا شعبة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة اليعمري قال قال عمر بن الخطاب ما أغلظ لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ما نازعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما نازعته في آية الكلالة حتى ضرب صدري وقال يكفيك منها آية الصيف التي أنزلت في آخر سورة النساء يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة وسأقضي فيها بقضاء يعلمه من يقرأ ومن لا يقرأ هو ما خلا الاب كذا أحسب قال ابن عرفة قال شبابة الشك من شعبة وروى عنه أنه قال اني لأستحيي أن أخالف فيه أبا بكر وكان أبو بكر يقول هو ما خلا الولد والوالد وقد ذكرنا الرواية بذلك عنه فيما مضى في أول السورة وروى عنه أنه قال عند وفاته قد كنت كتبت في الكلالة كتابا وكنت أستخير الله فيه وقد رأيت أن أترككم على ما كنتم عليه وأنه كان يتمنى في حياته أن يكون له بها علم ذكر الرواية عنه بذلك **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا محمد بن حميد المعمري عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن عمر ابن الخطاب كتب في الجد والكلالة كتابا فمكث يستخير الله فيه يقول اللهم ان علمت فيه خيرا فأمضه حتى اذا طعن دعا بالكتاب فمحى فلم يدر أحد ما كتب فيه فقال اني كنت كتبت في الجد والكلالة كتابا وكنت أستخير الله فيه فرأيت أن أترككم على ما كنتم عليه **حدثنا** الحسن ابن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عمر

وكان الله عليما حكيما يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق انما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه فآمنوا بالله ورسله ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا لكم انما الله اله واحد سبحانه أن يكون له ولد له ما في السموات وما في الارض وكفى بالله وكيلا لن يستنكف المسيح أن يكون عبدا لله ولا الملائكة المقربون ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم اليه جميعا فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله وأما الذين استنكفوا واستكبروا فيعذبهم عذابا أليما ولا يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا اليكم نورا مبينا فأما الذين آمنوا بالله واعتصموا به فسيدخلهم في رحمة منه وفضل ويهديهم اليه صراطا مستقيما يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين يبين الله لكم أن تضلوا والله بكل شيء عليم ۞ القراآت فسنحشرهم بالنون المفضل الباقون بالياء ۞ الوقوف خيرا لكم ط والارض ط حكيما ٥ الا الحق ط وكلمته ج للاستئناف مع اتحاد المقصود وروح منه ز لعطف المختلفين ولكن فاء التعقيب توجب تعجيل الايمان مع تمام البيان ورسله ط ثلاثة ط خيرا لكم ط اله واحد ط ولد ج لان المنفي منه مطلق الولد

بنحوه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان قال ثنا عمرو بن مرة عن مرة الهمداني قال قال عمر ثلاث لأن يكون النبي صلى الله عليه وسلم بينهن لنا أحب الي من الدنيا ومافيها الكلالة والخلافة وأبواب الربا حدثنا أبو كريب قال ثنا عثام قال ثنا الاعمش قال سمعتهم يذكرون ولا أرى ابراهيم الا فيهم عن عمر قال لأن أكون أعلم الكلالة أحب الي من أن يكون لي مثل جزية قصور الروم حدثنا أبو كريب قال ثنا عثام قال ثنا الاعمش عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال أخذ عمر كتفا وجمع أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ثم قال لأقضين في الكلالة قضاء تحدث به النساء في خدورهن فخرجت حينئذ حية من البيت فتفرقوا فقال لو أراد الله أن يتم هذا الامر لأتمه حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا أبو حيان قال ثني الشعبي عن ابن عمر قال سمعت عمر بن الخطاب يخطب على منبر المدينة فقال أيها الناس ثلاث وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفارقنا حتى يعهد الينا فيهن عهدا ينتهي اليه الجد والكلالة وأبواب الربا حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن ابي طلحة أن عمر بن الخطاب قال ما سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شئ أكثر مما سألت عن الكلالة حتى طعن باصبعه في صدري وقال تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء حدثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري قال ثنا عبد الله بن بكر السهمي عن سعيد عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان عن عمر قال لم أدع شيأ أهم عندي من أمر الكلالة فما أغلظ لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في شئ ما أغلظ لي فيها حتى طعن باصبعه في صدري أو قال في جنبي فقال تكفيك الآية التي أنزلت في آخر النساء حدثنا محمد بن بشار قال ثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة أن عمر ابن الخطاب خطب الناس يوم الجمعة فقال اني والله ما أدع بعدي شيأ هو أهم الي من أمر الكلالة وقد سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فما أغلظ لي في شئ ما أغلظ لي فيها حتى طعن في نحري وقال تكفيك آية الصيف التي أنزلت في آخر سورة النساء وان أعش أقض فيها بقضية لا يختلف فيها أحد قرأ القرآن حدثنا ابن بشار قال ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا هشام عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة عن عمر بن الخطاب بنحوه حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال سمعت أبي يقول أخبرنا أبو حمزة عن جابر عن الحسن بن مسروق عن أبيه قال سألت عمر وهو يخطب الناس عن ذي قرابة لي ورث كلالة فقال الكلالة الكلالة وأخذ بلحيته ثم قال والله لأن أعلمها أحب الي من أن يكون لي ما على الارض من شئ سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألم تسمع الآية التي أنزلت في الصيف فاعادها ثلاث مرات حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو أسامة عن زكريا عن أبي اسحق عن أبي سلمة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الكلالة فقال ألم تسمع الآية التي أنزلت في الصيف وان كان رجل يورث كلالة الى آخر الآية حدثني محمد بن خلف قال ثنا اسحق بن عيسى قال ثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير أن رجلا سأل عقبة عن الكلالة فقال ألا تعجبون من هذا يسألني عن الكلالة وما أعضل باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم شئ ما أعضلت بهم الكلالة * قال أبو جعفر فان قال قائل فما وجه قوله جل ثناؤه ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك ولقد علمت اتفاق جميع أهل القبلة ما خلا ابن عباس وابن الزبير على أن الميت لو ترك ابنة وأختا أن لابنته النصف وما بقي فلاخته اذا كانت أخته لابيه وأمه أو لابيه وأن ذلك من قوله ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وقد ورثوها النصف مع الولد قيل ان

الامر

ولو وصل أو هم أن المنفي ولد موصوف بان له ما في السموات وما في الارض وكيلا ○ المقربون ط جميعا ○ من فضله ج أليما ○ ولا نصيرا ○ مبينا ○ وفضل لا للعطف مستقيما ○ يستفتونك ط الكلالة ط ما ترك ج لان ما بعده مبتدأ ولكن الكلام متحد البيان لها ولد ط لان جملة الشرط تعود الى قوله فلها نصف و بينهما عارض مما ترك ط لابتداء حكم جامع للصنفين الاثنين ط أن تضلوا ط عليم ○

❁ التفسير لما بين فساد طريقة اليهود وأجاب عن شبههم عم الخطاب فقال يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق أي بالقرآن والقرآن معجز فيكون حقا أو بالدعوة الى عبادة الله والاعراض عن غيره وهو الحق الذي تشهد له العقول السليمة (فآمنوا خيرا لكم) انتصابه بمضمر وكذا في انتهوا خيرا لكم لانه لما بعثهم على الايمان والانتهاء عن التثليث علم أنه يحملهم على أمر فالمعنى اقصدوا وأتوا خيرا لكم مما أنتم فيه من الكفر والتثليث وهو الايمان والتوحيد فان الايمان لا شك أنه أحد عاقبة من الكفر بل العاقبة كلها له وقيل انه منصوب على خبرية كان أي يكن الايمان خيرا لكم والاول أصح لئلا يلزم الحذف من غير قرينة (وان تكفروا) فان الله غني عنكم لانه مالك الكل أو هو قادر على انزال العذاب لان الكل تحت قهره وتسخيره أوله عبيد آخر يعبدونه غيركم (وكان الله عليما) باحوال العباد (حكيما) لا يضيع أجر المحسن ولا يهمل جزاء المسيء

الامر فى ذلك بخلاف ماذهبت اليه انما جعل الله جل ثناؤه بقوله ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ماترك اذا لم يكن للميت ولد ذكر ولا أنثى وكان مورثا كلالة النصف من تركته فريضة لها مسماة فاما اذا كان للميت ولد أنثى فهى معها عصبة يصير لها ما كان يصير للعصبة غيرها لو لم تكن وذلك غير محدود بحد ولا مفروض لها فرض سهام أهل الميراث بميراثهم عن ميتهم ولم يقل الله فى كتابه فان كان له ولد فلا شئ لاخته معه فيكون لما روى عن ابن عباس وابن الزبير فى ذلك وجه يوجه اليه وانما بين جل ثناؤه مبلغ حقها اذا ورث الميت كلالة وترك بيان مالها من حق اذا لم يورث كلالة فى كتابه وبينه بوحيه على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم فجعلها عصبة مع اناث ولد الميت وذلك معنى غير معنى وراثتها الميت اذا كان مورثا كلالة ۞ القول فى تأويل قوله ﴿وهو يرثها ان لم يكن لها ولد﴾ يعنى جل ثناؤه بذلك وأخو المرأة يرثها ان ماتت قبله اذا ورث كلالة ولم يكن لها ولد ولا والد ۞ القول فى تأويل قوله ﴿فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين﴾ يعنى جل ثناؤه بقوله فان كانتا اثنتين فان كانت المتروكة من الاخوات لابيه وأمه أو لابيه اثنتين فلهما ثلثا ما ترك أخوهما الميت اذا لم يكن له ولد وورث كلالة وان كانوا اخوة يعنى وان كان المتروكون من اخوته رجالا ونساء فللذكر منهم ميراثهم عنه من تركته مثل حظ الانثيين يعنى مثل نصيب اثنتين من اخواته وذلك اذا ورث كلالة والاخوة والاخوات اخوته وأخواته لابيه وأمه أو لابيه ۞ القول فى تأويل قوله ﴿يبين الله لكم أن تضلوا﴾ يعنى بذلك جل ثناؤه يبين الله لكم قسمة مواريثكم وحكم الكلالة وكيف فرائضهم أن تضلوا بمعنى لئلا تضلوا فى أمر المواريث وقسمتها أى لئلا تجوروا عن الحق فى ذلك وتخطؤا الحكم فيه فتضلوا عن قصد السبيل كما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قوله يبين الله لكم أن تضلوا قال فى شأن المواريث حدثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن حميد المعمرى وحدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قالا جميعا أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال كان عمر اذا قرأ يبين الله لكم أن تضلوا قال اللهم من بينت له الكلالة فلم تبين لى * قال أبو جعفر وموضع أن فى قوله يبين الله لكم أن تضلوا نصب فى قول بعض أهل العربية لاتصالها بالفعل وفى قول بعضهم خفض بمعنى يبين الله لكم بان لا تضلوا ولئلا تضلوا وأسقطت لا من اللفظ وهى مطلوبة فى المعنى لدلالة الكلام عليها والعرب تفعل ذلك تقول جئتك أن تلومنى بمعنى جئتك أن لا تلومنى كما قال القطامى فى صفة ناقة

رأينا ما ترى البصراء فيها * فآلينا عليها أن تباعا

بمعنى أن لا تباع ۞ القول فى تأويل قوله ﴿والله بكل شئ عليم﴾ يعنى بذلك جل ثناؤه والله بكل شئ من مصالح عباده فى قسمة مواريثهم وغيرها وجميع الاشياء عليم يقول هو بذلك كله ذو علم * آخر تفسير سورة النساء والحمد لله رب العالمين

* ﴿تفسير سورة المائدة﴾ *

﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ ۞ القول فى تأويل قوله ﴿يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود﴾ يعنى جل ثناؤه بقوله يا أيها الذين آمنوا أوفوا يا أيها الذين أقروا بوحدانية الله وأذعنوا له بالعبودية وسلموا له الألوهية وصدقوا رسوله محمدا صلى الله عليه وسلم فى نبوته وفيما جاءهم به من عند ربهم من شرائع دينه أوفوا بالعقود يعنى أوفوا بالعهود التى عاهدتموها ربكم والعقود التى عاقدتموها اياه وأوجبتم بها على أنفسكم حقوقا وألزمتم أنفسكم بها لله فروضا فأتموها بالوفاء والكمال

ثم لما أجاب عن شبه اليهود خاطب النصارى ومنعهم عن الغلو فى الدين وهو الافراط فى شأن المسيح الى أن اعتقدوه الها لا نبيا وحثهم على أن لا يقولوا على الله الا الحق الذى يحق ويجب وصفه به وهو تنزيهه عن الحلول فى بدن انسان والاتحاد بروحه واتخاذه لصاحبة وولد (انما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته) وجد بامره من غير واسطة أب ولا نطفة (ألقاها) أى الكلمة (الى مريم) أى أوصلها اليها وحصلها فيها (وروح منه) أى انه طاهر نظيف بمنزلة الروح كما يقال هذه نعمة من الله أو سمى بذلك لانه سبب حياة الارواح أو كالها كما سمى القرآن روحا فى قوله وكذلك أوحينا اليك روحا من أمرنا وقيل أى رحمة منه كقوله وأيدهم بروح منه ولا شك أن وجود النبى صلى الله عليه وسلم رحمة للامة قال تعالى وما أرسلناك الا رحمة للعالمين وقال صلى الله عليه وسلم انما أنا رحمة مهداة وقيل الروح هو الريح يعنى أن النفخ من جبريل كان بامر الله تعالى فهو منه والتنكير للتعظيم أى روح من الارواح الشريفة القدسية العالية وقوله منه اضافة لذلك الروح الى نفسه لاجل التشريف (فآمنوا بالله ورسله) أى آمنوا به كما تأمنكم بسائر الرسل ولا تجعلوه الها (ولا تقولوا ثلاثة) هى خبر مبتدا محذوف أى الله ثلاثة ان كان معتقدهم أن الذات جوهر واحد وانه ثلاثة بالصفات ويسمونها الاقانيم أقنوم الاب وأقنوم الابن وأقنوم روح القدس وربما يقولون أقنوم الذات وأقنوم العلم وأقنوم الحياة أو الآلهة ثلاثة ان كان فى

والتمام منكم لله بما ألزمكم بها ولمن عاقدتموه منكم بما أوجبتموه له بها على أنفسكم ولا تنكثوها فتنقضوها بعد توكيدها * واختلف أهل التأويل فى العقود التى أمر الله جل ثناؤه بالوفاء بها بهذه الآية بعد اجماع جميعهم على أن معنى العقود العهود فقال بعضهم هى العقود التى كان أهل الجاهلية عاقد بعضهم بعضا على النصرة والموازرة والمظاهرة على من حاول ظلمه أو بغاه سوأ وذلك هو معنى الحلف الذى كانوا يتعاقدونه بينهم ذكر من قال معنى العقود العهود حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على عن ابن عباس قوله أوفوا بالعقود يعنى بالعهود حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله جل وعز أوفوا بالعقود قال العهود حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنا سفيان قال ثنا ابن أبى سفيان عن رجل عن مجاهد مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله عن ابن أبى جعفر الرازى عن الربيع بن أنس قال جلسنا الى مطرف بن الشخير وعنده رجل يحدثهم فقال يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود قال هى العهود حدثنا المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع أوفوا بالعقود قال العهود حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن جويبر عن الضحاك يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود قال هى العهود حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول أوفوا بالعقود بالعهود حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة فى قوله أوفوا بالعقود قال بالعهود حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى أوفوا بالعقود قال هى العهود حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال سمعت الثورى يقول أوفوا بالعقود قال بالعهود حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد مثله * قال أبو جعفر والعقود جمع عقد وأصل العقد عقد الشئ بغيره وهو وصله به كما تعقد الحبل بالحبل اذا وصل به شدا يقال منه عقد فلان بينه وبين فلان عقدا فهو يعقده ومنه قول الحطيئة

قوم اذا عقدوا عقدا لجارهم * شدوا العناج وشدوا فوقه الكربا

وذلك اذا واثقه على أمر وعاهده عليه عهدا بالوفاء له بما عاقده عليه من أمان وذمة أو نصرة أو نكاح أو بيع أو شركة أو غير ذلك من العقود ذكر من قال المعنى الذى ذكرنا عمن قاله فى المراد من قوله أوفوا بالعقود حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فى قوله يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود أى بعقد الجاهلية ذكر لنا أن نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يقول أوفوا بعقد الجاهلية ولا تحدثوا عقدا فى الاسلام وذكر لنا ان فرات بن حيان العجلى سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حلف الجاهلية فقال نبى الله صلى الله عليه وسلم لعلك تسأل عن حلف لخم وتيم الله فقال نعم يا نبى الله قال لا يزيده الاسلام الا شدة حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال ثنا معمر عن قتادة أوفوا بالعقود قال عقود الجاهلية الحلف وقال آخرون بل هى الحلف التى أخذ الله على عباده بالايمان به وطاعته فيما أحل لهم وحرم عليهم ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال أخبرنا عبد الله قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله أوفوا بالعقود يعنى ما أحل وما حرم وما فرض وما حد فى القرآن كله فلا تغدروا ولا تنكثوا ثم شدد ذلك فقال والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل الى

قوله

اعتقادهم انها ذوات قائمة بانفسها الاب والام والابن ولعل القولين مرجعهما الى واحد لانهم اذا جوزوا على الصفات الانتقال والحلول فى عيسى وفى مريم فقد جعلوها مستقلة بأنفسها ولهذا لزم الكفر والشرك والا فمجرد اثبات الصفات لله تعالى لا يوجب الشرك فالاشاعرة أثبتوا لله تعالى ثمان صفات قدماء (انتهوا) عن التثليث واقصدوا (خيرا لكم انما الله اله واحد) لا تركيب فيه بوجه من الوجوه (سبحانه أن يكون له ولد) أسبحه تسبيحا وأنزهه تنزيها من أن يكون له ولد فلا يتصل به عيسى اتصال الابناء بالآباء ولكن من حيث انه عبده ورسوله موجود بأمره جسدا حيا من غير أب (له ما فى السموات وما فى الارض) فكيف يكون بعض ملكه جزأ منه على أن الجزء انما يصح فى المنقسم عقلا أو حسا وانه لا ينقسم بجهة من الجهات لا العقلية ولا الحسية (وكفى بالله وكيلا) واذا كان كافيا فى تدبير المخلوقات وحفظ المحدثات فلا حاجة معه الى القول باثبات اله آخر مستقل أو مشارك قال الكلبى ان وفد نجران قالوا يا محمد لم تعب صاحبنا قال ومن صاحبكم قالوا عيسى قال وأى شئ أقول فيه قالوا تقول انه عبد الله ورسوله فقال لهم انه ليس بعار لعيسى أن يكون عبد الله قالوا بلى فنزل (لن يستنكف المسيح أن يكون عبدا لله) والتحقيق أن الشبهة التى عليها يعولون فى دعوى انه ابن الله هى انه كان يخبر عن المغيبات ويأتى بخوارق العادات كاحياء الاموات فقيل لهم لن يستنكف المسيح بسبب هذا القدر من العلم والقدرة عن عبودية الله تعالى

قوله سوء الدار حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أوفوا بالعقود ما عقد الله على العباد مما أحل لهم وحرم عليهم * وقال آخرون بل هي العقود التي يتعاقدها الناس بينهم ويعقدها المرء على نفسه ذكر من قال ذلك حدثنا سفيان ابن وكيع قال ثني أبي عن موسى بن عبيدة عن أخيه عبد الله بن عبيدة قال العقود خمس عقدة الايمان وعقدة النكاح وعقدة العهد وعقدة البيع وعقدة الحلف حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب القرظي أو عن أخيه عبد الله بن عبيدة نحوه حدثني يونس بن عبد الأعلى قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود قال عقد العهد وعقد اليمين وعقد الحلف وعقد الشركة وعقد النكاح قال هذه العقود خمس حدثني المثنى قال ثنا عتبة بن سعيد الحمصي قال ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال ثنا أبي في قول الله جل وعز يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود قال العقود خمس عقدة النكاح وعقد الشركة وعقد اليمين وعقدة العهد وعقدة الحلف * وقال آخرون بل هذه الآية أمر من الله تعالى لأهل الكتاب بالوفاء بما أخذ به ميثاقهم من العمل بما في التوراة والانجيل في تصديق محمد صلى الله عليه وسلم وما جاءهم به من عند الله ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج أوفوا بالعقود قال العهود التي أخذها الله على أهل الكتاب أن يعملوا بما جاءهم حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني الليث قال ثني يونس قال قال محمد بن مسلم قرأت كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كتب لعمرو بن حزم حين بعثه الى نجران فكان الكتاب عند أبي بكر بن حزم فيه هذا بيان من الله ورسوله يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود فكتب الآيات منها حتى بلغ إن الله سريع الحساب * وأولى الاقوال في ذلك عندنا بالصواب ما قاله ابن عباس وأن معناه أوفوا يا أيها الذين آمنوا بعقود الله التي أوجبها عليكم وعقدها فيما أحل لكم وحرم عليكم وألزمكم فرضه وبين لكم حدوده وانما قلنا ذلك أولى بالصواب من غيره من الاقوال لان الله جل وعز أتبع ذلك البيان عما أحل لعباده وحرم عليهم وما أوجب عليهم من فرائضه فكان معلوما بذلك أن قوله أوفوا بالعقود أمر منه عباده بالعمل بما ألزمهم من فرائضه وعقوده عقيب ذلك ونهى منه لهم عن نقض ما عقده عليهم منه مع أن قوله أوفوا بالعقود أمر منه بالوفاء بكل عقد أذن فيه فغير جائز أن يخص منه شيء حتى تقوم حجة بخصوص شيء منه يجب التسليم لها فاذ كان الامر في ذلك كما وصفنا فلا معنى لقول من وجه ذلك الى معنى الامر بالوفاء ببعض العقود التي أمر الله بالوفاء بها دون بعض وأما قوله أوفوا فان للعرب فيه لغتين احداهما أوفوا من قول القائل أوفيت لفلان بعهده أو في له به والأخرى من قولهم وفيت له بعهده أفي والايفاء بالعهد اتمامه على ما عقد عليه من شروطه الجائزة ﴿ القول في تأويل قوله ﴿أحلت لكم بهيمة الانعام﴾ اختلف أهل التأويل في بهيمة الانعام التي ذكر الله عز ذكره في هذه الآية أنه أحلها لنا فقال بعضهم هي الانعام كلها ذكر من قال ذلك حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا عبد الأعلى عن عوف عن الحسن قال بهيمة الانعام هي الابل والبقر والغنم حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله أحلت لكم بهيمة الانعام قال الانعام كلها حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا ابن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي أحلت لكم بهيمة الأنعام قال الأنعام كلها حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس في قوله أحلت لكم بهيمة الانعام قال الأنعام كلها حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد

فان الملائكة المقربين أعلى حالا منه لانهم مطلعون على اللوح المحفوظ وقد حمل العرش مع عظمته ثمانية منهم ثم انهم لم يستنكفوا عن كونهم عبادا لله تعالى فكيف يستنكف المسيح عن ذلك أي يمتنع و يأنف والتركيب يدور على التنحية والازالة من ذلك نكفت الدمع أنكفه اذا نحيته عن خدك باصبعك ونكفت عن الشيء أي عدلت والقائلون بأفضلية الملائكة استدلوا بهذه الآية وقد تقدم الاستدلال بها والجواب عنها والبحث عليها في سورة البقرة في تفسير قوله واذ قلنا للملائكة اسجدوا أما قوله ولا الملائكة فانه معطوف على المسيح وهو الأظهر وجوز بعضهم عطفه على الضمير في يكون أو في عبد المعنى الوصفية فيه فيكون المعنى ان المسيح لا يأنف أن يكون هو ولا الملائكة موصوفين بالعبودية أو لا يأنف أن يعبد الله هو والملائكة وفي المعنيين انحراف عن الغرض فالاول أولى والمراد بالملائكة كل واحد منهم حتى يكون خبره أيضا عبدا أو يكون الخبر عبادا وحذف لدلالة عبدا عليه (ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم اليه) أي يجمعهم يوم القيامة اليه حيث لا يملكون لأنفسهم شيأ ثم انه تعالى لم يذكر ما يفعل بهم بل ذكر أولا ثواب المؤمنين المطيعين فسئل ان التفصيل غير مطابق للمفصل لانه اشتمل على الفريقين والمفصل على فريق واحد فأجاب في الكشاف

بأن هـذا كقولك جمع الامام الخوارج فمن لم يخرج عليه كساه وحله ومن خرج عليه نكل به فحذف ذكر أحدالفريقين لدلالة التفصيل عليه ولان ذكر أحدهما يدل على ذكر الثانى كما حذف أحدهما فى التفصيل فى قوله فاما الذين آمنوا بالله واعتصموا به أوقدم ثواب المؤمنين توطئة كأنه قيل ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيعذب بالحسرة اذا رأى أجور العاملين وسيعاقب مع ذلك بما يصيبهم من العذاب ﴿أقول﴾ لو جعل الضمير فى قول فسيحشرهم راجعا الى الناس جميعا لم يحتج الى هذه التكلفات ويحصل الربط بسبب العموم ومثله غير عزيز فى القرآن كقوله ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات انا لانضيع أجر من أحسن عملا ثم عاد الى تعميم الخطاب بقوله (ياأيها الناس قد جاءكم برهان) الآية فيحتمل أن يراد بالبرهان والنور كلاهما القرآن ويحتمل أن يراد بالبرهان محمد صلى الله عليه وسلم لانه يقيم البرهان على تحقيق الحق وابطال الباطل وبالنور المبين القرآن لانه سبب لوقوع نور الايمان فى القلب (فاما الذين آمنوا بالله) فى ذاته وصفاته وأفعاله وأحكامه وأسمائه (واعتصموا به) تمسكوا بدينه أولجؤا اليه فى أن يثبتهم على الايمان ويصونهم عن زيغ الشيطان (فسيدخلهم فى رحمة منه وفضل) قال ابن عباس الرحمة الجنة والفضل ما يتفضل عليهم مما لاعين رأت ولا أذن سمعت (ويهديهم

ابن سليمن قال سمعت الضحاك يقول فى قوله بهيمة الأنعام هى الانعام * وقال آخرون بل عنى بقوله أحلت لكم بهيمة الأنعام أجنة الأنعام التى توجد فى بطون أمهاتها اذا نحرت أوذبحت ميتة ذكر من قال ذلك حدثنى الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال أخبرنا أبو عبد الرحمن الفزارى عن عطية العوفى عن ابن عمر فى قوله أحلت لكم بهيمة الانعام قال ما فى بطونها قال قلت ان خرج ميتا أكله قال نعم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا يحيى ابن زكريا عن ادريس الأودى عن عطية عن ابن عمر نحوه وزاد فيه قال نعم هو بمنزلة رئتها وكبدها حدثنا ابن حميد وابن وكيع قالا ثنا جرير عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال الجنين من بهيمة الانعام فكلوه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن مسعر وسفيان عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس أن بقرة نحرت فوجد فى بطنها جنين فاخذ ابن عباس بذنب الجنين فقال هذا من بهيمة الانعام التى أحلت لكم حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن يمان عن سفيان عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال هو من بهيمة الانعام حدثنا ابن بشار قال ثنا أبو عاصم ومؤمل قالا ثنا سفيان عن قابوس عن أبيه قال ذبحنا بقرة فاذا فى بطنها جنين فسألنا ابن عباس فقال هذه بهيمة الأنعام * وأولى القولين بالصواب فى ذلك قول من قال عنى بقوله أحلت لكم بهيمة الانعام الانعام كلها أجنتها وسخالها وكبارها لان العرب لاتمتنع من تسمية جميع ذلك بهيمة وبهائم ولم يخصص الله منها شيأ دون شئ فذلك على عمومه وظاهره حتى تأتى حجة بخصوصه يجب التسليم لها وأما النعم فانها عند العرب اسم الابل والبقر والغنم خاصة كما قال جل ثناؤه والانعام خلقها لكم فيها دف ء ومنافع ومنها تأكلون ثم قال والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة ففصل جنس النعم من غيرها من أجناس الحيوان وأما بهيمها فانها أولادها وانما قلنا يلزم الكبار منها اسم بهيمة كما يلزم الصغار لان معنى قول القائل بهيمة الانعام نظير قوله ولد الانعام فلما كان لايسقط معنى الولادة عنه بعد الكبر فكذلك لايسقط عنه اسم البهيمة بعد الكبر * وقد قال قوم بهيمة الانعام وحشيها كالظباء وبقر الوحش والحمر ﴿القول فى تأويل قوله﴿الا ما يتلى عليكم﴾ اختلف أهل التأويل فى الذى عناه الله بقوله الا ما يتلى عليكم فقال بعضهم عنى الله بذلك أحلت لكم أولاد الابل والبقر والغنم الا ما بين الله لكم فيما يتلى عليكم بقوله حرمت عليكم الميتة والدم الآية ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم الا الميتة وما ذكر معها حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله أحلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم أى من الميتة التى نهى الله عنها وقدم فيها حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة الا ما يتلى عليكم قال الا الميتة ومالم يذكر اسم الله عليه حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى الا ما يتلى عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس أحلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم الميتة ولحم الخنزير حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس أحلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم هى الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به * وقال آخرون بل الذى استثنى الله بقوله إلا ما يتلى عليكم الخنزير ذكر من قال ذلك حدثنى عبد الله بن داود قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس الا ما يتلى عليكم قال الخنزير حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سليمن قال سمعت الضحاك يقول فى قوله الا ما يتلى عليكم يعنى الخنزير

* واولى

* وأولى التأويلين فى ذلك بالصواب تأويل من قال عنى بذلك الا ما يتلى عليكم من تحريم الله ما حرم عليكم بقوله حرمت عليكم الميتة الآية لان الله عز وجل استثنى مما أباح لعباده من بهيمة الانعام ما حرم عليهم منها والذى حرم عليهم منها ما بينه فى قوله حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وان كان حرمه الله علينا فليس من بهيمة الانعام فيستثنى منها فاستثناء ما حرم علينا مما دخل فى جملة ما قبل الاستثناء أشبه من استثناء ما حرم مما لم يدخل فى جملة ما قبل الاستثناء * القول فى تأويل قوله ﴿غير محلى الصيد وأنتم حرم﴾ إن الله يحكم ما يريد اختلف أهل التأويل فى تأويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود غير محلى الصيد وأنتم حرم أحلت لكم بهيمة الانعام فذلك على قولهم من المؤخر الذى معناه التقديم فغير منصوب على قول قائلى هذه المقالة على الحال مما فى قوله أوفوا من ذكر الذين آمنوا وتأويل الكلام على مذهبهم أوفوا أيها المؤمنون بعقود الله التى عقدها عليكم فى كتابه لا محلين الصيد وأنتم حرم * وقال آخرون معنى ذلك أحلت لكم بهيمة الانعام الوحشية من الظباء والبقر والحمر غير محلى الصيد غير مستحلى اصطيادها وأنتم حرم الا ما يتلى عليكم فغير على قول هؤلاء منصوب على الحال من الكاف والميم اللتين فى قوله لكم بتأويل أحلت لكم أيها الذين آمنوا بهيمة الانعام لا مستحلى اصطيادها فى حال احرامكم * وقال آخرون معنى ذلك أحلت لكم بهيمة الانعام كلها الا ما يتلى عليكم الا ما كان منها وحشيا فانه صيد فلا يحل لكم وأنتم حرم فكأن من قال ذلك وجه الكلام الى معنى أحلت لكم بهيمة الانعام كلها الا ما يتلى عليكم الا ما بين لكم من وحشيها غير مستحلى اصطيادها فى حال احرامكم فتكون غير منصوبة على قولهم على الحال من الكاف والميم فى قوله الا ما يتلى عليكم ذكر من قال ذلك حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا عبيد الله عن أبى جعفر الرازى عن الربيع بن أنس قال جلسنا الى مطرف بن الشخير وعنده رجل فحدثهم فقال أحلت لكم بهيمة الانعام صيدا غير محلى الصيد وأنتم حرم فهو عليكم حرام يعنى بقر الوحش والظباء وأشباهه حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس فى قوله أحلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم غير محلى الصيد وأنتم حرم قال الانعام كلها حل الا ما كان منها وحشيا فانه صيد فلا يحل اذا كان محرما * وأولى الاقوال فى ذلك بالصواب على ما تظاهر به تأويل أهل التأويل فى قوله أحلت لكم بهيمة الانعام من أنها الانعام وأجنتها وسخالها وعلى دلالة ظاهر التنزيل قول من قال معنى ذلك أوفوا بالعقود غير محلى الصيد وأنتم حرم فقد أحلت لكم بهيمة الانعام فى حال احرامكم أو غيرها من أحوالكم الا ما يتلى عليكم تحريمه من الميتة منها والدم وما أهل لغير الله به وذلك أن قوله الا ما يتلى عليكم لو كان معناه الا الصيد لقيل الا ما يتلى عليكم من الصيد غير محليه وفى ترك الله وصل قوله الا ما يتلى عليكم بما ذكرت واظهار ذكر الصيد فى قوله غير محلى الصيد أوضح الدليل على أن قوله الا ما يتلى عليكم خبر متناهية قصته وأن معنى قوله غير محلى الصيد منفصل منه وكذلك لو كان قوله أحلت لكم بهيمة الانعام مقصودا به قصد الوحش لم يكن أيضا لاعادة ذكر الصيد فى قوله غير محلى الصيد وجه وقد مضى ذكره قبل ولقيل أحلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم غير محليه وأنتم حرم وفى اظهاره ذكر الصيد فى قوله غير محلى الصيد أبين الدلالة على صحة ما قلنا فى معنى ذلك فان قال قائل فان العرب ربما أظهرت ذكر الشئ باسمه وقد جرى ذكره باسمه قيل ذلك من فعلها ضرورة شعر وليس ذلك بالفصيح المستعمل من كلامهم وتوجيه كلام الله الى الافصح من لغات من نزل كلامه بلغته أولى ما وجد الى ذلك سبيل من صرفه الى غير ذلك فمعنى الكلام اذا يا أيها الذين آمنوا أوفوا بعقود الله التى عقد عليكم مما حرم وأحل

اليه) أى الى عبادته (صراطا مستقيما) هو الدين الحنيفى والتقدير صراطا مستقيما اليه ويحتمل أن يراد بالرحمة والفضل اللذات الحسية الباقية وبالهداية اللذات الروحانية الدائمة ثم انه سبحانه ختم السورة بنحو مما بدأ بها وهو أحكام المواريث فقال (يستفتونك) الآية قال أهل العلم ان الله تعالى أنزل فى الكلالة آيتين احداهما فى الشتاء وهى التى فى أول هذه السورة والاخرى فى الصيف وهى هذه ولهذا تسمى آية الصيف عن جابر قال اشتكيت فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندى سبع أخوات فنفخ فى وجهى فأفقت فقلت يا رسول الله أوصى لاخواتى بالثلث قال أحسن فقلت الشطر قال أحسن ثم خرج وتركنى قال ثم دخل فقال يا جابر انى لا أراك تموت فى وجعك هذا وان الله قد أنزل فبين الذى لاخواتك وجعل لاخواتك الثلثين وروى أنه آخر ما نزل من الاحكام كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى طريق مكة عام حجة الوداع فاتاه جابر بن عبد الله فقال ان لى أختا فكم آخذ من ميراثها ان ماتت فنزلت هذا وقد تقدم أن الكلالة اسم يقع على الوارث وهو من عدا الوالد والولد وعلى المورث وهو الذى لا ولد له ولا والد (ان امرؤ هلك) ارتفع امرؤ بمضمر يفسره هذا الظاهر ومحل ليس له ولد الرفع على الصفة أى ان هلك امرؤ غير ذى ولد اعلم أن ظاهر الآية مطلق ولا بد فيه من تقييدات ثلاثة الاول أن الولد مطلق والمراد به الابن لانه هو الذى

يسقط الاخت وأما البنت فلا تسقطها ولكنها تعصبها لما روى عن ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى في بنت و بنت ابن وأخت بأن للبنت النصف ولبنت الابن السدس والباقي للاخت فعلى هذا فلو خلف بنتا وأختا فللبنت النصف والباقي للاخت بالعصوبة الثاني أن ظاهر الآية يقتضي أنه اذا لم يكن للميت ولد فان الاخت تأخذ النصف وليس كذلك على الاطلاق بل الشرط أن لا يكون للميت ولد ولا والد لأن الاخت لا ترث مع الوالد بالاجماع الثالث قوله وله أخت المراد الاخت من الاب والام أو من الاب لان الاخت من الام والاخ من الام ذكر حكمهما في أول السورة بالاجماع ثم قال (وهو يرثها) أي وأخوها يرثها ويستغرق مالها ان قدر الامر على العكس من موتها وبقائه بعدها (ان لم يكن لها ولد) أي ابن كما قلنا لان لابن يسقط الاخ دون البنت وأيضا ان هذا في الاخ من الابوين أو من الاب أما الاخ من الام فانه لا يستغرق الميراث وأيضا المراد ان لم يكن لها ولد ولا والد لان الاب أيضا مسقط للاخ لقوله صلى الله عليه وسلم ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى عصبة ذكر والاب أولى من الاخ ثم قال (وان كانتا) يعني من يرث بالاخوة (اثنتين) فانث وثنى باعتبار الخبر كقولهم من كانت أمك وكذا الكلام في قوله (وان كانوا اخوة) وأراد بالاخوة الاخوة والاخوات لكنه غلب جانب الذكورة روى أن الصديق قال في خطبة ألا ان الآيات

لا محلين الصيد في حرمكم ففيما أحل لكم من بهيمة الأنعام الذكاة دون ميتتها متسع لكم ومستغنى عن الصيد في حال احرامكم ۞ القول في تأويل قوله ﴿ان الله يحكم ما يريد﴾ يعني بذلك جل ثناؤه ان الله يقضي في خلقه ما يشاء من تحليل ما أراد تحليله وتحريم ما اراد تحريمه ويجاب ما شاء ايجابه عليهم وغير ذلك من أحكامه وقضاياه فأوفوا أيها المؤمنون له بما عقد عليكم من تحليل ما أحل لكم وتحريم ما حرم عليكم وغير ذلك من عقوده فلا تنكثوها ولا تنقضوها كما **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ان الله يحكم ما يريد ان الله يحكم ما أراد في خلقه و بين لعباده وفرض فرائضه وحد حدوده وأمر بطاعته ونهى عن معصيته ۞ القول في تأويل قوله ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله﴾ اختلف أهل التأويل في معنى قول الله لا تحلوا شعائر الله فقال بعضهم معناه لا تحلوا حرمات الله ولا تتعدوا حدوده كأنهم وجهوا الشعائر الى المعالم وتأولوا لا تحلوا شعائر الله معالم حدود الله وأمره ونهيه وفرائضه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا عبد الوهاب الثقفي قال ثنا حبيب المعلم عن عطاء أنه سئل عن شعائر الله فقال حرمات الله اجتناب سخط الله واتباع طاعته فذلك شعائر الله * وقال آخرون معنى قوله لا تحلوا حرم الله فكأنهم وجهوا معنى قوله شعائر الله أي معالم حرم الله من البلاد ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد ابن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله تمال أما شعائر الله فحرم الله * وقال آخرون معنى ذلك لا تحلوا مناسك الحج فتضيعوها وكأنهم وجهوا تأويل ذلك الى لا تحلوا معالم حدود الله التي حدها لكم في حجكم ذكر من قال ذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج قال قال ابن جريج قال ابن عباس قوله لا تحلوا شعائر الله قال مناسك الحج **حدثني** المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنا معاوية عن علي ابن أبي طلحة عن ابن عباس قوله يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله قال كان المشركون يحجون البيت الحرام و يهدون الهدايا و يعظمون حرمة المشاعر و يتجرون في حجهم فأراد المسلمون أن يغيروا عليهم فقال الله عز وجل لا تحلوا شعائر الله **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله شعائر الله الصفا والمروة والهدى والبدن كل هذا من شعائر الله **حدثني** المثنى قال ثني أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله * وقال آخرون معنى ذلك لا تحلوا ما حرم الله عليكم في حال احرامكم ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله لا تحلوا شعائر الله قال شعائر الله ما نهى الله عنه أن تصيبه وأنت محرم وكأن الذين قالوا هذه المقالة وجهوا تأويل ذلك الى لا تحلوا معالم حدود الله التي حرمها عليكم في احرامكم * وأولى التأويلات بقوله لا تحلوا شعائر الله قول عطاء الذي ذكرناه من توجيهه معنى ذلك الى لا تحلوا حرمات الله ولا تضيعوا فرائضه لان الشعائر جمع شعيرة والشعيرة فعيلة من قول القائل قد شعر فلان بهذا الامر اذا علم به فالشعائر المعالم من ذلك واذا كان ذلك كذلك كان معنى الكلام لا تستحلوا أيها الذين آمنوا معالم الله فيدخل في ذلك معالم الله كلها في مناسك الحج من تحريم ما حرم الله اصابته فيها على المحرم وتضييع ما نهى عن تضييعه فيها وفيما حرم من استحلال حرمات حرمه وغير ذلك من حدوده وفرائضه وحلاله وحرامه لان كل ذلك من معالمه وشعائره التي جعلها أمارات بين الحق والباطل يعلم بها حلاله وحرامه وأمره ونهيه وانما قلنا ذلك القول أولى بتأويل قوله تعالى لا تحلوا شعائر الله لان الله نهى عن استحلال شعائره ومعالم حدوده واحلالها نهيا عاما من غير اختصاص شيء من ذلك دون شيء فلم يجز لاحد أن يوجه معنى ذلك الى

الخصوص

الخصوص الا بحجة يجب التسليم لها ولا حجة بذلك كذلك ۞ القول فى تأويل قوله (ولا الشهر الحرام) يعنى جل ثناؤه بقوله ولا الشهر الحرام ولا تستحلوا الشهر الحرام بقتالكم به أعداءكم من المشركين وهو كقوله يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال ابن عباس وغيره ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله ولا الشهر الحرام يعنى لا تستحلوا قتالا فيه حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال كان المشرك يومئذ لا يصد عن البيت فامروا أن لا يقاتلوا فى الشهر الحرام ولا عند البيت وأما الشهر الحرام الذى عناه الله بقوله ولا الشهر الحرام فرجب مضر وهو شهر كانت مضر تحرم فيه القتال وقد قيل هو فى هذا الموضع ذو القعدة ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قال هو ذو القعدة وقد بينا الدلالة على صحة ما قلنا فى ذلك فيما مضى وذلك فى تأويل قوله يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه ۞ القول فى تأويل قوله (ولا الهدى ولا القلائد) أما الهدى فهو ما أهداه المرء من بعير أو بقرة أو شاة أو غير ذلك الى بيت الله تقربا به الى الله وطلب ثوابه يقول الله عز وجل فلا تستحلوا ذلك فتغصبوا أهله عليه ولا تحولوا بينهم وبين ما أهدوا من ذلك أن يبلغوا به المحل الذى جعله الله محله من كعبته وقد روى عن ابن عباس أن الهدى انما يكون هديا ما لم يقلد حدثنى بذلك محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله ولا الهدى قال الهدى ما لم يقلد وقد جعل على نفسه أن يهديه ويقلده وأما قوله ولا القلائد فانه يعنى ولا تحلوا أيضا القلائد ثم اختلف أهل التأويل فى القلائد التى نهى الله عز وجل عن احلالها فقال بعضهم عنى بالقلائد قلائد الهدى وقالوا انما أراد الله بقوله ولا الهدى ولا القلائد ولا تحلوا الهدايا المقلدات منها وغير المقلدات فقوله ولا الهدى ما لم يقلد من الهدايا ولا القلائد المقلد منها قالوا ودل بقوله ولا القلائد على معنى ما أراد من النهى عن استحلال الهدايا المقلدة ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله ولا القلائد القلائد مقلدات الهدى واذا قلد الرجل هديه فقد أحرم فان فعل ذلك وعليه قميصه فليخلعه * وقال آخرون يعنى بذلك القلائد التى كان المشركون يتقلدونها اذا أرادوا الحج مقبلين الى مكة من لحاء السمر واذا خرجوا منها الى منازلهم منصرفين منها من الشعر ذكر من قال ذلك حدثنى الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام قال كان الرجل فى الجاهلية اذا خرج من بيته يريد الحج تقلد من السمر فلم يعرض له أحد فاذا رجع تقلد قلادة شعر فلم يعرض له أحد * وقال آخرون بل كان الرجل منهم يتقلد اذا أراد الخروج من الحرم أو خرج من لحاء شجر الحرم فيأمن بذلك من سائر قبائل العرب أن يعرضوا له بسوء ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن مالك بن مغول عن عطاء ولا القلائد قال كانوا يتقلدون من لحاء شجر الحرم يأمنون بذلك اذا خرجوا من الحرم فنزلت لا تحلوا شعائر الله الآية ولا الهدى ولا القلائد حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد ولا القلائد قال القلائد اللحاء فى رقاب الناس والبهائم أمن لهم حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى قوله ولا الهدى ولا القلائد قال ان العرب كانوا يتقلدون من لحاء شجر مكة فيقيم الرجل بمكانه حتى اذا انقضت الاشهر الحرم فاراد

التى أنزلها الله فى سورة النساء فى الفرائض أولاها فى الوالد والولد وثانيتها فى الزوج والزوجة والاخوة من الام والتى ختم بها السورة فى الاخوة والاخوات من الاب والام والتى ختم بها الانفال فى أولى الارحام (يبين الله لكم أن تضلوا) قال البصريون المضاف محذوف أى كراهة أن تضلوا وقال الكوفيون لئلا تضلوا وقال الجرجانى صاحب النظم يبين الله لكم الضلالة لتعلموا أنها ضلالة فتجتنبوها (والله بكل شئ عليم) فيكون بيانه حقا وتعريفه صدقا ختم السورة ببيان كمال العلم كما أنه ابتدأها بكمال القدرة فبهما تتم الالهية ويحصل الترهيب والترغيب للعاصى والمطيع والله المستعان

(التأويل) وان تكفروا فان لله ما فى السموات والارض يعنى ان تؤمنوا يكن لكم ماله وان تكفروا فالكل له لا تغلوا فى دينكم لا تميلوا الى طرفى التفريط والافراط فاليهود فرطوا فى شأنه فلم يقبلوه نبيا وهموا بقتله والنصارى أفرطوا فى حبه فجعلوه ابن الله وكذلك كل ولى له سبحانه يشقى قوم بترك احترامه وطلب أذيته وقوم بالزيادة فى اعظامه حتى يعتقد فيه ما ليس يرضى به كالخوارج والغلاة من الشيعة ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تطرونى كما أطرت النصارى عيسى بن مريم وروح منه لانه تكون بأمر كن من غير واسطة أب كما أن الروح تكون كذلك قل الروح من أمر ربى ولغلبة جانب الروحانية عليه كان يحيى الاجساد الميتة اذ

يتفخ فيها وهذا الاستعداد الروحانى
الذى هو من كلمة الله مركوز فى جبلة
الانسان فمن تخلص جوهر روحانيته
من معدن بشريته فى انسانيته
يكون عيسى وقته فيحيى الله تعالى
بانفاسه القلوب الميتة و يفتح به
آذانا صما وعيونا عميا فيكون فى
قومه كالنبى فى أمته ولا تقولوا
ثلاثة يعنى نفوسكم والرسول والله
بل انتهوا بنظر الوحدة عن رؤية
الثلاثة فينكشف لكم انما الله اله
واحد سبحانه أن يتولد من وحدانيته
شئ له الوجود الحقيقى القائم الدائم
أولا وآخرا وظاهرا وباطنا كل شئ
هالك الا وجهه وكفى بالله وكيلا
لكل هالك لن يستنكف المسيح أن
يكون عبدا لله لان العبدية وهى
حقيقة الامكان الذاتى واجبة له
ولهذا نطق فى المهد بقوله انى عبد
الله ولا الملائكة المقربون انما
ذكرهم لان بعض الكفار كانوا
يقولون الملائكة بنات الله كما قالت
النصارى المسيح ابن الله قد جاءكم
برهان جعل نفس النبى برهانا لانه
برهان بالكلية وبرهان غيره كان فى
أشياء غير أنفسهم مثل ما كان
برهان موسى فى عصاه فمن ذلك
برهان بصره مازاغ البصر وما طغى
ومنه برهان أنفه انى لأجد نفس
الرحمن من جانب اليمن ومنه برهان
لسانه وما ينطق عن الهوى وبرهان
بصاقه بصق فى العجين وفى البرمة
فاكوا من ذلك وهم ألف حتى
تركوه والبرمة تفور كما هى والعجين
يخبز وبرهان تفله تفل فى عين على
كرم الله وجهه وهى ترمد فبرأ باذن
الله وذلك يوم خيبر و برهان يده وما

أن يرجع الى أهله قلد نفسه وناقته من لحاء الشجر فيأمن حتى يأتى أهله **حدثنى** يونس قال
أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله ولا القلائد قال القلائد كان الرجل يأخذ لحاء شجرة
من شجر الحرم فيتقلدها ثم يذهب حيث شاء فيأمن بذلك فذلك القلائد * وقال آخرون انما
نهى الله المؤمنين بقوله ولا القلائد أن ينزعوا شيأ من شجر الحرم فيتقلدوه كما كان المشركون
يفعلونه فى جاهليتهم ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جرير عن عبد الملك عن عطاء
فى قوله ولا الهدى ولا القلائد كان المشركون يأخذون من شجر مكة من لحاء السمر فيتقلدونها
فيأمنون بها من الناس فنهى الله أن ينزع شجرها فيتقلد **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا عبيد
الله عن أبى جعفر الرازى عن الربيع بن أنس قال جلسنا الى مطرف بن الشخير وعنده رجل
فحدثهم فى قوله ولا القلائد قال كان المشركون يأخذون من شجر مكة من لحاء السمر فيتقلدون
فيأمنون بها فى الناس فنهى الله عز ذكره أن ينزع شجرها فيتقلد والذى هو أولى بتأويل قوله ولا
القلائد اذ كانت معطوفة على أول الكلام ولم يكن فى الكلام ما يدل على انقطاعها عن أوله ولا
أنه عنى بها النهى عن التقلد أو اتخاذ القلائد من شئ أن يكون معناه ولا تحلوا القلائد فاذ كان
ذلك بتأويله أولى فعلوم أنه نهى من الله جل ذكره عن استحلال حرمة المقلد هديا كان ذلك
أو انسانا دون حرمة القلادة وان الله عز ذكره انما دل بتحريمه حرمة القلادة على ما ذكرنا من حرمة
المقلد فاجتزأ بذكره القلائد من ذكر المقلد اذ كان مفهوما عند المخاطبين بذلك معنى ما أريد به
فعنى الآية اذ كان الامر على ما وصفنا يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا
الهدى ولا المقلد بقسميه بقلائد الحرم وقد ذكر بعض الشعراء فى شعره ما ذكرنا ممن تأول
القلائد أنها قلائد لحاء شجر الحرم الذى كان أهل الجاهلية يتقلدونه فقال وهو يعيب رجلين قتلا
رجلين كانا تقلدا ذلك

ألم تقتلا الحرجين اذ أعورا كما * يمران بالايدى اللحاء المضفرا

والحرجان المقتولان كذلك ومعنى قوله أعورا كما أمكنا كما من عورتهما ﴿ القول فى تأويل
قوله ﴿ولا آمين البيت الحرام﴾ يعنى بقوله عز ذكره ولا آمين البيت الحرام ولا تحلوا قاصدين
البيت الحرام العامدية تقول منه أممت كذا اذا قصدته وعمدته وبعضهم يقول يممته كما قال الشاعر

انى كذالك اذا ما ساء فى بلد * يممت صدر بعيرى غيره بلدا

والبيت الحرام بيت الله الذى بمكة وقد بينت فيما مضى لم قيل له الحرام يبتغون فضلا من ربهم يعنى
يلتمسون أرباحا فى تجارتهم من الله ورضوانا يقول وأن يرضى الله عنهم بنسكهم وقد قيل ان هذه
الآية نزلت فى رجل من بنى ربيعة يقال له الحطم ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن الحسين
قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى قال أقبل الحطم بن هند البكرى ثم أحد
بنى قيس بن ثعلبة حتى أتى النبى صلى الله عليه وسلم وحده وخلف خيله خارجة من المدينة فدعاه
فقال الا تدعونى فأخبره وقد كان النبى صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه يدخل اليوم عليكم رجل من
ربيعة يتكلم بلسان شيطان فلما أخبره النبى صلى الله عليه وسلم قال انظروا العلى أسلم ولى من أشاوره
فخرج من عنده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد دخل بوجه كافر وخرج بعقب غادر فمر
بسرح من سرح المدينة فساقه فانطلق به وهو يرتجز

قد لفها الليل بسواق حطم * ليس براعى ابل ولا غنم
ولا بجزار على ظهر الوضم * باتوا نياما وابن هند لم ينم
بات يقاسيها غلام كالزلم * خدلج الساقين ممسوح القدم

ثم أقبل من عام قابل حاجا قد قلد وأهدى فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبعث اليه فنزلت هذه الآية حتى بلغ ولا آمين البيت الحرام قال له ناس من أصحابه يارسول الله خل بيننا وبينه فانه صاحبنا قال انه قد قلد قالوا انما هو شئ كنا نصنعه فى الجاهلية فأبى عليهم فنزلت هذه الآية **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قال قدم الحطم أخو بنى ضبيعة بن ثعلبة البكرى المدينة فى عيره يحمل طعاما فباعه ثم دخل على النبى صلى الله عليه وسلم فبايعه وأسلم فلما ولى خارجا نظر اليه فقال لمن عنده لقد دخل على وجه فاجر وولى بقفا غادر فلما قدم اليمامة ارتد عن الاسلام وخرج فى عيره تحمل الطعام فى ذى القعدة يريد مكة فلما سمع به أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تهيأ للخروج اليه نفر من المهاجرين والانصار ليقتطعوه فى عيره فأنزل الله ياأيها الذين آمنوا لاتحلوا شعائر الله الآية فانتهى القوم * قال ابن جريج قوله ولا آمين البيت الحرام قال ينهى عن الحجاج أن تقطع سبلهم قال وذلك أن الحطم قدم على النبى صلى الله عليه وسلم ليرتاد وينظر فقال انى داعية قومى فاعرض على ما تقول قال له أدعوك الى الله أن تعبده ولا تشرك به شيأ وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصوم شهر رمضان وتحج البيت قال الحطم فى أمرك هذا غلظة أرجع الى قومى فأذكر لهم ماذكرت فان قبلوه أقبلت معهم وان أدبروا كنت معهم قال له ارجع فلما خرج قال لقد دخل على وجه كافر وخرج من عندى بعقبى غادر وما الرجل بمسلم فمر على سرح لاهل المدينة فانطلق به فطلبه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ففاتهم وقدم اليمامة وحضر الحج فهر حاجا وكان عظيم التجارة فاستأذنوا أن يتلقوه ويأخذوا ما معه فانزل الله عز وجل لاتحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله ولا آمين البيت الحرام الآية قال هذا يوم الفتح جاء ناس يؤمون البيت من المشركين يهلون بعمرة فقال المسلمون يارسول الله انما هؤلاء مشركون فمثل هؤلاء فلن ندعهم الا أن نغير عليهم فنزل القرآن ولا آمين البيت الحرام **حدثنى** محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس ولا آمين البيت الحرام يقول من توجه حاجا **حدثنى** المثنى قال ثنا عمرو بن عوف قال أخبرنا هشيم عن جويبر عن الضحاك فى قوله ولا آمين البيت الحرام يعنى الحاج **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا عبيد الله بن موسى عن أبى جعفر الرازى عن الربيع بن أنس قال جلسنا الى مطرف بن الشخير وعنده رجل فحدثهم فقال ولا آمين البيت الحرام قال الذين يريدون البيت * ثم اختلف أهل العلم فيما نسخ من هذه الآية بعد اجماعهم على أن منها منسوخا فقال بعضهم نسخ جميعها ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا جرير عن بيان عن عامر قال لم ينسخ من المائدة الا هذه الآية لاتحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن سفيان ابن حسين عن الحكم عن مجاهد ياأيها الذين آمنوا لاتحلوا شعائر الله نسختها اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثورى عن بيان عن الشعبى قال لم ينسخ من سورة المائدة غير هذه الآية ياأيها الذين آمنوا لاتحلوا شعائر الله **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله لاتحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام الآية قال منسوخ قال كان المشرك يومئذ لايصد عن البيت فأمروا أن لايقاتلوا فى الاشهر الحرم ولا عند البيت فنسخها قوله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو معاوية عن جويبر عن الضحاك لاتحلوا شعائر الله الى قوله ولا آمين البيت الحرام قال نسختها براءة اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم **حدثنى** المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال ثنا هشيم

رميت اذ رميت وسبح الحصى فى يده وبرهان اصبعه أشار بها الى القمر فانشق فلقتين وقد جرى الماء من بين أصابعه حتى شرب ورفع منه خلق كثير وبرهان صدره كان يصلى ولصدره أزيز كأزيز المرجل ألم نشرح لك صدرك وبرهان قلبه تنام عيناى ولا ينام قلبى نزل به الروح الأمين على قلبك وبرهان كله سبحان الذى أسرى بعبده اللهم ارزقنا الاقتباس من هذا البرهان والاقتباس من أنوار القرآن انك أنت الرؤف المنان

﴿سورة المائدة مائة وعشرون آية وهى مدنية غير آية نزلت عشية عرفة اليوم أكملت لكم دينكم حروفها أحد عشر ألفا وسبعمائة وثلاثة وثلاثون وكلماتها ألفان وثمانمائة وأربع﴾

(بسم الله الرحمن الرحيم)

(ياأيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود أحلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم غير محلى الصيد وأنتم حرم ان الله يحكم ما يريد ياأيها الذين آمنوا لاتحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا واذا حللتم فاصطادوا ولا يجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان واتقوا الله ان الله شديد العقاب حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع الا ما ذكيتم وما ذبح على النصب وأن

عن الضحاك مثله حدثنا ابن حميد وابن وكيع قالا ثنا جرير عن منصور عن حبيب بن أبي ثابت لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد قال هذا شيء نهى عنه فترك كما هو

حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام قال هذا كله منسوخ نسخ هذا أمره بجهادهم كافة * وقال آخرون الذي نسخ من هذه الآية قوله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبدة بن سليمان قال قرأت على ابن أبي عروبة فقال هكذا سمعته من قتادة نسخ من المائدة آمين البيت الحرام نسختها براءة قال الله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقال ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر وقال انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وهو العام الذي حج فيه أبو بكر فنادى فيه بالأذان حدثني المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا همام بن يحيى عن قتادة قوله يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله الآية قال فنسخ منها آمين البيت الحرام نسختها براءة فقال اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم فذكر نحو حديث عبدة حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي قال نزل في شأن الحطم ولا الهدى ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام ثم نسخه الله فقال اقتلوهم حيث ثقفتموهم حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله لا تحلوا شعائر الله الى قوله ولا آمين البيت جميعا فنهى الله المؤمنين أن يمنعوا أحدا أن يحج البيت أو يعرضوا له من مؤمن أو كافر ثم أنزل الله بعد هذا انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وقال ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله وقال انما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر فنفى المشركين من المسجد الحرام حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام الآية قال منسوخ كان الرجل في الجاهلية اذا خرج من بيته يريد الحج تقلد من السمر فلم يعرض له أحد واذا رجع تقلد قلادة شعر فلم يعرض له أحد وكان المشرك يومئذ لا يصد عن البيت وأمروا أن لا يقاتلوا في الأشهر الحرم ولا عند البيت فنسخها قوله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم * وقال آخرون لم ينسخ من ذلك شيء الا القلائد التي كانت في الجاهلية يتقلدونها من لحاء الشجر ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام الآية قال أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم هذا كله من عمل الجاهلية فعله واقامته فحرم الله ذلك كله بالاسلام الا لحاء القلائد فترك ذلك ولا آمين البيت الحرام فحرم الله على كل أحد اخافتهم حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله * وأولى الاقوال في ذلك بالصحة قول من قال نسخ الله من هذه الآية قوله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام لاجماع الجميع على أن الله قد أحل قتال أهل الشرك في الاشهر الحرم وغيرها من شهور السنة كلها وكذلك أجمعوا على أن المشرك لو قلد عنقه أو ذراعيه لحاء جميع أشجار الحرم لم يكن ذلك له أمانا من القتل اذا لم يكن تقدم له عقد ذمة من المسلمين أو أمان وقد بينا فيما مضى معنى القلائد في غير هذا الموضع وأما قوله ولا آمين البيت الحرام فانه محتمل ظاهره ولا تحلوا حرمة آمين البيت الحرام من أهل الشرك والاسلام لعمومه جميع من أم البيت واذا احتمل ذلك فكان أهل الشرك داخلين في جملتهم فلا شك أن قوله اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ناسخ له لانه غير جائز اجتماع الامر بقتلهم وترك قتلهم في حال

تستقسموا بالازلام ذلكم فسق
اليوم يئس الذين كفروا من دينكم
فلا تخشوهم واخشون اليوم
أكملت لكم دينكم وأتممت
عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام
دينا فمن اضطر في مخمصة غير متجانف
لاثم فان الله غفور رحيم يسئلونك
ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات
وما علمتم من الجوارح مكلبين
تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما
أمسكن عليكم واذكروا اسم الله
عليه واتقوا الله ان الله سريع
الحساب اليوم أحل لكم الطيبات
وطعام الذين أوتوا الكتاب حل
لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات
من المؤمنات والمحصنات من الذين
أوتوا الكتاب من قبلكم اذا آتيتموهن
أجورهن محصنين غير مسافحين ولا
متخذي أخدان ومن يكفر بالايمان
فقد حبط عمله وهو في الآخرة من
الخاسرين يا أيها الذين آمنوا اذا
قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم
وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم
وأرجلكم الى الكعبين وان كنتم
جنبا فاطهروا وان كنتم مرضى أو
على سفر أو جاء أحد منكم من
الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا
ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا
بوجوهكم وأيديكم منه ما يريد الله
ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد
ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم
تشكرون واذكروا نعمة الله عليكم
وميثاقه الذي واثقكم به اذ قلتم
سمعنا وأطعنا واتقوا الله ان الله عليم
بذات الصدور يا أيها الذين آمنوا
كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا
يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا
اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله
ان الله خبير بما تعملون وعد الله

واحدة ووقت واحد وفى اجماع الجميع على أن حكم الله فى أهل الحرب من المشركين قتلهم أمنوا البيت الحرام أو البيت المقدس فى أشهر الحرم وغيرها ما يعلم أن المنع من قتلهم اذا أمنوا البيت الحرام منسوخ ومحتمل أيضا ولا آمين البيت الحرام من أهل الشرك وأكثر أهل التأويل على ذلك وان كان عنى بذلك المشركون من أهل الحرب فهو أيضا لا شك منسوخ واذ كان ذلك كذلك وكان لا اختلاف فى ذلك بينهم ظاهر وكان ما كان مستفيضا فيهم ظاهرا حجة فالواجب وان احتمل ذلك معنى غير الذى قالوا التسليم لما استفاض بصحته نقلهم ۞ القول فى تأويل قوله ﴿يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا﴾ يعنى بقوله يبتغون يطلبون ويلتمسون والفضل الارباح فى التجارة والرضوان رضا الله عنهم فلا يحل بهم من العقوبة فى الدنيا ما أحل بغيرهم من الامم فى عاجل دنياهم بحجهم بيته وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال ثنا معمر عن قتادة فى قوله يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا قال هم المشركون يلتمسون فضل الله ورضوانه فيما يصلح لهم دنياهم حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبدة بن سليمان قال قرأت على ابن أبى عروبة فقال هكذا سمعته من قتادة فى قوله يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا والفضل والرضوان اللذان يبتغون أن يصلح معايشهم فى الدنيا وأن لا يعجل لهم العقوبة فيها حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا يعنى أنهم يترضون الله بحجهم حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله عن أبى جعفر الرازى عن الربيع بن أنس قال جلسنا الى مطرف بن الشخير وعنده رجل فحدثهم فى قوله يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا قال التجارة فى الحج والرضوان فى الحج حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبى أمية قال قال ابن عمر فى الرجل يحج ويحمل معه متاعا قال لا بأس به وتلا هذه الآية يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا قال يبتغون الاجر والتجارة ۞ القول فى تأويل قوله ﴿واذا حللتم فاصطادوا﴾ يعنى بذلك جل ثناؤه واذا حللتم فاصطادوا الصيد الذى نهيتكم أن تحلوه وأنتم حرم يقول فلا حرج عليكم فى اصطياده واصطادوا ان شئتم حينئذ لان المعنى الذى من أجله كنت حرمته عليكم فى حال احرامكم قد زال وبما قلنا فى ذلك قال جميع أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال ثنا حصين عن مجاهد أنه قال هى رخصة يعنى قوله واذا حللتم فاصطادوا حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن حجاج عن القاسم عن مجاهد قال خمس فى كتاب الله رخصة وليست بعزمة فذكر واذا حللتم فاصطادوا قال من شاء فعل ومن شاء لم يفعل حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد عن حجاج عن عطاء مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن حصين عن مجاهد واذا حللتم فاصطادوا قال اذا حل فان شاء صاد وان شاء لم يصطد حدثنا ابن وكيع قال حدثنا ابن ادريس عن ابن جريج عن رجل عن مجاهد أنه كان لا يرى الاكل من هدى المتعة واجبا وكان يتأول هذه الآية واذا حللتم فاصطادوا فاذا قضيت الصلاة فانتشروا فى الارض ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ولا يجرمنكم﴾ يعنى جل ثناؤه بقوله ولا يجرمنكم ولا يحملنكم كما حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على عن ابن عباس قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم يقول لا يحملنكم شنآن قوم حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم أى لا يحملنكم وأما أهل المعرفة باللغة فانهم اختلفوا فى تأويلها فقال بعض البصريين معنى قوله ولا يجرمنكم لا يحقن لكم لان قوله لا جرم أن لهم النار هو حق أن لهم النار وقال بعض

الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة وأجر عظيم والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب الجحيم يا أيها آمنوا اذكروا نعمت الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم واتقوا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون﴾ القرآت ولا يجرمنكم بالنون الخفيفة روى عن رويس الباقون مثقلة شنآن فى الموضعين بسكون النون ابن عامر واسمعيل وأبو بكر وحماد ويزيد من طريق ابن وردان الباقون بالفتح أن صدوكم بكسر الهمز ابن كثير أبو عمرو الباقون بالفتح ولا تعاونوا بتشديد التاء البزى وابن فليح المكية فمن اضطر كمامر فى البقرة واخشونى بالياء فى الوقف سهل ويعقوب وأرجلكم بالنصب ابن عامر ونافع وعلى والمفضل وحفص ويعقوب والاعشى فى اختياره الباقون بالجر

* الوقوف بالعقود ط لاستئناف الفعل حرم ط ما يريد ○ ورضوانا ط فاصطادوا ط لابتداء نهى أن تعتدوا الثلاثة يوهم العطف وحذف التاء من تعاونوا والتقوى ص لعطف المتفقتين والعدوان ص كذلك واتقوا الله ط شديد العقاب ○ بالازلام ط فسق ط واخشونى ط دينا ط لان الشرط من تمام التحريم لا مما يليه لا ثم لا لأن ما بعده جزاء رحيم ○ أحل لهم ط فصلا بين السؤال والجواب الطيبات ط للعطف أى وصيد ما علمتم مما علمكم الله زلفاء التعقيب مع عطف المختلفين عليه ص واتقوا الله ط الحساب ○ الطيبات ط لان ما بعده مبتدأ

الكوفيين معناه لا يحملنكم وقال يقال جرمني فلان على أن صنعت كذا وكذا أي حملني عليه واحتج جميعهم ببيت الشاعر

ولقد طعنت أبا عيينة طعنة * جرمت فزارة بعدها أن يغضبوا

فتأول ذلك كل فريق منهم على المعنى الذي تأوله من القرآن فقال الذين قالوا لا يجرمنكم لا يحقن لكم معنى قول الشاعر جرمت فزارة أحقت الطعنة لفزارة الغضب وقال الذين قالوا معناه لا يحملنكم معناه في البيت جرمت فزارة أن يغضبوا حملت فزارة على أن يغضبوا وقال آخرون من الكوفيين معنى قوله لا يجرمنكم لا يكسبنكم شنآن قوم وتأويل قائل هذا القول قول الشاعر في البيت جرمت فزارة كسبت فزارة أن يغضبوا قال وسمعت العرب تقول فلان جريمة أهله بمعنى كاسبهم وخرج يجرمهم يكسبهم وهذه الاقوال التي حكيناها عمن حكيناها عنه متقاربة المعنى وذلك أن من حمل رجلا على بغض رجل فقد أكسبه بغضه ومن أكسبه بغضه فقد أحقه له فاذا كان ذلك كذلك فالذي هو أحسن في الابانة عن معنى الحرف ما قاله ابن عباس وقتادة وذلك توجيههما معنى قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم ولا يحملنكم شنآن قوم على العدوان واختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأته عامة قراء الامصار ولا يجرمنكم بفتح الياء من جرمته أجرمه وقرأ ذلك بعض قراء الكوفيين وهو يحيى بن وثاب والاعمش ما حدثنا ابن حميد وابن وكيع قالا ثنا جرير عن الاعمش أنه قرأ ولا يجرمنكم مرتفعة الياء من أجرمته أجرمه وهو يجرمني والذي هو أولى بالصواب من القراءتين قراءة من قرأ ذلك ولا يجرمنكم بفتح الياء لاستفاضة القراءة بذلك في قراء الامصار وشذوذ ما خالفها وانها اللغة المعروفة السائرة في العرب وان كان مسموعا من بعضها أجرم يجرم على شذوذه وقراءة القرآن بأفصح اللغات أولى وأحق منها بغير ذلك ومن لغة من قال جرمت قول الشاعر

يا أيها المشتكي عكلا وما جرمت * الى القبائل من قتل وابآس

القول في تأويل قوله ﴿شنآن قوم﴾ اختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأه بعضهم شنآن بتحريك الشين والنون الى الفتح بمعنى بغض قوم توجيها منهم ذلك الى المصدر الذي يأتي على فعلان نظير الطيران والنسلان والعسلان والرملان وقرأ ذلك آخرون شنآن قوم بتسكين النون وفتح الشين بمعنى الاسم توجيها منهم معناه الى لا يحملنكم بغض قوم فيخرج شنآن على تقدير فعلان لان فعل منه على فعل كما يقال سكران من سكر وعطشان من عطش وما أشبه ذلك من الاسماء والذي هو أولى القراءتين في ذلك بالصواب قراءة من قرأ شنآن قوم بفتح النون محركة لشائع تأويل أهل التأويل على أن معناه بغض قوم وتوجيههم ذلك الى معنى المصدر دون معنى الاسم واذ كان ذلك موجها الى معنى المصدر فالفصيح من كلام العرب فيما جاء من المصادر على الفعلان بفتح الفاء تحريك ثانيه دون تسكينه كما وصفت من قولهم الدرجان والرملان من درج ورمل فكذلك الشنآن من شنئته أشنؤه شنآنا ومن العرب من يقول شنان على تقدير فعال ولا أعلم قارئا قرأ ذلك كذلك ومن ذلك قول الشاعر

وما العيش الا ما يلذ ويشتهى * وان لام فيه ذو الشنان وفندا

وهذا في لغة من ترك الهمز من الشنآن فصار على تقدير فعال وهو في الاصل فعلان ذكر من قال من أهل التأويل شنآن قوم بغض قوم حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم لا يحملنكم بغض قوم وحدثني به المثنى مرة أخرى باسناده عن ابن عباس فقال لا يحملنكم عداوة قوم أن تعتدوا حدثنا بشر

قال

لكم ص لعطف المتفقتين لهم ز لأر قوله والمحصنات عطف على وطعام الذين لا على ما يليه أخدان ط عمله ز لعطف المختلفين مع أن ما بعده من تمام جزاء الكفر معنى الخاسرين ○ الكعبين ط لابتداء حكم فاطهروا ط كذلك وأيديكم منه ط تشكرون ○ واثقكم به لا لان اذ ظرف المواثقة وأطعنا ز لعطف المتفقتين مع وقوع العارض واتقوا الله ط الصدور ○ بالقسط ز لعطف المتفقتين مع زيادة نون التأكيد المؤذن بالاستئناف أن لا تعدلوا ط للاستئناف اعدلوا ج وقفة لطيفة لان الضمير مبتدأ مع شدة اتصال المعنى للتقوى ز واتقوا الله ط بما تعملون ○ الصالحات لا لأن ما بعده مفعول الوعد أي ان لهم عظيم ○ الجحيم ○ أيديهم عنكم ج لاعتراض الظرف بين المتفقين واتقوا الله ط المؤمنون ○ * التفسير وفى بالعهد وأوفى به بمعنى والعقد وصل الشئ بالشئ على سبيل الاستيثاق والاحكام والعهد الزام مع احكام والمقصود من الايفاء بالعقود أداء تكاليفه فعلا وتركا والتحقيق أن الايمان معرفة الله بذاته وصفاته وأحكامه وأفعاله فكأنه قيل يا أيها الذين التزمتم بايمانكم أنواع العقود أوفوا بها ومعنى تسمية التكاليف عقودا أنها مربوطة بالعباد كما يربط الشئ بالشئ بالحبل الموثق قال الشافعي اذا نذر صوم يوم العيد أو نذر ذبح الولد لغا لقوله صلى الله عليه وسلم لا نذر في معصية الله وقال أبو حنيفة يجب عليه الصوم

قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ولا يجرمنكم شنآن قوم لا يجرمنكم بغض قوم **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم قال بغضاؤهم أن تعتدوا ۞ القول في تأويل قوله ﴿أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا﴾ اختلفت القراء في قراءة ذلك فقرأه بعض أهل المدينة وعامة قراء الكوفيين أن صدوكم بفتح الالف من أن بمعنى لا يجرمنكم بغض قوم بصدهم اياكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا وكان بعض قراء الحجاز والبصرة يقرأ ذلك ولا يجرمنكم شنآن قوم ان صدوكم بكسر الالف من ان بمعنى ولا يجرمنكم شنآن قوم ان هم أحدثوا لكم صدا عن المسجد الحرام أن تعتدوا فزعموا أنها في قراءة ابن مسعود ان يصدوكم فقرؤا ذلك كذلك اعتبارا بقراءته والصواب من القول في ذلك عندي أنهما قراءتان معروفتان مشهورتان في قراءة الامصار صحيح معنى كل واحدة منهما وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم صدّ عن البيت هو وأصحابه يوم الحديبية وأنزلت عليه سورة المائدة بعد ذلك فمن قرأ أن صدوكم بفتح الالف من أن فمعناه لا يحملنكم بغض قوم أيها الناس من أجل أن صدوكم يوم الحديبية عن المسجد الحرام أن تعتدوا عليهم ومن قرأ ان صدوكم بكسر الالف فمعناه لا يجرمنكم شنآن قوم ان صدوكم عن المسجد الحرام اذا أردتم دخوله لان الذين حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه من قريش يوم فتح مكة قد حاولوا صدهم عن المسجد الحرام فتقدم الله الى المؤمنين في قول من قرأ ذلك بكسر ان بالنهي عن الاعتداء عليهم ان هم صدوهم عن المسجد الحرام قبل أن يكون ذلك من الصادين غير أن الامر وان كان كما وصفت فان قراءة ذلك بفتح الالف أبين معنى لان هذه السورة لا تدافع بين أهل العلم في أنها نزلت بعد يوم الحديبية واذ كان ذلك كذلك فالصدّ قد كان تقدم من المشركين فنهى الله المؤمنين عن الاعتداء على الصادين من أجل صدهم اياهم عن المسجد الحرام وأما قوله أن تعتدوا فانه يعني أن تجاوزوا الحد الذي حدّه الله لكم في أمرهم فتأويل الآية اذا ولا يحملنكم بغض قوم لأن صدوكم عن المسجد الحرام أيها المؤمنون أن تعتدوا حكم الله فيهم فتجاوزوه الى ما نهاكم عنه ولكن الزموا طاعة الله فيما أحببتم وكرهتم وذكر أنها نزلت في النهي عن الطلب بذحول الجاهلية ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله أن تعتدوا رجل مؤمن من حلفاء محمد قتل حليفا لابي سفيان من هذيل يوم الفتح بعرفة لانه كان يقتل حلفاء محمد فقال محمد صلى الله عليه وسلم لعن الله من قتل بذحل الجاهلية **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله * وقال آخرون هذا منسوخ ذكر من قال ذلك **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم أن تعتدوا قال بغضاؤهم حتى تأتوا ما لا يحل لكم وقرأ أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا وتعاونوا وقال هذا كله قد نسخ نسخه الجهاد وأولى القولين في ذلك بالصواب قول مجاهد انه غير منسوخ لاحتماله أن تعتدوا الحق فيما أمركم به واذا احتمل ذلك لم يجز أن يقال هو منسوخ الا بحجة يجب التسليم لها ۞ القول في تأويل قوله ﴿وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان﴾ يعني جل ثناؤه بقوله وتعاونوا على البر والتقوى وليعن بعضكم أيها المؤمنون بعضا على البر وهو العمل بما أمر الله بالعمل به والتقوى هو اتقاء ما أمر الله باتقائه واجتنابه من معاصيه وقوله ولا تعاونوا على الاثم والعدوان يعني ولا يعن بعضكم بعضا على الاثم يعني على ترك ما أمركم الله بفعله والعدوان يقول ولا على أن تتجاوزوا ما حدّ الله لكم في دينكم وفرض لكم في أنفسكم وفي غيركم وانما معنى الكلام ولا يجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا ولكن ليعن بعضكم بعضا بالامر

والذبح لقوله تعالى أوفوا بالعقود غايته أنه لغا هذا النذر في خصوص كون الصوم واقعا في يوم العيد وفي خصوص كون الذبح في الولد وقال أيضا خيار المجلس غير ثابت لقوله أوفوا بالعقود وخصص الشافعي عموم الآية بقوله صلى الله عليه وسلم المتبايعان كل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وقال أبو حنيفة الجمع بين الطلقات حرام لان النكاح من العقود بدليل ولا تعزموا عقدة النكاح وقال أوفوا بالعقود ترك العمل به في الطلقة الواحدة بالاجماع فيبقى سائرها على الاصل والشافعي خصص هذا العموم بالقياس وهو أنه لو حرم الجمع لما نفذ وقد نفذ فلا يحرم ثم انه سبحانه لما مهد القاعدة الكلية ذكر ما يندرج تحتها فقال أحلت لكم بهيمة الانعام والبهيمة كل حي لا عقل له من قولهم استبهم الامر اذا أشكل وهذا باب مبهم أي مسدود ثم خص هذا الاسم بكل ذات أربع في البر والبحر والانعام هي المال الراعية من الابل والبقر والغنم قال الواحدي ولا يدخل في اسم الانعام الحافر لانه مأخوذ من نعومة لوطء واضافة البهيمة الى الانعام للبيان مثل خاتم فضة بتقدير من وفائدة زيادة لفظ البهيمة مع صحة ما لو قيل أحلت لكم الانعام كما قال في سورة الحج هي فائدة الاجمال ثم التبيين وانما وحد البهيمة لانها اسم جمع يشمل أفرادها وجمع الانعام لان النعم مفردا يقع في الاكثر على الابل وحدها وقيل المراد بالبهيمة ئ و بالانعام شئ آخر وعلى هذا ففيه وجهان أحدهما أن البهيمة الظباء

بالانتهاء الى ما حده الله لكم في القوم الذين صدوكم عن المسجد الحرام وفي غيرهم والانتهاء عما نهاكم الله أن تأتوا فيهم وفي غيرهم وفي سائر ما نهاكم عنه ولا يعن بعضكم بعضا على خلاف ذلك وبما قلنا في البر والتقوى قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله وتعاونوا على البر والتقوى البر ما أمرت به والتقوى ما نهيت عنه حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع عن أبي العالية في قوله وتعاونوا على البر والتقوى قال البر ما أمرت به والتقوى ما نهيت عنه ﴿القول في تأويل قوله﴿واتقوا الله ان الله شديد العقاب﴾ وهذا وعيد من الله جل ثناؤه وتهديد لمن اعتدى حده وتجاوز أمره يقول عز ذكره واتقوا الله يعني واحذروا الله أيها المؤمنون أن تلقوه في معادكم وقد اعتديتم حده فيما حد لكم وخالفتم أمره فيما أمركم به أو نهيه فيما نهاكم عنه فتستوجبوا عقابه وتستحقوا أليم عذابه ثم وصف عقابه بالشدة فقال عز ذكره ان الله شديد عقابه لمن عاقبه من خلقه لانها نار لا يطفأ حرها ولا يخمد جمرها ولا يسكن لهبها نعوذ بالله منها ومن عمل يقربنا منها ﴿القول في تأويل قوله﴿حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به﴾ يعني بذلك جل ثناؤه حرم الله عليكم أيها المؤمنون الميتة والميتة كل ماله نفس سائلة من دواب البر وطيره مما أباح الله أكلها أهليها وحشيها فارقتها روحها بغير تذكية وقد قال بعضهم الميتة هو كل ما فارقته الحياة من دواب البر وطيره بغير تذكية مما أحل الله أكله وقد بينا العلة الموجبة صحة القول بما قلنا في ذلك في كتابنا كتاب اللطيف القول في الاحكام وأما الدم فانه الدم المسفوح دون ما كان منه غير مسفوح لان الله جل ثناؤه قال قل لا أجد فيما أوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير فاما ما كان قد صار في معنى اللحم كالكبد والطحال وما كان في اللحم غير منسفح فان ذلك غير حرام لاجماع الجميع على ذلك وأما قوله ولحم الخنزير فانه يعني وحرم عليكم لحم الخنزير أهليه وبريه فالميتة والدم مخرجهما في الظاهر مخرج عموم والمراد منهما الخصوص وأما لحم الخنزير فان ظاهره كباطنه وباطنه كظاهره حرام جميعه لم يخصص منه شئ وأما قوله وما أهل لغير الله به فانه يعني وما ذكر عليه غير اسم الله وأصله من استهلال الصبي وذلك اذا صاح حين يسقط من بطن أمه ومنه اهلال المحرم بالحج اذا لبى به ومنه قول ابن أحمر

يهل بالفرقد ركبانها * كما يهل الراكب المعتمر

وانما عنى بقوله وما أهل لغير الله به وما ذبح للآلهة والاوثان يسمى عليه غير اسم الله وبالذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل وقد ذكرنا الرواية عمن قال ذلك فيما مضى فكرهنا اعادته ﴿القول في تأويل قوله﴿والمنخنقة﴾ اختلف أهل التأويل في صفة الانخناق الذي عنى الله جل ثناؤه بقوله والمنخنقة فقال بعضهم بما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي والمنخنقة قال التي تدخل رأسها بين شعبتين من شجرة فتختنق فتموت حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن جويبر عن الضحاك في المنخنقة قال التي تختنق فتموت حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن قتادة في قوله والمنخنقة التي تموت في خناقها * وقال آخرون هي التي توثق فيقتلها بالخناق وثاقها ذكر من قال ذلك حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد قال سمعت الضحاك يقول في قوله والمنخنقة قال الشاة توثق فيقتلها خناقها فهي حرام * وقال آخرون بل هي البهيمة من النعم كان المشركون يخنقونها حتى تموت فحرم الله أكلها ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس والمنخنقة التي تختنق فتموت حدثنا أنس قال ثنا يزيد قال ثنا

وبقر الوحش ونحوها كأنهم أرادوا ما يماثل الانعام ويدانيها من جنس الانعام في الاجترار وعدم الانياب فاضيفت الى الانعام لملابسة الشبه الثاني أنها الأجنة عن ابن عباس أن بقرة ذبحت فوجد في بطنها جنين فأخذ ابن عباس بذنبها وقال هذه بهيمة الانعام وعن ابن عمر أنها أجنة الانعام وذكاته ذكاة أمه قالت الثنوية ذبح الحيوانات ايلام والايلام قبيح وخصوصا ايلام من بلغ في العجز والحيرة الى حيث لا يقدر أن يدفع عن نفسه ولم يكن له لسان يحتج على من يقصد ايلامه والقبيح لا يرضى به الاله الرحيم الحكيم فلا يكون الذبح مباحا حلالا فلقوة هذه الشبهة زعم البكرية من المسلمين أنه تعالى يدفع ألم الذبح عن الحيوانات وقالت المعتزلة ان الايلام انما يقبح اذا لم يكن مسبوقا بجناية ولا ملحوقا بعوض وههنا يعوض الله سبحانه وتعالى هذه الحيوانات بأعواض شريفة فلا يكون ظلما وقبيحا كالفصد والحجامة لطلب الصحة وقالت الاشاعرة الاذن في ذبح الحيوانات تصرف من الله تعالى في ملكه فلا اعتراض عليه ولذا قال ان الله يحكم ما يريد قال بعضهم أحلت لكم بهيمة الانعام مجمل لاحتمال أن يكون المراد احلال الانتفاع بجلدها أو عظمها أو صوفها أو بالكل والجواب أن الاحلال لا يضاف الى الذات فتعين اضمار الانتفاع بالبهيمة فيشمل أقسام الانتفاع على أن قوله والانعام خلقها لكم فيها دفء ومنافع ومنها تأكلون

سعيد عن قتادة والمنخنقة كان أهل الجاهلية يخنقون الشاة حتى اذا ماتت أكلوها * وأولى هذه الاقوال بالصواب قول من قال هى التى تختنق اما فى وثاقها واما بادخال رأسها فى الموضع الذى لا تقدر على التخلص منه فتختنق حتى تموت وانما قلنا ذلك أولى بالصواب فى تأويل ذلك من غيره لان المنخنقة هى الموصوفة بالاختناق دون خنق غيرها لها ولو كان معنيا بذلك انها مفعول بها لقيل والمخنوقة حتى يكون معنى الكلام ما قالوا * القول فى تأويل قوله ﴿والموقوذة﴾ يعنى جل ثناؤه بقوله والموقوذة والميتة وقيذا يقال منه وقذه يقذه وقذا اذا ضربه حتى أشرف على الهلاك ومنه قول الفرزدق

شغارة تقذ الفصيل برجلها * فطارة لقوادم الابكار

وبنحو ما قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنى** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس والموقوذة قال الموقوذة التى تضرب بالخشب حتى يقذها فتموت **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة والموقوذة كان أهل الجاهلية يضربونها بالعصا حتى اذا ماتت أكلوها **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا روح قال ثنا شعبة عن قتادة فى قوله والموقوذة قال كانوا يضربونها حتى يقذوها فلا يأكلونها **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله والموقوذة التى توقذ فتموت **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن جويبر عن الضحاك قال الموقوذة التى تضرب حتى تموت **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى والموقوذة قال هى التى تضرب فتموت **حدثت** عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سلمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله والموقوذة كانت الشاة أو غيرها من الانعام تضرب بالخشب لآلهتهم حتى يقتلوها فيأكلوها **حدثنا** العباس بن الوليد قال أخبرنى عقبة بن علقمة ثنى ابراهيم بن أبى عبلة قال ثنى نعيم بن سلامة عن أبى عبد الله الصنابحى قال ليست الموقوذة الا فى مالك وليس فى الصيد وقيذ ﴿القول فى تأويل قوله ﴿والمتردية﴾ يعنى بذلك جل ثناؤه وحرمت عليكم الميتة ترديا من جبل أو فى بئر أو غير ذلك وتردیها رميها بنفسها من مكان عال مشرف الى سفله وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنى** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس والمتردية قال التى تتردى من الجبل **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة والمتردية كانت تتردى فى البئر فتموت فيأكلونها **حدثنا** ابن بشار قال ثنا روح قال ثنا سعيد عن قتادة والمتردية قال التى تردت فى البئر **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى فى قوله والمتردية قال هى التى تردى من الجبل أو فى البئر فتموت **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن جويبر عن الضحاك المتردية التى تردى من الجبل فتموت **حدثت** عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول ثنا عبيد قال سمعت الضحاك يقول فى قوله والمتردية قال التى تخر فى ركى أو من رأس جبل فتموت ﴿القول فى تأويل قوله ﴿والنطيحة﴾ يعنى بقوله النطيحة الشاة التى تنطحها أخرى فتموت من النطاح بغير تذكية فحرم الله جل ثناؤه ذلك على المؤمنين ان لم يدركوا ذكاته قبل موته وأصل النطيحة المنطوحة صرفت من مفعولة الى فعيلة فان قال قائل وكيف أثبتت الهاء هاء التأنيث فيها وأنت تعلم أن العرب لا تكاد تثبت الهاء فى نظائرها اذا صرفوها صرف النطيحة من مفعول الى فعيل انما تقول لحية دهين وعين كحيل وكف خضيب ولا يقولون كف خضيبة ولا عين كحيلة قيل قد اختلف أهل العربية فى ذلك فقال بعض نحويى البصرة أثبتت فيها الهاء أعنى فى النطيحة لانها جعلت

يدل على الانتفاع بها من كل الوجوه الا أنه ألحق بالآية نوعين من الاستثناء الاول قوله الا ما يتلى عليكم أى الا محرم ما يتلى عليكم أو الا ما يتلى عليكم آية تحريمه وأجمع المفسرون على أن الآية قوله بعد ذلك حرمت عليكم الميتة والدم والثانى قوله غير محلى الصيد وأنتم حرم أى داخلون فى الحرم أو فى الاحرام قال الجوهرى رجل حرام أى محرم والجمع حرم مثل قذال وقذل وقيل مفرد يستوى فيه الواحد والجمع كما يقال قوم جنب وانتصاب غير محلى على الحال من الضمير فى لكم أى أحلت لكم هذه الاشياء لا محلين الصيد فى حالة الاحرام وفى الحرم ثم كان لقائل أن يقول ما السبب فى اباحة الانعام فى جميع الاحوال واباحة الصيد فى بعض الاحوال فقيل ان الله يحكم ما يريد فليس لاحد اعتراض على حكمه ولا سؤال بلم وكيف ثم أكد النهى عن مخالفة تكاليفه بقوله يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله الآكثرون على أنها جمع شعيرة فعيلة بمعنى مفعلة وقال ابن فارس واحدها شعارة ثم المفسرون اختلفوا على قولين أحدهما أنها عامة فى جميع تكاليفه ومنه قول الحسن شعائر الله دين الله والثانى أنها شئ خاص من التكاليف ثم قيل المراد لا تحلوا ما حرم الله عليكم فى حال احرامكم من الصيد وقيل الافعال التى هى علامات الحج التى يعرف بها من الاحرام والطواف

والسعى والحلق والنحر وقال الفراء كانت عامة العرب لا يرون الصفا والمروة من شعائر الحج فنهوا عن ترك السعى بينهما وقال أبو عبيدة الشعائر الهدايا التى تطعن فى سنامها وتقلد ليعلم أنها هدى وقال ابن عباس ان الحطم واسمه شريح بن ضبيعة الكندى أتى النبى صلى الله عليه وسلم من اليمامة الى المدينة فخلف خيله خارج المدينة ودخل وحده على النبى صلى الله عليه وسلم فقال له الام تدعو الناس فقال الى شهادة أن لا اله الا الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة فقال حسن الا أن لى أمراء لا أقطع أمرا دونهم ولعلى أسلم وآتى بهم وقد كان النبى صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه يدخل عليكم رجل يتكلم بلسان شيطان ثم خرج من عنده فلما خرج قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد دخل بوجه كافر وخرج بعقبى غادر وما الرجل بمسلم فمر بسرح المدينة فاستاقه فطلبوه فعجزوا عنه فلما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمرة القضاء سمع تلبية حجاج اليمامة فقال لاصحابه هذا الحطم وأصحابه وكان قد قلد ما نهب من سرح المدينة وأهداه الى الكعبة فلما توجهوا فى طلبه أنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله يريد ما أشعر لله وان كانوا على غير دين الاسلام وقال زيد بن أسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه بالحديبية حين صدهم المشركون وقد اشتد ذلك عليهم فمر بهم ناس من المشركين يريدون

كالاسم مثل الطويلة والطريقة فكان قائل هذا القول وجه النطيحة الى معنى الناطحة فتأويل الكلام على مذهبه وحرمت عليكم الميتة نطاحا كانه عنى وحرمت عليكم الناطحة التى تموت من نطاحها وقال بعض نحوى الكوفة انما تحذف العرب الهاء من الفعيلة المصروفة عن المفعول اذا جعلتها صفة لاسم قد تقدمها فتقول رأينا كفا خضيبا وعينا كحيلا فأما اذا حذفت الكف والعين والاسم الذى يكون فعيل نعتا لها واجتزؤا بفعيل منها أثبتوا فيه هاء التأنيث ليعلم بثبوتها فيه أنها صفة للمؤنث دون المذكر فتقول رأينا كحيلة وخضيبة وأكيلة السبع قالوا ولذلك أدخلت الهاء فى النطيحة لانها صفة المؤنث ولو أسقطت منها لم يدر أهى صفة مؤنث أو مذكر وهذا القول هو أولى القولين فى ذلك بالصواب الشائع من أقوال أهل التأويل بان معنى النطيحة المنطوحة ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله والنطيحة قال الشاة تنطح الشاة حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو أحمد الزبيرى عن قيس عن أبى اسحق عن أبى ميسرة قال كان يقرأ والمنطوحة حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن جويبر عن الضحاك والنطيحة الشاتان ينتطحان فيموتان حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد ابن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى والنطيحة هى التى تنطحها الغنم والبقر فتموت يقول هذا حرام لان ناسا من العرب كانوا يأكلونه حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة والنطيحة كان الكبشان ينتطحان فيموت أحدهما فيأكلونه حدثنا ابن بشار قال ثنا روح قال ثنا سعيد عن قتادة والنطيحة الكبشان ينتطحان فيقتل أحدهما الآخر فيأكلونه حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد قال سمعت الضحاك يقول فى قوله والنطيحة قال الشاة تنطح الشاة فتموت ۞ القول فى تأويل قوله ﴿وما أكل السبع﴾ يعنى جل ثناؤه بقوله وما أكل السبع وحرم عليكم ما أكل السبع غير المعلم من الصوائد وكذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس وما أكل السبع يقول ما أخذ السبع حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن جويبر عن الضحاك وما أكل السبع يقول ما أخذ السبع حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وما أكل السبع قال كان أهل الجاهلية اذا قتل السبع شيأ من هذا أو أكل منه أكلوا ما بقى حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو أحمد الزبيرى عن قيس عن عطاء بن السائب عن أبى الربيع عن ابن عباس أنه قرأ وأكيل السبع * القول فى تأويل قوله ﴿الا ما ذكيتم﴾ يعنى جل ثناؤه بقوله الا ما ذكيتم الا ما طهرتموه بالذبح الذى جعله الله طهورا ثم اختلف أهل التأويل فيما استثنى الله بقوله الا ما ذكيتم فقال بعضهم استثنى من جميع ما سمى الله تحريمه من قوله وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس الا ما ذكيتم يقول ما أدركت ذكاته من هذا كله يتحرك له ذنب أو تطرف له عين فاذبح واذكر اسم الله عليه فهو حلال حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن فضيل عن أشعث عن الحسن حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع الا ما ذكيتم قال الحسن أى هذا أدركت ذكاته فذكه وكل فقلت يا أبا سعيد كيف أعرف قال اذا طرفت بعينها أو ضربت بذنبها حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة الا ما ذكيتم قال فكل هذا الذى سماه الله عز وجل ههنا ما خلا لحم الخنزير اذا أدركت منه عينا تطرف أو ذنبا يتحرك أو قائمة تركض فذكيته فقد أحل الله لك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة الا

ماذكيتم من هذا كله فاذا وجدتها تطرف عينها أو تحرك أذنها من هذا كله فهى لك حلال
حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى هشيم وعباد قالا أخبرنا حجاج عن حصين عن الشعبى عن
الحرث عن على قال اذا أدركت ذكاة الموقوذة والمتردية والنطيحة وهى تحرك يدا أو رجلا فكلها
حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا معمر عن ابراهيم قال اذا أكل السبع
من الصيد أو الوقيذة أو النطيحة أو المتردية فأدركت ذكاته فكل حدثنا أبو كريب قال ثنا
مصعب بن سلام التميمى قال ثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن على بن أبى طالب قال اذا ركضت
برجلها أو طرفت بعينها أو حركت ذنبها فقد أجزأ حدثنا ابن المثنى وابن بشار قالا ثنا
أبو عاصم قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرنى ابن طاوس عن أبيه قال اذا ذبحت فمصعت بذنبها
أو تحركت فقد حلت لك أو قال فحسب حدثنا ابن المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا
حماد عن حميد عن الحسن قال اذا كانت الموقوذة تطرف ببصرها أو تركض برجلها أو تمصع
بذنبها فاذبح وكل حدثنى المثنى قال ثنا الحجاج قال ثنا حماد عن قتادة بمثله حدثنى المثنى
قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن ابن جريج عن أبى الزبير انه سمع عبيد بن عمير يقول اذا
طرفت بعينها أو مصعت بذنبها أو تحركت فقد حلت لك حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ
يقول أخبرنا عبيد بن سلمان قال سمعت الضحاك يقول كان أهل الجاهلية يأكلون هذا فحرم الله
فى الاسلام الا ماذكى منه فما أدرك فتحرك منه رجل أو ذنب أو طرف فذكى فهو حلال حدثنى
يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وقوله
والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة الآية وما أكل السبع الا ماذكيتم هذا كله محرم الا ماذكى
من هذا فتأويل الآية على قول هؤلاء حرمت الموقوذة والمتردية ان ماتت من التردى والوقذ والنطح
وفرس السبع الا أن تدركوا ذكاتها فتدركوها قبل موتها فتكون حينئذ حلالا أكلها * وقال
آخرون هو استثناء من التحريم وليس باستثناء من المحرمات التى ذكرها الله تعالى فى قوله حرمت
عليكم الميتة لان الميتة لا ذكاة لها ولا للخنزير قالوا وانما معنى الآية حرمت عليكم الميتة والدم وسائر
ما سمينا مع ذلك الا ماذكيتم مما أحله الله لكم بالتذكية فانه لكم حلال وممن قال ذلك جماعة
من أهل المدينة ذكر بعض من قال ذلك حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال مالك
وسئل عن الشاة التى يخرق جوفها السبع حتى تخرج أمعاؤها فقال مالك لا أرى أن تذكى ولا
يؤكل أى شئ يذكى منها حدثنى يونس عن أشهب قال سئل مالك عن السبع يعدو على
الكبش فيدق ظهره أترى أن يذكى قبل أن يموت فيؤكل قال ان كان بلغ السحر فلا أرى أن
يؤكل وان كان انما أصاب أطرافه فلا أرى بذلك بأسا قيل له وثب عليه فدق ظهره قال لا يعجبنى
أن يؤكل هذا لا يعيش منه قيل له فالذئب يعدو على الشاة فيشق بطنها ولا يشق الامعاء قال اذا شق
بطنها فلا أرى أن تؤكل وعلى هذا القول يجب أن يكون قوله الا ماذكيتم استثناء منقطعا فيكون
تأويل الآية حرمت عليكم الميتة والدم وسائر ما ذكرنا ولكن ماذكيتم من الحيوانات التى أحللتها
لكم بالتذكية حلال * وأولى القولين فى ذلك عندنا بالصواب القول الاول وهو ان قوله الا
ماذكيتم استثناء من قوله وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل
السبع لان كل ذلك مستحق الصفة التى هو بها قبل حال موته فيقال لما قرب المشركون لآلهتهم
فسموه لهم هو ما أهل لغير الله به بمعنى سمى قربانا لغير الله وكذلك المنخنقة اذا انخنقت وان لم تمت
فهى منخنقة وكذلك سائر ما حرمه الله جل وعز بعد قوله وما أهل لغير الله به الا بالتذكية فانه
يوصف بالصفة التى هو بها قبل موته فحرمه الله على عباده الا بالتذكية المحللة دون الموت بالسبب

العمرة فقال أصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم نصد هؤلاء عن
البيت كما صددنا أصحابهم فانزل الله
لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام
ولا الهدى ولا القلائد ولا آمين
البيت الحرام أى قوما قاصدين
اياه والمعنى لا تعتدوا على هؤلاء
العمار لأن صدكم أصحابهم فالشهر
الحرام شهر الحج أعنى ذا الحجة أو المراد
رجب وذو القعدة وذو الحجة
والمحرم وعبر عنها بلفظ الواحد اكتفاء
باسم الجنس أى لا تحلوا القتال
فى هذه الاشهر والهدى
ما أهدى الى البيت وتقرب به الى الله
من النسائك جمع هدية والقلائد
جمع قلادة وهى ما قلد به الهدى
من نعل أو عروة مزادة أو لحاء شجر
الحرم والمراد لا تحلوا ذوات القلائد
من الهدى أفرد للاختصاص
بالفضل مثل وجبريل وميكال
ويحتمل أنه نهى عن التعرض
للقلائد ليلزم النهى عن ذوات القلائد
بالطريق الاولى كقوله ولا يبدين
زينتهن فانه نهى عن ابداء الزينة
مبالغة فى النهى عن ابداء مواقعها
وللمفسرين خلاف فى الآية فذهب
كثير منهم كابن عباس ومجاهد
والحسن والشعبى وقتادة أنها
منسوخة وذلك أن المسلمين
والمشركين كانوا يحجون جميعا
فنهى المسلمون أن يمنعوا أحدا
عن حج البيت بقوله لا تحلوا ثم نزل بعد
ذلك انما المشركون نجس ما كان
للمشركين أن يعمروا مساجد الله
وهؤلاء فسروا ابتغاء الفضل
بالتجارة وابتغاء الرضوان بأن

المشركين كانوا يظنون فى أنفسهم أنهم على شئ من الدين وأن الحج يقربهم الى الله فوصفهم الله بظنهم وقال الآخرون انها محكمة وانه تعالى أمرنا أن لا نخيف من يقصد بيته من المسلمين بدليل قوله يبتغون فضلا من ربهم أى ثوابا ورضوانا وان يرضى عنهم وهذا انما يليق بالمسلم لا بالكافر وقال أبو مسلم المراد بالآية الكفار الذين كانوا فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما زال العهد بسورة براءة زال ذلك الحظر (واذا حللتم فاصطادوا) ظاهر الامر للوجوب الا أنه يفيد ههنا الاباحة لانه لما كان المانع من حل الاصطياد هو الاحرام لقوله غير محلى الصيد وأنتم حرم فاذا زال الاحرام رجع الى أصل الاباحة ولا يجرمنكم معطوف على لا تحلوا وجرم بمعنى كسب من حيث المعنى ومن حيث تعديه الى مفعول واحد تارة والى مفعولين أخرى تقول جرم ذنبا نحو كسبه وجرمته ذنبا نحو كسبته اياه وهذا هو المذكور فى الآية الشنآن بالتحريك والتسكين مصدر شنأته أشنؤه وكلاهما شاذ فالتحريك شاذ فى المعنى لأن فعلان من بناء الحركة والاضطراب كالضربان والخفقان والتسكين شاذ فى اللفظ لأنه لم يجئ شئ من المصادر عليه قاله الجوهرى ومعنى الآية لا يكسبنكم بغض قوم الاعتداء أو لا يحملنكم بغضهم على الاعتداء وقوله أن صدوكم من قرأ بكسر الهمزة فهو شرط وجوابه ما يدل عليه لا يجرمنكم ومن قرأ

الذى كان به موصوفا فاذا كان ذلك كذلك فتأويل الآية وحرم عليكم ما أهل لغير الله به والمنخنقة وكذا وكذا الا ما ذكيتم من ذلك فما اذا كان ذلك تأويله فى موضع نصب بالاستثناء مما قبلها وقد يجوز فيه الرفع واذ كان الامر على ما وصفنا فكل ما أدركت ذكاته من طائر أو بهيمة قبل خروج نفسه ومفارقة روحه جسده فحلال أكله اذا كان مما أحله الله لعباده فان قال لنا قائل فاذ كان ذلك معناه عندك فما وجه تكريره ما كرر بقوله وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية وسائر ما عدد تحريمه فى هذه الآية وقد افتتح الآية بقوله حرمت عليكم الميتة وقد علمت أن قوله حرمت عليكم الميتة شامل كل ميتة كان موته حتف أنفه من علة به من غير جناية أحد عليه أو كان موته من ضرب ضارب اياه أو انخناق منه أو انتطاح أو فرس سبع وهلا كان قوله ان كان الامر على ما وصفت فى ذلك من أنه معنى بالتحريم فى كل ذلك الميتة بالانخناق والنطاح والوقذ وأكل السبع أو غير ذلك دون أن يكون معنيا به تحريمه اذا تردى أو انخنق أو فرسه السبع فبلغ ذلك منه ما يعلم انه لا يعيش مما أصابه منه الا باليسير من الحياة حرمت عليكم الميتة مغنيا من تكرير ما كرر بقوله وما أهل لغير الله به والمنخنقة وسائر ما ذكر مع ذلك وتعداده ما عدد قيل وجه تكراره ذلك وان كان تحريم ذلك اذا مات من الاسباب التى هو بها موصوف وقد تقدم بقوله حرمت عليكم الميتة أن الذين خوطبوا بهذه الآية كانوا لا يعدون الميتة من الحيوان الا ما مات من علة عارضة به غير الانخناق والتردى والانتطاح وفرس السبع فأعلمهم الله أن حكم ذلك حكم ما مات من العلل العارضة وان العلة الموجبة تحريم الميتة ليست موتها من علة مرض أو أذى كان بها قبل هلاكها ولكن العلة فى ذلك أنها لم يذبحها من أحل ذبيحته بالمعنى الذى أحلها به كالذى حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى فى قوله والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع الا ما ذكيتم يقول هذا حرام لان ناسا من العرب كانوا يأكلونه ولا يعدونه ميتا انما يعدون الميت الذى يموت من الوجع فحرمه الله عليهم الا ما ذكروا اسم الله عليه وأدركوا ذكاته وفيه الروح ۞ القول فى تأويل قوله ﴿وما ذبح على النصب﴾ يعنى بقوله جل ثناؤه وما ذبح على النصب وحرم عليكم أيضا الذى ذبح على النصب فما فى قوله وما ذبح رفع عطفا على ما التى فى قوله وما أكل السبع والنصب الاوثان من الحجارة جماعة أنصاب كانت تجمع فى الموضع من الارض فكان المشركون يقربون لها وليست بأصنام وكان ابن جريج يقول فى صفته ما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج النصب ليست بأصنام الصنم يصور وينقش وهذه حجارة تنصب ثلثمائة وستون حجرا منهم من يقول ثلثمائة منها بخزاعة فكانوا اذا ذبحوا نضحوا الدم على ما أقبل من البيت وشرحوا اللحم وجعلوه على الحجارة فقال المسلمون يا رسول الله كان أهل الجاهلية يعظمون البيت بالدم فنحن أحق أن نعظمه فكان النبى صلى الله عليه وسلم لم يكره ذلك فأنزل الله لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ومما يحقق قول ابن جريج فى أن الانصاب غير الاصنام ما حدثنا به ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن ابن أبى نجيح عن مجاهد وما ذبح على النصب قال حجارة كان يذبح عليها أهل الجاهلية حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله النصب قال حجارة حول الكعبة يذبح عليها أهل الجاهلية ويبدلونها اذا شاؤا بحجارة أعجب اليهم منها حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وما ذبح على النصب والنصب حجارة كان أهل الجاهلية يعبدونها ويذبحون لها فنهى الله عن ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله وما

ذبح على النصب يعنى أنصاب الجاهلية حدثنا المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس وما ذبح على النصب والنصب أنصاب كانوا يذبحون ويهلون عليها حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبى برة عن مجاهد قوله وما ذبح على النصب قال كان حول الكعبة حجارة كان يذبح عليها أهل الجاهلية ويبدلونها اذا شاؤا بحجر هو أحب اليهم منها حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد قال سمعت الضحاك بن مزاحم يقول الانصاب حجارة كانوا يهلون لها ويذبحون عليها حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله وما ذبح على النصب قال ما ذبح على النصب وما أهل لغير الله به هو واحد ۞ القول فى تأويل قوله ﴿وأن تستقسموا بالأزلام﴾ يعنى بقوله وأن تستقسموا بالأزلام وأن تطلبوا علم ما قسم لكم أو لم يقسم بالأزلام وهو استفعلت من القسم قسم الرزق والحاجات وذلك أن أهل الجاهلية كان أحدهم اذا أراد سفرا أو غزوا أو نحو ذلك أجال القداح وهى الأزلام وكانت قداحا مكتوبا على بعضها نهانى ربى وعلى بعضها أمرنى ربى فان خرج القدح الذى هو مكتوب عليه أمرنى ربى مضى لما أراد من سفر أو غزو أو تزويج وغير ذلك وان خرج الذى عليه مكتوب نهانى ربى كف عن المضى لذلك وأمسك فقيل وأن تستقسموا بالأزلام لانهم بفعلهم ذلك كانوا كأنهم يسألون أزلامهم أن يقسمن لهم ومنه قول الشاعر مفتخرا بترك الاستقسام بها * ولم أقسم فتربثنى القسوم * وأما الأزلام فان واحدها زلم ويقال زلم وهى القداح التى وصفنا أمرها وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار وابن وكيع قالا ثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن أبى حصين عن سعيد بن جبير وأن تستقسموا بالأزلام قال القداح كانوا اذا أرادوا أن يخرجوا فى سفر جعلوا قداحا للجلوس والخروج فان وقع الخروج خرجوا وان وقع الجلوس جلسوا حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن شريك عن أبى حصين عن سعيد بن جبير وأن تستقسموا بالازلام قال حصى بيض كانوا يضربون بها * قال أبو جعفر قال لنا سفيان بن وكيع هو الشطرنج حدثنى يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا عباد بن راشد البزار عن الحسن فى قوله وأن تستقسموا بالأزلام قال كانوا اذا أرادوا أمرا أو سفرا يعمدون الى قداح ثلاثة على واحد منها مكتوب أمرنى ربى وعلى الآخر انهنى ويتركون الآخر مجللا بينهما ليس عليه شئ ثم يجيلونها فان خرج الذى عليه أمرنى مضوا لأمرهم وان خرج الذى عليه انهنى كفوا وان خرج الذى ليس عليه شئ أعادوها حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن ابن أبى نجيح عن مجاهد وأن تستقسموا بالازلام حجارة كانوا يكتبون عليها يسمونها القداح حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله بالأزلام قال القداح يضربون لكل سفر وغزو وتجارة حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن آدم عن زهير عن ابراهيم ابن مهاجر عن مجاهد وأن تستقسموا بالأزلام قال كعاب فارس التى يقمرون بها وسهام العرب حدثنى أحمد بن حازم الغفارى قال ثنا أبو نعيم قال ثنا زهير عن ابراهيم بن مهاجر عن مجاهد وأن تستقسموا بالازلام قال سهام العرب وكعاب فارس والروم كانوا يتقامرون بها حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله وأن تستقسموا بالأزلام قال كان الرجل اذا أراد أن يخرج مسافرا كتب فى قداح هذا يأمرنى بالمكث وهذا

بفتح أن فمعناه التعليل أى لأن صدوكم قيل هذه القراءة أولى لأن المراد منع أهل مكة رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين يوم الحديبية عن العمرة والسورة نزلت بعد الحديبية (وتعاونوا على البر والتقوى) على العفو والاغضاء أو على كل ما يعد برا وتقوى (ولا تعاونوا على الاثم والعدوان) على الانتقام والتشفى أو على كل ما يورث الاثم والتجاوز عن الحد والحاصل أن الباطل والاثم لا يصلح لان يقتدى به ويعان عليه وانما اللائق بالاقتداء به والتعاون عليه هو الخير والبر وما فيه تقوى الله سبحانه وتعالى ثم بالغ فى هذا المعنى بقوله (واتقوا الله) أى فى استحلال محارمه (ان الله شديد العقاب) ثم شرع فى تفصيل الاستثناء الموعود تلاوته فى قوله الا ما يتلى عليكم فقال (حرمت عليكم الميتة) الآية والمجموع المستثنى أحد عشر نوعا * الأول الميتة كانوا يقولون انكم تأكلون ما قتلتم ولا تأكلون ما قتل الله قالت العقلاء الحكمة فى تحريم الميتة أن الدم جوهر لطيف فاذا مات الحيوان حتف أنفه احتبس الدم فى عروقه وتعفن فيحصل من أكله مضار كثيرة * الثانى الدم كانوا يأكلون الفصيد وهو دم كان يجعل فى معى من فصد عرق ثم يشوى فيطعمه الضيف فى الأزمة ومنه المثل لم يحرم من فصد له أى فصد له البعير وربما يقال من فزد له * الثالث لحم الخنزير قالت العلماء الغذاء يصير جزأ من جوهر المغتذى ولا بد

أن يحصل للمغتذى أخلاق وصفات من جنس ما كان حاصلا فى الغذاء والخنزير مطبوع على الحرص والشره فحرم أكله لئلا يتكيف الانسان بكيفيته وأما الغنم فانها فى غاية السلامة وكأنها عارية عن جميع الاخلاق فلا تتغير من أكلها أحوال الانسان * والرابع ما أهل لغير الله به والاهلال رفع الصوت وكانوا يقولون عند الذبح باسم اللات والعزى وقد مر فى سورة البقرة سائر ما يتعلق بهذه الانواع الاربعة فليرجع اليها * الخامس المنخنقة كانوا فى الجاهلية يخنقون الشاة فاذا ماتت أكلوها وقد تنخنق بحبل الصائد وقد يدخل رأسها بين عودين فى شجرة فتنخنق فتموت وبالجملة فبأى وجه انخنقت فهى حرام * السادس الموقوذة وهى المقتولة بالخشب وقذها يقذها اذا ضربها حتى ماتت ومنها مارمى بالبندق فمات * السابع المتردية التى تقع فى الردى وهو الهلاك وتردى اذا وقع فى بئر أو سقط من موضع مرتفع ويدخل فيه ما اذا أصابه سهم وهو فى الجبل فسقط على الأرض فانه يحرم أكله لأنه لا يعلم أن زهوق روحه بالتردى أو بالسهم * الثامن النطيحة التى نطحتها أخرى فماتت بسببه ولا يخفى أن هذه الأقسام الاربعة داخلة فى الميتة دخول الخاص فى العام فأفردت بالذكر لمزيد البيان والهاء فى المنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة لأنها صفات الشاة بناء على أغلب ما يا كله

يأمرنى بالخروج وجعل معها منيحا شيئ ثم يكتب فيه شيأ ثم استقسم بها حين يريد أن يخرج فان خرج الذى يأمر بالمكث مكث وان خرج الذى يأمر بالخروج خرج وان خرج الآخر أجالها ثانية حتى يخرج أحد القدحين **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وأن تستقسموا بالازلام وكان أهل الجاهلية اذا أراد أحدهم خروجا أخذ قدحا فقال هذا يأمرنى بالخروج فان خرج فهو مصيب فى سفره خيرا ويأخذ قدحا اخر فيقول هذا يأمرنى بالمكوث فليس يصيب فى سفره خيرا والمنيح بينهما فنهى الله عن ذلك وقدم فيه **حدثت** عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد قال سمعت الضحاك يقول فى قوله وأن تستقسموا بالأزلام قال كانوا يستقسمون بها فى الأمور **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد الأزلام قداح لهم كان أحدهم اذا أراد شيأ من تلك الأمور كتب فى تلك القداح ما أراد فيضرب بها فأى قدح خرج وان كان أبغض تلك ارتكبه وعمل به **حدثنى** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى وأن تستقسموا بالازلام قال الأزلام قداح كانت فى الجاهلية عند الكهنة فاذا أراد الرجل أن يسافر أو يتزوج أو يحدث أمرا أتى الكاهن فأعطاه شيأ فضرب له بها فان خرج منها شئ يعجبه أمره ففعل وان خرج منها شئ يكرهه نهاه فانتهى كما ضرب عبد المطلب على زمزم وعلى عبد الله والابل **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير قال سمعنا أن أهل الجاهلية كانوا يضربون بالقداح فى الظعن والاقامة أو الشئ يريدونه فيخرج سهم الظعن فيظعنون والاقامة فيقيمون وقال ابن اسحق فى الأزلام ما **حدثنى** به ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال كانت هبل أعظم أصنام قريش بمكة وكانت على بئر فى جوف الكعبة وكانت تلك البئر هى التى يجمع فيها ما يهدى للكعبة وكانت عند هبل سبعة أقداح كل قدح منها فيه كتاب قدح فيه العقل اذا اختلفوا فى العقل من يحمله منهم ضربوا بالقداح السبعة وقدح فيه نعم للامر اذا أرادوه يضرب به فان خرج قدح نعم عملوا به وقدح فيه لا فاذا أرادوا أمرا ضربوا به فى القداح فاذا خرج ذلك القدح لم يفعلوا ذلك الأمر وقدح فيه منكم وقدح فيه ملصق وقدح فيه من غيركم وقدح فيه المياه اذا أرادوا أن يحفروا للماء ضربوا بالقداح وفيها ذلك القدح فحيثما خرج عملوا به وكانوا اذا أرادوا أن يجتمعوا غلاما أو أن ينكحوا منكحا أو أن يدفنوا ميتا أو يشكوا فى نسب واحد منهم ذهبوا به الى هبل وبمائة درهم وبجزور فأعطوها صاحب القداح الذى يضربها ثم قربوا صاحبهم الذى يريدون به ما يريدون ثم قالوا يا الهنا هذا فلان بن فلان قد أردنا به كذا وكذا فأخرج الحق فيه ثم يقولون لصاحب القداح اضرب فيضرب فان خرج عليه من غيركم كان حليفا وان خرج ملصق كان على منزلته منهم لا نسب له ولا حلف وان خرج فيه شئ سوى هذا مما يعملون به نعم عملوا به وان خرج لا أخروه عامهم ذلك حتى يأتوا به مرة أخرى ينتهون فى أمورهم الى ذلك مما خرجت به القداح **حدثنى** المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله وأن تستقسموا بالازلام يعنى القداح كانوا يستقسمون بها فى الأمور

القول فى تأويل قوله ﴿ذلكم فسق﴾ يعنى جل ثناؤه بقوله ذلكم هذه الأمور التى ذكرها وذلك أكل الميتة والدم ولحم الخنزير وسائر ما ذكر فى هذه الآية مما حرم أكله والاستقسام بالازلام فسق يعنى خروج عن أمر الله وطاعته الى ما نهى عنه وزجر والى معصيته كما **حدثنى** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس ذلكم فسق يعنى من أكل من ذلك كله فهو فسق

القول فى تأويل قوله ﴿اليوم يئس الذين كفروا من دينكم﴾ يعنى بقوله جل ثناؤه

اليوم يئس الذين كفروا من دينكم الآن انقطع طمع الاحزاب وأهل الكفر والجحود أيها المؤمنون من دينكم يقول من دينكم أن تتركوه فترتدوا عنه راجعين الى الشرك كما حدثني المثنى قال ثنا عبدالله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله اليوم يئس الذين كفروا من دينكم يعنى أن ترجعوا الى دينهم أبدا حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى قوله اليوم يئس الذين كفروا من دينكم قال أظن يئسوا أن ترجعوا عن دينكم فان قال قائل وأى يوم هذا اليوم الذى أخبر الله أن الذين كفروا يئسوا فيه من دين المؤمنين قيل ذكر أن ذلك كان يوم عرفة عام حج النبى صلى الله عليه وسلم حجة الوداع وذلك بعد دخول العرب فى الاسلام ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال مجاهد اليوم يئس الذين كفروا من دينكم اليوم اكملت لكم دينكم هذا حين فعلت (١) قال ابن جريج * وقال آخرون ذلك يوم عرفة فى يوم جمعة لما نظر النبى صلى الله عليه وسلم فلم ير الا موحدا ولم ير مشركا حمد الله فنزل عليه جبريل عليه السلام اليوم يئس الذين كفروا من دينكم أن يعودوا كما كانوا حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله اليوم يئس الذين كفروا من دينكم قال هذا يوم عرفة ۞ القول فى تأويل قوله ﴿فلا تخشوهم واخشون﴾ يعنى بذلك فلا تخشوا أيها المؤمنون هؤلاء الذين قد يئسوا من دينكم أن ترجعوا عنه من الكفار ولا تخافوهم أن يظهروا عليكم فيقهروكم ويردوكم عن دينكم واخشون يقول ولكن خافون ان أنتم خالفتم أمرى واجترأتم على معصيتى وتعديتم حدودى أن أحل بكم عقابى وأنزل بكم عذابى كما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج فلا تخشوهم واخشون فلا تخشوهم أن يظهروا عليكم ۞ القول فى تأويل قوله ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ اختلف أهل التأويل فى تأويل ذلك فقال بعضهم يعنى جل ثناؤه بقوله اليوم أكملت لكم دينكم اليوم أكملت لكم أيها المؤمنون فرائضى عليكم وحدودى وأمرى اياكم ونهيى وحلالى وحرامى وتنزيلى من ذلك ما أنزلت منه فى كتابى وتبيانى ما بينت لكم منه بوحيى على لسان رسولى والادلة التى نصبتها لكم على جميع ما بكم الحاجة اليه من أمر دينكم فأتممت لكم جميع ذلك فلا زيادة فيه بعد هذا اليوم قالوا وكان ذلك فى يوم عرفة عام حج النبى صلى الله عليه وسلم حجة الوداع وقالوا لم ينزل على النبى صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية شئ من الفرائض ولا تحليل شئ ولا تحريمه وان النبى صلى الله عليه وسلم لم يعش بعد نزول هذه الآية الا احدى وثمانين ليلة ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبدالله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله اليوم أكملت لكم دينكم وهو الاسلام قال أخبر الله نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين أنه قد أكمل لهم الايمان فلا يحتاجون الى زيادة أبدا وقد أتمه الله عز ذكره فلا ينقصه أبدا وقد رضيه الله فلا يسخطه أبدا حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى قوله اليوم أكملت لكم دينكم هذا نزل يوم عرفة فلم ينزل بعدها حلال ولا حرام ورجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فماتت فقالت أسماء بنت عميس حججت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الحجة فبينما نحن نسير اذ تجلى له جبريل صلى الله عليه وسلم على الراحلة فلم تطق الراحلة من ثقل ما عليها من القرآن فبركت فأتيته فسجيت عليه برداء كان على حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال مكث النبى صلى الله عليه وسلم بعد ما نزلت

(١) قوله قال ابن جريج كذا فى النسخ ولم يذكر المقول ولعله سقط من قلم الناسخ وليست هذه الزيادة فى الدر المنثور تأمل

الناس والا فالحكم عام وانما أنث النطيحة مع أن فعيلا بمعنى مفعول لا يدخله الهاء كقولهم كف خضيب ولحية دهين وعين كحيل لان الموصوف غير مذكور تقول مررت بامرأة قتيل فلان فاذا حذفت الموصوف قلت بقتيلة فلان لئلا يقع الاشتباه * التاسع ما أكل السبع وهو اسم يقع على ماله ناب ويعدو على الانسان ويفترس الحيوان كالاسد وما دونه قال قتادة كان أهل الجاهلية اذا جرح السبع شيأ فقتله واكل بعضه أكلوا ما بقى فحرمه الله وفى الآية حذف التقدير وما أكل منه السبع لأن ما أكله السبع فقد نفد ولا حكم له وانما الحكم للباقى قوله (الا ما ذكيتم) الذكاء فى اللغة تمام الشئ ومنه الذكاء فى الفهم وفى السن التمام فيها والمذاكى الخيل التى قد أتى عليها بعد قروحها سنة أو سنتان وتذكية النار رفعها وقوة اشتعالها والتذكية كمال الذبح أما المستثنى منه فعن على وابن عباس والحسن وقتادة أنه جميع ما تقدم من قوله والمنخنقة الى قوله وما أكل السبع والمعنى أنك ان أدركت ذكاته بأن وجدت له عينا تطرف أو ذنبا يتحرك أو رجلا تركض فاذبح فهو حلال لأن ذلك دليل الحياة المستقرة وقيل انه مختص بقوله وما أكل السبع وقيل انه استثناء منقطع من المحرمات كأنه قيل لكن ما ذكيتم من غير هذا فهو حلال أو من التحريم أى حرم عليكم ما مضى الا ما ذكيتم فانه لكم حلال * العاشر

ماذبح على النصب وهو مفرد وجمعه
أنصاب كطنب وأطناب وهو كل
ما نصب فعبد من دون الله قاله
الجوهري وضعف بأنه حينئذ
يكون كالتكرار لقوله وما أهل
لغير الله به وقال ابن جريج النصب
ليست باصنام فان الأصنام أحجار
مصوّرة منقوشة وهذه النصب
أحجار كانوا ينصبونها حول الكعبة
وكانوا يذبحون عندها للاصنام
وكانوا يلطخونها بتلك الدماء
ويشرحون اللحوم عليها فالمراد
ماذبح على اعتقاد تعظيم النصب
ويحتمل أن يكون الذبح للاصنام
واقعا عليها وقيل النصب جمع اما
لنصاب كحمر وحمار أو لنصب
كسقف وسقف * الحادي عشر
ما أبدعه أهل الجاهلية وان لم يكن
من جملة المطاعم أي حرم عليكم
أن تستقسموا بالازلام وانما ذكر
مع الذبح على النصب لأنهم كانوا
يفعلون كلا منهما عند البيت كان
أحدهم اذا أراد سفرا أو غزوا أو
تجارة أو نكاحا أو أمرا آخر من
معاظم الأمور ضرب القداح
وكانوا قد كتبوا على بعضها أمرني
ربي وعلى بعضها نهاني ربي وتركوا
بعضها غفلا أي خاليا عن الكتابة
فان خرج الأمر أقدم على الفعل
وان خرج النهي أمسك وان خرج
الغفل أعاد العمل فمعنى الاستقسام
بالأزلام طلب معرفة الخير والشر
بواسطة ضرب القداح وقال كثير
من أهل اللغة الاستقسام ههنا هو
الميسر المنهي عنه والأزلام قداح
الميسر والتركيب يدور على التسوية

هذه الآية احدى وثمانين ليلة قوله اليوم أكملت لكم دينكم **حدثنا** سفيان قال ثنا ابن فضيل
عن هرون بن عنترة عن أبيه قال لما نزلت اليوم أكملت لكم دينكم وذلك يوم الحج الاكبر بكى
عمر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما يبكيك قال أبكاني أنا كنا في زيادة من ديننا فاما اذ كمل فانه
لم يكمل شئ الا نقص فقال صدقت **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أحمد بن بشير عن هرون بن أبي
وكيع عن أبيه فذكر نحو ذلك * وقال آخرون معنى ذلك اليوم أكملت لكم دينكم بحجكم فافردتم
بالبلد الحرام تحجونه أنتم أيها المؤمنون دون المشركين لا يخالطكم في حجكم مشرك ذكر من قال
ذلك **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا يحيى بن أبي عتبة عن أبيه عن الحكم اليوم أكملت لكم دينكم
قال أكمل لهم دينهم أن حجوا ولم يحج معهم مشرك **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد
الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة اليوم أكملت لكم دينكم قال أخلص الله لهم دينهم ونفى
المشركين عن البيت **حدثنا** أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا قيس عن أبي حصين
عن سعيد بن جبير اليوم أكملت لكم دينكم قال تمام الحج ونفى المشركين عن البيت * وأولى
الاقوال في ذلك بالصواب أن يقال ان الله عز وجل أخبر نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به
أنه أكمل لهم يوم أنزل هذه الآية على نبيه دينهم بافرادهم بالبلد الحرام واجلائه عنه المشركين
حتى حجه المسلمون دونهم لا يخالطونهم المشركون فاما الفرائض والاحكام فانه قد اختلف فيها
هل كانت أكملت ذلك اليوم أم لا فروى عن ابن عباس والسدي ما ذكرنا عنهما قبل وروى عن
البراء بن عازب أن آخر آية نزلت من القرآن يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ولا يدفع ذو علم
أن الوحي لم ينقطع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أن قبض بل كان الوحي قبل وفاته
أكثر ما كان تتابعا فاذ كان ذلك كذلك وكان قوله يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة آخرها
نزولا وكان ذلك من الاحكام والفرائض كان معلوما أن معنى قوله اليوم أكملت لكم دينكم
على خلاف الوجه الذي تأوله أعني كمال العبادات والاحكام والفرائض فان قال
قائل فما جعل قول من قال قد نزل بعد ذلك فرض أولى من قول من قال لم ينزل قيل لأن الذي قال
لم ينزل مخبر أنه لا يعلم نزول فرض والنفي لا يكون شهادة والشهادة قول من قال نزل وغير جائز دفع
خبر الصادق فيما أمكن أن يكون فيه صادقا ۞ القول في تأويل قوله (وأتممت عليكم نعمتي) يعني
جل ثناؤه بذلك وأتممت نعمتي أيها المؤمنون باظهاركم على عدوّي وعدوكم من المشركين ونفي
اياهم عن بلادكم وقطعي طمعهم من رجوعكم وعودكم الى ما كنتم عليه من الشرك وبنحو
الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني
معاوية عن علي عن ابن عباس قال كان المشركون والمسلمون يحجون جميعا فلما نزلت براءة
فنفى المشركين عن البيت وحج المسلمون لا يشاركهم في البيت الحرام أحد من المشركين فكان
ذلك من تمام النعمة وأتممت عليكم نعمتي **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة
قوله اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي الآية ذكر لنا أن هذه الآية نزلت على رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة يوم جمعة حين نفى الله المشركين عن المسجد الحرام وأخلص للمسلمين
حجهم **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا داود عن الشعبي قال نزلت هذه الآية
بعرفات حيث هدم منار الجاهلية واضمحل الشرك ولم يحج معهم في ذلك العام مشرك **حدثنا**
ابن المثنى قال ثنا عبد الأعلى قال ثنا داود عن عامر في هذه الآية اليوم أكملت لكم دينكم
وأتممت عليكم نعمتي قال نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفات وقد أطاف
به الناس وتهدمت منار الجاهلية ومناسكهم واضمحل الشرك ولم يطف حول البيت عريان

فأنزل الله اليوم أكملت لكم دينكم حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية عن داود عن الشعبي بنحوه ۞ القول في تأويل قوله ﴿ورضيت لكم الاسلام دينا﴾ يعني بذلك جل ثناؤه ورضيت لكم الاستسلام لأمري والانقياد لطاعتي على ماشرعت لكم من حدوده وفرائضه ومعالمه دينا يعني بذلك طاعة منكم لي فان قال قائل أوما كان الله راضيا الاسلام لعباده الا يوم أنزل هذه الآية قيل لم يزل الله راضيا لخلقه الاسلام دينا ولكنه جل ثناؤه لم يزل يصرف نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم وأصحابه في درجات الاسلام ومراتبه درجة بعد درجة ومرتبة بعد مرتبة وحالا بعد حال حتى أكمل لهم شرائعه ومعالمه وبلغ بهم أقصى درجاته ومراتبه ثم قال حين أنزل عليهم هذه الآية ورضيت لكم الاسلام دينا بالصفة التي هو بها اليوم والحال التي أنتم عليها اليوم منه دينا فالزموه ولا تفارقوه وكان قتادة يقول في ذلك ماحدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا أنه يمثل لأهل كل دين دينهم يوم القيامة فأما الايمان فيبشر أصحابه وأهله ويعدهم في الخير حتى يجيء الاسلام فيقول رب أنت السلام وأنا الاسلام فيقول ايالئ اليوم أقبل وبك اليوم أجزي وأحسب أن قتادة وجه معنى الايمان بهذا الخبر الى معنى التصديق والاقرار باللسان لان ذلك معنى الايمان عند العرب ووجه معنى الاسلام الى استسلام القلب وخضوعه لله بالتوحيد وانقياد الجسد له بالطاعة فيما أمر ونهى فلذلك قيل للاسلام ايالئ اليوم أقبل وبك اليوم أجزي * ذكر من قال نزلت هذه الآية بعرفة في حجة الوداع على رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن بشار وابن وكيع قالا ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قالت اليهود لعمر انكم تقرؤن آية لو أنزلت فينا لاتخذناها عيدا فقال عمر اني لأعلم حين أنزلت وأين أنزلت وأين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزلت أنزلت يوم عرفة ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة قال سفيان وأشك كان يوم الجمعة أم لا اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا حدثنا أبو كريب وابن وكيع قالا ثنا ابن ادريس قال سمعت أبي عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال يهودي لعمر لو علمنا معشر اليهود حين نزلت هذه الآية اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا لو نعلم ذلك اليوم اتخذنا ذلك اليوم عيدا فقال عمر قد علمت اليوم الذي نزلت فيه والساعة وأين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نزلت نزلت ليلة الجمعة ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات لفظ الحديث لأبي كريب وحديث ابن وكيع نحوه حدثنا ابن وكيع قال ثنا جعفر بن عون عن أبي العميس عن قيس بن مسلم عن طارق عن عمر نحوه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن حماد بن سلمة عن عمار مولى بني هاشم قال قرأ ابن عباس اليوم أكملت لكم دينكم وعنده رجل من أهل الكتاب فقال لو علمنا أي يوم نزلت هذه الآية لاتخذناه عيدا فقال ابن عباس فانها نزلت يوم عرفة يوم جمعة حدثنا أبو كريب قال ثنا قبيصة قال ثنا حماد بن سلمة عن عمار أن ابن عباس قرأ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا فقال يهودي لو نزلت هذه الآية علينا لاتخذنا يومها عيدا فقال ابن عباس فانها نزلت في يوم عيدين اثنين يوم عيد ويوم جمعة حدثني المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد عن عمار بن أبي عمار عن ابن عباس نحوه حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا رجاء بن أبي سلمة قال أخبرنا عبادة بن نسي قال ثنا أميرنا اسحق قال أبو جعفر اسحق هو ابن (٣) حرشة عن قبيصة قال قال كعب لو أن غير هذه الامة نزلت عليهم هذه الآية لنظروا اليوم الذي أنزلت فيه عليهم فاتخذوه عيدا يجتمعون فيه فقال عمر أي آية يا كعب فقال اليوم أكملت

والاجادة يقال ما أحسن مازلم سهمه أي سوّاه ورجل مزلم اذا كان مخذف الهيئة وامرأة مزلمة اذا لم تكن طويلة (ذلكم فسق) اشارة الى جميع ماتقدم من المحرمات أي تناولها فسق ويحتمل ان يرجع الى الاستقسام بالازلام فقط وكونه فسقا معنى لميسر ظاهر وأما معنى طلب الخير والشر فوجهه أنهم كانوا يجيلونها عند أصنامهم ويعتقدون أن ماخرج من الامر أو النهي هو ارشاد الاصنام واعانتها فلذلك كان فسقا وكفرا وقال الواحدي انما حرم لانه طلب معرفة الغيب وانه تعالى مختص بمعرفته وضعف بان طلب الظن بالامارات المتعارفة غير منهي كالتعبير والفأل وكما يدعيه أصحاب الكرامات والفراسات ثم انه سبحانه حرض على التمسك بما شرع فقال (اليوم يئس) قيل ليس المراد يوما بعينه وانما أراد الزمان الحاضر وما يتصل به من الازمنة الماضية والآتية كقولك كنت بالامس شابا وأنت اليوم شيخ وقيل المراد يوم معين وذلك أنها نزلت يوم الجمعة وكان يوم عرفة بعد العصر في حجة الوداع سنة عشر والنبي صلى الله عليه وسلم واقف على ناقته العضباء وعن ابن عباس أنه قرأ الآية ومعه يهودي فقال اليهودي لو نزلت علينا في يوم لاتخذناه عيدا فقال ابن عباس انها نزلت في عيدين اتفقا في يوم واحد في يوم جمعة وافق يوم عرفة أي يئسوا من أن يحللوا هذه الخبائث بعد أن جعلها الله تعالى محرمة أو

ييئسوا من أن يغلبوكم على دينكم لانه حقق وعده باظهار هذا الدين على سائر الاديان (فلا تخشوهم واخشون) أخلصوا الى الخشية قيل فى الآية دليل على ان التقية جائزة عند الخوف لانه علل اظهار هذه الشرائع بزوال الخوف من الكفار (اليوم أكملت لكم دينكم) سئل ههنا انه يلزم منه أن الدين كان ناقصا قبل ذلك وكيف يجوز أن يكون النبى صلى الله عليه وسلم مواظبا على الدين الناقص أكثر عمره وأجيب بانه كقول الملك اذا استولى على عدوه اليوم كمل ملكنا وزيف بان السؤال بعد باق لان ملك ذلك الملك لابد أن يكون قبل قهر العدو ناقصا وقيل المراد انى أكملت لكم ما تحتاجون اليه فى تكاليفكم من تعليم الحلال والحرام وقوانين القياس وأصول الاجتهاد وضعف بانه يلزم ان لا يكمل لهم قبل ذلك اليوم ما كانوا محتاجين اليه من الشرائع وتأخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز والمختار فى الجواب أن الدين كان أبدا كاملا بمعنى ان الشرائع النازلة من عند الله فى كل وقت ناسخة أو منسوخة أو مجملة أو مبينة أو غير ذلك كافية بحسب ذلك الوقت وفى آخر زمان البعثة حكم ببقاء الاحكام على حالها من غير نسخ وزيادة ونقص الى يوم القيامة قال نفاة القياس اكمال الدين أن يكون حكم كل واقعة منصوصا عليه فلا فائدة فى القياس وأجيب بان اكماله هو جعل النصوص

(١) لعل مراده برفع الذكر انقطاع الوحى ورواية الدر وتوفى يوم الاثنين تأمل

الكم دينكم فقال عمر قد علمت اليوم الذى أنزلت فيه والمكان الذى أنزلت فيه يوم جمعة ويوم عرفة وكلاهما بحمد الله لنا عيد **حدثنا** ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن عيسى بن حارثة الانصارى قال كنا جلوسا فى الديوان فقال لنا نصرانى يا أهل الاسلام لقد نزلت عليكم آية لو نزلت علينا لاتخذنا ذلك اليوم وتلك الساعة عيدا ما بقى منا اثنان اليوم أكملت لكم دينكم فلم يجبه أحد منا فلقيت محمد بن كعب القرظى فسألته عن ذلك فقال ألا رددتم عليه فقال قال عمر بن الخطاب أنزلت على النبى صلى الله عليه وسلم وهو واقف على الجبل يوم عرفة فلا يزال ذلك اليوم عيدا للمسلمين ما بقى منهم أحد **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا داود عن عامر قال أنزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الاسلام دينا عشية عرفة وهو فى الموقف **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود قال قلت لعامر ان اليهود تقول كيف لم تحفظ العرب هذا اليوم الذى أكمل الله لها دينها فيه فقال عامر أو ما حفظته قلت له فأى يوم قال يوم عرفة أنزل الله فى يوم عرفة **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال بلغنا أنها نزلت يوم عرفة ووافق يوم الجمعة **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن حبيب عن ابن أبى نجيح عن عكرمة أن عمر بن الخطاب قال نزلت سورة المائدة يوم عرفة ووافق يوم الجمعة **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن ليث عن شهر بن حوشب قال نزلت سورة المائدة على النبى صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفة على راحلته فتنوخت لأن يدق ذراعها **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جرير عن ليث عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد قالت نزلت سورة المائدة جميعا وأنا آخذة بزمام ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم العضباء قالت فكادت من ثقلها أن يدق عضد الناقة **حدثنى** أبو عامر اسمعيل بن عمرو السكونى قال ثنا هشام بن عمار قال ثنا ابن عياش قال ثنا عمرو بن قيس السكونى أنه سمع معاوية بن أبى سفيان على المنبر ينتزع بهذه الآية اليوم أكملت لكم دينكم حتى ختمها فقال نزلت فى يوم عرفة فى يوم جمعة * وقال آخرون بل نزلت هذه الآية أعنى قوله اليوم أكملت لكم دينكم يوم الاثنين وقالوا أنزلت سورة المائدة بالمدينة ذكر من قال ذلك **حدثنى** المثنى قال ثنا اسحق قال أخبرنا محمد بن حرب قال ثنا ابن لهيعة عن خالد بن أبى عمران عن حنش عن ابن عباس ولد نبيكم صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين وخرج من مكة يوم الاثنين ودخل المدينة يوم الاثنين وأنزلت سورة المائدة يوم الاثنين اليوم أكملت لكم دينكم (١) ورفع الذكر يوم الاثنين **حدثنى** المثنى قال ثنا الحجاج بن المنهال قال ثنا همام عن قتادة قال المائدة مدنية * وقال آخرون نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مسيره فى حجة الوداع ذكر من قال ذلك **حدثنى** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس قال نزلت سورة المائدة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسير فى حجة الوداع وهو راكب راحلته فبركت به راحلته من ثقلها * وقال آخرون ليس ذلك بيوم معلوم عند الناس وانما معناه اليوم الذى أعلمه أنا دون خلقى أكملت لكم دينكم ذكر من قال ذلك **حدثنى** محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس اليوم أكملت لكم دينكم يقول ليس بيوم معلوم يعلمه الناس * وأولى الاقوال فى وقت نزول الآية القول الذى روى عن عمر ابن الخطاب أنها نزلت يوم عرفة يوم جمعة لصحة سنده ووهى أسانيد غيره ۞ القول فى تأويل قوله ﴿فمن اضطر فى مخمصة﴾ يعنى تعالى ذكره بقوله فمن اضطر فمن أصابه ضر فى مخمصة يعنى

في مجاعة وهي مفعلة مثل المجبنة والمبخلة والمنجبة من خمص البطن وهو اضطماره وأطنه هو في هذا الموضع معنى به اضطماره من الجوع وشدة السغب وقد يكون في غير هذا الموضع اضطمارا من غير الجوع والسغب ولكن من خلقة كما قال نابغة بني ذبيان في صفة امرأة بخمص البطن والبطن ذو عكن خميص لين * (١) والنحر تنفجه بثدي مقعد

فعلوم أنه لم يرد صفتها بقوله خميص بالهزال والضمر من الجوع ولكنه أراد وصفها بلطافة طي ما على الأوراك والأخفاذ من جسدها لان ذلك مما يحمد من النساء ولكن الذي في معنى الوصف بالاضطمار والهزال من الضمر من ذلك قول أعشى بني ثعلبة

تبيتون في المشتى ملاء بطونكم * وجاراتكم غرثى يبتن خمائصا

يعني بذلك يبتن مضطمرات البطون من الجوع والسغب والضمر فمن هذا المعنى قوله في مخمصة وكان بعض نحويي البصرة يقول المخمصة المصدر من خمصه الجوع وكان غيره من أهل العربية يرى أنها اسم للمصدر وليست بمصدر ولذلك تقع المفعلة اسما في المصادر للتأنيث والتذكير وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس فمن اضطر في مخمصة يعني في مجاعة حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فمن اضطر في مخمصة أي في مجاعة حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا معمر عن قتادة مثله حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدي فمن اضطر في مخمصة قال ذكر الميتة وما فيها وأحلها في الاضطرار في مخمصة يقول في مجاعة حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سمعت ابن زيد يقول في قوله فمن اضطر في مخمصة قال المخمصة الجوع ۞ القول في تأويل قوله ﴿غير متجانف لاثم﴾ يعني بذلك جل ثناؤه فمن اضطر في مخمصة الى أكل ما حرمت عليه منكم أيها المؤمنون من الميتة والدم ولحم الخنزير وسائر ما حرمت عليه بهذه الآية غير متجانف لاثم يقول الا متجانفا لاثم فلذلك نصب غير لخروجها من الاسم الذي في قوله فمن اضطر وهي بمعنى الا فنصب بالمعنى الذي كان به منصوبا المتجانف لو جاء الكلام الا متجانفا وأما المتجانف للاثم فانه المتمايل له المنحرف اليه وهو في هذا الموضع مراد به المتعمد له القاصد اليه من جنف القوم علي اذا مالوا وكل أعوج فهو أجنف عند العرب وقد بينا معنى الجنف بشواهده في قوله فمن خاف من موص جنفا بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع وأما متجانف آكل الميتة في أكلها وفي غيرها مما حرم الله أكله على المؤمنين بهذه الآية للاثم في حال أكله فهو تعمده الأكل لغير دفع الضرورة النازلة به ولكن لمعصية الله وخلاف أمره فيما أمره به من ترك أكل ذلك وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لاثم يعني الى ما حرم مما سمي في صدر هذه الآية غير متجانف لاثم يقول غير متعمد لاثم حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد غير متجانف لاثم غير متعمد لاثم قال الى حرم الله ما حرم رخص للمضطر اذا كان غير متعمد لاثم أن يأكله من جهد فمن بغى أو عدا أو خرج في معصية الله فانه محرم عليه أن يأكله حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله غير متجانف لاثم أي غير متعرض لمعصية حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة غير متجانف لاثم غير متعمد لاثم غير متعرض حدثنا

(١) قوله والنحر الخ وروي أيضا والاتب تنفجه الخ وهي أظهر لأن الاتب هو درع المرأة وتنفجه ترفعه وقوله الى حرم الله ما حرم لعل صوابه بعد أن حرم الله الخ فتنبه كتبه مصححه

بحيث يمكن استنباط أحكام نظائرها منها قالوا تمكين كل أحد أن يحكم بما غلب على ظنه لا يكون اكمالا للدين وانما يكون القاء للناس في ورطة الظنون والاوهام وأجيب بانه اذا كان تكليف كل مجتهد أن يعمل بمقتضى ظنه كان كل مجتهد قاطعا بانه عامل بحكم الله روى أنه لما نزلت الآية على النبي صلى الله عليه وسلم فرح الصحابة وأظهروا السرور الا أكابرهم كأبي بكر الصديق وغيره فانهم حزنوا وقالوا ليس بعد الكمال الا الزوال وكان كما ظنوا فانه لم يعمر بعدها الا احدا وثمانين يوما أو اثنين وثمانين يوما ولم يحصل في الشريعة بعدها زيادة ولا نسخ ولا نقص قال العلماء كان ذلك جاريا مجرى اخبار النبي صلى الله عليه وسلم عن قرب وفاته وذلك اخبار بالغيب فيكون معجزا واحتجت الاشاعرة بالآية على أن الدين سواء قيل انه العمل أو المعرفة أو مجموع الاعتقاد والاقرار والعمل لا يحصل الا بخلق الله وايجاده فانه لن يكون اكمال الدين منه الا وأصله منه والمعتزلة حملوا ذلك على اكمال بيان الدين واظهار الشرائع ثم قال (وأتممت عليكم نعمتي) أي بذلك الاكمال لأنه لا نعمة أتم من نعمة الاسلام أو نعمتي بفتح مكة ودخولها آمنين ظاهرين (ورضيت) أي اخترت (لكم الاسلام دينا) نصب على الحال أو مفعول ثان ان ضمن رضيت معنى صيرت واعلم أن قوله ذلكم فسق الى ههنا اعتراض أكد به معنى التحريم لان تحريم هذه الخبائث من

جملة الدين الكامل والنعمة التامة واختيار دين الاسلام للناس من بين سائر الاديان ثم بين الرخصة بقوله (فمن اضطر فى مخمصة) أى فى مجاعة وأصل الخمص ضمور البطن (غير متجانف) منصوب باضطر أو بمضمر أى فتناول غير منحرف الى اثم بان يأكل فوق الشبع أو عاصيا بسفره وقدم القول فى هذه الرخصة مستوفى فى سورة البقرة (يسئلونك ماذا أحل لهم) كأنهم حين تلى عليهم ما حرم عليهم من خبيثات المآكل سألوا عما أحل لهم والسؤال فى معنى القول وانما لم يقل ماذا أحل لنا على حكاية قولهم نظرا الى ضمير الغائب فى يسئلونك ومثل هذا يجوز فيه الوجهان تقول أقسم زيد ليفعلن أولأفعلن أما سبب النزول فعن أبى رافع أن جبريل عليه السلام جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم فاستأذن عليه فأذن له فلم يدخل فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جبريل انا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة فنظروا فاذا فى بعض بيوتهم جرو فقال أبو رافع فأمرنى أن لا أدع بالمدينة كلبا الا قتلته حتى بلغت العوالى فاذا امرأة عندها كلب يحرسها فرحمتها فتركته فأتيت النبى صلى الله عليه وسلم فأخبرته فأمرنى بقتله فرجعت الى الكلب فقتلته فجاء

محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى غير متجانف لاثم يقول غير متعرض لاثم أى يبتغى فيه شهوة أو يعتدى فى أكله **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله غير متجانف لاثم لا يأكل ذلك ابتغاء الاثم ولا جراءة عليه ﴿القول فى تأويل قوله ﴿فان الله غفور رحيم﴾ وفى هذا الكلام متروك اكتفى بدلالة ماذكر عليه منه وذلك أن معنى الكلام فمن اضطر فى مخمصة الى ما حرمت عليه مما ذكرت فى هذه الآية غير متجانف لاثم فأكله فان الله له غفور رحيم فترك ذكر فأكله وذكر له لدلالة سائر ماذكر من الكلام عليهما وأما قوله فان الله غفور رحيم فان معناه فان الله لمن أكل ما حرمت عليه بهذه الآية أكله فى مخمصة غير متجانف لاثم غفور رحيم يقول يستره عن أكله ما أكل من ذلك بعفوه عن مؤاخذته اياه وصفحه عنه وعن عقوبته عليه رحيم يقول وهو به رفيق من رحمته ورفقه به أباح له أكل ما أباح له أكله من الميتة وسائر ما ذكر معها فى هذه الآية فى حال خوفه على نفسه من كلب الجوع وضرا الحاجة العارضة ببدنه فان قال قائل وما الآكل الذى وعد الله المضطر الى الميتة وسائر المحرمات معها بهذه الآية غفرانه اذا أكل منها قيل **ماحدثنى** عبد الاعلى بن واصل الاسدى قال ثنا محمد ابن القاسم الاسدى عن الاوزاعى عن حسان بن عطية عن أبى واقد الليثى قال قلنا يارسول الله انا بأرض تصيبنا فيها مخمصة فما يصلح لنا من الميتة قال اذا لم تصطبحوا أو تغتبقوا أو تحتفؤا بقلا فشأنكم بها **حدثنا** أبو كريب قال ثنا هشيم عن الخصيب بن زيد التميمى قال ثنا الحسن أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الى متى يحل لى الخرام قال فقال الى أن يروى أهلك من اللبن أو تجىء ميرتهم **حدثنى** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا خصيب بن زيد التميمى قال ثنا الحسن أن رجلا سأل النبى صلى الله عليه وسلم فذكر مثله الا انه قال أو تجىء ميرتهم **حدثنا** ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال ثنى عمر بن عبد الله بن عروة عن جده عروة بن الزبير عمن حدثه أن رجلا من الاعراب أتى النبى صلى الله عليه وسلم يستفتيه فى الذى حرم الله عليه والذى أحل له فقال النبى صلى الله عليه وسلم يحل لك الطيبات ويحرم عليك الخبائث الا أن تفتقر الى طعام لك فتأكل منه حتى تستغنى عنه فقال الرجل وما فقرى الذى يحل لى وما غناى الذى يغنينى عن ذلك فقال النبى صلى الله عليه وسلم اذا كنت ترجو نتاجا فتبلغ بلحوم ماشيتك الى نتاجك أو كنت ترجو غنى تطلبه فتبلغ من ذلك شيأ فاطعم أهلك ما بدا لك حتى تستغنى عنه فقال الاعرابى ماغناى الذى ادعه اذا وجدته فقال النبى صلى الله عليه وسلم اذا أرويت أهلك غبوقا من الليل فاجتنب ما حرم الله عليك من طعام مالك فانه ميسور كله ليس فيه حرام **حدثنى** يعقوب ابن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن ابن عون قال وجدت عند الحسن كتاب سمرة فقرأته عليه وكان فيه ويجزى من الاضطرار غبوق أو صبوح **حدثنا** هناد وأبو هشام الرفاعى قالا ثنا يحيى بن أبى زائدة عن ابن عون قال قرأت فى كتاب سمرة بن جندب يكفى من الاضطرار أو من الضرورة غبوق أو صبوح **حدثنى** على بن سعيد الكندى وأبو كريب قالا ثنا عبد الله بن ادريس عن هشام بن حسان عن الحسن قال اذا اضطر الرجل الى الميتة أكل منها قوته يعنى مسكته **حدثنا** هناد بن السرى قال ثنا ابن مبارك عن الاوزاعى عن حسان بن عطية قال قال رجل يارسول الله انا بأرض مخمصة فما يحل لنا من الميتة ومتى تحل لنا الميتة قال اذا لم تصطبحوا أو تغتبقوا ولم تحتفؤا بقلا فشأنكم بها **حدثنا** هناد بن السرى قال ثنا عيسى بن يونس عن الاوزاعى عن حسان بن عطية عن رجل قد سمى لنا أن رجلا قال للنبى صلى الله عليه وسلم انا نكون بأرض مخمصة فمتى تحل لنا الميتة قال اذا لم تغتبقوا ولم تصطبحوا ولم تحتفؤا بقلا فشأنكم بها * قال أبو جعفر يروى هذا على أربعة أوجه تحتفؤا بالهمزة وتحتفيوا بتخفيف الياء والحاء وتحتفوا بتشديد الفاء

وتخففوا بالحاء والتخفيف ويحتمل الهمز ۞ القول فى تأويل قوله ﴿يسئلونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين﴾ يعنى بذلك جل ثناؤه يسألك يا محمد أصحابك ما الذى أحل لهم أكله من المطاعم والمآكل فقل لهم أحل لكم منها الطيبات وهى الحلال الذى أذن لكم ربكم فى أكله من الذبائح وأحل لكم أيضا مع ذلك صيد ما علمتم من الجوارح وهن الكواسب من سباع البهائم والطير سميت جوارح لجرحها الأرباب بها وكسبها اياهم أقواتهم من الصيد يقال منه جرح فلان لأهله خيرا اذا أكسبهم خيرا وفلان جارحة أهله يعنى بذلك كاسبهم ولا جارحة لفلانة اذا لم يكن لها كاسب ومنه قول أعشى بنى ثعلبة

ذات خد منضح ميسمها * تذكر الجارح ما كان اجترح

يعنى اكتسب وترك من قوله وما علمتم وصيد ما علمتم من الجوارح اكتفاء بدلالة ما ذكر من الكلام على ما ترك ذكره وذلك أن القوم فيما بلغنا كانوا سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أمرهم بقتل الكلاب عما يحل لهم اتخاذه منها وصيده فانزل الله عز ذكره فيما سألوا عنه من ذلك هذه الآية فاستثنى مما كان حرم اتخاذه منها وأمر بقتله كلاب الصيد وكلاب الماشية وكلاب الحرث وأذن لهم باتخاذ ذلك ذكر الخبر بذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا زيد بن حباب العكلى قال ثنا موسى بن عبيدة قال أخبرنا صالح عن القعقاع بن حكيم عن سلمى أم رافع عن أبى رافع قال جاء جبريل الى النبى صلى الله عليه وسلم يستأذن عليه فاذن له فقال قد أذنا لك يا رسول الله قال أجل ولكنا لا ندخل بيتا فيه كلب قال أبو رافع فأمرنى أن أقتل كل كلب بالمدينة فقتلت حتى انتهيت الى امرأة عندها كلب ينبح عليها فتركته رحمة لها ثم جئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فأمرنى فرجعت الى الكلب فقتلته فجاؤا فقالوا يا رسول الله ما يحل لنا من هذه الامة التى أمرت بقتلها قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله يسئلونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عكرمة أن النبى صلى الله عليه وسلم بعث أبا رافع فى قتل الكلاب فقتل حتى بلغ العوالى فدخل عاصم بن عدى وسعد بن خيثمة وعويم بن ساعدة فقالوا ماذا أحل لنا يا رسول الله فنزلت يسئلونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن الزبير قال حدثونا عن محمد بن كعب القرظى قال لما أمر النبى صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب قالوا يا رسول الله فماذا يحل لنا من هذه الامة فنزلت يسئلونك ماذا أحل لهم الآية ثم اختلف أهل التأويل فى الجوارح التى عنى الله بقوله وما علمتم من الجوارح فقال بعضهم هو كل ما علم الصيد فتعلمه من بهيمة أو طائر ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا ابن المبارك عن اسمعيل بن مسلم عن الحسن فى قوله وما علمتم من الجوارح مكلبين قال كل ما علم فصاد من كلب أو صقر أو فهد أو غيره حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن فضيل عن اسمعيل بن مسلم عن الحسن مكلبين قال كل ما علم فصاد من كلب أو فهد أو غيره حدثنا ابن حميد قال ثنا ابن المبارك عن معمر عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى صيد الفهد قال هو من الجوارح حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبى بزة عن مجاهد فى قوله وما علمتم من الجوارح مكلبين قال الطير والكلاب حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن الحجاج عن عطاء عن القاسم بن أبى بزة عن مجاهد مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن حميد عن مجاهد مكلبين قال من الكلاب والطير حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله من الجوارح مكلبين قال من الطير والكلاب حدثنا المثنى قال

ناس فقالوا يا رسول الله ماذا يحل لنا من هذه الامة التى تقتلها فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أن نزلت هذه الآية فأمر بقتل الكلب الكلب والعقور وما يضر ويؤذى وأذن فى اقتناء الكلاب التى ينتفع بها وقال سعيد بن جبير نزلت فى عدى ابن حاتم وزيد الخيل الذى سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد الخير حين قالا يا رسول الله انا قوم نصيد بالكلاب والبزاة وانها تأخذ البقر والحمر والظباء والضب فنه ما ندرك ذكاته ومنه ما تقتل فلا ندرك وقد حرم الله الميتة فاذا يحل لنا منها فنزل (قل أحل لكم الطيبات) أى ما ليس بخبيث منها وهو ما لم يأت تحريمه فى كتاب أو سنة أو قياس مجتهد أو أحل لكم كل ما يستلذ ويشتهى عند أهل المروءة والاخلاق الجميلة واعلم أن الاصل فى الاعيان الحل لانها خلقت لمنافع العباد هو الذى خلق لكم ما فى الارض جميعا واستثنى من ذلك أصول * الاول تنصيص الكتاب على تحريمه كالميتة والدم وغيرهما * الثانى تنصيص السنة كما روى عن جمع من الصحابة أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عام خيبر عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الاهلية والبغال كالحمير ولا تحرم الخيل عند الشافعى لما روى عن جابر أنه قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البغال والحمير ولم ينهنا عن الخيل * الثالث ما هو فى معنى المنصوص كالنبيذ فانه مسكر كالخمر فيشاركها فى التحريم * الرابع كل ذى ناب من السباع وذى مخلب من الطيور وقد مر معنى السبع عن قريب فلا يحل

ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا شعبة ح وثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن شعبة عن الهيثم عن طلحة ابن مصرف قال قال خيثمة بن عبد الرحمن هذا ما قد بينت لك أن الصقر والبازي من الجوارح **حدثنا** محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت الهيثم يحدث عن طلحة الاياحي عن خيثمة قال أنبئت أن الصقر والباز والكلب من الجوارح **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن علي بن حسين قال الباز والصقر من الجوارح **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا يحيى بن يمان عن شريك عن جابر عن أبي جعفر قال الباز والصقر من الجوارح المكلبين **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن علي عن ابن عباس قوله وما علمتم من الجوارح مكلبين يعني بالجوارح الكلاب الضواري والفهود والصقور وأشباهها **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه وما علمتم من الجوارح مكلبين قال من الكلاب وغيرها من الصقور والبيزان وأشباه ذلك مما يعلم **حدثني** محمد بن سعد قال ثنى أبي قال ثنى عمي قال ثنى أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله وما علمتم من الجوارح مكلبين الجوارح الكلاب والصقور المعلمة **حدثني** سعيد بن الربيع الرازي قال ثنا سفيان عن عمرو بن دينار سمع عبيد بن عمير يقول في قوله من الجوارح مكلبين قال الكلاب والطير وقال آخرون انما عنى الله جل ثناؤه بقوله وما علمتم من الجوارح مكلبين الكلاب دون غيرها من السباع ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن حميد قال ثنا أبو تميلة قال ثنا عبيد عن الضحاك وما علمتم من الجوارح مكلبين قال هي الكلاب **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي قوله وما علمتم من الجوارح مكلبين يقول أحل لكم صيد الكلاب التي علمتموهن **حدثنا** هناد قال ثنا ابن أبي زائدة قال أخبرنا ابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال أما ما صاد من الطير والبزاة من الطير فما أدركت فهو لك والا فلا تطمعه

* وأولى القولين بتأويل الآية قول من قال كل ما صاد من الطير والسباع فمن الجوارح وان صيد جميع ذلك حلال اذا صاد بعد التعليم لان الله جل ثناؤه عم بقوله وما علمتم من الجوارح مكلبين كل جارحة ولم يخصص منها شيأ فكل جارحة كانت بالصفة التي وصف الله من كل طائر وسبع فحلال أكل صيدها وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو ما قلنا في ذلك خبر مع ما في الآية من الدلالة التي ذكرنا على صحة ما قلنا في ذلك وهو ما **حدثنا** به هناد قال ثنا عيسى بن يونس عن مجالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد البازي فقال ما أمسك عليك فكل فأباح صلى الله عليه وسلم صيد البازي وجعله من الجوارح ففي ذلك دلالة بينة على فساد قول من قال عنى الله بقوله وما علمتم من الجوارح ما علمنا من الكلاب خاصة دون غيرها من سائر الجوارح فان ظن ظان أن في قوله مكلبين دلالة على أن الجوارح التي ذكرت في قوله وما علمتم من الجوارح هي الكلاب خاصة فقد ظن غير الصواب وذلك أن معنى الآية قل أحل لكم أيها الناس في حال مصيركم أصحاب كلاب الطيبات وصيد ما علمتموه الصيد من كواسب السباع والطير فقوله مكلبين صفة للقانص وان صاد بغير الكلاب في بعض أحيانه وهو نظير قول القائل يخاطب قوما أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين مؤمنين فمعلوم انه انما عنى قائل ذلك اخبار القوم أن الله جل ذكره أحل لهم في حال كونهم أهل ايمان الطيبات وصيد الجوارح التي أعلمهم انه لا يحل لهم منه الا ما صادوه بها فكذلك قوله أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين لذلك

بموجب هذا الاصل الكلب والاسد والذئب والنمر والفهد والدب والببر والقرد والفيل لانها تعدو بانيابها ولا يحل من الطيور البازي والشاهين والصقر والعقاب وجميع جوارح الطير * الخامس ما أمر بقتله من الحيوانات فهو حرام لان الامر بقتله اسقاط لحرمته ومنع من اقتنائه ولو كان مأكولا لجاز اقتناؤه للتسمين واعداده للاكل وقت الحاجة ومنه الفواسق الخمس روى أنه صلى الله عليه وسلم قال خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم الحية والفأرة والغراب الابقع والكلب والحدأة * السادس ما ورد النهي عن قتله فهو حرام لانه لو كان مأكولا لجاز ذبحه ليؤكل كما روى أنه صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الخطاطيف وكذا الصرد والنملة والنحلة والهدهد والخفاش * السابع الاستطابة والاستخباث لقوله تعالى قل أحل لكم الطيبات قال العلماء فيبعد الرجوع الى طبقات الناس وتنزيل كل قوم على ما يستطيبون ويستخبثون لان ذلك يوجب اختلاف الاحكام في الحل والحرمة وذلك يخالف موضوع الشرع فالعرب أولى أمة بالاعتبار لان الدين عربي وهم المخاطبون أولا وليس لهم ترفه وتنعم يورث تضييق المطاعم على الناس ولكن المعتبر استطابة سكان القرى والبلاد دون أجلاف البوادي الذين لا تمييز لهم وأيضا يعتبر أصحاب اليسار والترفه دون أصحاب الضرورات والحاجات وأيضا المعتبر حال الخصب والرفاهية دون حال الجدب والشدة والحشرات

نظيره

نظيره فى أن التكليب للقانص بالكلاب كان صيده أو بغيرها الا أنه اعلام من الله عز ذكره أنه لا يحل من الصيد الا ما صادته الكلاب ﴿القول فى تأويل قوله ﴿تعلمونهن مما علمكم الله﴾ يعنى جل ثناؤه بقوله تعلمونهن تؤدبون الجوارح فتعلمونهن طلب الصيد لكم مما علمكم الله يعنى بذلك من التأديب الذى أدبكم الله والعلم الذى علمكم وقد قال بعض أهل التأويل معنى قوله مما علمكم الله كما علمكم الله ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى تعلمونهن مما علمكم الله يقول تعلمونهن من الطلب كما علمكم الله ولسنا نعرف فى كلام العرب من بمعنى الكاف لان من تدخل فى كلامهم بمعنى التبعيض والكاف بمعنى التشبيه وانما يوضع الحرف مكان آخر غيره اذا تقارب معنياهما فأما اذا اختلفت معانيهما فغير موجود فى كلامهم وضع أحدهما عقيب الآخر وكتاب الله وتنزيله أحرى الكلام أن يجنب ما خرج عن المفهوم والغاية فى الفصاحة من كلام من نزل بلسانه **حدثنا** أبو كريب قال ثنا اسمعيل بن صبيح قال ثنا أبو هانئ عن أبى بشر قال ثنا عامر أن عدى بن حاتم الطائى قال أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله عن صيد الكلاب فلم يدر ما يقول له حتى نزلت هذه الآية تعلمونهن مما علمكم الله قيل اختلف أهل التأويل فى ذلك فقال بعضهم هو أن يسترسل لطلب الصيد اذا أرسله صاحبه ويمسك عليه اذا أخذه فلا يأكل منه ويستجيب له اذا دعاه ولا يفر منه اذا أراده فاذا تتابع ذلك منه مرارا كان معلما وهذا قول جماعة من أهل الحجاز وبعض أهل العراق ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن جريج قال قال عطاء كل شئ قتله صائدك قبل أن يعلم ويمسك ويصيد فهو ميتة ولا يكون قتله اياه ذكاة حتى يعلم ويمسك ويصيد فان كان ذلك ثم قتل فهو ذكاته **حدثنى** محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قال ان المعلم من الكلاب أن يمسك صيده فلا يأكل منه حتى يأتيه صاحبه فان أكل من صيده قبل أن يأتيه صاحبه فيدرك ذكاته فلا يأكل من صيده **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن عيينة عن عمرو عن طاوس عن ابن عباس قال اذا أكل الكلب فلا تأكل فانما أمسك على نفسه **حدثنا** أبو كريب ويعقوب بن ابراهيم قالا ثنا اسمعيل بن ابراهيم قال ثنا أبو المعلى عن سعيد بن جبير قال قال ابن عباس اذا أرسل الرجل الكلب فأكل من صيده فقد أفسده وان كان ذكر اسم الله حين أرسله فزعم أنه انما أمسك على نفسه والله يقول من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله فزعم أنه اذا أكل من صيده قبل أن يأتيه صاحبه انه ليس بمعلم وانه ينبغى أن يضرب ويعلم حتى يترك ذلك الخلق **حدثنا** أبو كريب قال ثنا معمر الرقى عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال اذا أخذ الكلب فقتل فأكل فهو سبع **حدثنا** ابن المثنى قال ثنى عبد الاعلى قال ثنا داود عن عامر عن ابن عباس قال لا يأكل منه فانه لو كان معلما لم يأكل منه ولم يتعلم ما علمته انما أمسك على نفسه ولم يمسك عليك **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا يزيد بن هرون قال أخبرنا داود عن الشعبى عن ابن عباس بنحوه **حدثنا** محمد ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم عن ابن عباس قال اذا أكلت الكلاب فلا تأكل **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبى اسحق عن الشعبى عن ابن عباس بمثله **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا ابن عون قال قلت لعامر الشعبى الرجل يرسل كلبه فيأكل منه أنأكل منه قال لا لم يتعلم الذى علمته **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال اذا أكل الكلب من صيده فاضربه فانه ليس بمعلم **حدثنا** سوار بن عبد الله قال ثنا يحيى بن سعيد عن

بأسرها مستخبثة كالذباب والخنفساء والجعلان وحمار قبان الا الضب فانه صلى الله عليه وسلم قال لا آكله ولا أحرمه ومن الاصول أنه لا يجوز أكل الاعيان النجسة فى حال الاختيار وكذا أكل الطاهر اذا نجس بملاقاة النجاسة كالدهن والسمن الذائب والدبس والخل ومن الاصول الكسب بمخامرة النجاسة ولكن كسب الحجام حلال عند الشافعى ومن الاصول ما يضر كالزجاج والسم والنبات المسكر أو المجنن قوله سبحانه (وما علمتم من الجوارح) معناه أحل لكم صيد ما علمتم على حذف المضاف لدلالة فكلوا مما أمسكن عليه ويجوز أن تكون ما شرطية والجزاء فكلوا وعلى هذا يجوز الوقف على الطيبات والجوارح الكواسب من سباع البهائم والطير كالكلب والفهد والبازى والصقر قال تعالى ويعلم ما جرحتم بالنهار أى كسبتم وجوز بعضهم أن يكون من الجراحة وقال ما أخذ من الصيد فلم يسل منه دم لم يحل وانتصاب مكلبين على الحال من علمتم وفائدة هذه الحال مع الاستغناء عنها بعلمتم أن معلم الجوارح ينبغى أن يكون ماهرا فى علمه مدربا فيه موصوفا بالتكليب نقل عن ابن عمر والضحاك والسدى أن ما صادها غير الكلاب فلم يدرك ذكاته لم يجز أكله لان قوله مكلبين يدل على كون هذا الحكم مخصوصا بالكلب والجمهور على أن الجوارح يدخل فيه ما يمكن الاصطياد به من السباع قالوا الكلب مؤدب الجوارح

ورائضها الأن تصطاد لصاحبها وانما
اشتق من الكلب لكثرة هذا المعنى
فى جنسه أولان كل سبع يسمى
كلبا كقوله صلى الله عليه وسلم اللهم
سلط عليه كلبا من كلابك فاكله
الاسد أو من الكلب الذى هو بمعنى
الضراوة يقال فلان كلب بكذا اذا
كان حريصا عليه وهب أن المذكور
فى الآية اباحة الصيد بالكلب لكن
تخصيصه بالذكر لا ينفى حل غيره
لجواز الاصطياد بالرمى وبالشبكة
ونحوها مع سكوت الآية عنها
تعلمونهن حال ثانية أو استئناف مما
علمكم الله من علم التكليب لان
بعضه الهام من الله أو مما عرفكم أن
تعلموه من اتباع الصيد بارسال
صاحبه وانزجاره بزجره واعلم أنه
يعتبر فى صيرورة الكلب معلما أمور
منها أن ينزجر بزجر صاحبه فى
ابتداء الامر وكذا اذا انطلق واشتد
عدوه وحدته يشترط أن ينزجر
بزجره أيضا على الاشبه فبه يظهر
التأدب ومنها أن يسترسل بارسال
صاحبه أى اذا أغرى بالصيد هاج
ومنها أن يمسك الصيد لقوله فكلوا
مما أمسكن عليكم وفى هذا اعتبار
وصفين أحدهما أن يحفظه ولا يخليه
والثانى أن لا يأكل منه لقوله صلى
الله عليه وسلم لعدى بن حاتم فان
أكل فلا تأكل منه فانما أمسكه
على نفسه وجوارح الطير يشترط
فيها أن تهيج عند الاغراء وأن تترك
الاكل ولكن لا مطمع فى انزجارها
بعد الطيران ويشترط عند الشافعى
تكرر هذه الامور بحيث يغلب على
الظن تأدب الجارحة بها وأقله ثلاث
مرات ولم يقدر الاكثرون عدد

ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه قال اذا أكل الكلب فهو ميتة فلا تأكله **حدثنا** الحسن بن
عرفة قال ثنا هشيم عن أبى بشر عن سعيد بن جبير وسيار عن الشعبى ومغيرة عن ابراهيم أنهم
قالوا فى الكلب اذا أكل من صيده فلا تأكل فانما أمسك على نفسه **حدثنا** ابن بشار قال ثنا
أبو عاصم قال أخبرنا ابن جريج قال قال عطاء ان وجدت الكلب قد أكل من الصيد فاوجدته
ميتا فدعه فانه مما لم يمسك عليك صيدا انما هو سبع أمسك على نفسه ولم يمسك عليك وان كان قد
علم **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى بنحوه وقال
آخرون نحو هذه المقالة غير أنهم حدوا لمعرفة الكلاب بأن كلبه قد قبل التعليم وصار من الجوارح
الحلال صيدها أن يفعل ذلك كلبه مرات ثلاثا وهذا قول محكى عن أبى يوسف ومحمد بن الحسن
وقال آخرون ممن قال هذه المقالة لا حد لعلم الكلاب بذلك من كلبه أكثر من أن يفعل كلبه ما وصفنا
أنه له تعليم قالوا فاذا فعل ذلك فقد صار معلما حلالا صيده وهذا قول بعض المتأخرين وفرق بعض
قائلى هذه المقالة بين تعليم البازى وسائر الطيور الجارحة وتعليم الكلب وضارى السباع الجارحة
فقال جائز أكل ما أكل منه البازى من الصيد قالوا وانما تعليم البازى أن يطير اذا استشلى ويجيب
اذا دعى ولا ينفر من صاحبه اذا أراد أخذه قالوا وليس من شروط تعليمه أن لا يأكل من الصيد
ذكر من قال ذلك **حدثنا** هناد بن السرى قال ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم وحجاج عن
عطاء قال لا بأس بصيد البازى وان أكل منه **حدثنا** أبو كريب قال ثنا أسباط قال ثنا
أبو اسحق الشيبانى عن حماد عن ابراهيم عن ابن عباس انه قال فى الطير اذا أرسلته فقتل فكل فان
الكلب اذا ضربته لم يعد وأن تعليم الطير أن يرجع الى صاحبه وليس يضرب واذا أكل من الصيد
ونتف من الريش فكل **حدثنا** ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا أبو حمزة عن جابر عن
الشعبى قال ليس البازى والصقر كالكلب فاذا أرسلتهما فامسكا فكلا فدعوتهما فأتيا فكل
منه **حدثنا** هناد قال ثنا أبو زبيد عن مطرف عن حماد قال ابراهيم كل صيد البازى وان أكل منه
حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم وجابر عن الشعبى قالا كل من صيد
البازى وان أكل **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم اذا أكل
البازى والصقر من الصيد فكل فانه لا يعلم **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا
سفيان عن حماد عن ابراهيم قال لا بأس بما أكل منه البازى **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا محمد بن
جعفر قال ثنا شعبة عن حماد أنه قال فى البازى اذا أكل منه فكل وقال آخرون منهم سوا
تعليم الطير والبهائم والسباع لا يكون نوع من ذلك معلما الا بما يكون به سائر الانواع معلما وقالوا
لا يحل أكل شئ من الصيد الذى صادته جارحة فاكلت منه كائنة ما كانت تلك الجارحة بهيمة أو
طائرا قالوا لان من شروط تعليمها الذى يحل به صيدها أن تمسك ما صادت على صاحبها فلا تأكل
منه ذكر من قال ذلك **حدثنا** هناد وأبو كريب قالا ثنا ابن أبى زائدة قال ثنا محمد بن سالم
عن عامر قال قال على اذا أكل البازى من صيده فلا تأكل **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا ابن جعفر
عن شعبة عن مجالد بن سعيد عن الشعبى قال اذا أكل البازى منه فلا تأكل **حدثنا** هناد قال ثنا
وكيع عن سفيان عن سالم عن سعيد بن جبير قال اذا أكل البازى فلا تأكل **حدثنا** هناد قال
ثنا وكيع عن عمرو بن الوليد السهمى قال سمعت عكرمة قال اذا أكل البازى فلا تأكل **حدثنا** ابن
بشار قال ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن جريج قال قال عطاء الكلب والبازى كله واحد لا تأكل
ما أكل منه من الصيد الا أن تدرك ذكاته فتذكيه قال قلت لعطاء البازى ينتف الريش قال فما

أدركته ولم يأكل فكل قال ذلك غير مرة * وقال آخرون تعليم كل جارحة من البهائم والطير واحد قالوا وتعليمه الذي يحل به صيده أن يشلى على الصيد فيسترسل ويأخذ الصيد ويدعوه صاحبه فيجيب أولا يفر منه اذا أخذه قال فاذا فعل الجارح ذلك كان معلما داخلا في المعنى الذي قال الله وما علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما أمسكن عليكم قالوا وليس من شرط تعليم ذلك أن لا يأكل من الصيد قالوا وكيف يجوز أن يكون ذلك من شرطه وهو يؤدب بأكله ذكر من قال ذلك حدثنا ابن أبي الشوارب قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة عن سعيد أو سعد عن سلمان قال اذا أرسلت كلبك على صيد وذكرت اسم الله فأكل ثلثيه وبقي ثلثه فكل ما بقي حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا حميد قال ثني القاسم بن ربيعة عمن حدثه عن سلمان وبكر بن عبد الله عمن حدثه عن سلمان أن الكلب يأخذ الصيد فيأكل منه قال كل وان أكل ثلثيه اذا أرسلته وذكرت اسم الله وكان معلما حدثنا ابن بشار وابن المثنى قالا ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب قال قال سلمان كل وان أكل ثلثيه يعني الصيد اذا أكل منه الكلب حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن سلمان نحوه حدثنا ابن المثنى قال ثنا ابن أبي عدي وعبد العزيز بن عبد الصمد عن شعبة ح وحدثنا هناد قال ثنا عبدة جميعا عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال قال سلمان اذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فأكل ثلثه فكل حدثنا هناد قال ثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن سعيد عن سلمان نحوه حدثنا مجاهد بن موسى قال ثنا يزيد عن بكر بن عبد الله المزني والقاسم أن سلمان قال اذا أكل الكلب فكل وان أكل ثلثيه حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن داود بن أبي الفرات عن محمد بن زيد عن سعيد بن المسيب قال قال سلمان اذا أرسلت كلبك المعلم أو بازك فسميت فأكل نصفه أو ثلثيه فكل بقيته حدثني يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه عن حميد بن مالك بن خثيم الدؤلي أنه سأل سعد بن أبي وقاص عن الصيد يأكل منه الكلب فقال كل وان لم يبق منه الا حذية يعني بضعة حدثنا محمد بن المثنى قال ثني عبد الصمد قال ثنا شعبة عن عبد ربه بن سعيد قال سمعت بكير بن الاشج يحدث عن سعد قال كل وان أكل ثلثيه حدثنا ابن المثنى قال ثنا سعيد بن الربيع قال ثنا شعبة عن عبد ربه بن سعيد قال سمعت بكير بن الاشج عن سعيد بن المسيب قال شعبة قلت سمعته من سعيد قال لا قال كل وان أكل ثلثيه قال ثم ان شعبة قال في حديثه عن سعد قال كل وان أكل نصفه حدثنا ابن المثنى قال ثني عبد الاعلى قال ثنا داود عن عامر عن أبي هريرة قال اذا أرسلت كلبك فأكل منه فان أكل ثلثيه وبقي ثلثه فكل حدثنا ابن المثنى قال ثنا يزيد بن هرون قال أخبرنا داود بن أبي هند عن الشعبي عن أبي هريرة بنحوه حدثنا هناد قال ثنا أبو معاوية عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن أبي هريرة نحوه حدثنا ابن المثنى قال ثني سالم بن نوح العطار عن عمر يعني ابن عامر عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن سلمان قال اذا أرسلت كلبك المعلم فاخذ فقتل فكل وان أكل ثلثيه حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال ثنا المعتمر قال سمعت عبد الله ح وحدثنا هناد قال ثنا عبدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر قال اذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل ما أمسك عليك أكل أولم يأكل حدثنا ابن المثنى قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر بنحوه حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني ابن أبي ذئب أن نافعا حدثهم ان عبد الله بن عمر كان لا يرى بأكل

المرات كانهم رأوا العرف مضطربا وطباع الجوارح مختلفة فيرجع الى أهل الخبرة بطباعها وعن سلمان الفارسي وسعد بن أبي وقاص وابن عمر وأبي هريرة أنه يحل وان أكل فعندهم الامساك هو أن يحفظه ولا يتركه ومعنى الآية كلوا مما تبقى لكم الجوارح وان كان بعد أكلها منه ومن في مما أمسكن قيل زائدة نحو كلوا من ثمره وقيل مفيدة وذلك أن بعض الصيد لا يؤكل كالعظم والدم والريش وقال سعيد بن جبير وأبو حنيفة والمزني يؤكل ما بقي من جوارح الطير ولا يؤكل ما بقي من الكلب والفرق أن تأديب الكلب بالضرب على الاكل ممكن وتأديب الطير غير ممكن ولا خلاف انه اذا كانت الجارحة معلمة ثم تصيد صيدا وجرحته وقتلته وأدركه الصائد ميتا فهو حلال وجرح الجارحة كالذبح وان قتلته بالفم من غير جرح ففي حله خلاف أما قوله سبحانه واذكروا اسم الله عليه فالضمير اما أن يعود الى ما أمسكن أي سموا عليه اذا أدركتم ذكاته أو الى ما علمتم أي سموا عليه عند ارساله أو الى الاكل وعلى هذا فلا كلام وعلى الاول فالتسمية محمولة على الندب عند الشافعي وعلى الوجوب عند أبي حنيفة وسيجيء تمام المسئلة في سورة الانعام ان شاء الله تعالى (اليوم أحل لكم الطيبات) فائدة الاعادة أن يعلم بقاء هذا الحكم عندا كمال الدين واستقراره (وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم) الاكثرون على

الصيد بأسا اذا قتله الكلب أكل منه حدثني يونس به مرة أخرى فقال أخبرنا ابن وهب قال ثني عبيد الله بن عمر وابن أبي ذئب وغير واحد أن نافعا حدثهم عن عبد الله بن عمر فذكر نحوه حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا محمد بن أبي ذئب عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يرى بأسا بما أكل الكلب الضاري حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن بكير بن عبد الله ابن الاشج عن حميد بن عبد الله عن سعد قال قلت لنا كلاب ضواري أكلن ويبقين قال كل وان لم يبق الا بضعة حدثنا هناد قال ثنا قبيصة عن سفيان عن ابن أبي ذئب عن يعقوب بن عبد الله بن الاشج عن حميد قال سألت سعدا فذكر نحوه * وأولى الاقوال في ذلك بالصواب عندنا في تأويل قوله تعلمونهن مما علمكم الله أن التعليم الذي ذكره الله في هذه الآية للجوارح انما هو أن يعلم الرجل جارحه الاسترسال اذا أشلي على الصيد وطلبه اياه اذا أغرى أو امساكه عليه اذا أخذه من غير أن يأكل منه شيأ وأن لا يفر منه اذا أراده وأن يجيبه اذا دعاه فذلك هو تعليم جميع الجوارح طيرها وبهائمها وان أكل من الصيد جارحة صائد فجارحه حينئذ غير معلم فان أدرك صيده صاحبه حيا فذكاه حل له أكله وان أدركه ميتا لم يحل له أكله لانه مما أكله السبع الذي حرمه الله تعالى بقوله وما أكل السبع ولم يدرك ذكاته وانما قلنا ذلك أولى الاقوال في ذلك بالصواب لتظاهر الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما حدثنا به ابن حميد قال ثنا ابن المبارك عن عاصم ابن سليمان الاحول عن الشعبي عن عدي بن حاتم أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الصيد فقال اذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله عليه فان أدركته وقد قتل وأكل منه فلا تأكل منه شيأ فانما أمسك على نفسه حدثنا أبو كريب وأبو هشام الرفاعي قالا ثنا محمد بن فضيل عن بيان بن بشر عن عامر عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انا قوم نتصيد بهذه الكلاب فقال اذا أرسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله عليها فكل مما أمسكن عليك وان قتلن الا أن يأكل الكلب فان أكل فلا تأكل فاني أخاف أن يكون انما حبسه على نفسه فان قال قائل فما أنت قائل فيما حدثك به عمران بن بكار الكلاعي قال ثنا عبد العزيز بن موسى قال ثنا محمد بن دينار عن أبي اياس عن سعيد بن المسيب عن سلمان الفارسي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا أرسل الرجل كلبه على الصيد فأدركه وقد أكل منه فليأكل ما بقي قيل هذا خبر في اسناده نظر فان سعيدا غير معلوم له سماع من سلمان والثقات من أهل الآثار يقفون هذا الكلام على سلمان ويروونه عنه من قبله غير مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم والحفاظ الثقات اذا تتابعوا على نقل شيء بصفة فخالفهم واحد منفرد ليس له حفظهم كانت الجماعة الأثبات أحق بصحة ما نقلوا من الفرد الذي ليس له حفظهم واذا كان الامر في الكلب على ما ذكرت من انه اذا أكل من الصيد فغير معلم فكذلك حكم كل جارحة في أن ما أكل منها من الصيد فغير معلم لا يحل له أكل صيده الا أن يدرك ذكاته * القول في تأويل قوله ﴿فكلوا مما أمسكن عليكم﴾ يعني بقوله فكلوا مما أمسكن عليكم فكلوا أيها الناس مما أمسكت عليكم جوارحكم واختلف أهل التأويل في معنى ذلك فقال بعضهم ذلك على الظاهر والعموم كما عمه الله حلال أكل كل ما أمسكت علينا الكلاب والجوارح المعلمة من الصيد الحلال أكله أكل منه الجارح والكلاب أو لم يأكل منه أدركت ذكاته فذكي أو لم تدرك ذكاته حتى قتلته الجوارح بجرحها اياه أو بغير جرح وهذا قول الذين قالوا تعليم الجوارح الذي يحل به صيدها أن تعلم الاسترسال على الصيد وطلبه اذا أشليت عليه وأخذه وترك الهرب من صاحبها دون ترك الاكل من صيدها اذا صادته وقد ذكرنا قول قائلي هذه المقالة والرواية عنهم باسانيدها الواردة آنفا * وقال آخرون بل ذلك على الخصوص

أن المراد بالطعام الذبائح لأن ما قبل الآية في بيان الصيد والذبائح ولان ماسوى الصيد والذبائح محللة قبل ان كانت لاهل الكتاب وبعد أن صارت لهم فلا يبقى لتخصيصها باهل الكتاب فائدة وعن بعض أئمة الزيدية أن المراد هو الخبز والفاكهة ومما لا يحتاج فيه الى الذكاة وقيل إنه جميع المطعومات (وطعامكم حل لهم) أي يحل لكم أن تطعموهم من طعامكم لانه لا يمتنع أن يحرم الله تعالى اطعامهم من ذبائحنا وأيضا فالفائدة في ذكره أن يعلم أن اباحة الذبائح حاصلة في الجانبين وليست كاباحة المناكحة فانها غير حاصلة في الجانبين (والمحصنات) الحرائر أو العفائف من المؤمنات وعلى الثاني يدخل فيه نكاح الاماء وقد يرجح الاول بأنه تعالى قال اذا آتيتموهن أجورهن ومهر الاماء لا يدفع اليهن بل الى ساداتهن وبأن نكاح المحصنات ههنا مطلق ونكاح الامة مشروط بعدم طول الحرة وخشية العنت وبأن تخصيص العفائف بالحل يدل ظاهرا على تحريم نكاح الزانية وقد ثبت أنه غير محرم ولو حملنا المحصنات على الحرائر لزم تحريم نكاح الامة ونحن نقول به على بعض التقديرات وبان وصف التحصين في حق الحرة أكثر ثبوتا منه في حق الامة لان الامة لا تخلو من البروز للرجال (والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم) احتج بها كثير من الفقهاء في

دون العموم قالوا ومعناه فكلوا مما أمسكن عليكم من الصيد جميعه دون بعضه قالوا فان أكلت الجوارح منه بعضا وأمسكن بعضا فالذى أمسكت منه غير جائز أكله وقد أكلت بعضه لانها انما أمسكت ما أمسكت من ذلك الصيد بعد الذى أكلت منه على أنفسها لا علينا والله تعالى ذكره انما أباح لنا أكل ما أمسكته جوارحنا المعلمة علينا بقوله فكلوا مما أمسكن عليكم دون ما أمسكته على أنفسها وهذا قول من قال تعليم الجوارح الذى يحل به صيدها أن تسترسل للصيد اذا أشليت فتطلبه وتأخذه فتمسكه على صاحبها فلا تأكل منه شيأ ولا تفر من صاحبها وقد ذكرنا ممن قال ذلك فيما مضى منهم جماعة كثيرة ونذكر منهم جماعة آخرين فى هذا الموضع حدثنا المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله فكلوا مما أمسكن عليكم يقول كلوا مما قتلن قال على وكان ابن عباس يقول ان قتل وأكل فلا تأكل وان أمسك فأدركته حيا فذكه حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قال ان أكل المعلم من الكلاب من صيده قبل أن يأتيه صاحبه فيدرك ذكاته فلا يأكل من صيده حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى فكلوا مما أمسكن عليكم اذا صاد الكلب فامسكه وقد قتله ولم يأكل منه فهو حلال فان أكل منه فيقال انما أمسك على نفسه فلا تأكل منه شيأ انه ليس بمعلم حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة يسئلونك ماذا أحل لهم الى قوله فكلوا مما أمسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه قال اذا أرسلت كلبك المعلم أو طيرك أو سهمك فذكرت اسم الله فأخذ أو قتل فكل حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول أخبرنا عبيد بن سلمان قال سمعت الضحاك يقول اذا أرسلت كلبك المعلم فذكرت اسم الله حين ترسله فأمسك أو قتل فهو حلال فاذا أكل منه فلا تأكل منه فانما أمسكه على نفسه حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو معاوية عن عاصم عن الشعبى عن عدى قوله فكلوا مما أمسكن عليكم قال قلت يا رسول الله ان أرضى أرض صيد قال اذا أرسلت كلبك وسميت فكل مما أمسك عليك كلبك وان قتل فان أكل فلا تأكل فانه انما أمسك على نفسه وقد بينا أولى القولين فى ذلك بالصواب قبل فأغنى ذلك عن اعادته وتكراره فان قال قائل وما وجه دخول من فى قوله فكلوا مما أمسكن عليكم وقد أحل الله لنا صيد جوارحنا الحلال ومن انما تدخل فى الكلام مبعضة لما دخلت فيه قيل قد اختلف فى معنى دخولها فى هذا الموضع أهل العربية فقال بعض نحويى البصرة دخلت من فى هذا الموضع لغير معنى كما تدخله العرب فى قولهم كان من مطر وكان من حديث قال ومن ذلك قوله ويكفر عنكم من سياتكم وقوله وينزل من السماء من جبال فيها من برد قال وهو فيما فسر وينزل من السماء جبالا فيها برد قال وقال بعضهم وينزل من السماء من جبال فيها من برد أى من السماء من برد يجعل الجبال من برد فى السماء ويجعل الانزال منها وكان غيره من أهل العربية ينكر ذلك ويقول لم تدخل من الا لمعنى مفهوم لا يجوز الكلام ولا يصلح الا به وذلك أنها دالة على التبعيض وكان يقول معنى قولهم قد كان من مطر وكان من حديث هل كان من مطر عندكم وهل من حديث حديث عندكم ويقول معنى ويكفر عنكم من سياتكم أى ويكفر عنكم من سياتكم ما يشاء ويريد وفى قوله وينزل من السماء من جبال فيها من برد فيجيز حذف من من برد ولا يجيز حذفها من الجبال ويتأول معنى ذلك وينزل من السماء أمثال جبال برد ثم أدخلت من فى البرد لان البرد مفسر عنده عن الامثال أعنى أمثال الجبال وقد أقيمت الجبال مقام الامثال والجبال وهى جبال برد فلا يجيز حذف من من الجبال لانها دالة على ان الذى فى السماء الذى أنزل منه البرد أمثال جبال برد

أنه لا يحل نكاح الكتابية الا اذا دانت بالتوراة والانجيل قبل نزول الفرقان لان قوله من قبلكم ينافى من دان بهما بعد نزوله وكان ابن عمر لا يرى نكاح الكتابيات أصلا متمسكا بقوله تعالى ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ويقول لا أعلم شركا أعظم من قولها ان ربها عيسى وأول الآية بأن المراد التى آمنت منهن فمن المحتمل أن يخطر ببال أحد أن الكتابية اذا آمنت هل يحل للمسلم التزوج بها أم لا وعن عطاء أن الرخصة كانت مختصة بذلك الوقت لانه كان فى المسلمات قلة ولان الاحتراز عن مخالطة الكفار واجب لا تتخذوا بطانة من دونكم وأى خلطة أشد من الزوجية وقد يحدث ولد ويميل الى دين الام وقال سعيد ابن المسيب والحسن الكتابيات تشمل الذميات والحربيات فيجوز التزوج بكلهن وأكثر الفقهاء على أن ذلك مخصوص بالذمية فقط وهو مذهب ابن عباس فانه قال من أعطى الجزية حل ومن لم يعط لم يحل لقوله تعالى حتى يعطوا الجزية واتفقوا على أن المجوس قد سن بهم سنة أهل الكتاب فى أخذ الجزية منهم دون أكل ذبائحهم ونكاح نسائهم (اذا آتيتموهن أجورهن) فيه أن من تزوج امرأة وعزم على أن لا يعطيها صداقا كان كالزانى والزناضربان سفاح وهو الزنا على سبيل الاعلان واتخاذ خدن وهو على سبيل الاسرار فحرمهما الله تعالى فى الآية وأحل التمتع بهن

على سبيل الاحصان وهو التزوج بالشروط والاركان ثم حث على التزام التكاليف المذكورة بقوله ومن يكفر بالايمان أى بشرائع الله وتكاليفه التى هى من نتائج الايمان بالله ورسوله وقال ابن عباس ومجاهد معناه ومن يكفر برب الايمان أى بالله وقال قتادة ومن يكفر بالقرآن الذى أنزل فيه هذه التكاليف التى لابد منها فى الايمان فقد خاب وخسر وفيه أن أهل الكتاب وان حصلت لهم فضيلة المناكحة واباحة الذبائح فى الدنيا الا أن ذلك لا يفيدهم فى الآخرة لان كل من كفر بالله فقد حبط عمله فى الدنيا ولم يصل الى شئ من السعادات فى الآخرة البتة واعلم أن القائلين بالاحباط فسروا قوله فقد حبط عمله بان عقاب كفره يزيل ما كان حاصلا له من ثواب أعماله ومنكرو الاحباط قالوا ان عمله الذى أتى به بعد ذلك الايمان قد بان انه لم يكن معتدا به وكان ضائعا فى نفسه ثم انه سبحانه لما افتتح السورة بطلب الوفاء بالعقود فكان قائلا قال عهد الربوبية منك وعهد العبودية منا وأنت أولى بتقديم الوفاء بعهد الربوبية فأجاب الله تعالى نعم أنا أوفى بعهد الربوبية والكرم ومعلوم أن منافع الدنيا محصورة فى نوعين لذات المطعم ولذات المنكح فبين الحلال والحرام من المطاعم والمناكح وقدم المطعوم على المنكوح لانه أهم وعند تمام هذا البيان كأنه قال قد وفيت بعهد الربوبية فاشتغل أيها العبد بوظائف العبودية ولاسيما بالصلاة التى هى

وأجاز حذف من من البرد لان البرد مفسر عن الامثال كما تقول عندى رطلان زيتا وعندى رطلان من زيت وليس عندك الرطل وانما عندك المقدار فمن تدخل فى المفسر وتخرج منه وكذلك عند قائل هذا القول من السماء من أمثال جبال وليس بجبال وقال وان كان أنزل من جبال فى السماء من برد جبالا ثم حذف الجبال الثانية والجبال الاول فى السماء جاز تقول أكلت من الطعام تريد أكلت من الطعام طعاما ثم تحذف الطعام ولا تسقط من والصواب من القول فى ذلك أن من لا تدخل فى الكلام الا لمعنى مفهوم وقد يجوز حذفها فى بعض الكلام وبالكلام اليها حاجة لدلالة ما يظهر من الكلام عليها فأما أن تكون فى الكلام لغير معنى أفادته بدخولها فذلك قد بينا فيما مضى أنه غير جائز أن يكون فيما صح من الكلام ومعنى دخولها فى قوله فكلوا مما أمسكن عليكم للتبعيض اذ كانت الجوارح تمسك على أصحابها ما أحل الله لهم لحومه وحرم عليهم فرثه ودمه فقال جل ثناؤه فكلوا مما أمسكن عليكم جوارحكم الطيبات التى أحللت لكم من لحومها دون ما حرمت عليكم من خبائثه من الفرث والدم وما أشبه ذلك مما لم أطيبه لكم فذلك معنى دخول من فى ذلك وأما قوله ويكفر عنكم من سياآتكم فقد بينا وجه دخولها فيه فيما مضى بما أغنى عن اعادته وأما دخولها فى قوله وينزل من السماء من جبال فسنبينه اذا أتينا عليه ان شاء الله تعالى * القول فى تأويل قوله ﴿واذكروا اسم الله عليه﴾ يعنى جل ثناؤه بقوله واذكروا اسم الله على ما أمسكت عليكم جوارحكم من الصيد كما حدثنا المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله واذكروا اسم الله عليه يقول اذا أرسلت جوارحك فقل بسم الله وان نسيت فلا حرج حدثنا محمد قال ثنا أحمد قال ثنا أسباط عن السدى قوله واذكروا اسم الله عليه قال اذا أرسلته فسم عليه حين ترسله على الصيد * القول فى تأويل قوله ﴿واتقوا الله ان الله سريع الحساب﴾ يعنى جل ثناؤه واتقوا الله أيها الناس فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه فاحذروه فى ذلك أن تقدموا على خلافه وأن تأكلوا من صيد الجوارح غير المعلمة أو مما لم تمسك عليكم من صيدها وأمسكته على أنفسها أو تطعموا مما لم يسم الله عليه من الصيد والذبائح مما صاده أهل الاوثان وعبدة الاصنام ومن لم يوحد الله من خلقه أو ذبحوه فان الله قد حرم ذلك عليكم فاجتنبوه ثم خوفهم ان هم فعلوا ما نهاهم عنه من ذلك ومن غيره فقال اعلموا أن الله سريع حسابه لمن حاسبه على نعمته عليه منكم وشكر الشاكر منكم ربه على ما أنعم به عليه بطاعته اياه فيما أمر ونهى لانه حافظ لجميع ذلك فيكم فيحيط به لا يخفى عليه منه شئ فيجازى المطيع منكم بطاعته والعاصى بمعصيته وقد بين لكم جزاء الفريقين * القول فى تأويل قوله ﴿اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم﴾ يعنى جل ثناؤه بقوله اليوم أحل لكم الطيبات اليوم أحل لكم أيها المؤمنون الحلال من الذبائح والمطاعم دون الخبائث منها وقوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وذبائح أهل الكتاب من اليهود والنصارى وهم الذين أوتوا التوراة والانجيل وأنزل عليهم فدانوا بهما أو باحدهما حل لكم يقول حلال لكم أكله دون ذبائح سائر أهل الشرك الذين لا كتاب لهم من مشركى العرب وعبدة الاوثان والاصنام فان من لم يكن منهم ممن أقر بتوحيد الله عز ذكره ودان دين أهل الكتاب فحرام عليكم ذبائحهم ثم اختلف فيمن عنى الله عز ذكره بقوله وطعام الذين أوتوا الكتاب من أهل الكتاب فقال بعضهم عنى الله بذلك ذبيحة كل كتابى ممن أنزل عليه التوراة والانجيل أو ممن دخل فى ملتهم فدان دينهم وحرم ما حرموا وحلل ما حللوا منهم ومن غيرهم من سائر أجناس الامم ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبى الشوارب قال ثنا عبد الواحد قال ثنا خصيف قال ثنا عكرمة قال سئل ابن عباس عن ذبائح نصارى بنى تغلب فقرأ

هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود الى قوله ومن يتولهم منكم فانه منهم الآية حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن عاصم الاحول عن عكرمة عن ابن عباس مثله حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن عثمة قال ثنا سعيد بن بشر عن قتادة عن الحسن وعكرمة أنهما كانا لا يريان بأسا بذبائح نصارى بنى تغلب وبتزوج نسائهم ويتلوان ومن يتولهم منكم فانه منهم حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن أبى عدى عن سعيد عن قتادة عن الحسن وسعيد بن المسيب أنهما كانا لا يريان بأسا بذبيحة نصارى بنى تغلب حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبى حصين عن الشعبى أنه كان لا يرى بأسا بذبائح نصارى بنى تغلب وقرأ وما كان ربك نسيا حدثنى ابن بشار وابن المثنى قالا ثنا أبو عاصم قال أخبرنا ابن جريج قال ثنى ابن شهاب عن ذبيحة نصارى العرب قال تؤكل من أجل أنهم فى الدين أهل كتاب ويذكرون اسم الله حدثنا ابن بشار وابن المثنى قالا ثنا أبو عاصم قال ثنا ابن جريج قال قال عطاء انما يقرؤن ذلك الكتاب حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا شعبة قال سألت الحكم وحمادا وقتادة عن ذبائح نصارى بنى تغلب فقالوا لا بأس بها قال وقرأ الحكم ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب الا أمانى حدثنى المثنى قال ثنا الحجاج قال ثنا حماد عن عطاء بن السائب عن عكرمة عن ابن عباس قال كلوا من ذبائح بنى تغلب وتزوجوا من نسائهم فان الله قال فى كتابه يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم فلو لم يكونوا منهم الا بالولاية لكانوا منهم حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن ابن أبى عروبة عن قتادة أن الحسن كان لا يرى بأسا بذبائح نصارى بنى تغلب وكان يقول انتحلوا دينا فاذا لدينهم * وقال آخرون انما عنى بالذين أوتوا الكتاب فى هذه الآية الذين أنزل عليهم التوراة والانجيل من بنى اسرائيل وأبناءهم فأما من كان دخيلا فيهم من سائر الامم ممن دان بدينهم وهم من غير بنى اسرائيل فلم يعن بهذه الآية وليس هو ممن يحل أكل ذبائحه لانه ليس ممن أوتى الكتاب من قبل المسلمين وهذا قول كان محمد بن ادريس الشافعى يقوله حدثنا بذلك عنه الربيع ويتأول فى ذلك قول من كره ذبائح نصارى العرب من الصحابة والتابعين ذكر من حرم ذبائح نصارى العرب حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن أيوب عن محمد عن عبيدة قال قال على رضوان الله عليه لا تأكلوا ذبائح نصارى بنى تغلب فانهم انما يتمسكون من النصرانية بشرب الخمر حدثنا يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا هشام عن ابن سيرين عن عبيدة عن على قال لا تأكلوا ذبائح نصارى بنى تغلب فانهم لم يتمسكوا بشئ من النصرانية الا بشرب الخمر حدثنا الحسن بن عرفة قال ثنا عبد الله بن بكر قال ثنا هشام عن محمد بن سيرين عن عبيدة قال سألت عليا عن ذبائح نصارى العرب فقال لا تؤكل ذبائحهم فانهم لم يتعلقوا من دينهم الا بشرب الخمر حدثنى على بن سعيد الكندى قال ثنا على بن عابس عن عطاء بن السائب عن أبى البخترى قال نهانا على عن ذبائح نصارى العرب حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبى حمزة القصاب قال سمعت محمد بن على يحدث عن على أنه كان يكره ذبائح نصارى بنى تغلب حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن ليث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لا تأكلوا ذبائح نصارى العرب وذبائح نصارى أرمينية وهذه الاخبار عن على رضوان الله عليه انما تدل على أنه كان ينهى عن ذبائح نصارى بنى تغلب من أجل أنهم ليسوا على النصرانية لتركهم تحليل ما تحلل النصارى وتحريم ما تحرم غير الخمر من كان منتحلا ملة هو غير متمسك منها بشئ فهو الى البراءة منها أقرب الى اللحاق بها وبأهلها فلذلك نهى على عن أكل ذبائح نصارى بنى تغلب لا من أجل أنهم ليسوا من بنى اسرائيل فاذا كان ذلك كذلك وكان اجماعا من

أعظم الطاعات وبعقدماتها وبنى تفسير الآية على مسائل * الاولى ليس المراد بقوله اذا قمتم نفس القيام والا لزم تأخير الوضوء عن الصلاة وهو بالاجماع باطل وأيضا لو غسل الاعضاء قبل الصلاة قاعدا أو مضطجعا لخرج عن العهدة بالاجماع فالمراد اذا شمرتم للقيام الى الصلاة وأردتم ذلك ووجه هذا المجاز أن الارادة لازمة سبب لحصول الفعل واطلاق اسم المسبب على السبب مجاز مستفيض * الثانية ذهب قوم الى أن الامر بالوضوء تبع للامر بالصلاة وليس تكليفا مستقلا لانه شرط القيام الى الصلاة والاصح أنه عبادة برأسها لان قوله فاغسلوا أمر ظاهره الوجوب غاية ذلك أنه مقيد بوقت التهيؤ للصلاة وأيضا انه طهارة وقد قال تعالى فى آخر الآية ولكن يريد ليطهركم وقال صلى الله عليه وسلم بنى الدين على النظافة وقال أمتى غر محجلون من آثار الوضوء يوم القيامة والاخبار الواردة فى كون الوضوء سببا لغفران الذنوب كثيرة * الثالثة قال داود يجب الوضوء لكل صلاة فانه ليس المراد قياما واحدا فى صلاة واحدة والا لزم الاجمال اذ لا دليل على تعيين تلك المرة والاجمال خلاف الاصل فوجب حمل الآية على العموم وأيضا ذكر الحكم عقيب الوصف المناسب مشعر بالعلية فيتكرر بتكرره فيجب الوضوء عند كل قيام الى الصلاة وأيضا انه نظافة فلا يكون منها بد عند الاشتغال بخدمة المعبود وقال

الحجة احلال ذبيحة كل نصرانى و يهودى ان انتحل دين النصارى أو اليهود فاحل ما أحلوا وحرم ما حرموا من بنى اسرائيل كان أو من غيرهم فبين خطأ ما قال الشافعى فى ذلك وتأويله الذى تأوله فى قوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم انه ذبائح الذين أوتوا الكتاب التوراة والانجيل من بنى اسرائيل وصواب ما خالف تأويله ذلك وقول من قال ان كل يهودى ونصرانى فحلال ذبيحته من أى أجناس بنى آدم كان وأما الطعام الذى قال الله وطعام الذين أوتوا الكتاب فانه الذبائح وبمثل ماقلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** أبو كريب وابن وكيع قالا ثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم قال الذبائح **حدثنا** ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبى بزة عن مجاهد فى قوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم قال ذبائحهم **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ليث عن مجاهد مثله **حدثنا** المثنى قال ثنا أبو نعيم وقبيصة قالا ثنا سفيان عن ليث عن مجاهد مثله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا اسحق بن سليمان الرازى عن أبى سنان عن ليث عن مجاهد مثله **حدثنا** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله **حدثنى** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم قال ذبيحة أهل الكتاب **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم فى قوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم قال ذبائحهم **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن المغيرة عن ابراهيم بمثله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم مثله **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثورى عن مغيرة عن ابراهيم مثله **حدثنا** المثنى قال ثنا أبو نعيم وقبيصة قالا ثنا سفيان عن مغيرة عن ابراهيم مثله **حدثنا** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم قال ذبائحهم **حدثنى** المثنى قال ثنا المعلى بن أسد قال ثنا خالد عن يونس عن الحسن مثله **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم أى ذبائحهم **حدثنا** محمد ابن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم أما طعامهم فهو الذبائح **حدثت** عن الحسين قال سمعت أبا معاذ يقول ثنا عبيد قال سمعت الضحاك يقول فى قوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم قال أحل الله لنا طعامهم ونساءهم **حدثنى** محمد ابن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس أما قوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم فانه أحل لنا طعامهم ونساءهم **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سألته يعنى ابن يزيد عما ذبح للكنائس وسمى عليها فقال أحل الله لنا طعام أهل الكتاب ولم يستثن منه شيئا **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال ثنى معاوية عن أبى الزاهرية حدير بن كريب عن أبى الاسود عن عمير بن الاسود أنه سأل أبا الدرداء عن كبش ذبح لكنيسة يقال لها جرجس أهدوه لها أنأكل منه فقال أبو الدرداء اللهم عفوا انما هم أهل كتاب طعامهم حل لنا وطعامنا حل لهم وأمره بأكله وأما قوله وطعامكم حل لهم فانه يعنى ذبائحكم أيها المؤمنون حل لأهل الكتاب ﴿ القول فى تأويل قوله ﴿والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم اذا آتيتموهن أجورهن﴾ يعنى جل ثناؤه بقوله والمحصنات من المؤمنات أحل لكم أيها المؤمنون المحصنات من المؤمنات وهن الحرائر منهن أن تنكحوهن والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم يعنى والحرائر من الذين أعطوا الكتاب وهم اليهود والنصارى الذين دانوا بما

سائر الفقهاء ان كلمة اذا لا تفيد العموم ولهذا لو قال لامرأته اذا دخلت الدار فأنت طالق لم تطلق مرة أخرى بالدخول ثانيا ويروى أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة الا يوم الفتح فانه صلى الله عليه وسلم صلى الصلوات كلها بوضوء واحد قال عمر فقلت له فى ذلك فقال عمدا فعلت ذلك يا عمر أجاب داود بأن خبر الواحد لا ينسخ القرآن وأيضا فى الخبر معنيان أحدهما وجوب التجديد لكل صلاة لا أقل من استحباب ذلك الثانى أنه ترك ذلك يوم الفتح والاول يوجب المتابعة والثانى مرجوح لان الفتح يقتضى زيادة الطاعة لا نقصانها وأيضا التجديد أحوط وأيضا دلالة ظاهر القرآن قولية ودلالة الخبر فعلية والقولية أقوى ولناصر المذهب المشهور أن يقول التيمم على المتغوط والمجامع واجب اذا لم يجد الماء لقوله أو جاء أحد منكم من الغائط الآية وذلك يدل على أن وجوب الوضوء قد يكون بسبب آخر سوى القيام الى الصلاة فلم يكن هو مؤثرا وحده واذا لم يكن مؤثرا مستقلا جاز تخلف الاثر عنه نعم التجديد مستحب لان رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده كانوا يتوضؤن لكل صلاة وقال صلى الله عليه وسلم من توضأ على طهر كتب الله له عشر حسنات وقيل كان الوضوء لكل صلاة واجبا أول ما فرض ثم نسخ * الرابعة الاصح أن فى الآية دلالة على أن الوضوء شرط لصحة الصلاة لانه علق

فى التوراة والانجيل من قبلكم أيها المؤمنون بمحمد صلى الله عليه وسلم من العرب وسائر الناس أن تنكحوهن أيضا اذا آتيتموهن أجورهن يعنى اذا أعطيتم من نكحتم من محصناتكم ومحصناتهم أجورهن وهى مهورهن واختلف أهل التأويل فى المحصنات اللاتى عناهن الله عز ذكره بقوله والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم فقال بعضهم عنى بذلك الحرائر خاصة فاجرة كانت أو عفيفة وأجاز قائلو هذه المقالة نكاح الحرة مؤمنة كانت أو كتابية من اليهود والنصارى من أى أجناس كانت بعد أن تكون كتابية فاجرة كانت أو عفيفة وحرموا اماء أهل الكتاب أن نتزوجهن بكل حال لان الله جل ثناؤه شرط فى نكاح الاماء الايمان بقوله ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو داود عن سفيان عن ابن أبى نجيح عن مجاهد والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب قال الحرائر حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ابن أبى نجيح عن مجاهد والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم قال من الحرائر حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب أن رجلا طلق امرأته وخطبت اليه أخته وكانت قد أحدثت فأتى عمر فذكر ذلك له منها فقال عمر ما رأيت منها قال ما رأيت منها الا خيرا فقال زوجها ولا تخبر حدثنا ابن أبى الشوارب قال ثنا عبد الواحد قال ثنا سليمان الشيبانى قال ثنا عامر قال زنت امرأة منا من همدان قال فجلدها مصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم الحد ثم تابت فأتوا عمر فقالوا انزوجها وبئس ما كان من أمرها قال عمر لئن بلغنى أنكم ذكرتم شيأ من ذلك لأعاقبنكم عقوبة شديدة حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب أن رجلا أراد أن يزوج أخته فقالت انى أخشى أن أفضح أبى فقد بغيت فأتى عمر فقال أليس قد تابت قال بلى قال فزوجها حدثنا ابن المثنى قال ثنا أبو داود قال ثنا شعبة عن اسمعيل بن أبى خالد عن الشعبى أن نبيشة امرأة من همدان بغت فأرادت أن تذبح نفسها قال فأدركوها فداووها فبرئت فذكروا ذلك لعمر فقال أنكحوها نكاح العفيفة المسلمة حدثنا ابن المثنى قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود عن عامر أن رجلا من أهل اليمن أصابت أخته فاحشة فأمرت الشفرة على أوداجها فأدركت فدووى جرحها حتى برئت ثم ان عمها انتقل بأهله حتى قدم المدينة فقرأت القرآن ونسكت حتى كانت من أنسك نسائهم فخطبت الى عمها وكان يكره أن يدلسها ويكره أن يفشى على ابنة أخيه فأتى عمر فذكر ذلك له فقال عمر لو أفشيت عليها العاقبتك اذا أتاك رجل صالح ترضاه فزوجها اياه حدثنا ابن المثنى قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا داود عن عامر أن جارية باليمن يقال لها نبيشة أصابت فاحشة فذكر نحوه حدثنا تميم بن المنتصر قال أخبرنا يزيد قال أخبرنا اسمعيل عن عامر قال أتى رجل عمر فقال ان ابنة لى كانت وئدت فى الجاهلية فاستخرجتها قبل أن تموت فأدركت الاسلام فلما أسلمت أصابت حدا من حدود الله فعمدت الى الشفرة لتذبح بها نفسها فأدركتها وقد قطعت بعض أوداجها فداويتها حتى برئت ثم انها أقبلت بتوبة حسنة فهى تخطب الى يا أمير المؤمنين فأخبر من شأنها بالذى كان فقال عمر أتخبر بشأنها تعمد الى ما ستره الله فتبديه والله لئن أخبرت بشأنها أحدا من الناس لأجعلنك نكالا لأهل الامصار بل أنكحها بنكاح العفيفة المسلمة حدثنا أحمد بن منيع قال ثنا مروان عن اسمعيل عن الشعبى قال جاء رجل الى عمر فذكر نحوه حدثنا مجاهد قال ثنا يزيد قال أخبرنا يحيى بن سعيد عن أبى الزبير أن رجلا خطب من رجل أخته فأخبره أنها قد أحدثت فبلغ ذلك عمر بن

فعل الصلاة بالطهور ثم بين أنه متى عدم الماء لم تصح الصلاة الا بالتيمم فلو لم يكن شرطا لم يكن كذلك وأيضا انه أمر بالصلاة مع الوضوء فلا تأتى بها بدون الوضوء تارك للمأمور به فيستحق العقاب وهذا معنى البقاء فى عهدة التكليف * الخامسة قال أبو حنيفة النية ليست شرطا فى الوضوء لانها غير مذكورة فى الآية والزيادة على النص نسخ ونسخ القرآن بخبر الواحد وبالقياس غير جائز وعند الشافعى هى شرط فيه لان الوضوء مأمور به لقوله فاغسلوا وامسحوا وكل مأمور به يجب أن يكون منويا لقوله تعالى وما أمروا الا ليعبدوا الله مخلصين والاخلاص النية الخالصة فأصل النية يجب أن يكون معتبرا وغاية ما فى الباب أنها مخصوصة فى بعض الصور فتبقى حجة فى غير محل التخصيص * السادسة قال مالك وأبو حنيفة الترتيب غير مشروط فى الوضوء لان الواو لا تفيد الترتيب فلو قلنا بوجوبه كان من الزيادة على النص وهو نسخ غير جائز وقال الشافعى انه واجب لان فاء التعقيب فى قوله فاغسلوا توجب تقديم غسل الوجه ثم سائر الاعضاء على الترتيب وقال صلى الله عليه وسلم فى حديث الصفا ابدؤا بما بدأ الله به وأيضا الترتيب المعتبر فى الحس هو الابتداء من الرأس الى القدم أو بالعكس والترتيب العقلى افراد العضو المغسول عن الممسوح ثم انه تعالى أدرج الممسوح فى المغسول فدل هذا على أن الترتيب المذكور فى الآية واجب

لان اهمال الترتيب فى الكلام مستقبح فوجب تنزيه كلام الله تعالى عنه وأيضا ايجاب الوضوء غير معقول المعنى لان الحدث يخرج من موضع والغسل يجب فى موضع آخر ولان أعضاء المحدث طاهرة لقوله المؤمن لا ينجس حيا ولا ميتا وتطهير الطاهر محال ولان الشرع أقام التيمم مقام الوضوء وليس فى التيمم نظافة وأقام المسح على الخفين مقام الغسل ولا يفيد فى نفس العضو نظافة والماء الكدر العفن يفيد الطهارة وماء الورد لا يفيد هافاذن الاعتماد على مورد النص ولعل فى الترتيب حكما خفية لا نعرفها أو هو محض التعبد وقد أوجبنا رعاية الترتيب فى الصلاة مع أن أركان الصلاة غير مذكورة فى القرآن مرتبة فرعاية الترتيب فى الوضوء مع أن القرآن ناطق به أولى * السابعة قال الشافعى وأبو حنيفة الموالاة فى أفعال الوضوء غير واجبة لان ايجاب هذه الافعال قدر مشترك بين ايجابها على سبيل الموالاة وايجابها على سبيل التراخى وهذا القدر معلوم من الآية ومفيد للطهارة والزائد لا دليل عليه وأيضا روى أنه صلى الله عليه وسلم رأى رجلا توضأ وترك لمعة من عقبه فأمره بغسلها ولم يأمره بالاستئناف ولم يبحث عن المدة الفاصلة وعند غيرهما شرط كيلا يتخلل بين أجزاء العبادة ما ليس منها وحد التفريق المخل بالموالاة أن يمضى من الزمان ما يجف فيه المغسول مع اعتدال الهواء ومزاج الشخص * الثامنة

الخطاب فضرب الرجل وقال مالك والخبر أنكح واسكت حدثنا ابن بشار قال ثنا سليمان ابن حرب قال ثنا أبو هلال عن قتادة عن الحسن قال قال عمر بن الخطاب لقد هممت أن لا أدع أحدا أصاب فاحشة فى الاسلام أن يتزوج محصنة فقال له أبى بن كعب يا أمير المؤمنين الشرك أعظم من ذلك وقد يقبل منه اذا تاب * وقال آخرون انما عنى الله بقوله والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم العفائف من الفريقين اماء كن أو حرائر فأجاز قائلو هذه المقالة نكاح اماء أهل الكتاب الدائنات دينهم بهذه الآية وحرموا البغايا من المؤمنات وأهل الكتاب ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد فى قوله والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم قال العفائف حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن ليث عن مجاهد مثله حدثنا ابن حميد وابن وكيع قالا ثنا جرير عن مطرف عن عامر والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم قال احصان اليهودية والنصرانية أن لا تزنى وأن تغتسل من الجنابة حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن فضيل عن مطرف عن عامر والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم قال احصان اليهودية والنصرانية أن تغتسل من الجنابة وأن تحصن فرجها حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن مطرف عن رجل عن الشعبى فى قوله والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم قال احصان اليهودية والنصرانية أن لا تزنى وأن تغتسل من الجنابة حدثنا المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن مطرف عن الشعبى فى قوله والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم قال احصانها أن تغتسل من الجنابة وأن تحصن فرجها من الزنا حدثنى المثنى قال ثنا معلى بن أسد قال ثنا خالد قال أخبرنا مطرف عن عامر بنحوه حدثنا المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك قال سمعت سفيان يقول فى قوله والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب قال العفائف حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم قال أما المحصنات فهن العفائف حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا سعيد عن قتادة أن امرأة اتخذت مملوكها وقالت تأولت كتاب الله وما ملكت أيمانكم قال فأتى بها عمر بن الخطاب فقال له ناس من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم تأولت آية من كتاب الله على غير وجهها قال فقرب العبد وجز رأسه وقال أنت بعده حرام على كل مسلم حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور عن ابراهيم أنه قال فى التى تسرى قبل أن يدخل بها قال ليس لها صداق ويفرق بينهما حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا أشعث عن الشعبى فى البكر تهجر قال تضرب مائة سوط وتنفى سنة وترد على زوجها ما أخذت منه حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا أشعث عن أبى الزبير عن جابر مثل ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال أخبرنا أشعث عن الحسن مثل ذلك حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن يونس أن الحسن كان يقول اذا رأى الرجل من امرأته فاحشة فاستيقن فانه لا يمسكها حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن أبى ميسرة قال مملوكات أهل الكتاب بمنزلة حرائرهم ثم اختلف أهل التأويل فى حكم قوله عز ذكره والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم أعام أم خاص فقال بعضهم هو عام فى العفائف منهن لان المحصنات العفائف وللمسلم أن يتزوج كل حرة وأمة كتابية حربية كانت أو ذمية واعتلوا فى ذلك بظاهر قوله تعالى والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وان المعنى بهن العفائف كائنة من كانت منهن وهذا قول من قال عنى بالمحصنات فى هذا الموضع العفائف وقال آخرون بل اللواتى عنى بقوله

جل ثناؤه والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم الحرائر منهن والآية عامة في جميعهن فنكاح جميع الحرائر اليهود والنصارى جائز حربيات كن أو ذميات من أي أجناس اليهود والنصارى كن وهذا قول جماعة من المتقدمين والمتأخرين ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن أنهما كانا لا يريان بأسا بنكاح نساء اليهود والنصارى وقالا أحله الله على علم وقال آخرون منهم بل عنى بذلك نكاح بني اسرائيل الكتابيات منهن خاصة دون سائر أجناس الامم الذين دانوا باليهودية والنصرانية وذلك قول الشافعي ومن قال بقوله وقال آخرون بل ذلك معنى به نساء أهل الكتاب الذين لهم من المسلمين ذمة وعهد فأما أهل الحرب فان نساءهم حرام على المسلمين ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا محمد بن عقبة قال ثنا الفزاري عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال من نساء أهل الكتاب من يحل لنا ومنهم من لا يحل لنا ثم قرأ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية فمن أعطى الجزية حل لنا نساؤه ومن لم يعط الجزية لم يحل لنا نساؤه قال الحكم فذكرت ذلك لابراهيم فأعجبه * وأولى الاقوال في ذلك عندنا بالصواب قول من قال عنى بقوله والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم حرائر المؤمنين وأهل الكتاب لان الله جل ثناؤه لم يأذن بنكاح الاماء الاحرار في الحال التي أباحهن لهم الا أن يكن مؤمنات فقال عز ذكره ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات فلم يبح منهن الا المؤمنات فلو كان مرادا بقوله والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب العفائف لدخل العفائف من اماتهم في الاباحة وخرج منها غير العفائف من حرائرهم وحرائر أهل الايمان وقد أحل الله لنا حرائر المؤمنات وان كن قد أتين بفاحشة بقوله وأنكحوا الايامى منكم والصالحين من عبادكم واماتكم وقد دللنا على فساد قول من قال لا يحل نكاح من أتى الفاحشة من نساء المؤمنين وأهل الكتاب للمؤمنين في موضع غير هذا بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع فنكاح حرائر المسلمين وأهل الكتاب حلال للمؤمنين كن قد أتين بفاحشة أو لم يأتين بفاحشة ذمية كانت أو حربية بعد أن تكون بموضع لا يخاف الناكح فيه على ولده أن يجبر على الكفر بظاهر قول الله جل وعز والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم فأما قول الذي قال عنى بذلك نساء بني اسرائيل الكتابيات منهن خاصة فقول لا يوجب التشاغل بالبيان عنه لشذوذه والخروج عما عليه علماء الامة من تحليل نساء جميع اليهود والنصارى وقد دللنا على فساد قول قائل هذه المقالة من جهة القياس في غير هذا الموضع بما فيه الكفاية فكرهنا اعادته وأما قوله اذا آتيتموهن أجورهن فان الاجر العوض الذي يبذله الزوج للمرأة للاستمتاع بها وهو المهر كما حدثني المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس في قوله آتيتموهن أجورهن يعني مهورهن ۞ القول في تأويل قوله عز ذكره ﴿محصنين غير مسافحين ولا متخذي أخدان﴾ يعني بذلك جل ثناؤه أحل لكم المحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وأنتم محصنون غير مسافحين ولا متخذي أخدان ويعني بقوله جل ثناؤه محصنين أعفاء غير مسافحين يعني لا معالنين بالسفاح بكل فاجرة وهو الفجور ولا متخذي أخدان يقول ولا منفردين ببغية واحدة قد خادنها وخادنته واتخذها لنفسه صديقة يفجر بها وقد بينا معنى الاحصان ووجوهه ومعنى السفاح والخدن في غير هذا الموضع بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع

قال أبو حنيفة الخارج من غير السبيلين ينقض الوضوء لان ظاهر الآية يقتضي الاتيان بالوضوء لكل صلاة لما مر ترك العمل به عند ما لم يخرج الخارج النجس من البدن فيبقى معمولا به عند خروج الخارج النجس وخالفه الشافعي تعويلا على ما روى أنه صلى الله عليه وسلم احتجم وصلى ولم يزد على غسل أثر محاجمه * التاسعة قال مالك لا وضوء في الخارج من السبيلين اذا كان غير معتاد وسلم في دم الاستحاضة لنا التمسك بعموم الآية * العاشرة قال أبو حنيفة القهقهة في الصلاة المشتملة على الركوع والسجود تنقض الوضوء وقال الباقون لا تنقض لابي حنيفة أن يتمسك بعموم الآية * الحادي عشرة قال أبو حنيفة لمس المرأة وكذا المس الفرج لا ينقض الوضوء وقال الشافعي ينقض متمسكا بالعموم * الثانية عشرة لو كان على وجهه وبدنه نجاسة فغسلها ونوى الطهارة من الحدث بذلك الغسل هل يصح وضوأ قال في التفسير الكبير ما رأيت هذه المسئلة في كتب الاصحاب قال والذي أقوله أنه يكفي لانه أمر بالغسل في قوله فاغسلوا وقد أتى به وأقول الظاهر أنه لا يكفي لانه لا يرتفع بغسلة واحدة نجاستان حكمية وعينية وهذا بخلاف ما لو نوى التبرد أو التنظف فان النجاسة هناك حكمية فقط * الثالثة عشرة لو وقف تحت ميزاب حتى سال عليه الماء ونوى رفع الحدث هل يصح وضوءه يمكن أن يقال لا لأنه لم يأت

وهوكما حدثني المثنى قال ثنا عبدالله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله محصنين غير مسافحين يعنى ينكحوهن بالمهر والبينة غير مسافحين متعالنين بالزنا ولا متخذى أخدان يعنى يسرون بالزنا حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال أحل الله لنا محصنتين محصنة مؤمنة ومحصنة من أهل الكتاب ولا متخذى أخدان ذات الخدن ذات الخليل الواحد حدثني المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن سليمان بن المغيرة عن الحسن قال سأله رجل أيتزوج الرجل المرأة من أهل الكتاب قال ماله ولاهل الكتاب وقد أكثر الله المسلمات فان كان لابد فاعلا فليعمد اليها حصانا غير مسافحة قال الرجل وما المسافحة قال هى التى اذا لمح الرجل اليها بعينه اتبعته * القول فى تأويل قوله عز ذكره ﴿ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله وهو فى الآخرة من الخاسرين﴾ يعنى بقوله جل ثناؤه ومن يكفر بالايمان ومن يجحد ما أمر الله بالتصديق به من توحيد الله ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم وما جاء به من عند الله وهو الايمان الذى قال الله جل ثناؤه ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله يقول فقد بطل ثواب عمله الذى كان يعمله فى الدنيا يرجو أن يدرك به منزلة عند الله وهو فى الآخرة من الخاسرين يقول وهو فى الآخرة من الهالكين الذين غبنوا أنفسهم حظوظها من ثواب الله بكفرهم بمحمد وعملهم بغير طاعة الله وقد ذكر أن قوله ومن يكفر بالايمان عنى به أهل الكتاب وانه أنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجل قوم تحرجوا نكاح نساء أهل الكتاب لما قيل لهم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا أن ناسا من المسلمين قالوا كيف نتزوج نساءهم يعنى نساء أهل الكتاب وهم على غير ديننا فأنزل الله عز ذكره ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله وهو فى الآخرة من الخاسرين فأحل الله تزويجهن على علم وبنحو الذى قلنا فى تأويل الايمان قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا محمد ابن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله قال بالايمان بالله حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى بن يمان عن واصل عن عطاء ومن يكفر بالايمان قال الايمان التوحيد حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن ابن جريج عن مجاهد ومن يكفر بالايمان قال بالله حدثنا ابن وكيع قال ثنا يحيى عن سفيان عن ابن جريج عن مجاهد مثله حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن محمد بن عبدالرحمن عن القاسم ابن أبى بزة عن مجاهد فى قوله ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله قال من يكفر بالله حدثنا محمد قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله ومن يكفر بالايمان قال من يكفر بالله حدثنا محمد قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله ومن يكفر بالايمان قال الكفر بالله حدثنا المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنى المثنى قال ثنا عبدالله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله قال أخبر الله سبحانه أن الايمان هو العروة الوثقى وأنه لا يقبل عملا الا به ولا يحرم الجنة الا على من تركه فان قال لنا قائل وما وجه تأويل من وجه قوله ومن يكفر بالايمان الى معنى ومن يكفر بالله قيل وجه تأويله ذلك كذلك أن الايمان هو التصديق بالله وبرسله وما ابتعثهم به من دينه والكفر بجحود ذلك قالوا فمعنى الكفر بالايمان هو بجحود الله وجحود توحيده ففسر وا معنى الكلمة بما أريد بها وأعرضوا عن تفسير الكلمة على حقيقة ألفاظها وظاهرها فى التلاوة فان قال قائل فما تأويلها على ظاهرها وحقيقة ألفاظها قيل تأويلها ومن يأب

بعمل وأن يقال نعم لانه أتى بما أفضى الى المقصود وهو الانغسال * الرابعة عشرة اذا غسل أعضاء الوضوء ثم كشط جلده فالاظهر وجوب غسله لتحصيل الامتثال فان ذلك الموضع غير مغسول * الخامسة عشرة لو رطب الاعضاء من غير سيلان الماء عليها لم يكف لانه مأمور بالغسل وهذا ليس بغسل وفى الجنابة يكفى لانه هناك مأمور بالتطهير لقوله ولكن يريد ليطهركم والتطهير يحصل بالترطيب * السادسة عشرة لو أمر الثلج على العضو فان ذاب وسال جاز والا فلا خلافا للمالك والاوزاعى لنا فاغسلوا وهذا ليس بغسل السابعة عشرة التثليث سنة لان ماهية الغسل تحصل بالمرة * الثامنة عشرة السواك سنة لا واجب لان الآية ساكتة عنه وكذا القول فى التسمية خلافا لاحمد واسحق وكذا فى تقديم غسل اليدين على الوضوء خلافا لبعضهم * التاسعة عشرة قال الشافعى لا تجب المضمضة والاستنشاق فى الوضوء والغسل وأحمد واسحق يجب فيهما أبو حنيفة يجب فى الغسل لا فى الوضوء حجة الشافعى أنه أوجب غسل الوجه والوجه هو الذى يكون مواجها وحده من مبتدا تسطيح الجبهة الى منتهى الذقن طولا ومن الاذن الى الاذن عرضا وداخل الفم والانف غير مواجه * العشرون ابن عباس يجب ايصال الماء الى داخل العين لان العين جزء من الوجه الباقون لا يجب لقوله فى آخر الآية ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج وادخال الماء فى العين حرج * الحادية والعشرون

الايمان بالله و يمتنع من توحيده والطاعة له فيما أمره به ونهاه عنه فقد حبط عمله وذلك أن الكفر هو الجحود فى كلام العرب والايمان التصديق والاقرار ومن أبى التصديق بتوحيد الله والاقرار به فهو من الكافرين فذلك تأويل الكلام على وجهه ۞ القول فى تأويل قوله عز ذكره ﴿يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة﴾ يعنى بذلك جل ثناؤه يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة وأنتم على غير طهر الصلاة فاغسلوا وجوهكم بالماء وأيديكم الى المرافق ثم اختلف أهل التأويل فى قوله اذا قمتم الى الصلاة أمراد به كل حال قام اليها أو بعضها وأى أحوال القيام اليها فقال بعضهم فى ذلك بنحو ما قلنا فيه من أنه معنى به بعض أحوال القيام اليها دون كل الاحوال وأن الحال التى عنى بها حال القيام اليها على غير طهر ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا عبيد الله قال سئل عكرمة عن قول الله اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق فكل ساعة يتوضأ فقال قال ابن عباس لا وضوء الا من حدث حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت مسعود بن على الشيبانى قال سمعت عكرمة قال كان سعد بن أبى وقاص يصلى الصلوات بوضوء واحد حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا سفيان بن حبيب عن مسعود بن على عن عكرمة قال كان سعد بن أبى وقاص يقول صل بطهورك مالم تحدث حدثنا أحمد بن عبدة الضبى قال أخبرنا سليم بن أخضر قال أخبرنا ابن عون عن محمد قال قلت لعبيدة السلمانى ما يوجب الوضوء قال الحدث حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة عن واقع بن سحبان عن يزيد بن طريف أو طريف بن يزيد أنهم كانوا مع أبى موسى على شاطئ دجلة فتوضؤا فصلوا الظهر فلما نودى بالعصر قام رجال يتوضؤن من دجلة فقال انه لا وضوء الا على من أحدث حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن أبى عدى عن سعيد عن قتادة عن طريف بن زياد أو زياد بن طريف عن واقع بن سحبان أنه شهد أبا موسى صلى بأصحابه الظهر ثم جلسوا حلقا على شاطئ دجلة فنودى بالعصر فقام رجال يتوضؤن فقال أبو موسى لا وضوء الا على من أحدث حدثنا ابن بشار وابن المثنى قالا ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن واقع بن سحبان عن طريف بن يزيد أو يزيد بن طريف قال كنت مع أبى موسى بشاطئ دجلة فذكر نحوه حدثنا ابن بشار وابن المثنى قالا ثنا عبد الرحمن بن مهدى قال ثنا شعبة عن قتادة عن واقع بن سحبان عن طريف بن يزيد أو يزيد بن طريف عن أبى موسى مثله حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا أبو خالد قال توضأت عند أبى العالية الظهر أو العصر فقلت أصلى بوضوئى هذا فانى لا أرجع الى أهلى الى العتمة قال أبو العالية لا حرج وعلمنا اذا توضأ الانسان فهو فى وضوئه حتى يحدث حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا ابن هلال عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال الوضوء من غير حدث اعتداء حدثنا ابن المثنى قال ثنا أبو داود ثنا أبو هلال عن قتادة عن سعيد مثله حدثنى أبو السائب قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش قال رأيت ابراهيم صلى بوضوء واحد الظهر والعصر والمغرب حدثنا أبو كريب قال ثنا عثام قال ثنا الاعمش قال كنت مع يحيى فأصلى الصلوات بوضوء واحد قال وابراهيم مثل ذلك حدثنا سوار بن عبد الله قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا يزيد ابن ابراهيم قال سمعت الحسن سئل عن الرجل يتوضأ فيصلى الصلوات كلها بوضوء واحد فقال لا بأس به مالم يحدث حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا عبيد عن الضحاك قال يصلى الصلوات بالوضوء الواحد مالم يحدث حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا زائدة عن الاعمش عن عمارة قال كان الاسود يصلى الصلوات بوضوء واحد حدثنا محمد بن

غسل البياض الذى بين العذار والاذن واجب عند الشافعى وأبى حنيفة ومحمد خلافا لابى يوسف لنا أنه واجب قبل نبات الشعر بالاجماع فكذا بعده ولانه من الوجه والوجه يجب غسله كله * الثانية والعشرون أبو حنيفة لا يجب ايصال الماء الى ما تحت اللحية الخفيفة الشافعى يجب لقوله فاغسلوا ترك العمل عند كثافة اللحية دفعا للحرج فيبقى عند كثافتها على الاصل * الثالثة والعشرون الاصح عند الشافعى وجوب امرار الماء على ظاهر اللحية النازلة طولا والخارجة الى الاذنين عرضا لانه مواجه مالك وأبو حنيفة والمزنى لا يجب لانه لا جلد تحتها حتى يغسل ظاهرها بتبعيتها * الرابعة والعشرون لو نبت للمرأة لحية وجب ايصال الماء الى جلدة الوجه وان كانت لحيتها كثيفة لانا تركنا العمل بظاهر الآية فى اللحية الكثيفة للرجل دفعا للحرج ولحية المرأة نادرة وخصوصا الكثيفة فيبقى حكمها على الاصل * الخامسة والعشرون يجب ايصال الماء الى ما تحت الشعر الكثيف فى خمسة مواضع العنفقة والحاجب والشارب والعذار والهدب لان قوله فاغسلوا يدل على وجوب غسل كل جلدة الوجه ترك العمل به فى اللحية الكثيفة دفعا للحرج وهذه الشعور خفيفة غالبا فتبقى على الاصل * السادسة والعشرون الشعبى ما أقبل من الاذن فهو من الوجه فيغسل وما أدبر فمن الرأس فيمسح وردّ بان الاذن غير مواجه أصلا * السابعة والعشرون الجمهور على أن المرفقين يجب غسلهما

مع اليدين وخالف مالك وزفر وكذا
الخلاف فى قوله وأرجلكم الى الكعبين
والتحقيق أن الى تفيد معنى الغاية
مطلقا والمراد بالغاية جميع المسافة
أو حقيقة النهاية ثم ان حدّ الشئ قد
يكون منفصلا عن المحدود حسا
انفصال الظلمة عن النور فى قوله ثم
أتموا الصيام الى الليل فيكون الحد
خارجا عن المحدود وقد لا يكون كذلك
نحو حفظت القرآن من أوّله الى آخره
و بعتك هذا الثوب من هذا الطرف
الى ذلك الطرف فيدخل الحد فى المحدود
ولا شك أن المرفق وهو موصل الذراع
فى العضد سمى بذلك لارتفاق صاحبها
بها غير متميزة فى الحس عن محدودها
فلا يكون ايجاب الغسل الى جزء أولى
من ايجابه الى جزء آخر فوجب غسلها
جميعا وان سلم أن المرفق لا يجب غسلها
لكنها اسم لما جاور طرف العظم ولا نزاع
فى أن ما وراء طرف العظم لا يجب
غسله وهذا الجواب اختيار الزجاج
وعلى هذا فقطوع اليد من المرفق
يجب عليه امساس الماء بطرف
العظم وان كان أقطع مما فوق المرفقين
لم يجب عليه شئ لان محل هذا التكليف
لم يبق أصلا * الثامنة والعشرون
تقديم اليمنى على اليسرى مندوب
وليس بواجب خلافا لاحمد لنا أنه
ذكر الأيدى والأرجل فى الآية من
غير تقديم لاحدى اليدين أو الرجلين
* التاسعة والعشرون ذهب بعضهم
الى أن مبتدأ الغسل يجب أن يكون
الكف بحيث يسيل الماء من الكف
الى المرافق لان المرافق جعلت فى الآية
نهاية الغسل وجمهور الفقهاء على
ان عكس هذا الترتيب لا يخل بصحة

الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة
يقول قمتم وأنتم على غير طهر **حدثنا** أبو السائب قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن عمارة
عن الاسود أنه كان له قعب قدرى رجل فكان يتوضأ ثم يصلى بوضوئه ذلك الصلوات كلها
حدثنا محمد بن عباد بن موسى قال أخبر نا زياد بن عبد الله بن الطفيل البكائى قال ثنا الفضل
ابن المبشر قال رأيت جابر بن عبد الله يصلى الصلوات بوضوء واحد فاذا بال أو أحدث توضأ ومسح
بفضل طهوره الخفين فقلت أبا عبد الله أشئ تصنعه برأيك قال بل رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصنعه فانا أصنعه كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع * وقال اخرون معنى ذلك
يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم من نومكم الى الصلاة ذكر من قال ذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين
قال ثنى من سمع مالك بن أنس يحدث عن زيد بن أسلم قوله يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة
قال يعنى اذا قمتم من النوم **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب أن مالك بن أنس أخبره عن
زيد بن أسلم بمثله **حدثنا** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى
قوله اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم قال فقال قمتم الى الصلاة من النوم * وقال آخرون بل ذلك
معنى به كل حال قيام المرء الى صلاته أن يجدد لها طهرا ذكر من قال ذلك **حدثنا** حميد بن مسعدة
قال ثنا سفيان بن حبيب عن مسعود بن على قال سألت عكرمة قال قلت يا أبا عبد الله أتوضأ
لصلاة الغداة ثم آتى السوق فتحضر صلاة الظهر فأصلى قال كان على بن أبى طالب رضى الله عنه
يقول يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق **حدثنا** محمد
ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت مسعود بن على الشيبانى قال
سمعت عكرمة يقول كان على رضى الله عنه يتوضأ عند كل صلاة و يقرأ هذه الآية يا أيها الذين آمنوا
اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم الآية **حدثنا** زكريا بن يحيى بن أبى زائدة قال ثنا أزهر
عن ابن عون عن ابن سيرين أن الخلفاء كانوا يتوضؤن لكل صلاة **حدثنا** ابن بشار قال ثنا
ابن أبى عدى عن حميد عن أنس قال توضأ عمر بن الخطاب وضوأ فيه تجوّز خفيفا فقال هذا
وضوء من لم يحدث **حدثنا** ابن المثنى قال ثنى وهب بن جرير قال أخبرنا شعبة عن عبد الملك
ابن ميسرة عن النزال قال رأيت عليا صلى الظهر ثم قعد للناس فى الرحبة ثم أتى بماء فغسل وجهه
و يديه ثم مسح برأسه ورجليه وقال هذا وضوء من لم يحدث **حدثنى** يعقوب بن ابراهيم قال
ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم أن عليا اكتال من حب فتوضأ وضوأ فيه تجوّز فقال هذا وضوء
من لم يحدث * وقال آخرون بل كان هذا أمرا من الله عز ذكره نبيه صلى الله عليه وسلم
والمؤمنين به أن يتوضؤا لكل صلاة ثم نسخ ذلك بالتخفيف ذكر من قال ذلك **حدثنى** عبد الله
ابن أبى زياد القطوانى قال ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا أبى عن أبى اسحق قال ثنى
محمد بن يحيى بن حبان الانصارى ثم المازنى مازن بنى النجار فقال لعبيد الله بن عبد الله بن عمر
أخبرنى عن وضوء عبد الله لكل صلاة طاهرا كان أو غير طاهر عمن هو قال حدثتنيه أسماء ابنة
زيد بن الخطاب أن عبد الله بن زيد بن حنظلة بن أبى عامر الغسيل حدثها أن النبى صلى الله عليه
وسلم أمر بالوضوء عند كل صلاة فشق ذلك عليه فأمر بالسواك ورفع عنه الوضوء الا من حدث
فكان عبد الله يرى أن به قوة عليه فكان يتوضأ **حدثنا** ابن حميد قال ثنا سلمة بن الفضل
عن ابن اسحق عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة قال ثنى محمد بن يحيى بن حبان الانصارى
قال قلت لعبيد الله بن عبد الله بن عمر أخبرنى عن وضوء عبد الله لكل صلاة ثم ذكر نحوه **حدثنا**
ابن بشار قال ثنا يحيى وعبد الرحمن قالا ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة

عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة فلما كان عام الفتح صلى الصلوات بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال عمر انك فعلت شيأ لم تكن تفعله قال عمدا فعلته حدثنا أبو كريب قال ثنا وكيع عن سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة فلما كان يوم فتح مكة صلى الصلوات كلها بوضوء واحد حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ فذكر نحوه حدثنا أبو كريب قال ثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن أبيه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوات كلها بوضوء واحد فقال له عمر يا رسول الله صنعت شيأ لم تكن تصنعه فقال عمدا فعلته يا عمر حدثنا أبو كريب قال ثنا معاوية عن سفيان عن محارب بن دثار عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة فلما فتح مكة صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء بوضوء واحد حدثنا محمد بن عبيد المحاربي قال ثنا الحكم بن ظهير عن مسعر عن محارب بن دثار عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء بوضوء واحد * وأولى الاقوال في ذلك عندنا بالصواب قول من قال ان الله عنى بقوله اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا جميع أحوال قيام القائم الى الصلاة غير أنه أمر فرض بغسل ما أمر الله بغسله القائم الى صلاته بعد حدث كان منه ناقض طهارته وقبل احداث الوضوء منه وأمر ندب لمن كان على طهر قد تقدم منه ولم يكن منه بعده حدث ينقض طهارته ولذلك كان عليه السلام يتوضأ لكل صلاة قبل فتح مكة ثم صلى يومئذ الصلوات كلها بوضوء واحد ليعلم أمته أن ما كان يفعل عليه السلام من تجديد الطهر لكل صلاة انما كان منه أخذا بالفضل وايثارا منه لاحب الامرين الى الله ومسارعة منه الى ما ندبه اليه ربه لا على أن ذلك كان عليه فرضا واجبا فان ظن ظان أن في الحديث الذي ذكرناه عن عبد الله بن حنظلة أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالوضوء عند كل صلاة دلالة على خلاف ما قلنا من أن ذلك كان ندبا للنبي عليه السلام وأصحابه وخيل اليه أن ذلك كان على الوجوب فقد ظن غير الصواب وذلك أن قول القائل أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم بكذا وكذا محتمل من وجوه لامر الايجاب والارشاد والندب والاباحة والاطلاق واذ كان محتملا ما ذكرنا من الأوجه كان أولى وجوهه به ما على صحته الحجة مجمعة دون ما لم يكن على صحته برهان يوجب حقية مدعيه وقد أجمعت الحجة على أن الله عز وجل لم يوجب على نبيه صلى الله عليه وسلم ولا على عباده فرض الوضوء لكل صلاة ثم نسخ ذلك ففي اجماعها على ذلك الدلالة الواضحة على صحة ما قلنا من أن فعل النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يفعل من ذلك كان على ما وصفنا من ايثاره فعل ما ندبه الله عز ذكره الى فعله وندب اليه عباده المؤمنين بقوله يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق الآية وأن تركه في ذلك الحال التي تركه كان ترخيصا لامته واعلاما منه لهم أن ذلك غير واجب ولا لازم له ولا لهم الا من حدث يوجب نقض الطهر وقد روي بنحو ما قلنا في ذلك أخبار حدثنا ابن المثنى قال ثنى وهب بن جرير قال ثنا شعبة عن عمرو بن عامر عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي بقعب صغير فتوضأ قال قلت لانس أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل صلاة قال نعم قلت فأنتم قال كنا نصلي الصلوات بوضوء واحد حدثنا سليمان بن عمر بن خالد الرقي ثنا عيسى بن يونس عن عبد الرحمن بن زياد الافريقي عن أبي غطيف قال صليت مع ابن عمر الظهر فأتى مجلسا في داره فجلس وجلست معه فلما نودي بالعصر دعا بوضوء فتوضأ ثم خرج الى الصلاة ثم رجع الى مجلسه فلما نودي بالمغرب دعا بوضوء فتوضأ فقلت أسنة ما أرالك تصنع الوضوء لان المراد في الآية بيان جملة الغسل لا بيان ترتيب أجزاء الغسل * الثلاثون لو نبت من المرفق ساعدان وكفان وجب غسل الكل لعموم قوله وأيديكم الى المرافق كما لو نبت على الكف اصبع زائدة * الحادية والثلاثون المراد من تحديد الغسل بالمرفق بيان الواجب فقط لما ورد في الاخبار أن تطويل الغرة سنة مؤكدة * الثانية والثلاثون مالك يجب مسح كل الرأس أبو حنيفة يتقدر بالربع لانه صلى الله عليه وسلم مسح على ناصيته وانها ربع الرأس الشافعي الواجب أقل ما ينطلق عليه اسم المسح لانه اذا قيل مسحت المنديل فهذا لا يصدق الا عند مسحه بالكلية أما لو قال مسحت يدي بالمنديل كفى في صدقه مسح اليد بجزء من أجزاء المنديل فهكذا في الآية والاحتجاج في تعيين المقدر الى دليل منفصل وتصير الآية مجملة وهو خلاف الاصل * الثالثة والثلاثون لا يجوز الاكتفاء بالمسح على العمامة لان ذلك ليس مسحا للرأس وقال الاوزاعي والثوري وأحمد يجوز لما روي أنه صلى الله عليه وسلم مسح على العمامة وأجيب بأنه لعله مسح قدر الفرض على الرأس والبقية على العمامة * الرابعة والثلاثون اختلف الناس في مسح الرجلين وفي غسلهما فنقل القفال في تفسيره عن ابن عباس وأنس بن مالك وعكرمة والشعبي وأبي جعفر محمد بن علي الباقر رضي الله عنه أن الواجب فيهما المسح وهو مذهب

قال لا وان كان وضوئى لصلاة الصبح كاف للصلوات كلها مالم أحدث ولكنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات فأنا رغبت فى ذلك حدثنى أبو سعيد البغدادى قال ثنا اسحق بن منصور عن هريم عن عبد الرحمن بن زياد عن أبى غطيف عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات وقد قال قوم ان هذه الآية أنزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلاما من الله له بها أن لا وضوء عليه الا اذا قام الى صلاته دون غيرها من الاعمال كلها وذلك أنه كان اذا أحدث امتنع من الاعمال كلها حتى يتوضأ فاذن الله بهذه الآية أن يفعل كل ما بداله من الافعال بعد الحدث عدا الصلاة توضأ أو لم يتوضأ وأمره بالوضوء اذا قام الى الصلاة قبل الدخول فيها ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن جابر بن عبد الله بن أبى بكر عن عمرو بن حزم عن عبد الله بن علقمة ابن وقاص عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أراق البول نكلمه فلا يكلمنا ونسلم عليه فلا يرد علينا حتى يأتى منزله فيتوضأ كوضوئه للصلاة فقلنا يا رسول الله نكلمك فلا تكلمنا ونسلم عليك فلا ترد علينا قال حتى نزلت آية الرخصة يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة الآية

القول فى تأويل قوله عز ذكره ﴿فاغسلوا وجوهكم﴾ اختلف أهل التأويل فى حد الوجه الذى أمر الله بغسله القائم الى الصلاة بقوله اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم فقال بعضهم هو ما ظهر من بشرة الانسان من قصاص شعر رأسه منحدرا الى منقطع ذقنه طولا وما بين الاذنين عرضا قالوا فأما الاذن وما بطن من داخل الفم والانف والعين فليس من الوجه ولا غيره ولا أحب غسل ذلك ولا غسل شئ منه فى الوضوء قالوا وأما ما غطاه الشعر منه كالذقن الذى غطاه شعر اللحية والصدغين اللذين قد غطاهما عذار اللحية فان امرار الماء على ما على ذلك من الشعر مجزئ عن غسل ما بطن منه من بشرة الوجه لان الوجه عندهم هو ما ظهر لعين الناظر من ذلك فقابلها دون غيره ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا عمر بن عبيد عن معمر عن ابراهيم قال يجزئ اللحية ما سال عليها من الماء حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا شعبة قال ثنا المغيرة عن ابراهيم قال يكفيه ما سال من الماء من وجهه على لحيته حدثنا ابن المثنى قال ثنا ابن أبى عدى عن شعبة عن المغيرة عن ابراهيم بنحوه حدثنا ابن المثنى قال ثنا أبو داود عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم بنحوه حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن مغيرة فى تخليل اللحية قال يجزيك ما مر على لحيتك حدثنا هرون بن اسحق الهمدانى قال ثنا مصعب بن المقدام قال ثنا زائدة عن منصور قال رأيت ابراهيم يتوضأ فلم يخلل لحيته حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس عن سعيد الزبيدى عن ابراهيم قال يجزيك ما سال عليها من أن تخللها حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن يونس قال كان الحسن اذا توضأ مسح لحيته مع وجهه حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا هشام عن الحسن أنه كان لا يخلل لحيته حدثنا ابن حميد قال ثنا ابن المبارك عن هشام عن الحسن أنه كان لا يخلل لحيته اذا توضأ حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون عن اسمعيل عن الحسن مثله حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن أشعث عن ابن سيرين قال ليس غسل اللحية من السنة حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون عن عيسى بن يزيد عن عمرو عن الحسن أنه كان اذا توضأ لم يبلغ الماء فى أصول لحيته حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون عن أبى شيبة سعيد بن عبد الرحمن الزبيدى قال سألت ابراهيم أخلل لحيتى عند الوضوء بالماء فقال لا انما يكفيك ما مرت عليه يدك حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن

الامامية وجمهور الفقهاء والمفسرين على أن فرضهما الغسل وقال داود يجب الجمع بينهما وهو قول الناصر للحق من أئمة الزيدية وقال الحسن البصرى ومحمد بن جرير الطبرى المكلف مخير بين المسح والغسل حجة من أوجب المسح قراءة الجر فى وأرجلكم عطفا على برؤسكم ولا يمكن أن يقال انه كسر على الجوار كما فى قوله جحر ضب خرب لان ذلك لم يجئ فى كلام الفصحاء وفى السعة وأيضا انه جاء حيث لا لبس ولا عطف بخلاف الآية وأما القراءة بالنصب فيكون للعطف على محل رؤسكم حجة الجمهور أخبار وردت بالغسل وان فرض الرجلين محدود الى الكعبين والتحديد انما جاء فى الغسل لا فى المسح والقوم أجابوا بان أخبار الآحاد لا تعارض القرآن ولا تنسخه و بالمنع فى محل النزاع فزعم الجمهور أن قراءة النصب ظاهرة فى العطف على مفعول فاغسلوا وان كان أبعد من امسحوا وقراءة الجر تنبيه على وجوب الاقتصاد فى صب الماء لان الأرجل تغسل بالصب فكانت مظنة للاسراف *

الخامسة والثلاثون جمهور الفقهاء على أن الكعبين هما العظمان الناتئان من جانبى الساق وقالت الامامية وكل من قال بالمسح ان الكعب عظم مستدير موضوع تحت عظم الساق حيث يكون مفصل الساق والقدم كما فى أرجل جميع الحيوانات والمفصل يسمى

علية قال سألت شعبة عن تخليل اللحية فى الوضوء فقال قال المغيرة قال ابراهيم يكفيه ماسال من الماء من وجهه على لحيته **حدثنى** محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال ثنا حجاج بن رشدين قال ثنا عبد الجبار بن عمر أن ابن شهاب وربيعة توضآ فأمرا الماء على لحاهما ولم أرواحدا منهما خلل لحيته **حدثنا** أبو الوليد الدمشقى قال ثنا الوليد بن مسلم قال سألت سعيد بن عبد العزيز عن عرك العارضين فى الوضوء فقال ليس ذلك بواجب رأيت مكحولا يتوضأ فلا يفعل ذلك **حدثنا** أبو الوليد أحمد بن عبد الرحمن القرشى قال ثنا الوليد قال أخبرنى سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن قال ليس عرك العارضين فى الوضوء بواجب **حدثنا** أبو الوليد قال ثنا الوليد قال أخبرنى ابراهيم ابن محمد عن المغيرة عن ابراهيم قال يكفيه ما مر من الماء على لحيته **حدثنا** أبو الوليد القرشى قال ثنا الوليد قال أخبرنى ابن لهيعة عن سلمان بن أبى زينب قال سألت القاسم بن محمد كيف أصنع بلحيتى اذا توضأت قال لست من الذين يغسلون لحاهم **حدثنا** أبو الوليد قال ثنا الوليد قال أبو عمرو ليس عرك العارضين وتشبيك اللحية بواجب فى الوضوء * ذكر من قال ما حكينا عنه من أهل هذه المقالة فى غسل ما بطن من الفم والانف **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن عبد الملك بن أبى بشير عن عكرمة عن ابن عباس قال لولا التلمظ فى الصلاة ما مضمضت **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت عبد الملك يقول سئل عطاء عن رجل صلى ولم يتمضمض قال ما لم يسم فى الكتاب يجزئه **حدثنى** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال ليس المضمضة والاستنشاق من واجب الوضوء **حدثنا** ابن حميد قال ثنا الصباح عن أبى سنان قال كان الضحاك ينهانا عن المضمضة والاستنشاق فى الوضوء فى رمضان **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت هشاما عن الحسن قال اذا نسى المضمضة والاستنشاق قال ان ذكر وقد دخل فى الصلاة فليمض فى صلاته وان كان لم يدخل تمضمض واستنشق **حدثنى** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن شعبة قال سألت الحكم وقتادة عن رجل ذكر وهو فى الصلاة أنه لم يتضمض ولم يستنشق فقال يمضى فى صلاته * ذكر من قال ما حكينا عنه من أهل هذه المقالة من أن الاذنين ليستا من الوجه **حدثنى** يزيد بن مخلد الواسطى قال ثنا هشيم عن غيلان قال سمعت ابن عمر يقول الاذنان من الرأس **حدثنا** عبد الكريم بن أبى عمير قال ثنا أبو مطرف قال ثنا غيلان مولى بنى مخزوم قال سمعت ابن عمر يقول الاذنان من الرأس **حدثنا** الحسن بن عرفة قال ثنا محمد بن يزيد عن محمد بن اسحق عن نافع عن ابن عمر قال الاذنان من الرأس فاذا مسحت الرأس فامسحهما **حدثنى** يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنى غيلان بن عبد الله مولى قريش قال سمعت ابن عمر سأله سائل قال انه توضأ ونسى أن يمسح أذنيه قال فقال ابن عمر الاذنان من الرأس ولم ير عليه بأسا **حدثنى** محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال ثنا أيوب بن سويد ح **وحدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن جميعا عن سفيان عن سالم أبى النضر عن سعيد بن مرجانة عن ابن عمر أنه قال الاذنان من الرأس **حدثنى** ابن المثنى قال ثنى وهب بن جرير قال ثنا شعبة عن رجل عن ابن عمر قال الاذنان من الرأس **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا حماد بن سلمة عن على بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال الاذنان من الرأس **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن وسعيد بن المسيب قالا الاذنان من الرأس **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا ابن أبى عدى عن سعيد عن قتادة قال الاذنان من الرأس عن الحسن وسعيد **حدثنا** أبو الوليد

كعبا ومنه كعوب الرمح لمفاصله حجة الجمهور أنه لو كان الكعب ماذكره الامامية لكان الحاصل فى كل رجل كعبا واحدا وكان ينبغى أن يقال وأرجلكم الى الكعاب كما أنه لما كان الحاصل فى كل يد مرفقا واحدا لاجرم قال الى المرافق وأيضا العظم المستدير الموضوع فى المفصل شئ خفى لا يعرفه الا أهل العلم بتشريح الابدان والعظمان الناتئان فى طرفى الساق محسوسان لكل أحد ومناط التكليف ليس الا أمرا ظاهرا ويؤيده ماروى أنه صلى الله عليه وسلم قال ألصقوا الكعاب بالكعاب * السادسة والثلاثون الجمهور على جواز مسح الخفين خلافا للشيعة والخوارج حجة الجمهور الاحاديث وحجة الشيعة الآية وأن جواز المسح على الخفين حاجة عامة فلو كانت ثابتة لبلغت مبلغ التواتر * السابعة والثلاثون رجل مقطوع اليدين والرجلين سقط عنه هذان الفرضان وبقى عليه غسل الوجه ومسح الرأس فان لم يكن معه من يوضئه أو ييممه سقط عنه ذلك أيضا لأن قوله فاغسلوا وامسحوا مشروط بالقدرة عليه فاذا فاتت القدرة سقط التكليف * الثامنة والثلاثون قوله سبحانه وان كنتم جنبا فاطهروا الاصل تطهروا أدغم التاء فى الطاء فاجتلبت همزة الوصل وللجنابة سببان نزول المنى لقوله صلى الله عليه وسلم الماء من الماء والثانى التقاء الختانين خلافا لزيد بن ثابت

الدمشقي قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرني أبو عمرو عن يحيى بن أبي كثير عن ابن عمر قال الاذنان من الرأس حدثنا أبو الوليد قال ثنا الوليد قال أخبرني ابن لهيعة عن أبي النضر عن ابن عمر مثله حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون عن عيسى بن يزيد عن عمرو عن الحسن قال الاذنان من الرأس حدثني محمد بن عبد الله بن بزيع قال ثنا حماد بن زيد عن سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة أو عن أبي هريرة شك ابن بزيع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاذنان من الرأس حدثنا أبو كريب قال ثنا معلى بن منصور عن حماد بن زيد عن سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة قال الاذنان من الرأس قال حماد لا أدري هذا عن أبي أمامة أو عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا أبو كريب قال ثنا أبو أسامة قال ثنى حماد بن زيد قال ثنى سنان بن ربيعة أبو ربيعة عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاذنان من الرأس حدثنا أبو الوليد الدمشقي قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرني ابن جريج وغيره عن سليمان بن موسى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاذنان من الرأس حدثنا الحسن بن شبيب قال ثنا علي بن هاشم بن البريد قال ثنا اسمعيل بن مسلم عن عطاء عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاذنان من الرأس حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا سفيان بن حبيب عن يونس أن الحسن قال الاذنان من الرأس * وقال آخرون الوجه كل ما دون منابت شعر الرأس الى منقطع الذقن طولا ومن الاذن الى الاذن عرضا ما ظهر من ذلك لعين الناظر وما بطن منه من منابت شعر اللحية النابت على الذقن وعلى العارضين وما كان منه داخل الفم والانف وما أقبل من الاذنين على الوجه كل ذلك عندهم من الوجه الذي أمر الله بغسله بقوله فاغسلوا وجوهكم وقالوا ان ترك شيأ من ذلك المتوضئ فلم يغسله لم تجزه صلاته بوضوئه ذلك ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنى محمد بن بكر وأبو عاصم قالا أخبرنا ابن جريج قال أخبرني نافع أن ابن عمر كان يبل أصول شعر لحيته و يغلغل يده في أصول شعرها حتى تكثر القطرات منها حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا سفيان بن حبيب عن ابن جريج قال أخبرني نافع مولى ابن عمر أن ابن عمر كان يغلغل يديه في لحيته حتى تكثر منها القطرات حدثنا عمران بن موسى قال ثنا عبد الوارث عن سعيد قال ثنا ليث عن نافع عن ابن عمر كان اذا توضأ خلل لحيته حتى يبلغ أصول الشعر حدثنا ابن أبي الشوارب قال ثنا يزيد قال ثنا معلى بن جابر اللقيطي قال أخبرني الازرق بن قيس قال رأيت ابن عمر توضأ فخلل لحيته حدثنا يعقوب قال ثنا ابن علية قال أخبرنا ليث عن نافع أن ابن عمر كان يخلل لحيته بالماء حتى يبلغ أصول الشعر حدثنا ابن بشار قال ثنا محمد بن بكر قال ثنا ابن جريج قال أخبرني عبد الله بن عبيد بن عمير أن أباه عبيد بن عمير كان اذا توضأ غلغل أصابعه في أصول شعر الوجه يغلغلها بين الشعر في أصوله بذلك بأصابعه البشرة فأشار لي عبد الله كما أخبره الرجل كما وصف عنه حدثنا أبو الوليد قال ثنا الوليد قال ثنا أبو عمرو عن نافع عن ابن عمر أنه كان اذا توضأ عرك عارضيه بعض العرك وشبك لحيته بأصابعه أحيانا و يترك أحيانا حدثنا أبو الوليد وعلي بن سهل قالا ثنا الوليد قال قال أبو عمرو وأخبرني عبدة عن أبي موسى الاشعري نحو ذلك حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن مسلم قال رأيت ابن أبي ليلى توضأ فغسل لحيته وقال من استطاع منكم أن يبلغ الماء أصول الشعر فليفعل حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا سفيان بن حبيب عن ابن جريج عن عطاء قال حق عليه أن يبل أصول الشعر حدثنا ابن أبي الشوارب قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا شعبة عن الحكم قال كان مجاهد يخلل لحيته حدثنا حميد قال ثنا

سفيان

ومعاذ وأبي سعيد الخدري لما روى أنه صلى الله عليه وسلم قال اذا التقى الختانان وجب الغسل وختان الرجل هو الموضع الذي يقطع منه جلدة القلفة وأما ختان المرأة فان شفريها يحيطان بثلاثة أشياء ثقبة في أسفل الفرج وهي مدخل الذكر ومخرج الحيض والولد وثقبة أخرى فوق هذه مثل احليل الذكر وهي مخرج البول لا غير والثالث جلدة رقيقة قائمة مثل عرف الديك فوق ثقبة البول وقطع هذه الجلدة هو ختانها فاذا غابت الحشفة حاذى ختانه ختانها * التاسعة والثلاثون لا يجوز للجنب مس المصحف خلافا لداود لنا قوله فاطهروا يدل على أن الطهارة غير حاصلة والا لكان أمرا بتطهير الطاهر وحينئذ لا يجوز له مس المصحف لقوله لا يمسه الا المطهرون ولاطلاق قوله فاطهروا علم أنه أمر بتحصيل الطهارة في كل البدن والا خصت تلك الاعضاء بالذكر كما في الطهارة الصغرى وعلم أنه لا يجب تقديم الوضوء على الغسل خلافا لابي ثور وداود وعلم أن الترتيب غير واجب خلافا لاسحق فانه أوجب البداءة بأعلى البدن وعلم أن الدلك غير واجب خلافا لمالك * الاربعون الشافعي المضمضة والاستنشاق غير واجبين في الغسل لقوله صلى الله عليه وسلم أما أنا فأحثي على رأسي ثلاث حثيات فاذا أنا قد طهرت أبو حنيفة هما واجبان لقوله تعالى فاطهروا والتطهير لا يحصل الا بطهارة جميع الاعضاء

سفيان عن شعبة عن الحكم عن مجاهد أنه كان يخلل لحيته اذا توضأ حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد مثله حدثنا ابن المثنى قال ثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن الحكم عن مجاهد مثله حدثنا أبو كريب قال ثنا أبو داود الحفري عن سفيان عن ابن شبرمة عن سعيد بن جبير قال ما بال اللحية تغسل قبل أن تنبت فاذا نبتت لم تغسل حدثنا ابن المثنى قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يخلل لحيته اذا توضأ حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون عن عنبسة عن ليث عن طاوس أنه كان يخلل لحيته حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون عن اسمعيل عن ابن سيرين أنه كان يخلل لحيته حدثنا ابن حميد قال ثنا ابن المبارك عن هشام عن ابن سيرين مثله حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية قال سألت شعبة عن تخليل اللحية في الوضوء فذكر عن الحكم بن عتيبة أن مجاهدا كان يخلل لحيته حدثنا ابن حميد قال ثنا هرون عن عمر وعن معروف قال رأيت ابن سيرين توضأ فخلل لحيته حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال ثنا هشام عن ابن سيرين مثله حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن يمان عن سفيان عن الزبير بن عدي عن الضحاك قال رأيته يخلل لحيته حدثنا تميم بن المنتصر قال أخبرنا محمد بن يزيد عن أبي الاشهب عن موسى بن أبي عائشة عن زيد الخدري عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فخلل لحيته فقلت لم تفعل هذا يا نبي الله قال أمرني بذلك ربي حدثنا تميم قال أخبرنا محمد بن يزيد عن سلام بن سليم عن زيد العمي عن معاوية بن قرة أو يزيد الرقاشي عن أنس قال وضأت النبي صلى الله عليه وسلم فأدخل أصابعه من تحت حنكه فخلل لحيته وقال بهذا أمرني ربي جل وعز حدثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي قال ثنا المحاربي عن سلام بن سليم المدني قال ثنا زيد العمي عن معاوية بن قرة عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا أبو عبيدة الحداد قال ثنا موسى بن شروان عن يزيد الرقاشي عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا أمرني ربي وأدخل أصابعه في لحيته فخللها حدثنا أبو كريب قال ثنا معاوية بن هشام وعبيد الله بن موسى عن خالد بن الياس عن عبد الله بن رافع عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فخلل لحيته حدثنا علي ابن الحسين بن الحر قال ثنا محمد بن ربيعة عن واصل بن السائب عن أبي سورة عن أبي أيوب قال رأينا النبي صلى الله عليه وسلم توضأ وخلل لحيته حدثنا أبو هشام الرفاعي قال ثنا زيد بن حبان قال ثنا عمر بن سليمان عن أبي غالب عن أبي أمامة أن النبي صلى الله عليه وسلم خلل لحيته حدثنا محمد بن عيسى الدامغاني قال ثنا سفيان عن عبد الكريم أبي أمية أن حسان بن بلال المزني رأى عمار بن ياسر توضأ وخلل لحيته فقيل له أتفعل هذا فقال اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله حدثنا أبو الوليد قال ثنا الوليد قال ثنا أبو عمرو قال أخبرني عبد الواحد ابن قيس عن يزيد الرقاشي وقتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا توضأ عرك عارضيه وشبك لحيته بأصابعه حدثنا أبو الوليد قال ثنا الوليد قال أخبرني أبو مهدي سعيد بن سنان عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي قال ثنا محمد بن عبيد الطنافسي أبو عبد الله قال ثنى واصل الرقاشي عن أبي سورة هكذا قال الاحمسي عن أبي أيوب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ تضمض ومسح لحيته من تحتها بالماء ذكر من قال ما حكينا عنه من أهل هذه المقالة في غسل ما بطن من الانف والفم حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح قال سمعت

ترك العمل به في الاعضاء الباطنة للتعذر وداخل الفم والانف يمكن تطهيرهما فيبقى داخلا في النص ولان قوله صلى الله عليه وسلم بلوا الشعر يدخل فيه الانف لان في داخله شعرا وأنقوا البشرة يدخل فيه جلدة داخل الفم * الحادية والاربعون لا يجب نقض الشعر ان لم يمنع عن وصول الماء الى منابته لان المقصود التطهير وان منع وجب خلافا للنخعي * الثانية والاربعون ان كان المرض المانع من استعمال الماء حاصلا في بعض جسده دون بعض فقال الشافعي يغسل ما لا ضرر عليه ثم يتيمم للاحتياط وقال أبو حنيفة ان كان أكثر البدن صحيحا غسل الصحيح دون التيمم وان كان أكثره جريحا يكفيه التيمم لان المرض اذا كان حالا في بعض أعضائه فهو مريض * الثالثة والاربعون لو ألصق على موضع التيمم لصوقا منع وصول الماء الى البشرة ولا يخاف من نزع ذلك اللصوق التلف قال الشافعي يلزم نزع اللصوق حتى يصل التراب اليه أخذا بالاحوط وقال الاكثرون لا يجب دفعا للحرج * الرابعة والاربعون قال الشافعي الاستنجاء واجب اما بالماء أو بالاحجار لقوله صلى الله عليه وسلم فليستنج بثلاثة أحجار وقال أبو حنيفة واجب عند المجيء من الغائط اما الوضوء أو التيمم ولم يوجب غسل موضع الحدث فدل على أنه غير واجب * الخامسة والاربعون لمس المرأة ينقض

مجاهدا يقول الاستنشاق شطر الوضوء **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية عن شعبة قال سألت حمادا عن رجل ذكر وهو فى الصلاة أنه لم يتمضمض ولم يستنشق قال حماد ينصرف فيتمضمض ويستنشق **حدثنا** ابن حميد قال ثنا الصباح عن أبى سنان قال قدمت الكوفة فأتيت حمادا فسألته عن ذلك يعنى عمن ترك المضمضة والاستنشاق وصلى فقال أرى عليه اعادة الصلاة **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا شعبة قال كان قتادة يقول اذا ترك المضمضة أو الاستنشاق أو أذنه أو طائفة من رجله حتى يدخل فى صلاته فانه ينتقل ويتوضأ ويعيد صلاته * ذكر من قال ما حكينا عنه من أهل هذه المقالة من أن ما أقبل من الاذنين فمن الوجه وما أدبر فمن الرأس **حدثنا** أبو السائب قال ثنا حفص بن غياث قال ثنا أشعث عن الشعبى قال ما أقبل من الاذنين فمن الوجه وما أدبر فمن الرأس **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنى شعبة عن الحكم وحماد عن الشعبى فى الاذنين باطنهما من الوجه وظاهرهما من الرأس **حدثنا** محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن الحكم عن الشعبى قال مقدم الاذنين من الوجه ومؤخرهما من الرأس **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا ابن أبى عدى عن شعبة عن الحكم وحماد عن الشعبى بمثله الا أنه قال باطن الاذنين **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن حماد عن الشعبى بمثله الا أنه قال باطن الاذنين **حدثنا** ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن حماد عن الشعبى بمثله **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن الشعبى قال باطن الاذنين من الوجه وظاهرهما من الرأس **حدثنا** ابن حميد قال ثنا أبو تميلة ح **وحدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قالا جميعا ثنا محمد بن اسحق قال ثنى محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة عن عبيد الله الخولانى عن ابن عباس قال قال على بن أبى طالب ألا أتوضأ لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلنا نعم فتوضأ فلما غسل وجهه ألقم ابهاميه ما أقبل من أذنيه قال ثم لما مسح برأسه مسح أذنيه من ظهورهما * وأولى الاقوال بالصواب فى ذلك عندنا قول من قال الوجه الذى أمر الله جل ذكره بغسله القائم الى صلاته كل ما انحدر عن منابت شعر الرأس الى منقطع الذقن طولا وما بين الاذنين عرضا مما هو ظاهر لعين الناظر دون ما بطن من الفم والانف والعين ودون ما غطاه شعر اللحية والعارضين والشاربين فستره عن أبصار الناظرين ودون الاذنين وانما قلنا ذلك أولى بالصواب وان كان ما تحت شعر اللحية والشاربين قد كان وجها يجب غسله قبل نبات الشعر الساتر عن أعين الناظرين على القائم الى صلاته لاجماع جميعهم على أن العينين من الوجه ثم هم مع اجماعهم على ذلك مجمعون على أن غسل ما علاهما من أجفانهما دون ايصال الماء الى ما تحت الاجفان منهما مجزئ فاذا كان ذلك منهم اجماعا بتوقيف الرسول صلى الله عليه وسلم أمته على ذلك فنظير ذلك كل ما علا شيئا من مواضع الوضوء من جسد ابن آدم من نفس خلقه ساتره لا يصل الماء اليه الا بكلفة ومؤنة وعلاج قياسا لما ذكرنا من حكم العينين فى ذلك فاذا كان ذلك كذلك فلا شك أن مثل العينين فى مؤنة ايصال الماء اليهما عند الوضوء ما بطن من الانف والفم وشعر اللحية والصدغين والشاربين لان كل ذلك لا يصل الماء اليه الا بعلاج لايصال الماء اليه نحو كلفة علاج الحدقتين لايصال الماء اليهما أو أشد واذا كان ذلك كذلك كان بينا أن غسل من غسل من الصحابة والتابعين ما تحت منابت شعر اللحية والعارضين والشاربين وما بطن من الانف والفم انما كان ايثارا منه لأشق الامرين عليه من غسل ذلك وترك غسله كما آثر

الوضوء عند الشافعى ولا ينقضه عند أبى حنيفة وقد مرت المسئلة فى سورة النساء * السادسة والاربعون لا يكره الوضوء بالماء المسخن لقوله تعالى فلم تجدوا ماء وههنا قد وجد ماء وخالف مجاهد * السابعة والاربعون أبو حنيفة وأحمد لا يكره الشمس لقوله تعالى فلم تجدوا ماء وهذا قد وجد ماء الشافعى يكره للحديث * الثامنة والاربعون لا يكره الوضوء بفضل ماء المشرك وبالماء فى آنية المشرك لانه واجد للماء فلا يتيمم وقد توضأ النبى صلى الله عليه وسلم من مزادة مشرك وتوضأ عمر من ماء فى جرة نصرانية وقال أحمد واسحق لا يجوز * التاسعة والاربعون يجوز الوضوء بماء البحر لانه واجد الماء خلافا لعبد الله بن عمرو بن العاص * الخمسون جوز أبو حنيفة الوضوء بنبيذ التمر فى السفر للحديث ولم يجوزه الشافعى وقال يتيمم لانه غير واجد للماء * الحادية والخمسون ذهب الاوزاعى والاصم الى أنه يجوز الوضوء والغسل بجميع المائعات الطاهرة والاكثرون لا يجوز بحتهما فاغسلوا أمر بمطلق الغسل وامرار المائع على العضو غسل قال الشاعر

* فيا حسنها اذ يغسل الدمع كحلها *

لنا أنه عند عدم الماء أوجب التيمم * الثانية والخمسون الشافعى الماء المتغير بالزعفران تغيرا فاحشا لا يجوز الوضوء به لان واجده يصدق عليه أنه غير واجد للماء وخالف أبو حنيفة لان أصل

ابن عمر غسل ما تحت أجفان العينين بالماء بصبه الماء فى ذلك لا على أن ذلك كان عليه عنده فرضا واجبا فأما من ظن أن ذلك من فعلهم كان على وجه الايجاب والفرض فانه خالف فى ذلك بقوله منهاجهم وأغفل سبيل القياس لان القياس هو ما وصفنا من تمثيل المختلف فيه من ذلك بالاصل المجمع عليه من حكم العينين وأن لا خبر عن واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أوجب على تارك ايصال الماء فى وضوئه الى أصول شعر لحيته وعارضيه وتارك المضمضة والاستنشاق اعادة صلاته اذا صلى بطهره ذلك ففى ذلك أوضح الدليل على صحة ما قلنا من أن فعلهم ما فعلوا من ذلك كان ايثارا منهم لأفضل الفعلين من الترك والغسل فان ظن ظان أن فى الاخبار التى رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال اذا توضأ أحدكم فليستنثر دليلا على وجوب الاستنثار فان فى اجماع الحجة على أن ذلك غير فرض واجب يجب على من تركه اعادة الصلاة التى صلاها قبل غسله ما يغنى عن اكثار القول فيه وأما الاذنان فان فى اجماع جميعهم على أن ترك غسلهما أو غسل ما أقبل منهما مع الوجه غير مفسد صلاة من صلى بطهره الذى ترك فيه غسلهما مع اجماعهم جميعا على أنه لو ترك غسل شئ مما يجب عليه غسله من وجهه فى وضوئه ان صلاته لا تجزئه بطهوره ذلك ما ينبئ عن القول فى ذلك مما قاله أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى ذكرنا قولهم انهما ليسا من الوجه دون ما قاله الشعبى ۞ القول فى تأويل قوله عز ذكره ﴿وأيديكم الى المرافق﴾ اختلف أهل التأويل فى المرافق هل هى من اليد الواجب غسلها أم لا بعد اجماع جميعهم على أن غسل اليد اليها واجب فقال مالك بن أنس وسئل عن قول الله فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق أترى أن يخلف المرفقين فى الوضوء قال الذى أمر به أن يبلغ المرفقين قال تبارك وتعالى فاغسلوا وجوهكم (١) مذهب هذا يغسل خلفه فقيل له فانما يغسل الى المرفقين والكعبين لا يجاوزهما فقال لا أدرى ما لا يجاوزهما أما الذى أمر به أن يبلغ به فهذا الى المرفقين والكعبين حدثنا يونس عن أشهب عنه وقال الشافعى لم أعلم مخالفا فى أن المرافق فيما يغسل كانه يذهب الى أن معناها فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى أن تغسل المرافق حدثنا بذلك عنه الربيع * وقال آخرون انما أوجب الله بقوله وأيديكم الى المرافق غسل اليدين الى المرفقين فالمرفقان غاية لما أوجب الله غسله من آخر اليد والغاية غير داخلة فى الحد كما غير داخل الليل فيما أوجب الله تعالى على عباده من الصوم بقوله ثم أتموا الصيام الى الليل لان الليل غاية لصوم الصائم اذا بلغه فقد قضى ما عليه قالوا فكذلك المرافق فى قوله فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق غاية لما أوجب الله غسله من اليد وهذا قول زفر بن الهذيل والصواب من القول فى ذلك عندنا أن غسل اليدين الى المرفقين من الفرض الذى ان تركه أو شيأ منه تارك لم تجزه الصلاة مع تركه غسله فاما المرفقان وما وراءهما فان غسل ذلك من الندب الذى ندب اليه صلى الله عليه وسلم أمته بقوله أمتى الغر المحجلون من آثار الوضوء فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل فلا تفسد صلاة تارك غسلهما وغسل ما وراءهما الماء قد بينا قبل فيما مضى من أن كل غاية حدت بالى فقد تحتمل فى كلام العرب دخول الغاية فى الحد وخروجها منه واذا احتمل الكلام ذلك لم يجز لأحد القضاء بانها داخلة فيه الا لمن لا يجوز خلافه فيما بين وحكم ولا حكم بأن المرافق داخلة فيما يجب غسله عندنا ممن يجب التسليم بحكمه ۞ القول فى تأويل قوله ﴿وامسحوا برؤسكم﴾ اختلف أهل التأويل فى صفة المسح الذى أمر الله به بقوله وامسحوا برؤسكم فقال بعضهم وامسحوا بعابد الكم أن تمسحوا به من رؤسكم بالماء اذا قمتم الى الصلاة ذكر من قال ذلك حدثنا نصر بن على الجهضمى قال ثنا حماد بن مسعدة عن عيسى بن حفص قال ذكر عند القاسم بن محمد مسح الرأس فقال

(١) قوله مذهب هذا يغسل الخ هذه العبارة هكذا بالاصل ولتحرر كتبه مصححه

الماء موجود بصفة زائدة كما لو تغير وتعفن بطول المكث أو بتساقط الاوراق بالاتفاق * الثالثة والخمسون مالك وداود الماء المستعمل فى الوضوء بقى طاهرا طهورا لان واجده واجد للماء وهو قول قديم للشافعى والقول الجديد انه طاهر غير طهور ووافقه محمد بن الحسن وقال أبو حنيفة فى أكثر الروايات انه نجس لان النجاسة الحكمية كالعينية * الرابعة والخمسون مالك اذا وقع فى الماء نجاسة ولم يتغير بقى طاهرا طهورا قليلا كان أو كثيرا وهو قول أكثر الصحابة والتابعين وقال الشافعى ان كان أقل من القلتين ينجس وقال أبو حنيفة ان كان أقل من عشرة فى عشرة ينجس حجة مالك انه واجد للماء ترك العمل بهذا العموم فى الماء القليل المتغير فيبقى حجة فى الباقى ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم خلق الماء طهورا لا ينجسه شئ الا ما غير طعمه أو ريحه أو لونه حجة الشافعى مفهوم قوله صلى الله عليه وسلم اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا * الخامسة والخمسون يجوز الوضوء بفضل ماء الجنب لان واجده واجد للماء وقال أحمد واسحق لا يجوز الوضوء بفضل ماء المرأة اذا خلت به وهو قول الحسن وسعيد بن المسيب * السادسة والخمسون أسآر السباع طاهرة مطهرة وكذا سؤر الحمار لانه واجد للماء وقال أبو حنيفة نجسة * السابعة والخمسون قال الشافعى وأبو حنيفة

والاكثرون لابد فى التيمم من النية لأنه قال فتيمموا والتيمم عبارة عن القصد وهو النية وقال زفر لايجب * الثامنة والخمسون الشافعى لايجوز التيمم الا بعد دخول الصلاة لانه طهارة ضرورة ولاضرورة قبل الوقت أبو حنيفة يجوز قياسا على الوضوء ولظاهر قوله اذا قمتم والقيام الى الصلاة يكون بعد دخول وقتها * التاسعة والخمسون لايجوز التيمم بتراب نجس لقوله تعالى صعيدا طيبا * الستون لاخلاف فى جواز التيمم بدلا عن الوضوء أما التيمم بدل غسل الجنابة فعن على رضى الله عنه وابن عباس جوازه وهو قول أكثر الفقهاء وعن عمر وابن مسعود أنه لايجوز لنا قوله تعالى أو لامستم اما يختص بالجماع أو يدخل الجماع فيه * الحادية والستون الشافعى لايجوز أن يجمع بتيمم واحد بين صلاتى فرضين لان ظاهر قوله اذا قمتم يقتضى اعادة الوضوء لكل صلاة ترك العمل به فى الوضوء لفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيبقى فى التيمم على ظاهره أبو حنيفة يجوز أداء الفرائض به كالوضوء أحمد يجمع بين الفوائت ولايجمع بين صلاتى وقتين * الثانية والستون الشافعى اذا لم يجد الماء فى أول الوقت وتوقع فى آخره جاز له التيمم لان قوله اذا قمتم يدل على أنه عند دخول الوقت ان لم يجد الماء جاز له التيمم وقال أبو حنيفة يؤخر الصلاة الى آخره * الثالثة والستون اذا وجد

يانافع كيف كان ابن عمر يمسح فقال مسحة واحدة ووصف أنه مسح مقدم رأسه الى وجهه فقال القاسم ابن عمر أفقهنا وأعلمنا **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول أخبرنى نافع أن ابن عمر كان اذا توضأ رد كفيه الى الماء ووضعهما فيه ثم مسح بيديه مقدم رأسه **حدثنا** ابن بشار قال ثنا محمد بن بكير قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرنى نافع أن ابن عمر كان يضع بطن كفيه على الماء ثم لاينفضهما ثم يمسح بهما ما بين قرنيه الى الجبين واحدة ثم لايزيد عليها فى كل ذلك مسحة واحدة مقبلة من الجبين الى القرن **حدثنا** تميم بن المنتصر قال ثنا اسحق قال أخبرنا شريك عن يحيى بن سعيد الانصارى عن نافع عن ابن عمر أنه كان اذا توضأ مسح مقدم رأسه **حدثنا** تميم بن المنتصر قال أخبرنا اسحق قال أخبرنا شريك عن عبد الاعلى الثعلبى عن عبد الرحمن بن أبى ليلى قال يجزيك أن تمسح مقدم رأسك اذا كنت معتمرا وكذلك تفعل المرأة **حدثنا** أبو كريب قال ثنا عبد الله الاشجعى عن سفيان عن ابن عجلان عن نافع قال رأيت ابن عمر مسح بيافوخه مسحة وقال سفيان ان مسح شعرة أجزأه يعنى واحدة **حدثنا** أبو هشام قال ثنا عبد السلام بن حرب قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم قال أى جوانب رأسك مسست الماء أجزأك **حدثنا** أبو هشام قال ثنا على بن ظبيان قال ثنا اسمعيل بن أبى خالد عن الشعبى مثله **حدثنى** يعقوب قال ثنا ابن علية قال أخبرنا أيوب عن نافع قال كان ابن عمر يمسح رأسه هكذا فوضع أيوب كفه وسط رأسه ثم أمرها على مقدم رأسه **حدثنا** الرفاعى قال ثنا وكيع عن اسمعيل الازرق عن الشعبى مثله **حدثنا** أبو كريب قال ثنا يزيد ابن الحباب عن سفيان قال ان مسح رأسه باصبع واحدة أجزأه **حدثنا** أبو الوليد الدمشقى قال ثنا الوليد بن مسلم قال قلت لابى عمرو ما يجزئ من مسح الرأس قال أن تمسح مقدم رأسك الى القفا أحب الىّ **حدثنى** العباس بن الوليد عن أبيه عنه نحوه * وقال آخرون معنى ذلك فامسحوا بجميع رؤسكم قالوا ان لم يمسح بجميع رأسه بالماء لم تجزه الصلاة بوضوئه ذلك ذكر من قال ذلك **حدثنى** يونس بن عبد الاعلى قال ثنا أشهب قال قال مالك من مسح بعض رأسه ولم يعم أعاد الصلاة بمنزلة من غسل بعض وجهه أو بعض ذراعه قال وسئل مالك عن مسح الرأس قال يبدأ من مقدم وجهه فيدير يديه الى قفاه ثم يردهما الى حيث بدأ منه * وقال آخرون لايجزئ مسح الرأس بأقل من ثلاث أصابع وهذا قول أبى حنيفة وأبى يوسف ومحمد * والصواب من القول فى ذلك عندنا أن الله جل ثناؤه أمر بالمسح برأسه القائم الى صلاته مع سائر ما أمره بغسله معه أو مسحه ولم يحد ذلك بحد لايجوز التقصير عنه ولا يجاوزه واذ كان ذلك كذلك فما مسح به المتوضئ من رأسه فاستحق مسحه ذلك أن يقال مسح برأسه فقد أدى ما فرض الله عليه من مسح ذلك لدخوله فيما لزمه اسم ما مسح برأسه اذا قام الى صلاته فان قال لنا قائل فان الله قد قال فى التيمم فامسحوا بوجوهكم وأيديكم أفيجزئ المسح ببعض الوجه واليدين فى التيمم قيل له كل ما مسح من ذلك بالتراب فيما تنازعت فيه العلماء فقال بعضهم يجزيه ذلك من التيمم وقال بعضهم لايجزئه فهو مجزئه لدخوله فى اسم الماسحين به وما كان من ذلك مجمعا على أنه غير مجزئه فسلم لما جاءت به الحجة نقلا عن نبيها صلى الله عليه وسلم ولاحجة لأحد علينا فى ذلك اذ كان من قولنا ان ما جاء فى آى الكتاب عاما فى معنى فالواجب الحكم به على عمومه حتى يخصه ما يجب التسليم له فاذا خص منه شئ كان ما خص منه خارجا من ظاهره وحكم سائره على العموم وقد بينا العلة الموجبة صحة القول بذلك فى غير هذا الموضع

بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع والرأس الذى أمر الله جل وعز بالمسح به بقوله وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين هو منابت شعر الرأس دون ما جاوز ذلك الى القفا مما استدبر ودون ما انحدر عن ذلك مما استقبل من قبل وجهه الى الجبهة ﴿القول فى تأويل قوله عز ذكره﴾ ﴿وأرجلكم الى الكعبين﴾ اختلفت القراء فى قراءة ذلك فقرأه جماعة من قراء الحجاز والعراق وأرجلكم الى الكعبين نصبا فتأويله اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وأرجلكم الى الكعبين وامسحوا برؤسكم واذا قرئ كذلك كان من المؤخر الذى معناه التقديم وتكون الأرجل منصوبة عطفا على الأيدى وتأول قارئو ذلك كذلك أن الله جل ثناؤه انما أمر عباده بغسل الأرجل دون المسح بها ذكر من قال عنى الله بقوله وأرجلكم الى الكعبين الغسل حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا خالد الحذاء عن أبى قلابة أن رجلا صلى وعلى ظهر قدمه موضع ظفر فلما قضى صلاته قال له عمر أعد وضوءك وصلاتك حدثنا حميد قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا اسرائيل قال ثنا عبدالله بن حسن قال ثنا هزيل بن شرحبيل عن ابن مسعود قال خللوا الأصابع بالماء لا تخللها النار حدثنا عبدالله بن الصباح العطار قال ثنا حفص ابن عمر الحوضى قال ثنا مرجى يعنى ابن رجاء اليشكرى قال ثنا أبو روح عمارة بن أبى حفصة عن المغيرة (٣) بن حنين أن النبى صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يتوضأ وهو يغسل رجليه فقال بهذا أمرت حدثنا ابن بشار قال ثنا عبدالرحمن قال ثنا سفيان عن واقد مولى زيد بن خليدة قال سمعت مصعب بن سعيد يقول رأى عمر بن الخطاب قوما يتوضؤن فقال خللوا حدثنا ابن بشار قال ثنا عبدالوهاب قال سمعت يحيى قال سمعت القاسم قال كان ابن عمر يخلع خفيه ثم يتوضأ فيغسل رجليه ثم يخلل أصابعه حدثنا ابن بشار قال ثنا عبدالرحمن قال ثنا سفيان عن الزبير بن عدى عن ابراهيم قال قلت للاسود رأيت عمر يغسل قدميه غسلا قال نعم حدثنى محمد بن خلف قال ثنا اسحق بن منصور قال ثنا محمد بن مسلم عن ابراهيم بن ميسرة عن عمر بن عبدالعزيز أنه قال لابن أبى سويد بلغنا عن ثلاثة كلهم رأوا النبى صلى الله عليه وسلم يغسل قدميه غسلا أدناهم ابن عمك المغيرة حدثنا ابن حميد قال ثنا الصباح عن محمد وهو ابن أبان عن أبى اسحق عن الحرث عن على قال اغسلوا الأقدام الى الكعبين حدثنى يعقوب قال ثنا ابن علية عن خالد عن أبى قلابة أن عمر بن الخطاب رأى رجلا قد ترك على ظهر قدمه مثل الظفر فأمره أن يعيد وضوءه وصلاته حدثنى يعقوب قال ثنا ابن علية عن محمد بن اسحق عن شيبة بن نصاح قال صحبت القاسم بن محمد الى مكة فرأيته اذا توضأ للصلاة يدخل أصابع رجليه يصب عليها الماء قلت يا أبا محمد لم تصنع هذا قال رأيت ابن عمر يصنعه حدثنا أبو كريب وابن وكيع قالا ثنا ابن ادريس قال سمعت أبى عن حماد عن ابراهيم فى قوله فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين قال عاد الأمر الى الغسل حدثنى الحسين بن على الصدائى قال ثنا أبى عن حفص الغاضرى عن عامر بن كليب عن أبى عبدالرحمن قال قرأ على الحسن والحسين رضوان الله عليهما فقرآ وأرجلكم الى الكعبين فسمع على رضى الله عنه ذلك وكان يقضى بين الناس فقال وأرجلكم هذا من المقدم والمؤخر من الكلام حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبدالوهاب بن عبدالأعلى عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس أنه قرأها فامسحوا برؤسكم وأرجلكم بالنصب وقال عاد الأمر الى الغسل حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبدة وأبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قرأها وأرجلكم وقال عاد الأمر الى الغسل حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن المبارك عن قيس عن عاصم عن زر عن عبدالله أنه كان يقرأ وأرجلكم بالنصب حدثنا محمد بن الحسين

الماء بعد التيمم وقبل الشروع فى الصلاة بطل تيممه لانه وجد الماء فلا يجوز له الشروع فى الصلاة بالتيمم وخالف أبو موسى الأشعرى والشعبى * الرابعة والستون لو فرغ من الصلاة ثم وجد الماء لا يلزمه اعادة الصلاة لانه خرج عن عهدة التكليف خلافا لطاوس * الخامسة والستون لو وجد الماء فى أثناء الصلاة لا يلزمه الخروج منها وبه قال مالك وأحمد لانه انعقدت صلاته صحيحة بحكم التيمم فلم تبطل صلاته لا يصير قادرا على استعمال الماء ومالم يصر قادرا على استعمال الماء لم تبطل صلاته فيدور وقال أبو حنيفة والثورى والمزنى يلزمه الخروج لانه واجد للماء * السادسة والستون لو نسى الماء فى رحله وتيمم وصلى ثم علم وجود الماء لزمه الاعادة على أحد قولى الشافعى وهو قول أحمد وأبى يوسف والثانى لا يلزمه وهو قول مالك وأبى حنيفة ومحمد لان النسيان فى حكم العجز وكذا اذا ضل رحله فى الرحال بالطريق الأولى لان مخيم الرفقة أوسع من رحله ولو تيقن الماء فى رحله واستقصى فى الطلب فلم يجده وتيمم وصلى ثم وجد فالأكثرون على أنه يلزمه الاعادة لان العذر ضعيف وقيل لا لأن حكمه حكم العاجز * السابعة والستون لو صلى بالتيمم ثم وجد ماء فى بئر بجنبه يمكنه استعمال ذلك الماء فان كان قد علمه أولا ثم نسيه فهو كما لو نسى الماء فى رحله وان لم يكن علم الماء فان كان عليها علامة ظاهرة فالاعادة

والافلا لانه كالعاجز * الثامنة والستون اذا لم يكن معه ماء ولا يمكنه أن يشترى الا بالغبن الفاحش جاز التيمم لقوله ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولو وهب منه الماء لزمه القبول لان المنة فيه سهل ولو وهب منه ثمنه لم يلزمه القبول لثقل المنة ووجود الحرج ولمثل هذا يجب قبول اعارة الدلو لا هبته فهذه جملة المسائل الفقهية المستنبطة من الآية سوى ما مر ت فى سورة النساء * واعلم أن قوله سبحانه وتعالى (ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج) أصل معتبر فى علم الفقه لانه يدل على أن الاصل فى المضار الحرمة وفى المنافع الاباحة وقد تمسك به نفاة القياس قالوا ان كل حادثة فحكمها المفصل ان كان مذكورا فى الكتاب والسنة فذاك والا فان كان من باب المضار فالأصل فيها الحرمة وان كان من باب المنافع فالاصل فيها الاباحة والقياس المعارض لهذين الأصلين يكون قياسا واقعا فى مقابلة النص فيكون مردودا أما قوله (ولكن يريد ليطهركم) فله تفسيران أحدهما واليه ذهب أكثر أصحاب أبى حنيفة أن عند خروج الحدث تنجس الاعضاء نجاسة حكمية فالمقصود من هذا التطهير ازالة تلك النجاسة الحكمية وزيف بأن أعضاء المؤمن لا تنجس لقوله تعالى انما المشركون نجس ولقوله صلى الله عليه وسلم المؤمن لا ينجس لا حيا ولا ميتا وبانه لو كان رطبا فأصابه ثوب لم ينجس ولو حمله انسان وصلى لم تفسد صلاته بالاتفاق وبأن

قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى قوله فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم أرجلكم الى الكعبين أما وأرجلكم الى الكعبين فيقول اغسلوا وجوهكم واغسلوا أرجلكم وامسحوا برؤسكم فهذا من التقديم والتأخير **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا حسين بن على عن شيبان قال اثبت لى عن على أنه قرأ وأرجلكم **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه وأرجلكم رجع الأمر الى الغسل **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن خالد عن عكرمة مثله **حدثنى** المثنى قال ثنا الحمانى قال ثنا شريك عن الاعمش قال كان أصحاب عبد الله يقرؤنها وأرجلكم فيغسلون **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن أبى اسحق عن الحرث عن على قال اغسل القدمين الى الكعبين **حدثنى** عبد الله بن محمد الزبيرى قال ثنا سفيان بن عيينة عن أبى السوداء عن ابن عبد خير عن أبيه قال رأيت عليا توضأ فغسل ظاهر قدميه وقال لولا أنى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك ظننت أن بطن القدم أحق من ظاهرها **حدثنا** أبو كريب قال ثنا ابن يمان قال ثنا عبد الملك عن عطاء قال لم أر أحدا يمسح على القدمين **حدثنى** المثنى قال ثنى الحجاج بن المنهال قال ثنا حماد عن قيس بن سعد عن مجاهد أنه قرأ وأرجلكم الى الكعبين فنصبها وقال رجع الى الغسل **حدثنا** أبو كريب قال ثنا جابر بن نوح قال سمعت الأعمش يقرأ وأرجلكم بالنصب **حدثنى** يونس قال أخبرنا أشهب قال سئل مالك عن قول الله وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين أهى أرجلكم أو أرجلكم فقال انما هو الغسل وليس بالمسح لا تمسح الارجل انما تغسل قيل له أفرأيت من مسح أيجزيه ذلك قال لا **حدثنا** أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سلمة عن الضحاك وامسحوا برؤسكم وأرجلكم قال اغسلوها غسلا * وقرأ ذلك آخرون من قراء الحجاز والعراق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم بخفض الأرجل وتأول تمار تو ذلك كذلك أن الله انما أمر عباده بمسح الأرجل فى الوضوء دون غسلها وجعلوا الأرجل عطفا على الرأس فخفضوها لذلك ذكر من قال ذلك من أهل التأويل **حدثنا** أبو كريب قال ثنا محمد بن قيس الخراسانى عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال الوضوء غسلتان ومسحتان **حدثنا** حميد بن مسعدة قال ثنا بشر بن المفضل عن حميد ح **وحدثنا** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال ثنا حميد قال قال موسى بن أنس لأنس ونحن عنده يا أبا حمزة ان الحجاج خطبنا بالأهواز ونحن معه فذكر الطهور فقال اغسلوا وجوهكم وأيديكم وامسحوا برؤسكم وأرجلكم وانه ليس شئ من ابن آدم أقرب الى خبثه من قدميه فاغسلوا بطونهما وظهورهما وعراقيبهما فقال أنس صدق الله وكذب الحجاج قال الله وامسحوا برؤسكم وأرجلكم قال وكان أنس اذا مسح قدميه بلهما **حدثنا** ابن سهل قال ثنا مؤمل قال ثنا حماد قال ثنا عاصم الأحول عن أنس قال نزل القرآن بالمسح والسنة الغسل **حدثنا** ابن بشار قال ثنا ابن أبى عدى عن حميد عن موسى بن أنس قال خطب الحجاج فقال اغسلوا وجوهكم وأيديكم وأرجلكم ظهورهما وبطونهما وعراقيبهما فان ذلك أدنى الى خبثكم قال أنس صدق الله وكذب الحجاج قال الله وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين **حدثنى** يعقوب قال ثنا ابن علية قال ثنا عبد الله العتكى عن عكرمة قال ليس على الرجلين غسل انما نزل فيهما المسح **حدثنا** ابن حميد قال ثنا هرون عن عنبسة عن جابر عن أبى جعفر قال امسح على رأسك وقدميك **حدثنى** أبو السائب قال ثنا ابن ادريس عن داود بن أبى هند عن الشعبى قال نزل جبريل بالمسح قال ثم قال الشعبى ألا ترى أن التيمم أن يمسح ما كان غسلا ويلغى ما كان مسحا **حدثنا**

ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال أمر بالتيمم فيما أمر به بالغسل حدثني يعقوب قال ثنا ابن علية عن داود عن الشعبي أنه قال انما هو المسح على الرجلين ألا ترى أنه ما كان عليه الغسل جعل عليه المسح وما كان عليه المسح أهمل حدثنا ابن المثنى قال ثنا عبد الوهاب قال ثنا داود عن عامر أنه قال أمر أن يمسح في التيمم ما أمر أن يغسل في الوضوء وأبطل ما أمر أن يمسح في الوضوء الرأس والرجلان حدثنا ابن المثنى قال ثنا ابن أبي عدي عن داود عن الشعبي قال أمر أن يمسح بالصعيد في التيمم ما أمر أن يغسل بالماء وأهمل ما أمر أن يمسح بالماء حدثنا ابن أبي زياد قال ثنا يزيد قال ثنا اسمعيل قال قلت لعامر ان ناسا يقولون ان جبريل صلى الله عليه وسلم نزل بغسل الرجلين فقال نزل جبريل بالمسح حدثنا أبو بشر الواسطي اسحق بن شاهين قال ثنا خالد بن عبد الله عن يونس قال ثني من صحب عكرمة الى واسط قال فما رأيته غسل رجليه انما يمسح عليهما حتى خرج منها حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين افترض الله غسلتين ومسحتين حدثنا ابن حميد وابن وكيع قالا ثنا جرير عن الأعمش عن يحيى بن وثاب عن علقمة أنه قرأ وأرجلكم مخفوضة اللام حدثنا ابن حميد وابن وكيع قالا ثنا جرير عن الاعمش مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو الحسن العكلي عن عبد الوارث عن حميد عن مجاهد أنه كان يقرأ وأرجلكم حدثنا أبو كريب قال ثنا جابر بن نوح قال ثنا اسمعيل بن أبي خالد قال كان الشعبي يقرأ وأرجلكم بالخفض حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن الحسن بن صالح عن غالب عن أبي جعفر أنه قرأ وأرجلكم بالخفض حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سلمة عن الضحاك أنه قرأ وأرجلكم بالكسر * والصواب من القول عندنا في ذلك أن الله أمر بعموم مسح الرجلين بالماء في الوضوء كما أمر بعموم مسح الوجه بالتراب في التيمم واذا فعل ذلك بهما المتوضئ كان مستحقا اسم ماسح غاسل لان غسلهما امرار الماء عليهما أو اصابتهما بالماء ومسحهما امرار اليد أو ما قام مقام اليد عليهما فاذا فعل ذلك بهما فاعل فهو غاسل ماسح ولذلك من احتمال المسح المعنيين اللذين وصفت من العموم والخصوص اللذين أحدهما مسح بعض والآخر مسح بالجميع اختلفت قراءة القراء في قوله وأرجلكم فنصبها بعضهم توجيها منه ذلك الى أن الفرض فيهما الغسل وانكارا منه المسح عليهما مع تظاهر الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعموم مسحهما بالماء وخفضها بعضهم توجيها منه ذلك الى أن الفرض فيهما المسح ولما قلنا في تأويل ذلك أنه معنى به عموم مسح الرجلين بالماء كره من كره للمتوضئ الاجتزاء بادخال رجليه في الماء دون مسحهما بيده أو بما قام مقام اليد توجيها منه قوله وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الى الكعبين الى مسح جميعهما عاما باليد أو بما قام مقام اليد دون بعضهما مع غسلهما بالماء كما حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان قال ثنا نافع عن ابن عمر * وعن الأحول عن طاوس أنه سئل عن الرجل يتوضأ ويدخل رجليه في الماء قال ما أعد ذلك طائلا وأجاز ذلك من أجاز توجيها منه الى أنه معنى به الغسل كما حدثني أبو السائب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت هشاما يذكر عن الحسن في الرجل يتوضأ في السفينة قال لا بأس أن يغمس رجليه غمسا حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرني أبو حمزة عن الحسن في الرجل اذا توضأ على حرف السفينة قال يخضخض قدميه في الماء واذا كان في المسح المعنيان اللذان وصفنا من عموم الرجلين بالماء وخصوص بعضهما به وكان صحيحا بالأدلة الدالة التي سنذكرها بعد أن مراد الله من مسحهما العموم وكان لعمومهما بذلك معنى الغسل والمسح فبين صواب

الحدث لو كان يوجب نجاسة الاعضاء ثم كان تطهير الاعضاء الاربعة يوجب طهارة كل عضو لوجب ان لا يختلف ذلك باختلاف الشرائع وبأن خروج النجاسة من موضع كيف يوجب تنجس موضع آخر وبأن التيمم زيادة في التكدير فكيف يوجب النظافة والتطهير وبأن المسح على الخفين كيف يقوم مقام غسل الرجلين وبأن الذي يراد ازالته ليس من الأجسام ولا كان محسوسا ولا من الأعراض لان انتقال الأعراض محال التفسير الثاني أن المراد طهارة القلب عن صفة التمرد عن طاعة الله تعالى لان ايصال الماء أو التراب الى هذه الأعضاء المخصوصة ليس فيه فائدة يعقلها المكلف فالانقياد لمثل هذا التكليف تعبد محض يزيل آثار التمرد وتؤكده الأخبار في أن المؤمن اذا غسل وجهه خرت خطاياه من وجهه وكذا القول في يديه ورأسه ورجليه (وليتم نعمته عليكم) باباحة الطيبات الدنيوية من المطاعم والمناكح بهذه النعمة الدينية وهي كيفية فرض الوضوء أو ليتم برخصه كالتيمم ونحوه انعامه عليكم بعزائمه ثم ذكر ما يوجب عليهم قبول تكاليفه وذلك من وجهين الأول تذكر نعمته يعني التأمل في هذا النوع الذي لا يقدر عليه غيره لان هذا النوع وهو اعطاء نعمة الحياة والصحة والعقل والهداية والصون عن الآفات والايصال الى الخيرات في الدنيا والآخرة حيث انه يمتاز عن نعمة

غيره وانه لا يقدر عليه غيره يجب تلقيه بالتشكر وهو الاذعان لأوامره والانقياد لنواهيه فان قيل اذكر وامشعر بسبق النسيان وكيف يعقل نسيانها مع تواترها وتواليها فى كل لحظة ولحة فالجواب أنها صارت لتواليها كالأمر المعتاد فصار من غاية الظهور كالأمر المستور أو المراد التوبيخ على عدم القيام بواجبها فكأنها كالشئ المنسى الثانى ذكر الميثاق ومعنى واثقكم به عاقدكم به عقدا وثيقا يعنى ميثاق رسوله حين بايعهم تحت الشجرة وغيرها على السمع والطاعة فى المحبوب والمكروه وعن ابن عباس هو الميثاق الذى أخذه على بنى اسرائيل حين قالوا آمنا بالتوراة وبما فيها من البشارة بنبى آخر الزمان ومن غيرها وقال مجاهد والكلبى ومقاتل انه اشارة الى قوله للذرية ألست بربكم قالوا بلى وقال السدى هو مار كز فى العقول من حسن هذه الشريعة وهو اختيار أكثر المتكلمين * واعلم أن التكاليف وان كثرت الا أنها منحصرة فى نوعين التعظيم لأمر الله واليه الاشارة بقوله (كونوا قوامين لله) والشفقة على خلق الله وحث عليها بقوله (شهداء بالقسط) قال عطاء يقول لا تحاب فى شهادتك أهل ودك وقرابتك ولا تمنع شهادتك أعداءك وأضدادك وقال الزجاج بينوا دين الله لان الشاهد يبين ما يشهد عليه ثم أمر جميع الخلق بأن لا يعاملوا أحدا الا على سبيل العدل والانصاف

القراءتين جميعا أعنى النصب فى الأرجل والخفض لان فى عموم الرجلين بمسحهما بالماء غسلهما وفى امرار اليد وما قام مقام اليد عليهما مسحهما فوجه صواب قراءة من قرأ ذلك نصبا لما فى ذلك من معنى عمومهما بامرار الماء عليهما ووجه صواب قراءة من قرأه خفضا لما فى ذلك من امرار اليد عليهما أو ما قام مقام اليد مسحا بهما غير أن ذلك وان كان كذلك وكانت القراءتان كلتاهما حسنا صوابا فأعجب القراءتين الى أن أقرأها قراءة من قرأ ذلك خفضا لما وصفت من جمع المسح المعنيين اللذين وصفت ولانه بعد قوله وامسحوا برؤسكم فالعطف به على الرؤس مع قربه منه أولى من العطف به على الأيدى وقد حيل بينه وبينها بقوله وامسحوا برؤسكم فان قال قائل وما الدليل على أن المراد بالمسح فى الرجلين العموم دون أن يكون خصوصا نظير قولك فى المسح بالرأس قيل الدليل على ذلك تظاهر الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال ويل للاعقاب وبطون الأقدام من النار ولو كان مسح بعض القدم مجزيا عن عمومها بذلك لما كان لها الويل بترك ما ترك مسحه منها بالماء بعد أن يمسح بعضها لان من أدى فرض الله عليه فيما لزمه غسله منها لم يستحق الويل بل يجب أن يكون له الثواب الجزيل فوجوب الويل لعقب تارك غسل عقبه فى وضوئه أوضح الدليل على وجوب فرض العموم بمسح جميع القدم بالماء وصحة ما قلنا فى ذلك وفساد ما خالفه * ذكر بعض الأخبار المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما ذكرنا حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا شعبة عن محمد بن زياد قال كان أبو هريرة يمر ونحن نتوضأ من المطهرة فيقول أسبغوا الوضوء أسبغوا الوضوء قال أبو القاسم ويل للعراقيب من النار حدثنا أبو كريب قال ثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه الا أنه قال ويل للاعقاب من النار حدثنا ابن المثنى قال ثنا ابن أبى عدى عن شعبة عن محمد ابن زياد قال كان أبو هريرة يمر بالناس يتوضؤن مسرعين الطهور فيقول أسبغوا الوضوء فانى سمعت أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعقب من النار حدثنا أبو كريب قال ثنا أبو أسامة عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم بنحوه حدثنا أبو كريب قال ثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن محمد بن زياد عن أبى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم بنحوه حدثنا أبو كريب قال ثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن محمد بن زياد عن أبى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار حدثنا أبو كريب قال ثنا خالد بن مخلد قال ثنى سليمان بن بلال قال ثنى سهيل عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار يوم القيامة حدثنى اسحق بن شاهين واسمعيل بن موسى قالا ثنا خالد بن عبد الله عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للأعقاب من النار وقال اسمعيل فى حديثه ويل للعراقيب من النار حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا حسين المعلم عن يحيى بن أبى كثير عن سالم الدوسى قال دخلت مع عبد الرحمن بن أبى بكر على عائشة فدعا بوضوء فقالت عائشة يا عبد الرحمن أسبغ الوضوء فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب من النار حدثنا ابن المثنى قال ثنا عمر بن يونس الحنفى قال ثنا عكرمة بن عمار قال ثنا يحيى بن أبى كثير قال ثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن قال ثنى أبو سالم مولى المهدى هكذا قال عمر بن يونس قال خرجت أنا وعبد الرحمن ابن أبى بكر فى جنازة سعد بن أبى وقاص قال فمررت أنا وعبد الرحمن على حجرة عائشة أخت عبد الرحمن فدعا عبد الرحمن بوضوء فسمعت عائشة تناديه يا عبد الرحمن أسبغ الوضوء فانى سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب من النار حدثنا ابن المثنى قال ثنا أبو عامر قال ثنا على بن المبارك عن يحيى بن أبى كثير عن سالم مولى دوس قال سمعت عائشة تقول لأخيها عبد الرحمن ياعبد الرحمن أسبغ الوضوء فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب من النار حدثنى يعقوب وسوار بن عبد الله قالا ثنا يحيى القطان عن ابن عجلان عن سعيد بن أبى سعيد عن أبى سلمة أن عائشة رأت عبد الرحمن يتوضأ فقالت أسبغ الوضوء فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب من النار حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة ويحيى بن سعيد القطان عن ابن عجلان عن سعيد بن أبى سعيد عن أبى سلمة قال رأت عائشة عبد الرحمن يتوضأ فقالت أسبغ الوضوء فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعراقيب من النار حدثنى محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال أخبرنا أبو رواحة وعبد الله بن راشد قالا أخبرنا حيوة بن شريح قال أخبرنا أبو الاسود أخبرنا عبد الله مولى شداد بن الهاد حدثه أنه دخل على عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم وعندها عبد الرحمن فتوضأ عبد الرحمن ثم قام فأدبر فناداته عائشة فقالت ياعبد الرحمن فأقبل عليها فقالت له انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب من النار حدثنى محمد بن المثنى قال ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة قال ثنى أبو اسحق عن سعد أو سعيد بن أبى كرب قال سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للعراقيب من النار حدثنا خلاد بن أسلم قال ثنا النضر قال أخبرنا شعبة عن أبى اسحق قال سمعت ابن أبى كرب قال سمعت جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعقب أو العراقيب من النار حدثنى اسمعيل بن محمود الجحدرى قال ثنا خالد بن الحرث قال ثنا شعبة عن أبى اسحق قال سمعت سعيدا يقول سمعت جابرا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للاعقاب من النار حدثنا ابن بشار وابن المثنى قالا ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن أبى اسحق عن سعيد بن أبى كرب عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للعراقيب من النار حدثنا ابن حميد قال ثنا الصباح بن محارب عن محمد بن أبان عن أبى اسحق عن سعيد بن أبى كرب عن جابر بن عبد الله قال سمع أذنى من النبى صلى الله عليه وسلم ويل للعراقيب من النار حدثنا ابن حميد قال ثنا الصباح بن محارب عن محمد بن أبان عن أبى اسحق عن سعيد بن أبى كرب عن جابر بن عبد الله قال سمع أذنى من النبى صلى الله عليه وسلم ويل للعراقيب من النار أسبغوا الوضوء حدثنى الحسين بن على الصدائى قال ثنا الوليد بن القاسم عن الأعمش عن أبى سفيان عن جابر بن عبد الله قال أبصر النبى صلى الله عليه وسلم رجلا يتوضأ وبقى من عقبه شئ فقال ويل للعراقيب من النار حدثنى على بن مسلم قال ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال ثنا حفص عن الأعمش عن أبى سفيان عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى قوما يتوضؤن لم يصب أعقابهم الماء فقال ويل للعراقيب من النار حدثنا أبو سفيان الغنوى يزيد بن عمرو قال ثنا خلف بن الوليد قال ثنى أيوب بن عتبة عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة عن معيقيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للعراقيب من النار حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن أبى يحيى عن عبد الله بن عمرو قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما يتوضؤن فرأى أعقابهم تلوح فقال ويل للاعقاب من النار أسبغوا الوضوء حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور عن هلال بن يساف عن أبى يحيى الأعرج عن عبد الله بن عمرو قال أبصر رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما يتوضؤن

ويتركوا الظلم والاعتساف فقال (ولا يجرمنكم) أى لا يحملنكم بغض (قوم على أن لا تعدلوا) أى فيهم فحذف للعلم ثم استأنف فصرح لهم بالأمر بالعدل تأكيدا فقال (اعدلوا) ثم استأنف فذكر لهم وجه الأمر بالعدل فقال (هو) أى العدل الذى دل عليه اعدلوا (أقرب للتقوى) أى الى الاتقاء من عذاب الله أو من معاصيه وقيل المراد سلوك سبيل العدالة مع الكفار الذين صدوا المسلمين عن البيت بأن لا يقتلوهم اذا أظهروا الاسلام أو لا يرتكبوا ما لا يحل من مثلة أو قذف أو قتل أولاد أو نساء أو نقض عهد أو نحو ذلك وفى هذا تنبيه على أن العدل مع أعداء الله اذا كان بهذه المكانة فكيف يكون مع أوليائه وأحبائه ثم ختم الكلام بوعد المؤمنين ووعيد الكافرين وقوله (لهم مغفرة) بيان للوعد قدم لهم وعد اثم كأنه قيل أى شئ ذلك فقيل لهم مغفرة أو يكون على ارادة القول أى وعدهم وقال لهم مغفرة أو يكون وعد مضمنا معنى قال أو يجعل وعد واقعا على هذا القول واذا وعدهم هذا القول من هو قادر على كل المقدورات عالم بجميع المعلومات غنى عن كل الحاجات فقد امتنع الخلف فى وعده لان سبب الخلف إما جهل أو عجز أو بخل أو حاجة وهو منزه عن الكل وهذا الوعد يصل اليه قبل الموت فيفيده السرور عند سكرات الموت فيسهل عليه الشدائد وفى ظلمة القبر فيفيده نورا وفى عرصة

لم يتموا الوضوء فقال أسبغوا الوضوء ويل للعراقيب أو الأعقاب من النار حدثنا ابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن أبي بشر عن رجل من أهل مكة عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى قوما يتوضؤن فلم يتموا الوضوء فقال ويل للاعقاب من النار حدثنا أبو كريب قال ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي يحيى عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى قوما يتوضؤن وأعقابهم تلوح فقال ويل للاعقاب من النار أسبغوا الوضوء حدثنا أبو كريب قال ثنا عبيد الله عن اسرائيل عن منصور عن هلال عن أبي يحيى مولى عبد الله بن عمرو عن عبد الله بن عمرو قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة فسبقنا ناس فتوضؤا فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى أقدامهم بيضا من أثر الوضوء فقال ويل للعراقيب من النار أسبغوا الوضوء حدثني علي بن عبد الأعلى قال ثنا المحاربي عن مطرح بن يزيد عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار قال فما بقي في المسجد شريف ولا وضيع الا نظرت اليه يقلب عرقوبيه ينظر اليهما حدثنا أبو كريب قال ثنا حسين عن زائدة عن ليث قال ثني عبد الرحمن بن سابط عن أبي أمامة أو أخي أبي أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبصر أقواما يتوضؤن وفي عقب أحدهم أو كعب أحدهم مثل موضع الدرهم أو موضع الظفر لم يمسه الماء فقال ويل للاعقاب من النار قال فجعل الرجل اذا رأى في عقبه شيأ لم يصبه الماء أعاد وضوءه * فان قال قائل فما أنت قائل فيما حدثكم به محمد بن المثنى قال ثنا يحيى ابن سعيد عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن أوس بن أبي أوس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على نعليه ثم قام فصلى وما حدثك به عبد الله بن الحجاج بن المنهال قال ثني أبي قال ثنا جرير بن حازم قال سمعت الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم سباطة قوم فبال عليها قائما ثم دعا بماء فتوضأ ومسح على نعليه وما حدثك به الحرث قال ثنا القاسم بن سلام قال ثنا هشيم قال ثنا يعلى بن عطاء عن أبيه عن أوس بن أبي أوس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى سباطة قوم فتوضأ ومسح على قدميه وما أشبه ذلك من الأخبار الدالة على أن المسح ببعض الرجلين في الوضوء مجزئ قيل له أما حديث أوس بن أبي أوس فانه لا دلالة فيه على صحة ذلك اذ لم يكن في الخبر الذي روى عنه ذكر أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم توضأ بعد حدث يوجب عليه الوضوء لصلاته فمسح على نعليه أو على قدميه وجائز أن يكون مسحه على قدميه الذي ذكره أوس كان في وضوء توضأ من غير حدث كان منه وجب عليه من أجله تجديد وضوئه لان الرواية عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان اذا توضأ لغير حدث كذلك يفعل يدل على ذلك ما حدثني محمد بن عبيد المحاربي قال ثنا أبو مالك الجنبي عن مسلم عن حبة العرني قال رأيت علي بن أبي طالب رضي الله عنه شرب في الرحبة قائما ثم توضأ ومسح على نعليه وقال هذا وضوء من لم يحدث هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع فقد أنبأ هذا الخبر عن صحة ما قلنا في معنى حديث أوس فان قال فان حديث أوس وان كان محتملا من المعنى ما قلت فانه محتمل أيضا ما قاله من قال انه معنيّ به المسح على النعلين أو القدمين في وضوء توضأه رسول الله صلى الله عليه وسلم من حدث قيل أحسن حالات الخبر ما احتمل ما قلت ان سلم له ما ادعى من احتماله ما ذكر من المسح على القدم أو النعل بعد الحدث وان كان ذلك غير محتمله عندنا اذ كان غير جائز أن تكون فرائض الله وسنن رسوله صلى الله عليه وسلم متنافية متعارضة وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم الامر بعموم غسل القدمين في الوضوء بالماء بالنقل المستفيض القاطع عذر من انتهى اليه وبلغه واذا كان

ذلك

القيامة فيزيده حبورا والجحيم اسم من أسماء النار وهي كل نار عظيمة في مهواة كقوله قالوا ابنوا له بنيانا فألقوه في الجحيم وأصحاب الجحيم ملازموها بسط اليه لسانه اذا شتمه وبسط اليد مدها الى المبطوش به عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم نزل منزلا وتفرق الناس في العضاه يستظلون تحتها فعلق النبي صلى الله عليه وسلم سلاحه على شجرة فجاء أعرابي الى سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فسله ثم أقبل عليه فقال من يمنعك مني قال الله قالها ثلاثا والنبي صلى الله عليه وسلم يقول الله فأغمد الاعرابي السيف فدعا النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه فأخبرهم خبر الاعرابي وهو جالس الى جنبه لم يعاقبه وقال مجاهد والكلبي وعكرمة قتل رجلان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رجلين من بني سليم وبين النبي صلى الله عليه وسلم وبين قومهما موادعة فجاء قومهما يطلبون الدية فأتى النبي صلى الله عليه وسلم ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم فدخلوا على كعب بن الأشرف وبني النضير يستقرضهم في عقلهما فقالوا نعم يا أبا القاسم قد آن لك أن تأتينا وتسألنا حاجة اجلس حتى نطعمك ونعطيك الذي تسألنا فجلس هو وأصحابه فخلا بعضهم ببعض وقالوا انكم لن تجدوا محمدا أقرب منه الآن فمن يظهر على هذا البيت فيطرح عليه صخرة فيريحنا منه فقال عمرو بن جحاش بن كعب

ذلك عنه صحيحا فغير جائز أن يكون صحيحا عنه اباحة ترك غسل بعض ما قد أوجب فرضا غسله فى حال واحدة ووقت واحد لان ذلك ايجاب فرض وابطاله فى حال واحدة وذلك عن أحكام الله وأحكام رسوله صلى الله عليه وسلم منتف غير أنا اذا سلمنا لمن ادعى فى حديث أوس ما ادعى من احتماله مسح النبى صلى الله عليه وسلم على قدمه فى حال وضوء من حدث (١) ففيه نبأ بالفلج عليه فانه لا حجة له فى ذلك قلنا فاذا كان محتملا ما ادعيت أفمحتمل هو ما قلناه ان ذلك كان من النبى صلى الله عليه وسلم فى حال وضوئه لا من حدث فان قال لا ثبتت مكابرته لانه لا بيان فى خبر أوس أن النبى صلى الله عليه وسلم فعل ذلك فى وضوء من حدث وان قال بل هو محتمل ما قلت ومحتمل ما قلنا قيل له فما البرهان على أن تأويلك الذى ادعيت فيه أولى به من تأويلنا فلن يدّعى برهانا على صحة دعواه فى ذلك الا عورض بمثله فى خلاف دعواه وأما حديث حذيفة فان الثقات الحفاظ من أصحاب الأعمش حدّثوا به عن الأعمش عن أبى وائل عن حذيفة أن النبى صلى الله عليه وسلم أتى سباطة قوم فبال قائما ثم توضأ ومسح على خفيه حدثنا بذلك أحمد بن عبدة الضبى قال ثنا أبو عوانة عن الأعمش عن أبى وائل عن حذيفة ح وحدثنى المثنى قال ثنا ابن أبى عدى عن شعبة عن سليمن عن أبى وائل عن حذيفة ح وحدثنا أبو كريب وأبو السائب قالا ثنا ابن ادريس عن الأعمش عن أبى وائل عن حذيفة ح وحدثنى أبو السائب قال ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن حذيفة ح وحدثنى عيسى بن عثمان بن عيسى الرملى قال ثنا عمرو بن يحيى بن سعيد عن الأعمش عن شقيق عن حذيفة ح وحدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن الأعمش عن أبى وائل عن حذيفة وكل هؤلاء يحدّث ذلك عن الأعمش بالاسناد الذى ذكرنا عن حذيفة أن النبى صلى الله عليه وسلم مسح على خفيه وهم أصحاب الأعمش ولم ينقل هذا الحديث عن الأعمش غير جرير بن حازم ولو لم يخالفه فى ذلك مخالف لوجب التثبت فيه لشذوذه فكيف والثقات من أصحاب الأعمش يخالفونه فى روايته ما روى من ذلك ولو صح ذلك عن النبى صلى الله عليه وسلم كان جائزا أن يكون مسح على نعليه وهما ملبوستان فوق الجوربين واذا جاز ذلك لم يكن لأحد صرف الخبر الى أحد المعانى المحتملها الخبر الا بحجة يجب التسليم لها ۞ القول فى تأويل قوله (الى الكعبين) واختلف أهل التأويل فى الكعب فقال بعضهم بما حدثنى أحمد بن حازم الغفارى قال ثنا أبو نعيم قال ثنا القاسم بن الفضل الحدّانى قال قال أبو جعفر أين الكعبان فقال القوم ههنا فقال هذا رأس الساق ولكن الكعبين هما عند المفصل حدثنى يونس قال أخبرنا أشهب قال قال مالك الكعب الذى يجب الوضوء اليه هو الكعب الملتصق بالساق المحاذى العقب وليس بالظاهر فى ظاهر القدم * وقال آخرون بما حدثنا الربيع قال قال الشافعى لم أعلم مخالفا فى أن الكعبين اللذين ذكرهما الله فى كتابه فى الوضوء هما الناتئان وهما مجمع فصل الساق والقدم والصواب من القول فى ذلك أن الكعبين هما العظمان اللذان فى مفصل الساق والقدم تسميهما العرب المنجمين وكان بعض أهل العلم بكلام العرب يقول هما عظما الساق فى طرفها واختلف أهل العلم فى وجوب غسلهما فى الوضوء وفى الحد الذى ينبغى أن يبلغ بالغسل اليه من الرجلين نحو اختلافهم فى وجوب غسل المرفقين وفى الحد الذى ينبغى أن يبلغ بالغسل اليه من اليدين وقد ذكرنا ذلك ودللنا على الصحيح من القول فيه بعلله فيما مضى قبل بما أغنى عن اعادته ۞ القول فى تأويل قوله (وان كنتم جنبا فاطهروا) يعنى بقوله جل ثناؤه وان كنتم جنبا وان كنتم أصابتكم جنابة قبل أن تقوموا الى صلاتكم فقمتم اليها فاطهروا يقول فتطهروا

(١) أى اذا سلمنا له ذلك الاحتمال ففيه نبأ بالفلج والظفر عليه فانه الخ تأمل كتبه مصححه

أنا فجاء الى رحى عظيمة ليطرحها عليه فأمسك الله يده فجاء جبريل عليه السلام وأخبره بذلك فخرج النبى صلى الله عليه وسلم وأنزل الله هذه الآية وقيل نزلت فى قصة عسفان حين هم الأعداء أن يواقعوهم فنزلت صلاة الخوف وقيل انها لم تنزل فى واقعة خاصة ولكن المراد أن الكفار أبدا كانوا يريدون ايقاع البلاء والنهب والقتل بالمسلمين فأعز الله المسلمين وفل شوكة الكفار وقوى دين الاسلام وأظهره على الأديان ۞ (التأويل) سماع اسم الله وهو من صفات الهيبة يوجب الفناء والغيبة وسماع الرحمن الرحيم وهما من صفات اللطف يورث البقاء والقربة أوفوا أيها العشاق بالعقود التى جرت بيننا يوم الميثاق ليوم التلاق فمن صبر على عهوده فقد فاز بمقصوده عند بذل وجوده أحلت لكم ذبح بهيمة النفس التى كالانعام فى طلب المرام الا النفس المطمئنة التى تليت عليها ارجعى الى ربك فتنفرت من الدنيا بما فيها فهى كالصيد فى الحرم وأنتم حرم بالتوجه الى كعبة الوصال واحرام الشوق الى حضرة الجمال والجلال ان الله يحكم ما يريد لمن يريد فيأمر بذبح النفس اذا كانت متصفة بصفة البهيمية وبترك ذبحها اذا كانت مطمئنة بذكر الحق ومتسمة بسمات الملك ثم أخبر عن تعظيم الشعائر من صدق الضمائر فقال يا أيها الذين آمنوا بشهود القلوب فقصدوا زيارة المحبوب وخرجوا

بالاغتسال منها قبل دخولكم فى صلاتكم التى قمتم اليها ووحد الجنب وهو خبر عن الجميع لانه اسم
خرج مخرج الفعل كما قيل رجل عدل وقوم عدل ورجل زور وقوم زور وما أشبه ذلك لفظ الواحد
والجميع والاثنين والذكر والانثى فيه واحد يقال منه أجنب الرجل وجنب واجتنب والفعل
الجنابة والاجناب وقد سمع فى جمعه أجناب وليس ذلك بالمستفيض الفاشى فى كلام العرب بل
الفصيح من كلامهم ما جاء به القرآن ۞ القول فى تأويل قوله (وان كنتم مرضى أو على سفر
أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء) يعنى بقوله جل ثناؤه ان كنتم جرحى أو مجدرين
وأنتم جنب وقد بينا أن ذلك كذلك فيما مضى بما أغنى عن اعادته وأما قوله أو على سفر فانه يقول
وان كنتم مسافرين وأنتم جنب أو جاء أحد منكم من الغائط يقول أو جاء أحدكم من الغائط بعد
قضاء حاجته فيه وهو مسافر وانما عنى بذكر مجيئه منه قضاء حاجته فيه أو لامستم النساء يقول
أو جامعتم النساء وأنتم مسافرون وقد ذكرنا اختلاف المختلفين فيما مضى قبل فى اللمس وبينا أولى
الأقوال فى ذلك بالصواب فيما مضى بما أغنى عن اعادته فان قال قائل وما وجه تكرير قوله
أو لامستم النساء ان كان معنى اللمس الجماع وقد مضى ذكر الواجب عليه بقوله وان كنتم جنبا
فاطهروا قيل وجه تكرير ذلك أن المعنى الذى ذكره تعالى من فرضه بقوله وان كنتم جنبا فاطهروا
غير المعنى الذى ألزمه بقوله أو لامستم النساء وذلك أنه بين حكمه فى قوله وان كنتم جنبا فاطهروا
اذا كان له السبيل الى الماء الذى يطهره فرض عليه الاغتسال به ثم بين حكمه اذا أعوزه الماء فلم
يجد اليه السبيل وهو مسافر غير مريض مقيم فأعلمه أن التيمم بالصعيد له حينئذ الطهور ۞ القول
فى تأويل قوله (فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه) يعنى جل ثناؤه
بقوله فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فان لم تجدوا أيها المؤمنون اذا قمتم الى الصلاة وأنتم مرضى
مقيمون أو على سفر أصحاء أو قد جاء أحد منكم من قضاء حاجته أو جامع أهله فى سفره ماء فتيمموا
صعيدا طيبا يقول فتعمدوا واقصدوا وجه الارض طيبا يعنى طاهرا نظيفا غير قذر ولا نجس جائزا
لكم حلالا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه يقول فاضربوا بأيديكم الصعيد الذى تيممتموه وتعمدتموه
بأيديكم فامسحوا بوجوهكم وأيديكم مما علق بأيديكم منه يعنى من الصعيد الذى ضربتموه بأيديكم
من ترابه وغباره وقد بينا فيما مضى كيفية المسح بالوجوه والأيدى منه واختلاف المختلفين فى
ذلك والقول فى معنى الصعيد والتيمم ودلالنا على الصحيح من القول فى كل ذلك بما أغنى عن تكريره
فى هذا الموضع ۞ القول فى تأويل قوله (ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج) يعنى جل ثناؤه
بقوله ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ما يريد الله بما فرض عليكم من الوضوء اذا قمتم الى صلاتكم
والغسل من جنابتكم والتيمم صعيدا طيبا عند عدمكم الماء ليجعل عليكم من حرج ليلزمكم فى
دينكم من ضيق ولا ليعنتكم فيه وبما قلنا فى معنى الحرج قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك
حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن خالد بن دينار عن أبى العالية وعن أبى مكين عن عكرمة
فى قوله من حرج قالا من ضيق حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى
عن ابن أبى نجيح عن مجاهد من حرج من ضيق حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال
ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ ولكن يريد ليطهركم
وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون ﴾ يعنى جل ثناؤه بقوله ولكن يريد ليطهركم ولكن الله يريد
أن يطهركم بما فرض عليكم من الوضوء من الأحداث والغسل من الجنابة والتيمم عند عدم الماء
فتنظفوا وتطهروا بذلك أجسامكم من الذنوب كما حدثنا حميد بن مسعدة قال ثنا يزيد بن
زريع قال ثنا سعيد قال ثنا قتادة عن شهر بن حوشب عن أبى أمامة أن رسول الله صلى الله

عليه

عن أوطان الاوطار وسافروا عن
ديار الأغيار لا تحلوا معالم الدين
والشريعة ومراسم آداب
الطريقة والحقيقة وعظموا
الزمان والمكان والاخوان
والقاصدين كعبة الوصول الى
الرحمن الذين أهدوا للقربان
نفوسهم وقلدوها بلحاء الشجرة
الطيبة ليأمنوا عن مكر الأعداء
الخبيثة واذا حللتم أتممتم مناسك
الوصول فاصطادوا أرباب الطلب
بشبكة الدعوة الى الله ولا يحملنكم
حسد الحساد الذين يريدون أن
يصدوكم عن الحق على أن تعتدوا
على الطالبين فتكونوا قطاع
الطريق عليهم فى طلب الحق
حرمت عليكم يا أهل الحق الميتة
وهى الدنيا بأسرها والدم ولحم
الخنزير أى حلالها وحرامها قليلها
وكثيرها الا ان من الدم ما هو حلال
والخنزير كله حرام والدم بالنسبة
الى اللحم قليل وما أهل به أى كل
طاعة هى لغير الله والمنخنقة
والموقوذة يعنى الذين يخنقون
أنفسهم بالمجاهدات ويقذونها
بالرياضات رياء وسمعة والمتردية
والنطيحة الذين يتردون أنفسهم
الى أسفل سافلى الطبيعة بالتناطح
مع الأقران والتفاخر بالعلم والزهد
بين الاخوان وما أكل السبع
الظلمة المتهارشون فى جيفة الدنيا
تهارش الكلاب الا ما ذكيتم
بالكسب الحلال ووجه صالح
بقدر ضرورة الحال وما ذبح على
النصب ما تذبح عليه النفوس من
المطالب الفانية وأن تستقسموا

عليه وسلم قال ان الوضوء يكفر ما قبله ثم تصير الصلاة نافلة قال قلت أنت سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم لا مرة ولا مرتين ولا ثلاث ولا أربع ولا خمس حدثنا محمد بن بشار قال ثنا معاذ بن هشام قال ثنى أبى عن قتادة عن شهر بن حوشب عن أبى أمامة صدى بن عجلان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنا أبو كريب ومحمد بن المثنى ويحيى بن داود الواسطى قالوا ثنا ابراهيم بن يزيد يزر انبه القرشى قال أخبرنا رقبة بن مصقلة العبدى عن شمر بن عطية عن شهر بن حوشب عن أبى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فأحسن الوضوء ثم قام الى الصلاة خرجت ذنوبه من سمعه وبصره ويديه ورجليه حدثنا أبو كريب قال ثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن منصور عن سالم بن أبى الجعد عن كعب بن مرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من رجل يتوضأ فيغسل وجهه الا خرجت خطاياه من وجهه واذا غسل يديه أو ذراعيه خرجت خطاياه من ذراعيه فاذا مسح رأسه خرجت خطاياه من رأسه واذا غسل رجليه خرجت خطاياه من رجليه حدثنا أبو كريب قال ثنا عثمان بن سعيد قال ثنا حاتم عن محمد بن عجلان عن أبى عبيد مولى سليمن بن عبد الملك عن عمرو بن عبسة أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا غسل المؤمن كفيه انتثرت الخطايا من كفيه واذا تمضمض واستنشق خرجت خطاياه من فيه ومنخريه واذا غسل وجهه خرجت من وجهه حتى تخرج من أشفار عينيه فاذا غسل يديه خرجت من يديه فاذا مسح رأسه وأذنيه خرجت من رأسه وأذنيه فاذا غسل رجليه خرجت حتى تخرج من أظفار قدميه فاذا انتهى الى ذلك من وضوئه كان ذلك حظه منه فان قام فصلى ركعتين مقبلا فيهما بوجهه وقلبه على ربه كان من خطاياه كيوم ولدته أمه حدثنا أبو الوليد الدمشقى قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرنى مالك بن أنس عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فغسل وجهه خرجت من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينيه مع الماء أو مع آخر قطرة من الماء أو نحو هذا واذا غسل يديه خرجت من يديه كل خطيئة بطشت بها يداه مع الماء أو مع آخر قطرة من الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب حدثنا عمران بن بكار الكلاعى قال ثنا على بن عياش قال ثنا أبو غسان قال ثنا زيد بن أسلم عن حمران مولى عثمان قال أتيت عثمان بن عفان بوضوء وهو قاعد فتوضأ ثلاثا ثلاثا ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ كوضوئى هذا ثم قال من توضأ وضوئى هذا كان من ذنوبه كيوم ولدته أمه وكانت خطاياه الى المساجد نافلة * وقوله وليتم نعمته عليكم فانه يقول ويريد بكم مع تطهيركم من ذنوبكم بطاعتكم اياه فيما فرض عليكم من الوضوء والغسل اذا قمتم الى الصلاة بالماء ان وجدتموه وتيممكم اذا لم تجدوه أن يتم نعمته عليكم باباحته لكم التيمم وتصييره لكم الصعيد الطيب طهورا رخصة منه لكم فى ذلك مع سائر نعمه التى أنعم بها عليكم أيها المؤمنون لعلكم تشكرون يقول تشكرون الله على نعمه التى أنعمها عليكم بطاعتكم اياه فيما أمركم ونهاكم ﴿ القول فى تأويل قوله ﴿واذكروا نعمت الله عليكم وميثاقه الذى واثقكم به اذ قلتم سمعنا وأطعنا واتقوا الله ان الله عليم بذات الصدور﴾ يعنى جل ثناؤه بقوله واذكروا نعمة الله عليكم أيها المؤمنون بالعقود التى عقدتموها لله على أنفسكم واذكروا نعمته عليكم فى ذلكم بأن هداكم من العقود لما فيه الرضا ووفقكم لما فيه نجاتكم من الضلالة والردى فى نعم غيرها جمة كما حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم عن عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد واذكروا نعمة الله عليكم قال النعم آلاء الله حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله * وأما قوله

بالأزلام أى أن تكونوا مترددين فى طلب المرام فاذا انتهيتم عن هذه المناهى وتخلصتم عن هذه الدواهى فقد عادليلكم نهارا وظلمتكم أنوارا اليوم يئس الذين كفروا من النفس وصفاتها والدنيا وشهواتها من دينكم فلا تخشوهم واخشون فان كيدى متين اليوم أى فى الازل أكملت لكم دينكم ولكن ظهر الامر فى حجة الوداع يوم عرفة وأتممت عليكم نعمتى وهى أسباب تحصيل الكمال ببعثة النبى صلى الله عليه وسلم فمن اضطر فمن ابتلى بالتفات لشئ من الدنيا والآخرة غير مائل اليه للاعراض عن الحق ولكن من فترة للطالبين أو وقفة للسالكين يسئلونك ماذا أحل لارباب السلوك اذ الدنيا حرام على أهل الآخرة والآخرة حرام على أهل الدنيا وهما حرام على أهل الله الطيبات كل مأكول ومشروب وملبوس يكون سببا للقيام باداء الحقوق فكلوا مما أمسكن عليكم تناولوا ما اصطادت النفوس المطمئنة المعلمة بعلوم الشريعة المؤدبة بآداب الطريقة المنورة بأنوار الحقيقة واذكروا عند تناول كل ماورد عليكم من الامور الدنيوية والاخروية اسم الله أى لاتتصرفوا فيه الا لله بالله فى الله اليوم يعنى الذى فيه ظهر كمالية الدين الازلية وهو يوم عرفة وهذه فائدة التكرار أحل لكم الطيبات التى تتعلق بسعادة الدارين بل أحل لكم التخلق بالاخلاق

ومیثاقه الذی واثقکم به فانه یعنی واذکروا أیضا أیها المؤمنون فی نعم الله التی أنعم علیکم میثاقه الذی واثقکم به وهو عهده الذی عاهدکم به واختلف أهل التأویل فی المیثاق الذی ذکر الله فی هذه الآیة أی مواثیقه عنی فقال بعضهم عنی به میثاق الله الذی واثق به المؤمنین من أصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم حین بایعوا رسول الله صلی الله علیه وسلم علی السمع والطاعة له فیما أحبوا وکرهوا والعمل بکل ما أمرهم الله به ورسوله ذکر من قال ذلک حدثنی المثنی قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنی معاویة عن علی عن ابن عباس قوله واذکروا نعمة الله علیکم ومیثاقه الذی واثقکم به اذ قلتم سمعنا وأطعنا الآیة یعنی حیث بعث الله النبی صلی الله علیه وسلم وأنزل علیه الکتاب فقالوا آمنا بالنبی وبالکتاب وأقررنا بما فی التوراة فذکرهم الله میثاقه الذی أقروا به علی أنفسهم وأمرهم بالوفاء به حدثنا محمد بن الحسین قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدی واذکروا نعمة الله علیکم ومیثاقه الذی واثقکم به اذ قلتم سمعنا وأطعنا فانه أخذ میثاقنا فقلنا سمعنا وأطعنا علی الایمان والاقرار به وبرسوله * وقال آخرون بل عنی به جل ثناؤه میثاقه الذی أخذ علی عباده حین أخرجهم من صلب آدم صلی الله علیه وسلم وأشهدهم علی أنفسهم ألست بربکم فقالوا بلی شهدنا ذکر من قال ذلک حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عیسی عن ابن أبی نجیح عن مجاهد فی قوله ومیثاقه الذی واثقکم به قال الذی واثق به بنی آدم فی ظهر آدم حدثنی المثنی قال ثنا أبو حذیفة قال ثنا شبل عن ابن أبی نجیح عن مجاهد نحوه وأولی الأقوال بالصواب فی تأویل ذلک قول ابن عباس وهو أن معناه واذکروا أیها المؤمنون نعمة الله علیکم التی أنعمها علیکم بهدایته إیاکم للاسلام ومیثاقه الذی واثقکم به یعنی وعهده الذی عاهدکم به حین بایعتم رسوله محمدا صلی الله علیه وسلم علی السمع والطاعة له فی المنشط والمکره والعسر والیسر اذ قلتم سمعنا ما قلت لنا وأخذت علینا من المواثیق وأطعناک فیما أمرتنا به ونهیتنا عنه وأنعم علیکم أیضا بتوفیقکم لقبول ذلک منه بقولکم له سمعنا وأطعنا یقول ففوا لله أیها المؤمنون بمیثاقه الذی واثقکم به ونعمته التی أنعم علیکم فی ذلک باقرارکم علی أنفسکم بالسمع له والطاعة فیما أمرکم به وفیما نهاکم عنه یف لکم بما ضمن لکم الوفاء به اذا أنتم وفیتم له بمیثاقه من اتمام نعمته علیکم وبادخالکم جنته وبانعامکم بالخلود فی دار کرامته وانقاذکم من عقابه وألیم عذابه وانما قلنا ذلک أولی بالصواب من قول من قال عنی به المیثاق الذی أخذ علیهم فی صلب آدم صلوات الله علیه لان الله جل ثناؤه ذکر بعقب تذکرة المؤمنین میثاقه الذی واثقهم به میثاقه الذی واثق به أهل التوراة بعد ما أنزل کتابه علی نبیه موسی صلی الله علیه وسلم فیما أمرهم به ونهاهم فیها فقال ولقد أخذ الله میثاق بنی إسرائیل وبعثنا منهم اثنی عشر نقیبا الآیات بعدها منبها بذلک أصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم محمدا علی مواضع حظوظهم من الوفاء لله بما عاهدهم علیه ومعرفهم سوء عاقبة أهل الکتاب فی تضییعهم ما ضیعوا من میثاقه الذی واثقهم به فی أمره ونهیه وتعزیر أنبیائه ورسله زاجرا لهم عن نکث عهودهم فیحل بهم ما أحل بالناکثین عهوده من أهل الکتاب قبلهم فکان اذ کان الذی ذکرهم فوعظهم به ونهاهم عن أن یرکبوا من الفعل مثله میثاق قوم أخذ میثاقهم بعد ارسال الرسول الیهم وانزال الکتاب علیهم واجبا أن یکون الحال التی أخذ فیها المیثاق والموعوظین نظیر حال الذین وعظوا بهم واذا کان ذلک کذلک کان بینا صحة ما قلنا فی ذلک وفساد خلافه * وأما قوله واتقوا الله ان الله علیم بذات الصدور فانه وعید من الله جل اسمه للمؤمنین الذین أطاعوا برسوله صلی الله علیه وسلم من أصحابه وتهدید الهم أن ینقضوا میثاق الله الذی واثقهم به فی رسوله وعهدهم الذی عاهدوه فیه بأن یضمروا له خلاف ما أبدوا له بألسنتهم یقول لهم جل ثناؤه واتقوا الله أیها

الطیبات وهی أخلاق الله المنزهات عن الکمیات والکیفیات وطعام الذین أوتوا الکتاب وهم الانبیاء حل لکم أی غذیتم بلبان الولایة کما غذوا بلبان النبوة وطعامکم حل لهم أی منبع لبن النبوة والولایة واحد وان کان الثدی اثنین قد علم کل أناس مشربهم وللنبی وراء ذلک کله مشرب أبیت عند ربی یطعمنی ویسقینی والمحصنات من المؤمنات وهی أبکار حقائق القرآن والمحصنات من الذین أوتوا الکتاب أبکار حقائق الکتب المنزلة علی الامم السالفة أی التی أدرجت فی القرآن فلا تعلم نفس ما أخفی لهم من قرة أعین اذا آتیتموهن أجورهن وهی بذل الوجود محصنین فی هذا البذل لیکون علی وجه الحق غیر مسافحین علی وجه الطبع ولا متخذی أخدان غیر ملتفتین الی شیء من الاکوان ومن یکفر بالایمان بهذه المقامات فقد حبط عمله الذی عمل من دون المکاشفات یا أیها الذین آمنوا ایمانا حقیقیا عند خطاب ألست بربکم اذا قمتم من نوم الغفلة الی الصلاة وهی معراجکم للرجوع الی مکان من قربکم فاغسلوا وجوهکم التی توجهتم بها الی الدنیا ولطختموها بالنظر الی الاغیار بماء التوبة والاستغفار وأیدیکم الی المرافق أی اغسلوا أیدیکم من التمسک بالدارین حتی الصدیق الموافق والرفیق المرافق وامسحوا برؤسکم ببذل نفوسکم وأرجلکم الی الکعبین من طین طبیعتکم والقیام

المؤمنون فخافوه أن تبدلوا عهده وتنقضوا ميثاقه الذى واثقكم به أو تخالفوا ما ضمنتم له بقولكم سمعنا وأطعنا بأن تضمروا له غير الوفاء بذلك فى أنفسكم فان الله مطلع على ضمائر صدوركم وعالم بما تخفيه نفوسكم لا يخفى عليه شئ من ذلك فيحل بكم من عقوبته ما لا قبل لكم به كالذى حل بمن قبلكم من اليهود من المسخ وصنوف النقم وتصيروا فى معادكم الى سخط الله وأليم عقابه ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا ﴾ يعنى بذلك جل ثناؤه يا أيها الذين آمنوا بالله وبرسوله محمد ليكن من أخلاقكم وصفاتكم القيام لله شهداء بالعدل فى أوليائكم وأعدائكم ولا تجوروا فى أحكامكم وأفعالكم فتجاوزوا ما حددت لكم فى أعدائكم لعداوتهم لكم ولا تقصروا فيما حددت لكم من أحكامى وحدودى فى أوليائكم لولايتهم ولكن انتهوا فى جميعهم الى حدى واعملوا فيه بأمرى وأما قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا فانه يقول ولا يحملنكم عداوة قوم على أن لا تعدلوا فى حكمكم فيهم وسيرتكم بينهم فتجوروا عليهم من أجل ما بينكم وبينهم من العداوة وقد ذكرنا الرواية عن أهل التأويل فى معنى قوله كونوا قوامين بالقسط شهداء لله وفى قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم واختلاف المختلفين فى قراءة ذلك والذى هو أولى بالصواب من القول فيه والقراءة بالأدلة الدالة على صحته بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع وقد قيل ان هذه الآية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين همت اليهود بقتله ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى نزلت فى يهود خيبر أرادوا قتل النبى صلى الله عليه وسلم وقال ابن جريج قال عبد الله بن كثير ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى يهود يستعينهم فى دية فهموا أن يقتلوه فذلك قوله ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا الآية ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون ﴾ يعنى جل ثناؤه بقوله اعدلوا أيها المؤمنون على كل أحد من الناس ولياليكم كان أو عدوا فاحملوهم على ما أمرتكم أن تحملوهم عليه من أحكامى ولا تجوروا بأحد منهم عنه * وأما قوله هو أقرب للتقوى فانه يعنى بقوله هو العدل عليهم أقرب لكم أيها المؤمنون الى التقوى يعنى الى أن تكونوا عند الله باستعمالكم اياه من أهل التقوى وهم أهل الخوف والحذر من الله أن يخالفوه فى شئ من أمره أو يأتوا شيأ من معاصيه وانما وصف جل ثناؤه العدل بما وصف به من أنه أقرب للتقوى من الجور لأن من كان عادلا كان لله بعدله مطيعا ومن كان لله مطيعا كان لا شك من أهل التقوى ومن كان جائرا كان لله عاصيا ومن كان لله عاصيا كان بعيدا من تقواه وانما كنى بقوله هو أقرب عن الفعل والعرب تكنى عن الافعال اذا كنت عنها بهو وو بذلك جل ثناؤه هو خير لكم وذلك أزكى لكم ولو لم يكن فى الكلام هو لكان أقرب نصبا ولقيل اعدلوا أقرب للتقوى كما قيل انتهوا خيرا لكم * وأما قوله واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون فانه يعنى واحذروا أيها المؤمنون أن تجوروا فى عباده فتجاوزوا فيهم حكمه وقضاءه الذى بين لكم فيحل بكم عقوبته وتستوجبوا منه أليم نكاله ان الله خبير بما تعملون يقول ان الله ذو خبرة وعلم بما تعملون أيها المؤمنون فيما أمركم به وفيما نهاكم عنه من عمل به أو خلاف له محص ذلكم عليكم كله حتى يجازيكم به جزاءكم المحسن منكم باحسانه والمسئ باساءته فاتقوا أن تسيؤا ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة وأجر عظيم ﴾ يعنى جل ثناؤه بقوله وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات وعد الله أيها الناس الذين صدقوا الله ورسوله وأقروا بما جاءهم به من عند ربهم وعملوا

بأنانيتكم ولا يجرمنكم ولا يحملنكم حسد الحساد وعداوة الانذال على أن لا تعدلوا مع أنفسكم اذ هم قوم من الشيطان والنفس والهوى أن يبسطوا اليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم والله خير موفق ومعين ﴿ ولقد أخذ الله ميثاق بنى اسرائيل وبعثنا منهم اثنى عشر نقيبا وقال الله انى معكم لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وآمنتم برسلى وعزرتموهم وأقرضتم الله قرضا حسنا لأكفرن عنكم سيئاتكم ولأدخلنكم جنات تجرى من تحتها الانهار فمن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية يحرفون الكلم عن مواضعه ونسوا حظا مما ذكروا به ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين ومن الذين قالوا انا نصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظا مما ذكروا به فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب ويعفو عن كثير قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدى به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه ويهديهم الى صراط مستقيم لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح بن مريم قل فمن يملك من الله شيأ ان أراد أن يهلك المسيح بن مريم وأمه ومن فى الارض جميعا

ولله ملك السموات والارض وما بينهما يخلق ما يشاء والله على كل شئ قدير وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه قل فلم يعذبكم بذنوبكم بل أنتم بشر ممن خلق يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء ولله ملك السموات والارض وما بينهما واليه المصير يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير فقد جاءكم بشير ونذير والله على كل شئ قدير)

القراآت قاسية حمزة وعلى والمفضل الباقون قاسية الوقوف بنى اسرائيل ج للعدول عن الاخبار الى الحكاية مع اتحاد القصة نقيبا ج للعدول عن الحكاية الى الاخبار معكم ط لان ما بعده ابتداء قسم محذوف جوابه لأكفرن الانهار ج السبيل ○ قاسية ج لاحتمال الاستئناف والحال أى لعناهم محرفين مواضعه ط لأن ما يتلوه ال أى وقد نسوا ذكروا به ج للعدول عن الماضى الى المستقبل مع الواو واصفح ط المحسنين ○ ذكروا به ص لعطف المتفقتين يوم القيامة ط يصنعون ○ عن كثير ○ مبين ○ لا لان قوله يهدى وصف الكتاب الى آخر الآية مستقيم ○ المسيح بن مريم الاول ط جميعا ط وما بينهما ط ما يشاء ط قدير ○ وأحباؤه ط بذنوبكم ط لتناهى الاستفهام الى الاخبار ممن خلق ط من يشاء ط وما بينهما ز للفصل بين ذكر الحال والمال المصير ○

بما واثقهم الله به وأوفوا بالعقود التى عاقدهم عليها بقولهم لنسمعن ولنطيعن الله ورسوله فسمعوا أمر الله ونهيه وأطاعوه فعملوا بما أمرهم الله به وانتهوا عما نهاهم عنه ويعنى بقوله لهم مغفرة لهؤلاء الذين وفوا بالعقود والميثاق الذى واثقهم به ربهم مغفرة وهى ستر ذنوبهم السالفة منهم عليهم وتغطيتها بعفوه لهم عنها وتركه عقوبتهم عليها وفضيحتهم بها وأجر عظيم يقول ولهم مع عفوه لهم عن ذنوبهم السالفة منهم جزاء على أعمالهم التى عملوها ووفائهم بالعقود التى عاقدوا ربهم عليها أجر عظيم والعظيم من خير غير محدود مبلغه ولا يعرف منتهاه غيره تعالى ذكره فان قال قائل ان الله جل ثناؤه أخبر فى هذه الآية أنه وعد الذين آمنوا وعملوا الصالحات ولم يخبر بما وعدهم فاين الخبر عن الموعود قيل بلى انه قد أخبر عن الموعود والموعود هو قوله لهم مغفرة وأجر عظيم فان قال فان قوله لهم مغفرة وأجر عظيم خبر مبتدأ ولو كان هو الموعود لقيل وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات مغفرة وأجرا عظيما ولم يدخل فى ذلك لهم وفى دخول ذلك فيه دلالة على ابتداء الكلام وانقضاء الخبر عن الوعد قيل ان ذلك وان كان ظاهره ما ذكرت فانه مما اكتفى بدلالة ما ظهر من الكلام على ما بطن من معناه من ذكر بعض قد ترك ذكره فيه وذلك أن معنى الكلام وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات أن يغفر لهم ويأجرهم أجرا عظيما لأن من شأن العرب أن يصحبوا الوعد أن يعملوه فيها فتركت أن اذ كان الوعد قولا ومن شأن القول أن يكون ما بعده من جمل الأخبار مبتدأ وذكر بعده جملة الخبر اجتزاء بدلالة ظاهر الكلام على معناه وصرفا للوعد الموافق للقول فى معناه وان كان للفظه مخالفا الى معناه فكأنه قيل قال الله للذين آمنوا وعملوا الصالحات مغفرة وأجر عظيم وكان بعض نحويى البصرة يقول انما قيل وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة وأجر عظيم الوعد الذى وعدوا فكان معنى الكلام على تأويل قائل هذا القول وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة وأجر عظيم ○ القول فى تأويل قوله ﴿والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب الجحيم﴾ يعنى بقوله جل ثناؤه والذين كفروا والذين جحدوا وحدانية الله ونقضوا ميثاقه وعقوده التى عاقدوها اياه وكذبوا بآياتنا يقول وكذبوا بأدلة الله وحججه الدالة على وحدانيته التى جاءت بها الرسل وغيرها أولئك أصحاب الجحيم يقول هؤلاء الذين هذه صفتهم أهل الجحيم يعنى أهل النار الذين يخلدون فيها ولا يخرجون منها أبدا ○ القول فى تأويل قوله ﴿يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمت الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم﴾ يعنى بذلك جل ثناؤه يا أيها الذين آمنوا أقروا بتوحيد الله ورسالة رسوله صلى الله عليه وسلم وما جاءهم به من عند ربهم اذكروا نعمة الله عليكم اذ كروا النعمة التى أنعم الله بها عليكم فاشكروه عليها بالوفاء له بميثاقه الذى واثقكم به والعقود التى عاقدتم نبيكم صلى الله عليه وسلم عليها ثم وصف نعمته التى أمرهم جل ثناؤه بالشكر عليها مع سائر نعمه فقال هى كفه عنكم أيدى القوم الذين هموا بالبطش بكم فصرفهم عنكم وحال بينهم وبين ما أرادوه بكم ثم اختلف أهل التأويل فى صفة هذه النعمة التى ذكر الله جل ثناؤه أصحاب نبيه صلى الله عليه وسلم بها وأمرهم بالشكر له عليها فقال بعضهم هو استنقاذ الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم وأصحابه مما كانت اليهود من بنى النضير هموا به يوم أتوهم يستحملونهم دية العامريين اللذين قتلهما عمرو بن أمية الضمرى ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن محمد بن اسحق عن عاصم بن عمر بن قتادة وعبد الله بن أبى بكر قالا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بنى النضير ليستعينهم على دية العامريين اللذين قتلهما عمرو بن أمية الضمرى فلما جاءهم خلا بعضهم ببعض فقالوا انكم لن تجدوا محمدا أقرب منه الآن فمن رجل يظهر على هذا البيت فيطرح عليه صخرة فيريحنا منه فقام عمرو بن جحاش بن كعب فأتى رسول الله صلى الله

عليه

عليه وسلم الخبر وانصرف عنهم فأنزل الله عز ذكره فيهم وفيما أرادهو وقومه يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذهم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم الآية حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله اذهم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم قال اليهود دخل عليهم النبي صلى الله عليه وسلم حائطا لهم وأصحابه من وراء جداره فاستعانهم في مغرم دية غرمها ثم قام من عندهم فائتمروا بينهم بقتله فخرج يمشي القهقرى ينظر اليهم ثم دعا أصحابه رجلا رجلا حتى تتاموا اليه حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد اذكروا نعمة الله عليكم اذهم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم يهود حين دخل النبي صلى الله عليه وسلم حائطا لهم وأصحابه من وراء جدار لهم فاستعانهم في مغرم في دية غرمها ثم قام من عندهم فائتمروا بينهم بقتله فخرج يمشي معترضا ينظر اليهم خيفتهم ثم دعا أصحابه رجلا رجلا حتى تتاموا اليه قال الله جل وعز فكف أيديهم عنكم واتقوا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون حدثنا هناد بن السري قال ثنا يونس بن بكير قال ثني أبو معشر عن يزيد ابن أبي زياد قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير يستعينهم في عقل أصابه ومعه أبو بكر وعمر وعلي فقال أعينوني في عقل أصابني فقالوا نعم يا أبا القاسم قد آن لك أن تأتينا وتسألنا حاجة اجلس حتى نطعمك ونعطيك الذي تسألنا فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ينتظرونه وجاء حيي بن أخطب وهو رأس القوم وهو الذي قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال فقال حيي لأصحابه لا ترونه أقرب منه الآن اطرحوا عليه حجارة فاقتلوه ولا ترون شرا أبدا فجاؤا الى رحى لهم عظيمة ليطرحوها عليه فأمسك الله عنها أيديهم حتى جاءه جبريل صلى الله عليه وسلم فاقامه من ثم فأنزل الله جل وعز يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذهم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم واتقوا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون فأخبر الله عز ذكره نبيه صلى الله عليه وسلم ما أرادوا به حدثني القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذهم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم الآية قال يهود دخل عليهم النبي صلى الله عليه وسلم حائطا فاستعانهم في مغرم غرمه فائتمروا بينهم بقتله فقام من عندهم فخرج معترضا ينظر اليهم خيفتهم ثم دعا أصحابه رجلا رجلا حتى تتاموا اليه حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم المنذر بن عمرو الانصاري أحد بني النجار وهو أحد النقباء ليلة العقبة فبعثه في ثلاثين راكبا من المهاجرين والانصار فخرجوا فلقوا عامر بن الطفيل بن مالك بن جعفر على بئر معونة وهي من مياه بني عامر فاقتتلوا فقتل المنذر وأصحابه الا ثلاثة نفر كانوا في طلب ضالة لهم فلم يرعهم الا والطير تحوم في السماء يسقط من بين خراطيمها علق الدم فقال أحد النفر قتل أصحابنا والرحمن ثم تولى يشتد حتى لقي رجلا فاختلفا ضربتين فلما خالطته الضربة رفع رأسه الى السماء ففتح عينيه ثم قال الله أكبر الجنة ورب العالمين (١) فكان يدعى أعنق ليموت ورجع صاحباه فلقيا رجلين من بني سليم وبين النبي صلى الله عليه وسلم وبين قومهما موادعة فانتسبا لهما الى بني عامر فقتلاهما وقدم قومهما الى النبي صلى الله عليه وسلم يطلبون الدية فخرج ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة وعبد الرحمن بن عوف حتى دخلوا على كعب بن الاشرف

(١) أي كان يدعى بعد ذلك أعنق ليموت أي ان المنية أسرعت به وساقته الى مصرعه كما في لسان العرب وفيه أن ذلك الرجل هو حرام بن ملحان وقاتله عامر بن الطفيل فانظره اه كتبه مصححه

ولا نذير ز للعطف مع وقوع العارض ونذير ط قدير ٥

❁ التفسير انه سبحانه لما خاطب المؤمنين بذكر نعمته وميثاقه أردفه ذكر ميثاق بني اسرائيل ونقضهم اياه ثم لعنهم بسبب ذلك تحذيرا لهذه الامة من مثل ما فعلوا وفعل بهم وبوجه آخر لما ذكر غدر اليهود وأنهم أرادوا ايقاع الشر بالنبي صلى الله عليه وسلم لولا دفع الله تعالى أردفه بذكر سائر فضائحهم ليعلم أن ذلك لم يزل هجيراهم والنقيب العريف فعيل بمعنى فاعل لأنه ينقب عن أحوال القوم فيكون شاهدهم وضمينهم وقال أبو مسلم بمعنى مفعول يعني اختارهم على علم بهم وأصل النقب الطريق في الجبل ونقب البيطار سرة الدابة ليخرج منها ماء أصفر والمناقب الفضائل لانها لا تظهر الا بالنقب عنها ويقال كلب نقيب وهو أن ينقب حنجرته لئلا يرفع صوت نباحه وانما يفعل ذلك البخلاء من العرب لئلا يطرقهم ضيف قال مجاهد والكلبي والسدي ان الله تعالى اختار من كل سبط من أسباط بني اسرائيل رجلا يكون نقيبا لهم وحاكما فيهم ثم انهم بعثوا الى مدينة الجبارين لينقبوا عن أحوالهم فرأوا أجراما عظيمة فهابوا ورجعوا وحدثوا قومهم وقد نهاهم موسى عليه السلام أن يحدثوهم فنكثوا الميثاق الا رجلين منهم ومعنى اني معكم اني ناصركم ومعينكم والتقدير وقال الله لهم فحذف

ويهود النضير فاستعانهم فى عقلهما قال فاجتمعت اليهود لقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه واعتلوا بصنيعة الطعام فأتاه جبريل صلى الله عليه وسلم بالذى اجتمعت عليه يهود من الغدر فخرج ثم دعا عليا فقال لا تبرح مقامك فمن خرج عليك من أصحابى فسألك عنى فقل وجه الى المدينة فأدركوه قال فجعلوا يمرون على على فيأمرهم بالذى أمره حتى أتى عليه آخرهم ثم تبعهم فذلك قوله ولا تزال تطلع على خائنة منهم حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا اسرائيل عن السدى عن أبى مالك فى قوله يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم قال نزلت فى كعب بن الأشرف وأصحابه حين أرادوا أن يغدروا برسول الله صلى الله عليه وسلم * وقال آخرون بل النعمة التى ذكرها الله فى هذه الآية فأمر المؤمنين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشكر له عليها أن اليهود كانت هممت بقتل النبى صلى الله عليه وسلم فى طعام دعوه اليه فأعلم الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم ما هموا به فانتهى هو وأصحابه عن إجابتهم اليه ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم الى قوله فكف أيديهم عنكم وذلك أن قوما من اليهود صنعوا لرسول الله وأصحابه طعاما ليقتلوه اذا أتى الطعام فأوحى الله اليه بشأنهم فلم يأت الطعام وأمر أصحابه فأبوه * وقال آخرون عنى الله جل ثناؤه بذلك النعمة التى أنعمها على المؤمنين باطلاع نبيه صلى الله عليه وسلم على ما هم به عدوّه وعدوّهم من المشركين يوم بطن نخل من اغترارهم اياهم والايقاع بهم اذا هم اشتغلوا عنهم بصلاتهم فسجدوا فيها وتعريفه نبيه صلى الله عليه وسلم الحذار من عدوّه فى صلاته بتعليمه اياه صلاة الخوف ذكر من قال ذلك حدثنا بشر ابن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم الآية ذكر لنا أنها نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ببطن نخل فى الغزوة السابعة فأراد بنو ثعلبة وبنو محارب أن يفتكوا به فأطلعه الله على ذلك ذكر لنا أن رجلا انتدب لقتله فأتى نبى الله صلى الله عليه وسلم وسيفه موضوع فقال آخذه يا نبى الله قال خذه قال أستله قال نعم فسله فقال من يمنعك منى قال الله يمنعنى منك فهدده أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأغلظوا له القول فشام السيف وأمر نبى الله صلى الله عليه وسلم أصحابه بالرحيل فأنزلت عليه صلاة الخوف عند ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهرى ذكره عن ابن أبى سلمة عن جابر أن النبى صلى الله عليه وسلم نزل منزلا وتفرق الناس فى العضاه يستظلون تحتها فعلق النبى صلى الله عليه وسلم سلاحه بشجرة فجاء أعرابى الى سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخذه فسله ثم أقبل على النبى صلى الله عليه وسلم فقال من يمنعك منى والنبى صلى الله عليه وسلم يقول الله فشام الأعرابى السيف فدعا النبى صلى الله عليه وسلم أصحابه فأخبرهم خبر الأعرابى وهو جالس الى جنبه لم يعاقبه قال معمر وكان قتادة يذكر نحو هذا وذكر أن قوما من العرب أرادوا أن يفتكوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسلوا هذا الأعرابى وتأول اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم الآية * وأولى الأقوال بالصحة فى تأويل ذلك قول من قال عنى الله بالنعمة التى ذكر فى هذه الآية نعمته على المؤمنين به وبرسوله التى أنعم بها عليهم فى استنقاذه نبيهم محمدا صلى الله عليه وسلم مما كانت يهود بنى النضير همت به من قتله وقتل من معه يوم سار اليهم نبى الله صلى الله عليه وسلم فى الدية التى كان تحملها عن قتيلى عمرو بن أمية وانما قلنا ذلك أولى بالصحة فى تأويل ذلك لان الله عقب ذكر ذلك برمى اليهود بصنائعها وقبيح أفعالها وخيانتها بها وأنبيائها ثم أمر نبيه صلى الله عليه وسلم بالعفو عنهم والصفح عن عظيم جهلهم فكان

الرابط للعلم به والخطاب للنقباء أو لكل بنى اسرائيل والحاصل انى معكم بالعلم والقدرة فأسمع كلامكم وأرى أفعالكم وأعلم ضمائركم وأقدر على ايصال الجزاء اليكم فهذه مقدمة معتبرة جدا فى الترغيب والترهيب ثم ذكر بعدها جملة شرطية مقدمها مركب من خمسة أمور والجزاء هو قوله (لأكفرن) وهو اشارة الى ازالة العقاب وقوله (ولأدخلنكم) وهو اشارة الى ايصال الثواب واللام فى لئن أقمتم موطئة للقسم وفى لأكفرن جواب له ولكنه سد مسد جواب الشرط أيضا والعزر فى اللغة الرد ومنه التعزير التأديب لأنه يرده عن القبيح ولهذا قال الأكثرون معنى عزرتموهم نصرتموهم لان نصر الانسان رد أعدائه عنه ولو كان التعزير هو التوقير لكان قوله وتعزروه وتوقروه تكرارا * وههنا أسئلة لم أخر الايمان بالرسل عن اقامة الصلاة وايتاء الزكاة مع أن الايمان مقدم على الاعمال وأجيب بعد تسليم أن الواو للترتيب بان اليهود كانوا معترفين بان النجاة مربوطة باقامة الصلاة وايتاء الزكاة الا أنهم كانوا مصرين على تكذيب بعض الرسل فذكر أنه لابد بعد الصلاة والزكاة من الايمان بجميع الرسل والا لم يكن لتلك الاعمال أثر قلت يحتمل أن يكون التقدير وقد آمنتم أو أخر الايمان عن العمل تنبيها على ان الايمان انما يقع معتدا به اذا اقترن به العمل كقوله وانى لغفار لمن تاب وآمن وعمل

معلوما بذلك أنه صلى الله عليه وسلم لم يؤمر بالعفو عنهم والصفح عقيب قوله اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم ومن غيرهم كان يبسط الايدى اليهم لأنه لو كان الذين هموا ببسط الايدى اليهم غيرهم لكان حريا أن يكون الامر بالعفو والصفح عنهم لا عمن لم يجر لهم بذلك ذكر ولكان الوصف بالخيانة فى وصفهم فى هذا الموضع لافى وصف من لم يجر لخيانته ذكر ففى ذلك ما ينبئ عن صحة ما قضينا له بالصحة من التأويلات فى ذلك دون ما خالفه ۞ القول فى تأويل قوله ﴿وعلى الله فليتوكل المؤمنون﴾ يعنى جل ثناؤه واحذروا الله أيها المؤمنون أن تخالفوه فيما أمركم ونهاكم وأن تنقضوا الميثاق الذى واثقكم به فتستوجبوا منه العقاب الذى لا قبل لكم به وعلى الله فليتوكل المؤمنون يقول والى الله فليلق أزمة أمورهم ويستسلم لقضائه ويثق بنصرته وعونه المقرون بوحدانية الله ورسالة رسوله العاملون بأمره ونهيه فان ذلك من كمال دينهم وتمام ايمانهم وانهم اذا فعلوا ذلك كلأهم ورعاهم وحفظهم ممن أرادهم بسوء كما حفظكم ودافع عنكم أيها المؤمنون اليهود الذين هموا بما هموا به من بسط أيديهم اليكم كلاءة منه لكم اذ كنتم من أهل الايمان به وبرسوله دون غيره فان غيره لا يطيق دفع سوء أراد بكم ربكم ولا اجتلاب نفع لكم لم يقضه لكم ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ولقد أخذ الله ميثاق بنى اسرائيل وبعثنا منهم اثنى عشر نقيبا﴾ وهذه الآية أنزلت اعلاما من الله جل ثناؤه نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين به أخلاق الذين هموا ببسط أيديهم اليهم من اليهود كالذى

حدثنا الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال ثنا مبارك عن الحسن فى قوله ولقد أخذ الله ميثاق بنى اسرائيل قال اليهود من أهل الكتاب وأن الذى هموا به من الغدر ونقض العهد الذى بينهم وبينه من صفاتهم وصفات أوائلهم وأخلاقهم وأخلاق أسلافهم قديما واحتجاجا لنبيه صلى الله عليه وسلم على اليهود باطلاعه اياه على ما كان علمه عندهم دون العرب من خفى أمورهم ومكنون علومهم وتوبيخا لليهود فى تماديهم فى الغى واصرارهم على الكفر مع علمهم بخطاماهم عليه مقيمون يقول الله لنبيه صلى الله عليه وسلم لا تستعظموا أمر الذين هموا ببسط أيديهم اليكم من هؤلاء اليهود بما هموا به لكم ولا أمر الغدر الذى حاولوه وأرادوه بكم فان ذلك من أخلاق أوائلهم وأسلافهم لا يعدون أن يكونوا على منهاج أولهم وطريق سلفهم ثم ابتدأ الخبر عز ذكره عن بعض غدراتهم وخياناتهم وجراءتهم على ربهم ونقضهم ميثاقهم الذى واثقهم عليه بادائهم مع نعمه التى خصهم بها وكراماته التى طوقهم شكرها فقال ولقد أخذ الله ميثاق سلف من هم ببسط يده اليكم من يهود بنى اسرائيل يا معشر المؤمنين بالوفاء له بعهوده وطاعته فيما أمرهم ونهاهم كما

حدثنى المثنى قال ثنا آدم العسقلانى قال ثنا أبو جعفر الرازى عن الربيع عن أبى العالية فى قوله ولقد أخذ الله ميثاق بنى اسرائيل قال أخذ الله مواثيقهم أن يخلصوا له ولا يعبدوا غيره وبعثنا منهم اثنى عشر نقيبا يعنى بذلك وبعثنا منهم اثنى عشر كفيلا كفلوا عليهم بالوفاء لله بما واثقوه عليه من العهود فيما أمرهم به وفيما نهاهم عنه والنقيب فى كلام العرب كالعريف على القوم غير أنه فوق العريف يقال منه نقب فلان على بنى فلان فهو ينقب نقبا فاذا أريد أنه لم يكن نقيبا فصار نقيبا قيل قد نقب فهو ينقب نقابة ومن العريف عرف عليهم يعرف عرافة فأما المناكب فانهم كالأعوان يكونون مع العرفاء واحدهم منكب وكان بعض أهل العلم بالعربية يقول هو الأمين الضامن على القوم فاما أهل التأويل فانهم قد اختلفوا بينهم فى تأويله فقال بعضهم هو الشاهد على قومه ذكر من قال ذلك

حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولقد أخذ الله ميثاق بنى اسرائيل وبعثنا منهم اثنى عشر نقيبا من كل سبط رجل شاهدا على قومه * وقال آخرون النقيب الامين ذكر من قال ذلك

حدثت عن عمار بن الحسن قال ثنا ابن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع قال النقباء

صالحا ثم اهتدى أو هو من القلب الذى يشجع عليه أمن الالباس أو لعل اليهود كانوا مقصرين فى الصلاة والزكاة فكان ذكرهما أهم * سؤال آخر ما الفائدة فى قوله وأقرضتم بعد قوله وآتيتم الزكاة وأجيب بأن الاقراض أريد به الصدقات المندوبة قال الفراء ولو قال وأقرضتم الله اقراضا حسنا لكان صوابا أيضا الا أنه أقيم الاسم مقام المصدر مثل وأنبتها نباتا حسنا * آخر لم قال فمن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل فان من كفر قبل ذلك أيضا فقد أخطأ الطريق المستقيم الذى شرعه الله لهم والجواب أجل ولكن الضلال بعد الشرط المؤكد المعلق به الوعيد العظيم أشنع فلهذا خص بالذكر (فبما نقضهم ميثاقهم) بتكذيب الرسل وقتلهم أو بكتمانهم صفة محمد صلى الله عليه وسلم أو باخلال جملة الشروط المذكورة (لعناهم) قال عطاء أخرجناهم من رحمتنا وقال الحسن ومقاتل مسخناهم حتى صاروا قردة وخنازير وقال ابن عباس ضربنا الجزية عليهم (وجعلنا قلوبهم قاسية) من قرأ قسية فبمعنى القاسية أيضا الا انها أبلغ كعليم وعالم ومنه قولهم درهم قسى أى ردىء مغشوش لما فيه من اليبس والصلابة بخلاف الدرهم الخالص فان فيه لينا وانقيادا قالت المعتزلة معنى الجعل ههنا أنه أخبر عنها بأنها صارت قاسية كما يقال جعلت فلانا فاسقا أو عدلا (يحرفون

الأمناء حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع مثله وانما كان الله أمر موسى نبيه صلى الله عليه وسلم ببعثة النقباء الاثني عشر من قومه بني اسرائيل الى أرض الجبارة بالشام ليتجسسوا لموسى أخبارهم اذ أراد هلاكهم وأن يورّث أرضهم وديارهم موسى وقومه وأن يجعلها مساكن لبني اسرائيل بعدما أنجاهم من فرعون وقومه وأخرجهم من أرض مصر فبعث موسى الذين أمره الله ببعثهم اليها من النقباء كما حدثني موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدى قال أمر الله بني اسرائيل بالسير الى أريحاء وهى أرض بيت المقدس فسار واحتى اذا كانوا قريبا منهم بعث موسى اثني عشر نقيبا من جميع أسباط بني اسرائيل فسار وا يريدون أن يأتوه بخبر الجبارة فلقيهم رجل من الجبارين يقال له عاج فأخذ الاثني عشر فجعلهم في حجزته وعلى رأسه حزمة حطب فانطلق بهم الى امرأته فقال انظرى الى هؤلاء القوم الذين يزعمون أنهم يريدون أن يقاتلونا فطرحهم بين يديها فقال ألا أطحنهم برجلى فقالت امرأته بل خل عنهم حتى يخبروا قومهم بما رأوا ففعل ذلك فلما خرج القوم قال بعضهم لبعض ياقوم انكم ان أخبرتم بني اسرائيل خبر القوم ارتدوا عن نبي الله عليه السلام لكن اكتموه وأخبروا نبي الله فيكونان فيما يريان رأيهما فأخذ بعضهم على بعض الميثاق بذلك ليكتموه ثم رجعوا فانطلق عشرة منهم فنكثوا العهد فجعل الرجل يخبر أخاه وأباه بما رأى من عاج وكتم رجلان منهم فأتوا موسى وهرون فأخبروهما الخبر فذلك حين يقول الله ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله اثني عشر نقيبا من كل سبط من بني اسرائيل رجل أرسلهم موسى الى الجبارين فوجدوهم يدخل في كم أحدهم اثنان منهم يلفونهم لفا ولا يحمل عنقود عنبهم الا خمسة أنفس بينهم في خشبة ويدخل في شطر الرمانة اذا نزع حبها خمسة أنفس أو أربع فرجع النقباء كل منهم ينهى سبطه عن قتالهم الا يوشع بن نون وكالب بن يوفنا يأمران الاسباط بقتال الجبارة وبجهادهم فعصوا هذين وأطاعوا الآخرين حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه الا أنه قال من بني اسرائيل رجال وقال أيضا يلفونهما حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال أمر موسى أن يسير ببني اسرائيل الى الارض المقدسة وقال انى قد كتبتها لكم دارا وقرارا ومنزلا فاخرج اليها وجاهد من فيها من العدو فانى ناصركم عليهم وخذ من قومك اثني عشر نقيبا من كل سبط نقيبا يكون على قومه بالوفاء منهم على ما أمرو به وقل لهم ان الله يقول لكم انى معكم لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة الى قوله فقد ضل سواء السبيل وأخذ موسى منهم اثني عشر نقيبا اختارهم من الأسباط كفلاء على قومهم بما هم فيه على الوفاء بعهده وميثاقه وأخذ من كل سبط منهم خيرهم وأوفاهم رجلا يقول الله عز وجل ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا فسار بهم موسى الى الارض المقدسة بأمر الله حتى اذا نزل التيه بين مصر والشام وهى بلاد ليس فيها شجر ولا ظل دعا موسى ربه حين آذاهم الحر فظلل عليهم بالغمام ودعا لهم بالرزق فأنزل الله عليهم المن والسلوى وأمر الله موسى فقال أرسل رجالا يتجسسون الى أرض كنعان التي وهبت لبني اسرائيل من كل سبط رجلا فأرسل موسى الرؤس كلهم الذين فيهم وهذه أسماء الرهط الذين بعث الله من بني اسرائيل الى أرض الشام فيما يذكر أهل التوراة ليتجسسوها لبني اسرائيل من سبط روبيل شامون بن زكون ومن سبط شمعون سافاط بن حرى ومن سبط يهوذا كالب بن يوفنا ومن سبط كاد ميخائيل بن يوسف ومن سبط يوسف وهو سبط افرائيم يوشع بن نون

ومن

الكلم) بيان لقسوة قلوبهم لانه لا قسوة أشد من الافتراء على الله وتغيير كلامه (ونسوا حظا) تركوا نصيبا وافرا أو قسطا وافيا (مما ذكروا به) من التوراة يريد أن تركهم التوراة واعراضهم عن العمل بها اغفال حظ عظيم أو فسدت نياتهم فحرفوا التوراة وزالت علوم منها عن حفظهم كما روى عن ابن مسعود قد ينسى المرء بعض العلم بالمعصية وقال ابن عباس تركوا نصيبا مما أمروا به في كتابهم وهو الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم ثم بين أن نكث العهود والغدر لم يزل عادتهم خلفا عن سلف فقال (ولا تزال تطلع على خائنة) أى خيانة كالعافية والحادثة أو صفة لمحذوف مؤنث أى على فعلة ذات خيانة أو على نفس أو فرقة خائنة أو التاء للمبالغة مثل رجل راوية للشعر (الا قليلا منهم) وهم الذين آمنوا منهم كعبد الله ابن سلام وأمثاله أو هم الذين بقوا على الكفر من غير غدر ونقض لعهودهم (فاعف عنهم واصفح) بعث على حسن العشرة معهم فقيل منسوخ بآية الجهاد يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم وقيل المراد فاعف عن مؤمنهم ولا تؤاخذهم بما سلف منهم وقيل بناء على أن القليل هم الباقون على العهد منهم ان المراد لا تؤاخذهم بالصغائر ما داموا باقين على العهد وهذا قول أبي مسلم (ان الله يحب المحسنين) قال ابن عباس معناه اذا عفوت فانت محسن واذا كنت

ومن سبط بنيامين فلط بن ذنون ومن سبط ربالون كرابيل بن سودى ومن سبط منشا بن يوسف حدى ابن سوشا ومن سبط دان حملائل بن حمل ومن سبط أشار سابور بن ملكيل ومن سبط نفتالى محرب وقسى ومن سبط يساخر حولايل بن منكد (١) فهذه أسماء الذين بعثهم موسى يتجسسون له الارض ويومئذ سمى يوشع بن نون يوشع بن نون فأرسلهم وقال لهم ارتفعوا قبل الشمس فارقوا الجبل وانظروا ما فى الارض وما الشعب الذى يسكنونه أقوياء هم أم ضعفاء أقليل هم أم كثير وانظروا أرضهم التى يسكنون أشمسة هى أم ذات شجر واحملوا الينا من ثمرة تلك الارض وكان فى أول ما سمى لهم من ذلك ثمرة العنب حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله وبعثنا منهم اثنى عشر نقيبا فهم من بنى اسرائيل بعثهم موسى لينظروا له الى المدينة فانطلقوا فنظروا الى المدينة فجاؤا بحبة من فاكهتهم وقر رجل فقالوا قد رأوا قوة قوم وبأسهم هذه فاكهتهم فعند ذلك فتنوا فقالوا لا نستطيع القتال فاذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون حدثت عن الحسين بن الفرج المروزى قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد يقول فى قوله وبعثنا منهم اثنى عشر نقيبا أمر الله بنى اسرائيل أن يسيروا الى الارض المقدسة مع نبيهم موسى صلى الله عليه وسلم فلما كانوا قريبا من المدينة قال لهم موسى ادخلوها فأبوا وجبنوا وبعثوا اثنى عشر نقيبا لينظروا اليهم فانطلقوا فنظروا فجاؤا بحبة من فاكهتهم وقر الرجل فقالوا قد رأوا قوة قوم وبأسهم هذه فاكهتهم فعند ذلك قالوا لموسى اذهب أنت وربك فقاتلا ۞ القول فى تأويل قوله ﴿وقال الله انى معكم لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وآمنتم برسلى وعزرتموهم وأقرضتم الله قرضا حسنا﴾ يقول الله تعالى ذكره وقال الله لبنى اسرائيل انى معكم يقول انى ناصركم على عدوكم وعدوى الذين أمرتكم بقتالهم ان قاتلتموهم ووفيتم بعهدى وميثاقى الذى أخذته عليكم وفى الكلام محذوف استغنى بما ظهر من الكلام عما حذف منه وذلك أن معنى الكلام وقال الله لهم انى معكم فترك ذكر لهم استغناء بقوله ولقد أخذ الله ميثاق بنى اسرائيل اذ كان متقدم الخبر عن قوم مسمين بأعيانهم كان معلوما أن ما فى سياق الكلام من الخبر عنهم اذ لم يكن الكلام مصروفا عنهم الى غيرهم ثم ابتدأ ربنا جل ثناؤه القسم فقال قسما لئن أقمتم معشر بنى اسرائيل الصلاة وآتيتم الزكاة أى أعطيتموها من أمرتكم باعطائها وآمنتم برسلى يقول وصدقتم بما أتاكم به رسلى من شرائع دينى وكان الربيع بن أنس يقول هذا خطاب من الله للنقباء الاثنى عشر حدثت عن عمار بن الحسن قال ثنا عبد الله بن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس أن موسى صلى الله عليه وسلم قال للنقباء الاثنى عشر سيروا اليهم يعنى الى الجبارين فحدثونى حديثهم وما أمرهم ولا تخافوا ان الله معكم ما أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وآمنتم برسلى وعزرتموهم وأقرضتم الله قرضا حسنا وليس الذى قاله الربيع فى ذلك ببعيد من الصواب غير أن من قضاء الله فى جميع خلقه أنه ناصر من أطاعه وولى من اتبع أمره وتجنب معصيته وجانى ذنوبه فاذ كان ذلك كذلك وكان من طاعته إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والايمان بالرسل وسائر ما ندب القوم اليه كان معلوما أن تكفير السيئات بذلك وادخال الجنات به لم يخصص به النقباء دون سائر بنى اسرائيل غيرهم فكان ذلك بأن يكون ندبا للقوم جميعا وحضا لهم على ما حضهم عليه أحق وأولى من أن يكون ندبا لبعض وحضا لخاص دون عام * واختلف أهل التأويل فى تأويل قوله وعزرتموهم فقال بعضهم تأويل ذلك ونصرتموهم ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا

(١) وقع تحريف واختلاف بين كتب التاريخ فى أسماء الأسباط وأسماء النقباء منهم فلتحرر اه

محسنا فقد أحبك الله وعلى قول أبى مسلم فالمراد بهؤلاء المحسنين هم القليلون الذين ما نقضوا عهد الله وفى هذا التفسير بعد والله أعلم ثم قال (ومن الذين قالوا انا نصارى) ولم يقل ومن النصارى لانهم انما سموا أنفسهم بهذا الاسم ادعاء لنصرة الله وهم الذين قالوا لعيسى عليه السلام نحن أنصار الله وكانوا بالحقيقة أنصار الشيطان حيث اختلفوا وخالفوا الحق (أخذنا ميثاقهم) ان كان الضمير عائدا الى الذين قالوا فالمعنى ظاهر وان عاد الى اليهود فالمعنى أخذنا منهم مثل ميثاق اليهود فى أفعال الخير والايمان بالرسل (فأغرينا) ألصقنا وألزمنا ومنه الغراء الذى يلصق به وغرى بالشئ لزمه ولصق به (بينهم) بين فرق النصارى أو بينهم وبين اليهود ثم دعا اليهود والنصارى الى الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم فقال (يا أهل الكتاب) ووحد الكتاب لانه أخرج مخرج الجنس (مما كنتم تخفون من الكتاب) كصفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكصفة الرجم وهذا معجز لانه لم يقرأ كتابا وقد أخبرهم بأسرار كتابهم (ويعفوا عن كثير) مما تخفونه فلا يبينه مما لا تمس اليه حاجة فى هذا الدين وعن الحسن ويعفوا عن كثير منكم لا يؤاخذه بجرمه (قد جاءكم من الله نور) محمد أو الاسلام (وكتاب مبين) هو القرآن لابانته ما كان خافيا على الناس من الحق أو لأنه ظاهر الاعجاز ويحتمل أن يكون النور

والكتاب هو القران والمغايرة اللفظية كافية بين المعطوفين ولا شك أن القران نور معنوى تتقوى به البصيرة على ادراك الحقائق والمعقولات (يهدى به الله) أى بالكتاب (من اتبع رضوانه) من كان مطلوبه اتباع الدين الذى يرتضيه الله لا الذى ألفه بحسب هواه (سبل السلام) طرق السلامة أو طرق دار السلام أو سبيل دين الله (ان الله هو المسيح بن مريم) بناء على جواز الحلول (فمن يملك من الله شيأ) من الذى يقدر على دفع شئ من أفعال الله ومنع شئ من مراده وقوله (ان أراد) شرط جزاء آخر محذوف يدل عليه ما تقدمه والمعنى ان أراد (أن يهلك المسيح) المدعو إلها وغيره فمن الذى يقدر على أن يدفعه عن مراده ومقدوره والمراد بعطف من فى الارض على المسيح وأمه أنهما من جنسهم وشكلهم فى الصورة والخلقة والجسمية والتركيب وسائر الأعراض فلما سلتم كونه تعالى خالقا لغيرهما وجب أن يكون خالقا لهما ومتصرفا فيهما وانما قال (وما بينهما) بعد ذكر السموات والارض ولم يقل بينهن لانه أراد الصنفين أو النوعين وفى قوله (يخلق ما يشاء) وجهان أحدهما يخلق تارة من ذكر وأنثى وتارة من أنثى فقط كما فى حق عيسى وتارة من غير ذكر وأنثى كآدم عليه السلام وثانيهما أن عيسى اذا قدر صورة الطير من الطين فان الله تعالى يخلق فيها الحيمية والحياة معجزة لعيسى وكذا احياء الموتى

عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله وعزرتموهم قال نصرتموهم حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى قوله وعزرتموهم قال نصرتموهم بالسيف * وقال آخرون هو الطاعة والنصرة ذكر من قال ذلك حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال سمعت عبد الرحمن بن زيد يقول فى قوله وعزرتموهم قال التعزير والتوقير الطاعة والنصرة * واختلف أهل العربية فى تأويله فذكر عن يونس (١) الحرمى أنه كان يقول تأويل ذلك أثنيتم عليهم حدث بذلك عن أبى عبيدة معمر بن المثنى عنه وكان أبو عبيدة يقول معنى ذلك نصرتموهم وأعنتموهم ووقرتموهم وعظمتموهم وأيدتموهم وأنشد فى ذلك

وكم من ماجد لهم كريم * ومن ليث يعزر فى الندى

وكان الفراء يقول العزر الرد عزرته رددته اذا رأيته يظلم فقلت اتق الله أو نهيته فذلك العزر * وأولى هذه الاقوال عندى فى ذلك بالصواب قول من قال معنى ذلك نصرتموهم وذلك أن الله جل ثناؤه قال فى سورة الفتح انا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه فالتوقير هو التعظيم واذا كان ذلك كذلك كان القول فى ذلك انما هو بعض ما ذكرنا من الاقوال التى حكيناها عمن حكينا عنه واذا فسد أن يكون معناه التعظيم وكان النصر قد يكون باليد واللسان فأما باليد فالذب بها عنه بالسيف وغيره وأما باللسان فحسن الثناء والذب عن العرض صح أنه النصر اذ كان النصر يحوى معنى كل قائل قال فيه قولا مما حكيناه عنه وأما قوله وأقرضتم الله قرضا حسنا فانه يقول وأنفقتم فى سبيل الله وذلك فى جهاد عدوه وعدوكم قرضا حسنا يقول وأنفقتم ما أنفقتم فى سبيله فأصبتم الحق فى انفاقكم ما أنفقتم فى ذلك ولم تتعدوا فيه حدود الله وما ندبكم اليه وحثكم عليه الى غيره فان قال لنا قائل وكيف قال وأقرضتم الله قرضا حسنا ولم يقل اقراضا حسنا وقد علمت أن مصدر أقرضت الاقراض قيل لو قيل ذلك كان صوابا ولكن قوله قرضا حسنا أخرج مصدرا من معناه لا من لفظه وذلك أن فى قوله أقرض معنى قرض كما فى معنى أعطى أخذ فكان معنى الكلام وقرضتم الله قرضا حسنا ونظير ذلك والله أنبتكم من الارض نباتا اذ كان فى أنبتكم معنى فنبتم وكما قال امرؤ القيس

* ورضت فذلت صعبة أى اذلال * اذ كان فى رضت معنى أذللت فخرج الاذلال مصدرا من معناه لا من لفظه ﴿ القول فى تأويل قوله ﴿ لأكفرن عنكم سيآتكم ولأدخلنكم جنات تجرى من تحتها الانهار ﴾ يعنى جل ثناؤه بذلك بنى اسرائيل يقول لهم جل ثناؤه لئن أقمتم الصلاة أيها القوم الذين أعطونى ميثاقهم بالوفاء بطاعتى واتباع أمرى وآتيتم الزكاة وفعلتم سائر ما وعدتكم عليه جنتى لأكفرن عنكم سيآتكم يقول لأغطين بعفوى عنكم وصفحى عن عقوبتكم على سالف أجرامكم التى أجرمتموها فيما بينى وبينكم على ذنوبكم التى سلفت منكم من عبادة العجل وغيرها من موبقات ذنوبكم ولأدخلنكم مع تغطيتى على ذلك منكم بفضلى يوم القيامة جنات تجرى من تحتها الانهار فالجنات البساتين وانما قلت معنى قوله لأكفرن لأغطين لان الكفر معناه الجحود والتغطية والستر كما قال لبيد

* فى ليلة كفر النجوم غمامها * يعنى غطاها فالتكفير التفعيل من الكفر * واختلف أهل العربية فى معنى اللام التى فى قوله لأكفرن فقال بعض نحويى البصرة اللام الاولى على معنى القسم يعنى اللام التى فى قوله لئن أقمتم الصلاة قال والثانية معنى قسم آخر * وقال بعض نحويى الكوفة قبل اللام الاولى وقعت موقع اليمين فاكتفى بها عن اليمين يعنى باللام الاولى لئن أقمتم الصلاة

(١) لعله محرف عن النحوى وحرر كتبه مصححه

قال واللام الثانية يعنى قوله لأكفرن عنكم سيآتكم جواب لها يعنى للام التى فى قوله لئن أقمتم الصلاة واعتل لقيله ذلك بأن قوله لئن أقمتم الصلاة غير تام ولا مستغن عن قوله لأكفرن عنكم سيآتكم واذ كان ذلك كذلك فغير جائز أن يكون قوله لأكفرن عنكم سيآتكم قسما مبتدأ بل الواجب أن يكون جوابا لليمين اذ كانت غير مستغنية عنه وقوله تجرى من تحتها الأنهار يقول يجرى من تحت أشجار هذه البساتين التى أدخلتموها الأنهار ۞ القول فى تأويل قوله (فمن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل) يقول عز ذكره فمن جحد منكم يا معشر بنى اسرائيل شيأ مما أمرته به فتركه أو ركب ما نهيته عنه فعمله بعد أخذى الميثاق عليه بالوفاء لى بطاعتى واجتناب معصيتى فقد ضل سواء السبيل يقول فقد أخطأ قصد الطريق الواضح وزل عن منهج السبيل القاصد والضلال الركوب على غير هدى وقد بينا ذلك بشواهده فى غير هذا الموضع وقوله سواء يعنى به وسط والسبيل الطريق وقد بينا تأويل ذلك كله فى غير هذا الموضع فأغنى عن اعادته فى هذا الموضع ۞ القول فى تأويل قوله ﴿فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم﴾ يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم يا محمد لا تعجبن من هؤلاء اليهود الذين هموا أن يبسطوا أيديهم اليك والى أصحابك ونكثوا العهد الذى بينك وبينهم غدرا منهم بك وبأصحابك فان ذلك من عاداتهم وعادات سلفهم ومن ذلك أنى أخذت ميثاق سلفهم على عهد موسى صلى الله عليه وسلم على طاعتى وبعثت منهم اثنى عشر نقيبا قد تخيروا من جميعهم ليتجسسوا أخبار الجبارة ووعدتهم النصر عليهم وأن أورثهم أرضهم وديارهم وأموالهم بعد ما أريتهم من العبر والآيات باهلاك فرعون وقومه فى البحر وفلق البحر لهم وسائر العبر ما أريتهم فنقضوا ميثاقهم الذى واثقونى ونكثوا عهدى فلعنتهم بنقضهم ميثاقهم فاذا كان ذلك من فعل خيارهم مع أيادىّ عندهم فلا تستنكروا مثله من فعل أراذلهم وفى الكلام محذوف اكتفى بدلالة الظاهر عليه وذلك أن معنى الكلام فمن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل فنقضوا الميثاق فلعنتهم فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم فاكتفى بقوله فبما نقضهم ميثاقهم من ذكر فنقضوا ويعنى بقوله جل ثناؤه فبما نقضهم ميثاقهم فبنقضهم ميثاقهم كما قال قتادة حدثنا كثير قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم يقول فبنقضهم ميثاقهم لعناهم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس فبما نقضهم ميثاقهم قال هو ميثاق أخذه الله على أهل التوراة فنقضوه وقد ذكرنا معنى اللعن فى غير هذا الموضع والهاء والميم من قوله فبما نقضهم عائدتان على ذكر بنى اسرائيل قبل ۞ القول فى تأويل قوله ﴿وجعلنا قلوبهم قاسية﴾ اختلفت القراء فى قراءة ذلك فقرأته عامة قراء أهل المدينة وبعض أهل مكة والبصرة والكوفة قاسية بالألف على تقدير فاعلة من قسوة القلب من قول القائل قسا قلبه فهو يقسو وهو قاس وذلك اذا غلظ واشتد وصار يابسا صلبا كما قال الراجز * وقد قسوت وقست لداتى * فتأويل الكلام على هذه القراءة فلعنا الذين نقضوا عهدى ولم يفوا بميثاقى من بنى اسرائيل بنقضهم ميثاقهم الذى واثقونى وجعلنا قلوبهم قاسية غليظة يابسة عن الايمان بى والتوفيق لطاعتى منزوعة منها الرأفة والرحمة وقرأ ذلك عامة قراء الكوفيين وجعلنا قلوبهم قسية ثم اختلف الذين قرؤا ذلك كذلك فى تأويله فقال بعضهم معنى ذلك معنى القسوة لان فعيلة فى الذم أبلغ من فاعلة فاخترنا قراءتها قسية على قاسية لذلك * وقال آخرون منهم بل معنى قسية غير معنى القسوة وانما القسية فى هذا الموضع القلوب التى لم يخلص ايمانها بالله ولكن يخالط ايمانها كفر كالدراهم القسية وهى التى يخالط فضتها غش من نحاس أو رصاص وغير ذلك كما قال أبو زبيد الطائى

وابراء الأكمه والأبرص (نحن أبناء الله وأحباؤه) قيل عليه ان اليهود لا يقولون ذلك فكيف يجوز نقل ذلك عنهم وأما النصارى فلا يقولون ذلك فى حق أنفسهم وأجيب بأن المضاف محذوف أى نحن أبناء رسل الله أو أريد إن عناية الله تعالى بحالهم أكمل وأشد من اعتناء الأب بالابن أو اليهود زعموا أن عزيرا ابن الله والنصارى أن المسيح ابن الله وقد يقول أقارب الملوك وحشمه نحن الملوك وغرضهم كونهم مختصين بذلك الشخص الذى هو الملك عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم دعا جماعة من اليهود الى دين الاسلام وخوفهم بعقاب الله فقالوا كيف تخوفنا بعقاب الله ونحن أبناء الله وأحباؤه ومما يتلو النصارى فى الانجيل الذى لهم أن المسيح قال لهم انى ذاهب الى أبى وأبيكم ثم انه سبحانه أبطل عليهم دعواهم بقوله (قل فلم يعذبكم بذنوبكم) فسئل ان موضع الالزام هو عذاب الدنيا فحينئذ تمكن المعارضة بوقعة أحد وبقتل أحباء الله كالحسن والحسين عليهما السلام أو عذاب الآخرة فالقوم ينكرون ذلك ولو كان مجرد اخبار محمد صلى الله عليه وسلم كافيا لكان مجرد اخباره بأنهم كذبوا فى ادعاء أنهم أحباء الله كافيا ويصير الاستدلال ضائعا وأجيب بأن محل الالزام عذاب عاجل والمعارضة بيوم أحد ساقطة لانهم وان ادعوا أنهم الأحباء لكنهم لم يدعوا أنهم الأبناء أو عذاب آجل واليهود

والنصارى يعترفون بذلك وأنهم تمسهم النار أياما معدودة ويمكن أن يقال المراد مسخهم قردة وخنازير بل هذا الجواب أولى ليكون الاحتجاج عليهم بشئ قد دخل فى الوجود فلا يمكنهم الانكار (بل أنتم بشر من) جملة (من خلق يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء) ليس لأحد عليه حق يوجب أن يغفر له ولا قدرة تمنعه من أن يعذبه وباقى الآية تأكيد لهذا المعنى (يبين لكم) فى محل النصب على الحال وفيه وجهان أن يقدر المبين وهو الدين والشرائع وحسن حذفه لان كل أحد يعلم أن الرسول انما أرسل لبيان الشرائع أو هو ما كنتم تخفون وحسن حذفه لتقدم ذكره وأن لا يقدر المبين والمعنى يبذل لكم البيان وحذف المفعول أعم فائدة وقوله (على فترة) متعلق بجاءكم أو حال آخر قال ابن عباس أى على حين فتور من ارسال الرسل وفى زمان انقطاع الوحى وسميت المدة بين الرسولين من رسل الله فترة لفتور الدواعى فى العمل بتلك الشرائع وكان بين عيسى عليه السلام ومحمد صلى الله عليه وسلم خمسمائة وستون أو ستمائة سنة وعن الكلبى كان بين موسى وعيسى ألف وسبعمائة سنة وألف نبى وبين عيسى عليه السلام ومحمد صلى الله عليه وسلم أربعة أنبياء ثلاثة من بنى اسرائيل وواحد من العرب خالد بن سنان

لها صواهل فى صم السلام كما * صاح القسيات فى أيدى الصيارف

يصف بذلك وقع مساحى الذين حفروا قبر عثمان على الصخور وهى السلام وأعجب القراءتين الىّ فى ذلك قراءة من قرأ وجعلنا قلوبهم قسية على فعيلة لانها أبلغ فى ذم القوم من قاسية وأولى التأويلين فى ذلك بالصواب تأويل من تأوله فعيلة من القسوة كما قيل نفس زكية وزاكية وامرأة شاهدة وشهيدة لان الله جل ثناؤه وصف القوم بنقضهم ميثاقهم وكفرهم به ولم يصفهم بشئ من الايمان فتكون قلوبهم موصوفة بأن ايمانها يخالطه كفر كالدراهم القسية التى يخالط فضتها غش ۞ القول فى تأويل قوله ﴿يحرّفون الكلم عن مواضعه﴾ يقول عز ذكره وجعلنا قلوب هؤلاء الذين نقضوا عهودنا من بنى اسرائيل قسية منزوعا منها الخير مرفوعا منها التوفيق فلا يؤمنون ولا يهتدون فهم لنزع الله عز وجل التوفيق من قلوبهم والايمان يحرّفون كلام ربهم الذى أنزله على نبيهم موسى صلى الله عليه وسلم وهو التوراة فيبدلونه ويكتبون بأيديهم غير الذى أنزله الله جل وعز على نبيهم ويقولون لجهال الناس هذا هو كلام الله الذى أنزله على نبيه موسى صلى الله عليه وسلم والتوراة التى أوحاها اليه وهذا من صفة القرون التى كانت بعد موسى من اليهود ممن أدرك بعضهم عصر نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ولكن الله عز ذكره أدخلهم فى عداد الذين ابتدأ الخبر عنهم ممن أدرك موسى منهم اذ كانوا من أبنائهم وعلى منهاجهم فى الكذب على الله والفرية عليه ونقض المواثيق التى أخذها عليهم فى التوراة كما حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله يحرّفون الكلم عن مواضعه يعنى حدود الله فى التوراة ويقولون ان أمركم محمد بما أنتم عليه فاقبلوه وان خالفكم فاحذروا ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ونسوا حظا مما ذكروا به﴾ يعنى تعالى ذكره بقوله ونسوا حظا وتركوا نصيبا وهو كقوله نسوا الله فنسيهم أى تركوا أمر الله فتركهم الله وقد مضى بيان ذلك بشواهده فى غير هذا الموضع فأغنى ذلك عن اعادته وبالذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى ونسوا حظا مما ذكروا به يقول تركوا نصيبا حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا مبارك بن فضالة عن الحسن فى قوله ونسوا حظا مما ذكروا به قال تركوا عرى دينهم ووظائف الله جل ثناؤه التى لا تقبل الأعمال الا بها ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم﴾ يقول تبارك وتعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ولا تزال يا محمد تطلع من اليهود الذين أنبأتك نبأهم من نقضهم ميثاقى ونكثهم عهدى مع أيادىّ عندهم ونعمتى عليهم على مثل ذلك من الغدر والخيانة الا قليلا منهم والخائنة فى هذا الموضع الخيانة وضع وهو اسم موضع المصدر كما قيل خاطئة للخطأة وقائلة للقيلولة وقوله الا قليلا منهم استثناء من الهاء والميم اللتين فى قوله على خائنة منهم وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله ولا تزال تطلع على خائنة منهم قال على خيانة وكذب وفجور حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله ولا تزال تطلع على خائنة منهم قال هم يهود مثل الذى هموا به من النبى صلى الله عليه وسلم يوم دخل حائطهم حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد بنحوه حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج قال مجاهد وعكرمة قوله ولا تزال تطلع على

خائنة منهم من يهود مثل الذى هموا بالنبى صلى الله عليه وسلم يوم دخل عليهم * وقال بعض القائلين معنى ذلك ولا تزال تطلع على خائن منهم قال والعرب تزيد الهاء فى آخر المذكر كقولهم هوراوية للشعر ورجل علامة وأنشد

(١) حدثت نفسك بالوفاء ولم تكن * للغدر خائنة مغل الاصبع

فقال خائنة وهو يخاطب رجلا والصواب من التأويل فى ذلك القول الذى رويناه عن أهل التأويل لان الله عنى بهذه الآية القوم من يهود بنى النضير الذين هموا بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اذ أتاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعينهم فى دية العامريين فأطلعه الله عز ذكره على ما قد هموا به ثم قال جل ثناؤه بعد تعريفه أخبار أوائلهم واعلامه منهج أسلافهم وأن آخرهم على منهاج أوّلهم فى الغدر والخيانة لئلا يكبر فعلهم ذلك على نبى الله صلى الله عليه وسلم فقال جل ثناؤه ولا تزال تطلع من اليهود على خيانة وغدر ونقض عهد ولم يرد أنه لا يزال يطلع على رجل منهم خائن وذلك أن الخبر ابتدئ به عن جماعتهم فقيل يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم ثم قيل ولا تزال تطلع على خائنة منهم فاذ كان الابتداء عن الجماعة فلتختم بالجماعة أولى ۞ القول فى تأويل قوله (فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين) وهذا أمر من الله عز ذكره نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم بالعفو عن هؤلاء القوم الذين هموا أن يبسطوا أيديهم اليه من اليهود يقول الله جل وعز له اعف يا محمد عن هؤلاء اليهود الذين هموا بما هموا به من بسط أيديهم اليك والى أصحابك بالقتل واصفح لهم عن جرمهم بترك التعرض لمكروههم فانى أحب من أحسن العفو والصفح الى من أساء اليه وكان قتادة يقول هذه منسوخة و يقول نسختها آية براءة قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر الآية حدثنا الحسن ابن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله فاعف عنهم واصفح قال نسختها قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرّمون ما حرم الله ورسوله حدثنى المثنى قال ثنا حجاج بن المنهال قال ثنا همام عن قتادة فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين ولم يؤمر يومئذ بقتالهم فأمره الله عز ذكره أن يعفو عنهم و يصفح ثم نسخ ذلك فى براءة فقال قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرّمون ما حرم الله و رسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون وهم أهل الكتاب فأمر الله جل ثناؤه نبيه صلى الله عليه وسلم أن يقاتلهم حتى يسلموا أو يقروا بالجزية حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا عبدة بن سليمان قال قرأت على ابن أبى عروبة عن قتادة نحوه والذى قاله قتادة غير مدفوع امكانه غير أن الناسخ الذى لا شك فيه من الأمر هو ما كان نافيا كل معانى خلافه الذى كان قبله فأما ما كان غير ناف جميعه فلا سبيل الى العلم بأنه ناسخ الا بخبر من الله جل وعز أو من رسوله صلى الله عليه وسلم وليس فى قوله قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر دلالة على الأمر بنفى معانى الصفح والعفو عن اليهود واذ كان ذلك كذلك وكان جائزا مع اقرارهم بالصغار وأدائهم الجزية بعد القتال الأمر بالعفو عنهم فى غدرة هموا بها أو نكثة عزموا عليها ما لم يصيبوا حربا دون أداء الجزية و يمتنعوا من الأحكام اللازمة منهم لم يكن واجبا أن يحكم لقوله قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر الآية بأنه ناسخ قوله فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين ۞ القول فى

(١) البيت للكلابى يخاطب قرينا أخا عمير الحنفى وكان له عنده دم وقبله

أقرين انك لو رأيت فوارسى * بعمايتين الى جوانب ضلفع اهـ كتبه مصححه

العيسى وأما العنسى بالنون فهو المتنبئ الكاذب والمقصود أن الرسول بعث اليهم حين انطمست آثار الوحى وتطرق التحريف والتغيير الى الشرائع المتقدمة وكان ذلك عذرا ظاهرا فى اعراض الخلق عن العبادات لان لهم أن يقولوا الهنا عرفنا أنه لا بد من عبادات ولكنا ما عرفنا كيف نعبدك فمنّ الله تعالى عليهم بازاحة هذه العلة وذلك قوله (أن تقولوا) أى كراهة أن تقولوا (ما جاءنا من بشير ولا نذير فقد جاءكم) أى لا تعتذروا فقد جاءكم والحاصل أن الفترة توجب الاحتياج الى بعثة الرسل والله قادر على ذلك لانه قادر على كل شئ فكان يجب فى حكمته و رحمته ارسال الرسل فى الفترات الزاما للحجج واقامة للبينات ۞ التأويل جعل فى أمة موسى عليه السلام اثنى عشر نقيبا وجعل فى هذه الأمة من النجباء البدلاء أربعين رجلا كما قال صلى الله عليه وسلم يكون فى هذه الأمة أربعون على خلق ابراهيم وسبعة على خلق موسى وثلاثة على خلق عيسى عليه السلام و واحد على خلق محمد صلى الله عليه وسلم وقال أبو عثمان المغربى البدلاء أربعون والأمناء سبعة والخلفاء ثلاثة والواحد هو القطب والقطب عارف بهم جميعا و يشرف عليهم ولا يعرفه أحد ولا يشرف عليه وهو امام الأولياء وهكذا حال

تأويل قوله (ومن الذين قالوا انا نصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظا مما ذكروا به) يقول عز ذكره وأخذنا من النصارى الميثاق على طاعتي وداء فرائضي واتباع رسلي والتصديق بهم فسلكوا في ميثاقي الذي أخذته عليهم منهاج الأمة الضالة من اليهود فبدلوا كذلك دينهم ونقضوا نقضهم وتركوا حظهم من ميثاقي الذي أخذته عليهم بالوفاء بعهدي وضيعوا أمري كما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ومن الذين قالوا انا نصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظا مما ذكروا به نسوا كتاب الله بين أظهرهم وعهد الله الذي عهده اليهم وأمر الله الذي أمرهم به حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي قال قالت النصارى مثل ما قالت اليهود ونسوا حظا مما ذكروا به ۞ القول في تأويل قوله ﴿فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة﴾ يعني تعالى ذكره بقوله فأغرينا بينهم حرشنا بينهم وألقينا كما تغرى الشيء بالشيء يقول جل ثناؤه لما ترك هؤلاء النصارى الذين أخذت ميثاقهم بالوفاء بعهدي حظهم مما عهدت اليهم من أمري ونهيي أغريت بينهم العداوة والبغضاء ثم اختلف أهل التأويل في صفة اغراء الله بينهم العداوة والبغضاء فقال بعضهم كان اغراؤه بينهم بالاهواء التي حدثت بينهم ذكر من قال ذلك حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا العوام بن حوشب عن ابراهيم النخعي في قوله فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء قال هذه الاهواء المختلفة والتباغض فهو الاغراء حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن العوام بن حوشب قال سمعت النخعي يقول فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء قال أغرى بعضهم ببعض بخصومات بالجدال في الدين حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني هشيم قال أخبرنا العوام بن حوشب عن ابراهيم النخعي والتيمي قوله فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء قال ما أرى الاغراء في هذه الآية الا الأهواء المختلفة وقال معاوية بن قرة الخصومات في الدين تحبط الاعمال * وقال آخرون بل ذلك هو العداوة التي بينهم والبغضاء ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة الآية ان القوم لما تركوا كتاب الله وعصوا رسله وضيعوا فرائضه وعطلوا حدوده ألقى بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة باعمالهم أعمال السوء ولو أخذ القوم كتاب الله وأمره ما افترقوا ولا تباغضوا * وأولى التأويلين في ذلك عندنا بالحق تأويل من قال أغرى بينهم بالاهواء التي حدثت بينهم كما قال ابراهيم النخعي لان عداوة النصارى بينهم انما هي باختلافهم في قولهم في المسيح وذلك أهواء لا وحي من الله * واختلف أهل التأويل في المعنيّ بالهاء والميم اللتين في قوله فأغرينا بينهم فقال بعضهم عنى بذلك اليهود والنصارى فمعنى الكلام على قولهم وتأويلهم فأغرينا بين اليهود والنصارى لنسيانهم حظا مما ذكروا به ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي وقال في النصارى أيضا فنسوا حظا مما ذكروا به فلما فعلوا ذلك أغرى الله عز وجل بينهم وبين اليهود العداوة والبغضاء الى يوم القيامة حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة قال هم اليهود والنصارى قال ابن زيد كما تغرى بين اثنين من البهائم حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء قال اليهود والنصارى حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله حدثني القاسم قال ثنا الحسين قال

ثنا

الثلاثة مع السبعة والسبعة مع الاربعين فاذا نقص من الاربعين واحد بدل مكانه واحد من غيرهم واذا نقص من السبعة واحد جعل مكانه واحد من الاربعين واذا نقص من الثلاثة واحد جعل مكانه واحد من السبعة واذا مضى القطب الذي به قوام أعداد الخلق جعل بدله واحد من الثلاثة هكذا الى أن يأذن الله تعالى في قيام الساعة لئن أقمتم الصلاة بأن تجعلها معراجك الى الحق في درجات القيام والركوع والسجود والتشهد فبالقيام تتخلص عن حجب أوصاف الانسانية وأعظمها الكبر وهو من خاصية النار وبالركوع تتخلص عن حجب صفات الحيوانية وأعظمها الشهوة وهو من خاصية الهواء وبالسجود تتخلص عن حجب طبيعة النبات وأعظمها الحرص على الجذب للنشو والنماء وهو من خاصية الماء وبالتشهد تتخلص عن حجب طبع الجماد وأعظمها الجمود وهو خاصية التراب فاذا تخلصت من هذه الحجب فقد أقمت الصلاة مناجيا ربك مشاهدا له كما قال صلى الله عليه وسلم اعبد الله كأنك تراه وآتيتم الزكاة بأن تصرف ما زاد من روحانيتك بتعلق القالب في سبيل الله وآمنتم برسلي استسلمتم بالكلية لتصرفات النبوة والرسالة وأقرضتم الله بالوجود كله قرضا حسنا وهو ان يأخذ منكم وجودا مجازيا فانيا ويعطيكم وجودا حقيقيا باقيا كما يقول لأكفرن لأسترن بالوجود الحقيقي عنكم سيآتكم الوجود

ثنا أبو سفيان عن معمر عن قتادة قال هم اليهود والنصارى أغرى الله بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة * وقال آخرون بل عنى الله بذلك النصارى وحدها وقالوا معنى ذلك فأغرينا بين النصارى عقوبة لها بنسيانها حظا مما ذكرت به قالوا وعليها عادت الهاء والميم فى بينهم دون اليهود ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى بن ابراهيم قال ثنا اسحق قال ثنا عبيد الله بن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع قال ان الله عز ذكره تقدم الى بنى اسرائيل أن لا تشتروا بآيات الله ثمنا قليلا وعلموا الحكمة ولا تأخذوا عليها أجرا فلم يفعل ذلك الا قليل منهم فأخذوا الرشوة فى الحكم وجاوزوا الحدود فقال فى اليهود حيث حكموا بغير ما أمر الله وألقينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة وقال فى النصارى فنسوا حظا مما ذكروا به فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة وأولى التأويلين بالآية عندى ما قاله الربيع بن أنس وهو أن المعنى بالاغراء بينهم النصارى فى هذه الآية خاصة وأن الهاء والميم عائدتان على النصارى دون اليهود لان ذكر الاغراء فى خبر الله عن النصارى بعد تقضى خبره عن اليهود وبعد ابتدائه خبره عن النصارى فأن لا يكون ذلك معنيا به الا النصارى خاصة أولى من أن يكون معنيا به الحزبان جميعا لما ذكرنا فان قال قائل وما العداوة التى بين النصارى فتكون مخصوصة بمعنى ذلك قيل ذلك عداوة النسطورية واليعقوبية والملكية النسطورية واليعقوبية وليس الذى قاله من قال معنى بذلك اغراء الله بين اليهود والنصارى ببعيد غير أن هذا أقرب عندى وأشبه بتأويل الآية لما ذكرنا ۞ القول فى تأويل قوله ﴿وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون﴾ يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم اعف عن هؤلاء الذين هموا ببسط أيديهم اليك والى أصحابك واصفح فان الله من وراء الانتقام منهم وسينبئهم الله عند ورودهم عليه فى معادهم بما كانوا فى الدنيا يصنعون من نقضهم ميثاقه ونكثهم عهده وتبديلهم كتابه وتحريفهم أمره ونهيه فيعاقبهم على ذلك حسب استحقاقهم ۞ القول فى تأويل قوله ﴿يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب ويعفو عن كثير﴾ يقول عز ذكره لجماعة أهل الكتاب من اليهود والنصارى الذين كانوا فى عصر رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أهل الكتاب من اليهود والنصارى قد جاءكم رسولنا يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم كما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا وهو محمد صلى الله عليه وسلم وقوله يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب يقول يبين لكم محمد رسولنا كثيرا مما كنتم تكتمونه الناس ولا تبينونه لهم مما فى كتابكم وكان مما يخفونه من كتابهم فبينه رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس رجم الزانيين المحصنين وقيل ان هذه الآية نزلت فى تبيين رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك للناس من اخفائهم ذلك من كتابهم ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن يزيد النحوى عن عكرمة عن ابن عباس قال من كفر بالرجم فقد كفر بالقرآن من حيث لا يحتسب قوله يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب فكان الرجم مما أخفوا حدثنا عبد الله بن أحمد بن شبويه أخبرنا على بن الحسين قال ثنا الحسين قال ثنا يزيد عن عكرمة عن ابن عباس مثله حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الوهاب الثقفى عن خالد الحذاء عن عكرمة فى قوله يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم الى قوله صراط مستقيم قال ان نبى الله أتاه اليهود يسألونه عن الرجم واجتمعوا فى بيت قال أيكم أعلم فأشاروا الى ابن صوريا فقال أنت أعلمهم قال سل عما شئت قال أنت أعلمهم قال انهم ليزعمون ذلك قال فناشده بالذى أنزل التوراة على موسى المجازى ولأدخلنكم جنات الوصلة تجرى من تحتها أنهار العناية ولا تزال تطلع على خائنة منهم لان العصيان يجر الى العصيان فأغرينا بينهم العداوة حيث نسوا حظ الميثاق وابطلوا الاستعداد الفطرى صاروا كالسباع يتهارشون ويتجاذبون يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء بحجل أقواما مظهر لطفه وفضله وآخرين مظهر قهره وعدله وهو أعلم بعباده ﴿واذ قال موسى لقومه يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم اذ جعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكا وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين يا قوم ادخلوا الارض المقدسة التى كتب الله لكم ولا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين قالوا يا موسى ان فيها قوما جبارين وانا لن ندخلها حتى يخرجوا منها فان يخرجوا منها فانا داخلون قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما ادخلوا عليهم الباب فاذا دخلتموه فانكم غالبون وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين قالوا يا موسى انا لن ندخلها أبدا ما داموا فيها فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون قال رب انى لا أملك الا نفسى وأخى فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين قال فانها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون فى الارض فلا تأس على القوم الفاسقين﴾ ۞ القراآت جبارين بالامالة قتيبة ونصير وأبو عمرو حيث كان فلا تأس بغير همزة حيث وقعت أبو عمرو ويزيد والاعشى وورش وحمزة فى الوقف ۞ الوقوف ملوكا زجبارين ق قد

والذى رفع الطور وناشده بالمواثيق التى أخذت عليهم حتى أخذه أفكل فقال ان نساء نا نساء حسان فكثر فينا القتل فاختصرنا أخصورة فجلدنا مائة وحلقنا الرؤس وخالفنا بين الرؤس الى الدواب أحسبه قال الابل قال فحكم عليهم بالرجم فأنزل الله فيهم يا أهل الكتاب قد جاء كم رسولنا يبين لكم الآية وهذه الآية واذا خلا بعضهم الى بعض قالوا أتحدثونهم بما فتح الله عليكم ليحاجوكم به عند ربكم وقوله ويعفو عن كثير يعنى بقوله ويعفو ويترك أخذ كم بكثير مما كنتم تخفون من كتابكم الذى أنزله الله اليكم وهو التوراة فلا تعملون به حتى يأمره الله بأخذ كم به ۞ القول فى تأويل قوله ﴿قد جاء كم من الله نور وكتاب مبين﴾ يقول جل ثناؤه لهؤلاء الذين خاطبهم من أهل الكتاب قد جاء كم يا أهل التوراة والانجيل من الله نور يعنى بالنور محمدا صلى الله عليه وسلم الذى أنار الله به الحق وأظهر به الاسلام ومحق به الشرك فهو نور لمن استنار به يبين الحق ومن انارته الحق تبيينه لليهود كثيرا مما كانوا يخفون من الكتاب وقوله وكتاب مبين يقول جل ثناؤه وقد جاء كم من الله تعالى النور الذى أنار لكم به معالم الحق وكتاب مبين يعنى كتابا فيه بيان ما اختلفوا فيه بينهم من توحيد الله وحلاله وحرامه وشرائع دينه وهو القرآن الذى أنزله على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم يبين للناس جميع ما بهم الحاجة اليه من أمر دينهم ويوضحه لهم حتى يعرفوا حقه من باطله ۞ القول فى تأويل قوله ﴿يهدى به الله من اتبع رضوانه سبل السلام﴾ يعنى عز ذكره يهدى بهذا الكتاب المبين الذى جاء من الله جل جلاله ويعنى بقوله يهدى به الله يرشد به الله ويسدد به والهاء فى قوله به عائدة على الكتاب من اتبع رضوانه يقول من اتبع رضا الله واختلف فى معنى الرضا من الله جل وعز فقال بعضهم الرضا منه بالشئ القبول له والمدح والثناء قالوا فهو قابل الايمان ومزك له ومثن على المؤمن بالايمان وواصف الايمان بأنه نور وهدى وفضل * وقال آخرون معنى الرضا من الله جل وعز معنى مفهوم هو خلاف السخط وهو صفة من صفاته على ما يعقل من معانى الرضا الذى هو خلاف السخط وليس ذلك بالمدح لان المدح والثناء قول وانما يثنى ويمدح ما قد رضى قالوا فالرضا معنى والثناء والمدح معنى ليس به ويعنى بقوله سبل السلام طرق السلام والسلام هو الله عز ذكره حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى من اتبع رضوانه سبل السلام سبيل الله الذى شرعه لعباده ودعاهم اليه وابتعث به رسله وهو الاسلام الذى لا يقبل من أحد عملا الا به لا اليهودية ولا النصرانية ولا المجوسية ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه﴾ يقول عز ذكره يهدى الله بهذا الكتاب المبين من اتبع رضوان الله الى سبل السلام وشرائع دينه ويخرجهم يقول ويخرج من اتبع رضوانه والهاء والميم فى ويخرجهم الى من ذكر من الظلمات الى النور يعنى من ظلمات الكفر والشرك الى نور الاسلام وضيائه باذنه يعنى باذن الله جل وعز واذنه فى هذا الموضع تحبيبه اياه الايمان برفع طابع الكفر عن قلبه وختم الشرك عنه وتوفيقه لابصار سبل السلام ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ويهديهم الى صراط مستقيم﴾ يعنى عز ذكره بقوله ويهديهم ويرشدهم ويسددهم الى صراط مستقيم يقول الى طريق مستقيم وهو دين الله القويم الذى لا اعوجاج فيه ۞ القول فى تأويل قوله ﴿لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح بن مريم﴾ هذا ذم من الله عز ذكره للنصارى والنصرانية الذين ضلوا عن سبل السلام واحتجاج منه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم فى فريتهم عليه بادعائهم له ولدا يقول جل ثناؤه أقسم لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح بن مريم وكفرهم فى ذلك تغطيتهم الحق فى تركهم نفى الولد عن الله جل وعز وادعائهم أن المسيح

قيل لشبهة الابتداء بان ولكن كسر ألف ان بمجيئه بعد القول معطوفا على الاول حتى يخرجوا منها ج لابتداء الشرط مع فاء التعقيب داخلون ۝ الباب ج لذلك غالبون ۝ مؤمنين ۝ قاعدون ۝ الفاسقين ۝ سنة ج لانها تصلح ظرفا للتيه بعده والتحريم قبله الفاسقين ۝ ۞ التفسير وجه النظم أنه سبحانه كأنه قال أخذ الله ميثاق بنى اسرائيل وذكرهم موسى نعم الله وأمرهم بمحاربة الجبارين فخالفوا فى الكل * من الله عليهم بأمور ثلاثة أولها قوله اذ جعل فيكم أنبياء وذلك انه لم يبعث فى أمة ما بعث فى بنى اسرائيل من الانبياء وثانيها قوله وجعلكم ملوكا قال السدى أى جعلكم أحرارا تملكون أنفسكم بعد ما استعبدكم القبط وقال الضحاك كانت منازلهم واسعة وفيها مياه جارية وكان لهم أموال كثيرة وخدم يقومون بأمرهم ومن كان كذلك كان ملكا وقال الزجاج الملك من لا يدخل عليه أحد إلا باذنه وقيل الملك هو الصحة والاسلام والأمن والفوز وقهر النفس وقيل من كان مستقلا بأمر نفسه ومعيشته ولم يكن محتاجا فى مصالحه الى أحد فهو ملك وقيل كان فى أسلافهم وأخلافهم ملوك وعظماء وقد يقال لمن حصل فيهم ملوك انهم ملوك مجازا وقيل كل نبى ملك لانه يملك أمر أمته ينفذ فيهم حكمه وثالثها

هو الله فريته وكذبا عليه وقد بينا معنى المسيح فيما مضى بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع ۞ القول فى تأويل قوله ﴿قل فمن يملك من الله شيأ ان أراد أن يهلك المسيح بن مريم وأمه ومن فى الارض جميعا﴾ يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد للنصارى الذين افتروا على الله وضلوا عن سواء السبيل بقيلهم ان الله هو المسيح بن مريم من يملك من الله شيأ يقول من الذى يطيق أن يدفع من أمر الله جل وعز شيأ فيرده اذا قضاه من قول القائل ملكت على فلان أمره اذا صار لا يقدر أن ينفذ أمرا الا به وقوله ان أراد أن يهلك المسيح بن مريم وأمه ومن فى الارض جميعا يقول من ذا الذى يقدر أن يرد من أمر الله شيأ ان شاء أن يهلك المسيح بن مريم باعدامه من الارض واعدام أمه مريم واعدام جميع من فى الارض من الخلق جميعا يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل لهؤلاء الجهلة من النصارى لو كان المسيح كما يزعمون أنه هو الله وليس كذلك لقدر أن يرد أمر الله اذا جاءه باهلاكه واهلاك أمه وقد أهلك أمه فلم يقدر على دفع أمره فيها اذ نزل ذلك فى ذلك لكم معتبران اعتبرتم وحجة عليكم ان عقلتم فى أن المسيح بشر كسائر بنى آدم وأن الله عز وجل هو الذى لا يغلب ولا يقهر ولا يرد له أمر بل هو الحى الدائم القيوم الذى يحيى ويميت وينشئ ويفنى وهو حى لا يموت ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ولله ملك السموات والارض وما بينهما يخلق ما يشاء﴾ يعنى تبارك وتعالى بذلك والله له تصريف ما فى السموات والارض وما بينهما يعنى وما بين السماء والارض يهلك من يشاء من ذلك ويبقى ما يشاء منه ويوجد ما أراد ويعدم ما أحب لا يمنعه من شئ أراد من ذلك مانع ولا يدفعه عنه دافع ينفذ فيهم حكمه ويمضى فيهم قضاءه لا المسيح الذى ان أراد اهلاكه ربه واهلاك أمه لم يملك دفع ما أراد به ربه من ذلك يقول جل وعز كيف يكون الها يعبد من كان عاجزا عن دفع ما أراد به غيره من السوء وغير قادر على صرف ما نزل به من الهلاك بل الاله المعبود الذى له ملك كل شئ وبيده تصريف كل من فى السماء والارض وما بينهما فقال جل ثناؤه وما بينهما وقد ذكر السموات بلفظ الجمع ولم يقل وما بينهن لان المعنى وما بين هذين النوعين من الاشياء كما قال الراعى

طرقا فقالك هما هما همى أقر بهما * قلصا لواقح كالقسى وحولا

فقال طرقا فمخبرا عن شيئين ثم قال فقالك هما هما همى فرجع الى معنى الكلام وقوله يخلق ما يشاء يقول جل ثناؤه وينشئ ما يشاء ويوجده ويخرجه من حال العدم الى حال الوجود ولن يقدر على ذلك غير الله الواحد القهار وانما يعنى بذلك أن له تدبير السموات والارض وما بينهما وتصريفه وافناءه واعدامه وايجاد ما يشاء مما هو غير موجود ولا منشأ يقول فليس ذلك لأحد سواى فكيف زعمتم أيها الكذبة أن المسيح اله وهو لا يطيق شيأ من ذلك بل لا يقدر على دفع الضرر عن نفسه ولا عن أمه ولا اجتلاب نفع اليهما الا باذنى ۞ القول فى تأويل قوله ﴿والله على كل شئ قدير﴾ يقول عز ذكره الله المعبود هو القادر على كل شئ والمالك كل شئ الذى لا يعجزه شئ أراده ولا يغلبه شئ طلبه المقتدر على هلاك المسيح وأمه ومن فى الارض جميعا لا العاجز الذى لا يقدر على منع نفسه من ضر نزل به من الله ولا منع أمه من الهلاك ۞ القول فى تأويل قوله ﴿وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه قل فلم يعذبكم بذنوبكم﴾ وهذا خبر من الله جل وعز عن قوم من اليهود والنصارى أنهم قالوا هذا القول وقد ذكر عن ابن عباس تسمية الذين قالوا ذلك من اليهود حدثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق قال ثنى محمد بن أبى محمد مولى زيد بن ثابت قال ثنى سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) نعمان بن اضا ويحرى بن عمرو وشاس بن عدى فكلموه فكلمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعاهم الى الله وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين من فلق البحر واغراق العدو وتظليل الغمام وانزال المن والسلوى وغير ذلك من الخوارق والعظائم وقيل أراد عالمى زمانهم روى أن ابراهيم عليه السلام لما صعد جبل لبنان قال الله تعالى له انظر فما أدرك بصرك فهو مقدس وميراث لذريتك وقيل لما خرج قوم موسى من مصر وعدهم الله اسكان أرض الشام فكان بنو اسرائيل يسمون أرض الشام أرض المواعيد ثم بعث موسى عليه السلام اثنى عشر نقيبا من الامناء لتتجسسوا لهم عن أحوال تلك الاراضى فلما دخلوا تلك البلاد رأوا أجساما عظيمة هائلة قال المفسرون لما بعث موسى النقباء لاجل التجسس رآهم واحد من أولئك الجبارين فأخذهم وجعلهم فى كمه مع فاكهة كان قد جلها من بستانه وأتى بهم الملك فنثرهم بين يديه وقال متعجبا للملك هؤلاء يريدون قتالنا فقال الملك ارجعوا الى صاحبكم وأخبروه بما شاهدتم فانصرف النقباء الى موسى وأخبروه بالواقعة فأمرهم أن يكتموا ما شاهدوه فلم يقبلوا قوله الا رجلان هما كالب بن يوفنا من سبط يهودا ويوشع ابن نون من سبط افرايم بن يوسف فانهما قالا هى بلاد طيبة كثيرة النعم وأجسامهم عظيمة الا أن قلوبهم ضعيفة وأما العشرة الباقية فانهم أوقعوا الجبن فى قلوب الناس حتى أظهروا الامتناع من غزوهم والارض المقدسة هى المطهرة

(١) وقع اختلاف فى هذه الاسماء بين كتب التفسير فحرر كتبه مصححه

من الآفات وقيل من الشرك وزيف بانها لم تكن وقت الجبارين كذلك وأجيب بأنها كانت كذلك فيما قبل لانها كانت مسكن الانبياء ثم انها ماهي فعن عكرمة والسدى وابن زيد هي أريحاء وقال الكلبي دمشق وفلسطين وبعض الأردن وقيل الطور وماحوله وقيل بيت المقدس وقيل الشام ومعنى كتب الله لكم وهبها لكم أو خط في اللوح المحفوظ أنها لكم أو أمركم بدخولها قال ابن عباس كانت هبة ثم حرمها عليهم بشؤم تمردهم وعصيانهم وقيل المراد خاص أي مكتوب لبعضهم وحرام على بعضهم وقيل ان الوعد كان مشروطا بالطاعة فلما لم يوجد الشرط لم يوجد المشروط وقيل حرمها عليهم أربعين سنة فلما مضى الاربعون حصل ما كتب وفي قوله كتب الله لكم تقوية القلوب وان الله سينصرهم مع ضعفهم على الجبارين مع قوتهم ولا ترتدوا على أدباركم لا ترجعوا عن الدين الصحيح الى الشك في نبوة موسى عليه السلام واخباره بهذه النصرة أو لا ترجعوا عن الارض التي أمرتم بدخولها الى التي خرجتم عنها فقد روى أن القوم كانوا قد عزموا على الرجوع الى مصر فتنقلبوا خاسرين في الآخرة بفوت الثواب ولحوق العقاب أو فترجعوا الى الذل أو تموتوا في التيه غير واصلين الى شئ من مطالب الدنيا ومنافع الآخرة والجبار فعال من جبره على الامر بمعنى أجبره عليه وهو العاتي

وحذرهم نقمته فقالوا ما تخوفنا يا محمد نحن والله أبناء الله وأحباؤه كقول النصارى فانزل الله جل وعز فيهم وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه الى آخر الآية وكان السدي يقول في ذلك بما حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه أما أبناء الله فانهم قالوا ان الله أوحى الى اسرائيل ان ولدا من ولدك أدخلهم النار فيكونون فيها أربعين يوما حتى تطهرهم وتأكل خطاياهم ثم ينادي مناد أن أخرجوا كل مختون من ولد اسرائيل فاخرجهم فذلك قوله لن تمسنا النار الا أياما معدودات وأما النصارى فان فريقا منهم قال للمسيح ابن الله والعرب قد تخرج الخبر اذا افتخرت مخرج الخبر عن الجماعة وان كان ما افتخرت به من فعل واحد منهم فتقول نحن الاجواد الكرام وانما الجواد فيهم واحد منهم وغير المتكلم الفاعل ذلك كما قال جرير

ندسنا أبا مندوسة القين بالقنا * ومارد من جار بيبة ناقع

فقال ندسنا وانما الناد رجل من قوم جرير غيره فأخرج الخبر مخرج الخبر عن جماعة هو أحدهم فكذا أخبر الله عز ذكره عن النصارى أنها قالت ذلك على هذا الوجه ان شاء الله وقوله وأحباؤه وهو جمع حبيب يقول الله لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل لهؤلاء الكذبة المفترين على ربهم فلم يعذبكم ربكم يقول فلاى شئ يعذبكم ربكم بذنوبكم ان كان الامر كما زعمتم أنكم أبناؤه وأحباؤه فان الحبيب لا يعذب حبيبه وأنتم مقرون أنه معذبكم وذلك أن اليهود قالت ان الله معذبنا أربعين يوما عدد الايام التي عبدنا فيها العجل ثم يخرجنا جميعا منها فقال الله لمحمد صلى الله عليه وسلم قل لهم ان كنتم كما تقولون أبناء الله وأحباؤه فلم يعذبكم بذنوبكم يعلمهم عز ذكره أنهم أهل فرية وكذب على الله جل وعز القول في تأويل قوله ﴿بل أنتم بشر ممن خلق يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء﴾ يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل لهم ليس الامر كما زعمتم أنكم أبناء الله وأحباؤه بل أنتم بشر ممن خلق يقول خلق من بني آدم خلقكم الله مثل سائر بني آدم ان أحسنتم جوزيتم باحسانكم كما سائر بني آدم مجزيون باحسانهم وان أسأتم جوزيتم باساءتكم كما غيركم مجزيّ بها ليس لكم عند الله الا ما لغيركم من خلقه فانه يغفر لمن يشاء من أهل الايمان به ذنوبه فيصفح عنه بفضله ويسترها عليه برحمته فلا يعاقبه بها وقد بينا معنى المغفرة في موضع غير هذا بشواهده فأغنى ذلك عن اعادته في هذا الموضع ويعذب من يشاء يقول ويعدل على من يشاء من خلقه فيعاقبه على ذنوبه ويفضحه بها على رؤوس الاشهاد فلا يسترها عليه وانما هذا من الله عز وجل وعيد لهؤلاء اليهود والنصارى المتكلين على منازل سلفهم الخيار عند الله الذين فضلهم الله بطاعتهم اياه واجتنابهم معصيته لمسارعتهم الى رضاه واصطبارهم على ما نابهم فيه يقول لهم لا تغتروا بمكان أولئك مني ومنازلهم عندي فانهم انما نالوا ما نالوا مني بالطاعة لي وايثار رضاي على محابهم لا بالاماني فجدّوا في طاعتي وانتهوا الى أمري وانزجروا عما نهيتهم عنه فاني انما أغفر ذنوب من أشاء أن أغفر ذنوبه من أهل طاعتي وأعذب من أشاء تعذيبه من أهل معصيتي لا لمن قربت زلفة آبائه مني وهو لي عدوّ ولا مرى ونهيي مخالف وكان السدي يقول في ذلك بما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي قوله يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء يقول يهدي منكم من يشاء في الدنيا فيغفر له ويميت من يشاء منكم على كفره فيعذبه القول في تأويل قوله ﴿ولله ملك السموات والارض وما بينهما واليه المصير﴾ يقول لله تدبير ما في السموات وما في الارض وما بينهما وتصريفه وبيده أمره وله ملكه يصرفه كيف يشاء ويدبره كيف أحبه لا شريك له في شئ منه ولا لأحد معه فيه ملك فاعلموا أيها القائلون نحن أبناء الله وأحباؤه أنه ان عذبكم

بذنوبكم

بذنوبكم لم يكن لكم منه مانع ولا لكم عنه دافع لانه لا نسب بين أحد وبينه فيحابيه لسبب ذلك ولا لأحد في شئ دونه ملك فيحول بينه وبينه ان أراد تعذيبه بذنبه واليه مصير كل شئ ومرجعه فاتقوا أيها المفترون عقابه اياكم على ذنوبكم بعد مرجعكم اليه ولا تغتروا بالاماني وفضائل الآباء والاسلاف ۞ القول في تأويل قوله ﴿ يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير ﴾ يعني جل ثناؤه بقوله يا أهل الكتاب اليهود الذين كانوا بين ظهراني مهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم نزلت هذه الآية وذلك أنهم أو بعضهم فيما ذكر لما دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الايمان به وبما جاءهم به من عند الله قالوا ما بعث الله من نبي بعد موسى ولا أنزل بعد التوراة كتابا حدثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير عن محمد ابن اسحق قال ثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال ثني سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال قال معاذ بن جبل وسعد بن عبادة وعقبة بن وهب لليهود يا معشر اليهود اتقوا الله فوالله انكم لتعلمون أنه رسول الله لقد كنتم تذكرونه لنا قبل مبعثه وتصفونه لنا بصفته فقال رافع بن حرملة ووهب بن يهودا ما قلنا هذا لكم وما أنزل الله من كتاب بعد موسى ولا أرسل بشيرا ولا نذير بعده فأنزل الله عز وجل في قولهما يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير فقد جاءكم بشير ونذير والله على كل شئ قدير ويعني بقوله جل ثناؤه قد جاءكم رسولنا قد جاءكم محمد صلى الله عليه وسلم رسولنا يبين لكم يقول يعرفكم الحق ويوضح لكم أعلام الهدى ويرشدكم الى دين الله المرتضى كما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل وهو محمد صلى الله عليه وسلم جاء بالفرقان الذي فرق الله به بين الحق والباطل فيه بيان الله ونوره وهداه وعصمة لمن أخذ به على فترة من الرسل يقول على انقطاع من الرسل والفترة في هذا الموضع الانقطاع يقول قد جاءكم رسولنا يبين لكم الحق والهدى على انقطاع من الرسل والفترة الفعلة من قول القائل فترهذا الامر يفتر فتورا وذلك اذا هدأ وسكن وكذلك الفترة في هذا الموضع معناها السكون يراد به سكون مجيء الرسل وذلك انقطاعها وقد اختلف أهل التأويل في قدر مدة تلك الفترة واختلف في ذلك عن قتادة فروى معمر عنه ما حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله على فترة من الرسل قال كان بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما وسلم خمسمائة وستون سنة وروى سعيد بن أبي عروبة عنه ما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال كانت الفترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما ذكر لنا أنها كانت ستمائة سنة وما شاء من ذلك الله أعلم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو سفيان عن معمر عن أصحابه قوله قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل قال كان بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما خمسمائة سنة وأربعون سنة قال معمر وقال قتادة خمسمائة سنة وستون سنة وقال آخرون بما حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد قال أخبرنا عبيد بن سليمان قال سمعت الضحاك يقول في قوله على فترة من الرسل قال كانت الفترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما أربعمائة سنة وبضعا وثلاثين سنة ويعني بقوله أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير أن لا تقولوا وكي لا تقولوا كما قال جل ثناؤه يبين الله لكم أن تضلوا بمعنى أن لا تضلوا وكي لا تضلوا فمعنى الكلام قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل كي لا تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير يعلمهم عز ذكره أنه قد قطع عذرهم برسوله صلى الله عليه وسلم وأبلغ اليهم في الحجة ويعني بالبشير المبشر من أطاع الله وآمن به وبرسوله وعمل بما آتاه من عند الله بعظيم ثوابه في آخرته وبالنذير المنذر من عصاه وكذب رسوله صلى الله

الذي يجبر الناس على ما يريد وهو اختيار الفراء والزجاج قال الفراء لم أسمع فعالا من أفعل الا في حرفين جبار من أجبر ودراك من أدرك ويقال نخلة جبارة اذا كانت طويلة مرتفعة لا تصل الايدي اليها والقوم كانوا في غاية القوة ونهاية العظم فجبن قوم موسى عنهم حتى قالوا على سبيل المبالغة في الاستبعاد انا لن ندخلها حتى يخرجوا منها فان يخرجوا منها فانا داخلون كقوله تعالى ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط قال رجلان هما يوشع وكالب من الذين يخافون الله أنعم الله عليهما أي بالهداية والثقة بقوله والاعتماد على نصره ومحل أنعم الله مرفوع صفة لرجلان ويحتمل أن يكون جملة معترضة قال القفال يجوز أن يكون الضمير في يخافون لبني اسرائيل والعائد الى الموصول محذوف تقديره من الذين يخافهم بنو اسرائيل وهم الجبارون فعلى هذا الرجلان من الجبارين (أدخلوا عليهم الباب) مبالغة في الوعد بالنصر والظفر كأنه قال متى دخلتم باب بلدهم لم يبق منهم نافخ نار ولا ساكن دار فاذا دخلتموه فانكم غالبون علموه ظنا أو يقينا من عادة الله في نصرة رسله عامة ومن صنعه لموسى عليه السلام في قهر أعدائه خاصة وعلى الله فتوكلوا الفاء للايذان بتلازم ما قبلها وما بعدها والمعنى لما وعدكم الله النصر فلا ينبغي أن تصيروا خائفين من عظم أجسامهم بل توكلوا على الله ان كنتم مؤمنين مقرين بوجود الاله القدير موقنين بصحة نبوة موسى قالوا

انا لن ندخلها نفوا دخولهم فى المستقبل على وجه التأكيد المؤبس وزادوا فى التأكيد بقولهم أبدا ما داموا فيها فاذهب أنت وربك قال العلماء لعلهم كانوا مجسمة يجوزون الذهاب والمجىء على الله تعالى أو أنهم لم يقصدوا حقيقة الذهاب كقولك كلمته فذهب يجيبنى يريد القصد والارادة وقيل المراد بالرب أخوه هرون وسموه ربا لانه أكبر من موسى وقيل التقدير اذهب وربك معين لك بزعمك ولكن لا يجاوبه قوله فقاتلا ولا يبقى لقوله أنت فائدة واضحة ولا يخفى أن هذا القول منهم كفر أو فسق فلهذا قال موسى على سبيل الشكوى والبث ربى انى لا أملك الا نفسى وأخى قال الزجاج فى اعرابه وجهان الرفع على موضع انى والمعنى أنا لا أملك الا نفسى وأخى كذلك أو نسقا على الضمير فى أملك أى لا أملك أنا وأخى الا أنفسنا والنصب على أنه نسق على الياء أى انى وأخى لا نملك الا أنفسنا أو على نفسى أى لا أملك الا نفسى ولا أملك الا أخى لان أخاه اذا كان مطيعا له فهو مالك طاعته وكأنه لم يثق بالرجلين كل الوثوق فلهذا لم يذكرهما أو لعله قال ذلك تقليلا لمن يوافقه أو أراد من يؤاخيه فى الدين فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين فباعد بيننا وبينهم وخلصنا من صحبتهم كقوله ونجنى من القوم الظالمين أو المراد فافصل بيننا وبينهم بأن تحكم لكل منا بما يستحق وهو فى معنى الدعاء عليهم بدليل فاء التسبيب فى قوله فانها أى الارض المقدسة محرمة عليهم أربعين سنة ثم يفتحها الله لهم

عليه وسلم وعمل بغير ما أتاه من عند الله من أمره ونهيه عما لا قبل له به من أليم عقابه فى معاده وشديد عذابه فى قيامته ﴿القول فى تأويل قوله﴾ ﴿فقد جاءكم بشير ونذير والله على كل شئ قدير﴾ يقول جل ثناؤه لهؤلاء اليهود الذين وصفنا صفتهم قد أعذرنا اليكم واحتججنا عليكم برسولنا محمد صلى الله عليه وسلم اليكم وأرسلناه اليكم ليبين لكم ما أشكل عليكم من أمر دينكم كيلا تقولوا لم يأتنا من عندك رسول يبين لنا ما نحن عليه من الضلالة فقد جاءكم من عندى رسول يبشر من آمن بى وعمل بما أمرته وانتهى عما نهيته عنه وينذر من عصانى وخالف أمرى وأنا القادر على كل شئ أقدر على عقاب من عصانى وثواب من أطاعنى فاتقوا عقابى على معصيتكم اياى وتكذيبكم رسولى واطلبوا ثوابى على طاعتكم اياى وتصديقكم بشيرى ونذيرى فانى أنا الذى لا يعجزه شئ أراده ولا يفوته شئ طلبه ﴿القول فى تأويل قوله﴾ ﴿واذ قال موسى لقومه يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم﴾ وهذا أيضا من الله تعريف لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قديم بتمادى هؤلاء اليهود فى الغى وبعدهم عن الحق وسوء اختيارهم لانفسهم وشدة خلافهم لانبيائهم وبطء انابتهم الى الرشاد مع كثرة نعم الله عندهم وتتابع أياديه وآلائه عليهم مسليا بذلك نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم عما يحل به من علاجهم وينزل به من مقاساتهم فى ذات الله يقول الله له صلى الله عليه وسلم لا تأس على ما أصابك منهم فان الذهاب عن الله والبعد من الحق وما فيه لهم الحظ فى الدنيا والآخرة من عاداتهم وعادات أسلافهم وأوائلهم وتعز بما لاقى منهم أخوك موسى صلى الله عليه وسلم واذكر اذ قال موسى لهم يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم يقول اذكروا أيادى الله عندكم وآلاءه قبلكم كما حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن الزبير عن ابن عيينة اذكروا نعمة الله عليكم قال أيادى الله عندكم وآياته حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله اذكروا نعمة الله عليكم يقول عافية الله وانما اخترنا ما قلنا لان الله لم يخصص من النعم شيأ بل عم ذلك بذكر النعم فذلك على العافية وغيرها اذ كانت العافية أحد معانى النعم ﴿القول فى تأويل قوله﴾ ﴿اذ جعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكا﴾ يعنى بذلك جل ثناؤه أن موسى ذكر قومه من بنى اسرائيل بأيام الله عندهم وبآلائه قبلهم فحرضهم بذلك على اتباع أمر الله فى قتال الجبارين فقال لهم اذكروا نعمة الله عليكم أن فضلكم بأن جعل فيكم أنبياء يأتونكم بوحيه ويخبرونكم بآياته الغيب ولم يعط ذلك غيركم فى زمانكم هذا فقيل ان الانبياء الذين ذكرهم موسى أنهم جعلوا فيهم هم الذين اختارهم موسى اذ صاروا الى الجبل وهم السبعون الذين ذكرهم الله فقال واختار موسى قومه سبعين رجلا لميقاتنا وجعلكم ملوكا سخر لكم من غيركم خدما يخدمونكم وقيل انما قال ذلك لهم موسى لانه لم يكن فى ذلك الزمان أحد سواهم يخدمه أحد من بنى آدم ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله واذ قال موسى لقومه يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم اذ جعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكا قال كنا نحدث أنهم أول من سخر لهم الخدم من بنى آدم وملكوا * وقال آخرون كل من ملك بيتا وخادما وامرأة فهو ملك كائنا من كان من الناس ذكر من قال ذلك حدثنا يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنا أبو هانئ أنه سمع أبا عبد الرحمن الحبلى يقول سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص وسأله رجل فقال ألسنا من فقراء المهاجرين فقال له عبد الله ألك امرأة تأوى اليها قال نعم قال ألك مسكن تسكنه قال نعم قال فأنت من الاغنياء فقال ان لى خادما قال فأنت من الملوك حدثنا الزبير بن بكار قال ثنا أبو ضمرة أنس بن عياض قال سمعت زيد بن أسلم يقول وجعلكم ملوكا فلا أعلم الا أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم من كان له بيت وخادم فهو ملك حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا العلاء بن عبد الجبار عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن أنه تلا هذه الآية وجعلكم ملوكا فقال وهل الملك الا مركب وخادم ودار فقال قائلو هذه المقالة انما قال لهم موسى ذلك لانهم كانوا يملكون الدور والخدم ولهم نساء وأزواج ذكر من قال ذلك حدثنا سفيان بن وكيع وابن حميد قالا ثنا جرير عن منصور قال أراه عن الحكم وجعلكم ملوكا قال كانت بنو اسرائيل اذا كان للرجل منهم بيت وامرأة وخادم عدّ ملكا حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان ح وحدثنا سفيان قال ثنا أبي عن سفيان عن منصور عن الحكم وجعلكم ملوكا قال الدار والمرأة والخادم قال سفيان واثنتين من الثلاثة حدثنا محمد بن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن الأعمش عن رجل عن ابن عباس في قوله وجعلكم ملوكا قال البيت والخادم حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن منصور عن الحكم أو غيره عن ابن عباس في قوله وجعلكم ملوكا قال الزوجة والخادم والبيت حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله وجعلكم ملوكا قال جعل لكم أزواجا وخدما وبيوتا حدثنا المثنى قال ثنا علي بن محمد الطنافسي قال ثنا أبو معاوية عن حجاج بن نعيم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس في قول الله وجعلكم ملوكا قال كان الرجل من بني اسرائيل اذا كانت له الزوجة والخادم والدار يسمى ملكا حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله وجعلكم ملوكا قال ملكهم الخدم قال قتادة كانوا أول من ملك الخدم حدثني الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز بن أبان قال ثنا سفيان عن الاعمش عن مجاهد وجعلكم ملوكا قال جعل لكم أزواجا وخدما وبيوتا * وقال آخرون انما عنى بقوله وجعلكم ملوكا أنهم يملكون أنفسهم وأهليهم وأموالهم ذكر من قال ذلك حدثني موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدي وجعلكم ملوكا يملك الرجل منكم نفسه وأهله وماله ۞ القول في تأويل قوله ﴿وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين﴾ اختلف فيمن عنوا بهذا الخطاب فقال بعضهم عنى به أمة محمد صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن السدي عن أبي مالك وسعيد بن جبير وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين قالا أمة محمد صلى الله عليه وسلم وقال آخرون عنى به قوم موسى صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال هم قوم موسى حدثني الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز بن أبان قال ثنا سفيان عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عباس وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين قال هم بين ظهرانيه يومئذ ثم اختلفوا في الذي آتاهم الله ما لم يؤت أحدا من العالمين فقال بعضهم هو المن والسلوى والحجر والغمام ذكر من قال ذلك حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن رجل عن مجاهد وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين قال المن والسلوى والحجر والغمام حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين يعني أهل ذلك الزمان المن والسلوى والحجر والغمام وقال آخرون هو الدار والخادم والزوجة ذكر من قال ذلك حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا بشر بن السري عن طلحة بن عمرو عن عطاء عن ابن عباس وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين قال الرجل يكون له الدار والخادم والزوجة حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عباس وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين المن والسلوى والحجر والغمام * وأولى التأويلين في ذلك عندي بالصواب قول من قال وآتاكم ما لم

من غير محاربة أو المراد أنهم يتيهون أربعين سنة ومعنى يتيهون يسيرون متحيرين عن مقاتل ان موسى عليه السلام لما دعا عليهم فأخبره الله بأنهم يتيهون قالوا له لم دعوت علينا وندم على ما عمل فأوحى الله اليه فلا تأس أي لا تحزن ولا تندم على القوم الفاسقين فانهم أحقاء بالعذاب لفسقهم وجوّز بعضهم أن يكون ذلك خطابا لمحمد صلى الله عليه وسلم أي لا تحزن على قوم لم تزل مخالفة الرسل هجيراهم واعلم أن المفسرين اختلفوا في أن موسى وهرون هل بقيا في التيه أم لا فقال قوم انهما ما كانا في التيه لانه دعا أن يفرق بينه وبينهم وكل نبي مجاب ولان التيه عذاب والانبياء لا يعذبون ولان سبب ذلك العذاب التمرّد وهما لم يتمردا وقال آخرون انهما كانا مع القوم الا أن الله تعالى سهل عليهم ذلك العذاب كما أن النار كانت على ابراهيم بردا وسلاما ثم من هؤلاء من قال ان هرون عليه السلام مات في التيه ومات موسى عليه السلام بعده فيه بسنة ودخل يوشع عليه السلام أريحاء بعد موته بثلاثة أشهر وكان ابن أخت موسى ووصيه بعد موته ومات النقباء في التيه بغتة بعقوبات غليظة الا كالب ويوشع ومنهم من قال بل بقي موسى عليه السلام بعد ذلك وخرج من التيه وحارب الجبارين وقهرهم وأخذ الارض المقدسة والله تعالى أعلم واختلفوا أيضا في التيه وهي المفازة التي تاهوا فيها فقال الربيع مقدار ستة فراسخ وقيل تسعة فراسخ

يؤت أحدا من العالمين خطاب لبنى اسرائيل حيث جاء فى سياق قوله اذكروا نعمة الله عليكم ومعطوفا عليه ولا دلالة فى الكلام تدل على أن قوله وآتاكم مالم يؤت أحدا من العالمين مصروف عن خطاب الذين ابتدئ بخطابهم فى أول الآية فاذا كان ذلك كذلك فأن يكون خطابا لهم أولى من أن يقال هو مصروف عنهم الى غيرهم فان ظن ظان أن قوله وآتاكم مالم يؤت أحدا من العالمين لا يجوز أن يكون خطابا لبنى اسرائيل اذ كانت أمة محمد قد أوتيت من كرامة الله نبيها عليه السلام محمدا مالم يؤت أحدا غيرهم وهم من العالمين فقد ظن غير الصواب وذلك أن قوله وآتاكم مالم يؤت أحدا من العالمين خطاب من موسى صلى الله عليه وسلم لقومه يومئذ وعنى بذلك عالمى زمانه لا عالمى كل زمان ولم يكن أوتى فى ذلك الزمان من نعم الله وكرامته ما أوتى قومه صلى الله عليه وسلم أحد من العالمين فخرج الكلام منه صلى الله عليه وسلم على ذلك لا على جميع كل زمان * القول فى تأويل قوله ﴿ياقوم ادخلوا الارض المقدسة التى كتب الله لكم﴾ وهذا خبر من الله عز ذكره عن قول موسى صلى الله عليه وسلم لقومه من بنى اسرائيل وأمرهاياهم عن أمر الله اياه بأمرهم بدخول الارض المقدسة ثم اختلف أهل التأويل فى الارض التى عناها بالارض المقدسة فقال بعضهم عنى بذلك الطور وما حوله ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد الارض المقدسة الطور وما حوله حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنى الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عباس ادخلوا الارض المقدسة قال الطور وما حوله وقال آخرون هو الشأم ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة فى قوله الارض المقدسة قال هى الشأم وقال آخرون هى أرض أريحا ذكر من قال ذلك حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله ادخلوا الارض المقدسة التى كتب الله لكم قال أريحاء حدثنى يوسف بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدى قال هى أريحاء حدثنى عبد الكريم بن الهيثم قال ثنا ابراهيم بن بشار قال ثنا سفيان عن أبى سعيد عن عكرمة عن ابن عباس قال هى أريحاء وقيل ان الارض المقدسة دمشق وفلسطين وبعض الأردن وعنى بقوله المقدسة المطهرة المباركة كما حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد الارض المقدسة قال المباركة حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد بمثله * وأولى الاقوال فى ذلك بالصواب أن يقال هى الارض المقدسة كما قال نبى الله موسى صلى الله عليه وسلم لان القول فى ذلك بانها أرض دون أرض لا تدرك حقيقة صحته الا بالخبر ولا خبر بذلك يجوز قطع الشهادة به غير أنها لن تخرج من أن تكون من الارض التى ما بين الفرات وعريش مصر لاجماع جميع أهل التأويل والسير والعلماء بالاخبار على ذلك وعنى بقوله التى كتب الله لكم التى أثبت فى اللوح المحفوظ أنها لكم مساكن ومنازل دون الجبابرة التى فيها فان قال قائل فكيف قال التى كتب الله لكم وقد علمت أنهم لم يدخلوها بقوله فانها محرمة عليهم فكيف يكون مثبتا فى اللوح المحفوظ أنها مساكن لهم ومحرما عليهم سكناها قيل انها كتبت لبنى اسرائيل دارا ومساكن وقد سكنوها ونزلوها وصارت لهم كما قال الله جل وعز وانما قال لهم موسى ادخلوا الارض المقدسة التى كتب الله لكم يعنى بها كتبها الله لبنى اسرائيل وكان الذين أمرهم موسى بدخولها من بنى اسرائيل ولم يعن صلى الله عليه وسلم أن الله تعالى ذكره كتبها للذين أمرهم بدخولها بأعيانهم ولو قال قائل قد كانت مكتوبة لبعضهم ولخاص منهم فأخرج الكلام على العموم والمراد منه الخاص

فى ثلاثين فرسخا وقيل ستة فى اثنى عشر وقيل كانوا ستمائة ألف فارس ثم الاكثرون على أن قوله فانها محرمة تحريم منع كانوا يسيرون كل يوم على الاستدارة حادين حتى اذا شموا وأمسوا اذا هم بحيث ارتحلوا عنه وكان مع ذلك نعمة الله عليهم من تظليل الغمام وانزال المن والسلوى وغير ذلك متظاهرة كالوالد الشفيق يضرب ولده ويؤذيه ليتأدب ويتثقف ولكن لا يقطع عنه معروفه واحسانه ويشكل هذا القول بأنه كيف يعقل بقاء هذا الجمع العظيم فى ذلك القدر الصغير من المفازة سنين متطاولة بحيث لا يتفق لاحد منهم أن يهتدى طريقا للتيه ولو بأمارات حركات النجوم والجواب أن هذا من الخوارق التى يجب التصديق بها كسائر المعجزات التى يستبعد وقوعها وقال بعضهم ان هذا التحريم تعبد وانه تعالى أمرهم بالمكث فى تلك المفازة أربعين سنة عقابا لهم على سوء صنيعهم وعلى هذا فلا اشكال

*(التأويل) أشار موسى الروح الى القوى البدنية ادخلوا أرض القلب المقدسة التى كتبها الله تعالى للانسان المستعد فى الفطرة فهابوا تحمل أعباء المجاهدات ولزوم المخالفات والرياضات فقال لهم رجلان النفسان اللوامة والمطمئنة انكم غالبون اذا دخلتم باب الجد والطلب تستبدل الراحة بالتعب فلم يعتدوا بقولهما فحرم الله تعالى ذلك عليهم أربعين سنة هى مدة استيفاء حظوظ النفس الامارة وانكسار سورة قواها

اذ كان يوشع وكالب قد دخلا وكانا ممن خوطب بهذا القول كان أيضا وجها صحيحا وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال ابن اسحق حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن محمد بن اسحق التى كتب الله لكم التى وهب الله لكم وكان السدى يقول معنى كتب فى هذا الموضع بمعنى أمر حدثنا بذلك موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدى ادخلوا الارض المقدسة التى كتب الله لكم التى أمركم الله بها ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ولا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين﴾ وهذا خبر من الله عز ذكره عن قيل موسى عليه السلام لقومه من بنى اسرائيل اذ أمرهم عن أمر الله عز ذكره اياه بدخول الارض المقدسة أنه قال لهم امضوا أيها القوم لامر الله الذى أمركم به من دخول الارض المقدسة ولا ترتدوا يقول لا ترجعوا القهقرى مرتدين على أدباركم يعنى الى ورائكم ولكن امضوا قدما لامر الله الذى أمركم به من الدخول على القوم الذين أمركم الله بقتالهم والهجوم عليهم فى أرضهم وان الله عز ذكره قد كتبها لكم مسكنا وقرارا ويعنى بقوله فتنقلبوا خاسرين أنكم تنصرفوا خائبين هكذا وقد بينا معنى الخسارة فى غير هذا الموضع بشواهده المغنية عن اعادته فى هذا الموضع فان قال قائل وما كان وجه قيل موسى لقومه اذ أمرهم بدخول الارض المقدسة لا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين أو يستوجب الخسارة من لم يدخل أرضا جعلت له قيل ان الله عز ذكره كان أمره بقتال من فيها من أهل الكفر به وفرض عليهم دخولها فاستوجب القوم الخسارة بتركهم اذ افرض الله عليهم من وجهين أحدهما تضييع فرض الجهاد الذى كان الله فرضه عليهم والثانى خلافهم أمر الله فى تركهم دخول الارض وقولهم لنبيهم موسى صلى الله عليه وسلم اذ قال لهم ادخلوا الارض المقدسة انا لن ندخلها حتى يخرجوا منها فان يخرجوا منها فانا داخلون وكان قتادة يقول فى ذلك بما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ياقوم ادخلوا الارض المقدسة التى كتب الله لكم أمروا بها كما أمروا بالصلاة والزكاة والحج والعمرة ۞ القول فى تأويل قوله ﴿قالوا ياموسى ان فيها قوما جبارين﴾ وهذا خبر من الله جل ثناؤه عن جواب قوم موسى عليه السلام اذ أمرهم بدخول الارض المقدسة أنهم أبوا عليه اجابة الى ما أمرهم به من ذلك واعتلوا عليه فى ذلك بأن قالوا ان فى الارض المقدسة التى تأمرنا بدخولها قوما جبارين لا طاقة لنا بحربهم ولا قوة لنا بهم وسموهم جبارين لانهم كانوا بشدة بطشهم وعظيم خلقهم فيما ذكر لنا قد قهروا سائر الامم غيرهم وأصل الجبار المصلح أمر نفسه وأمر غيره ثم استعمل فى كل من اجترنفعا الى نفسه بحق أو باطل طلب الاصلاح لها حتى قيل للمتعدى الى ما ليس له بغيا على الناس وقهرا لهم وعتوا على ربه جبار وانما هو فعال من قولهم جبر فلان هذا الكسر اذا أصلحه ولأمه ومنه قول الراجز

قد جبر الدين الاله فجبر * وعور الرحمن من ولى العور

يريد قد أصلح الدين الاله فصلح ومن أسماء الله تعالى ذكره الجبار لانه المصلح أمر عباده القاهر لهم بقدرته ومما ذكرته من عظم خلقهم ما حدثنى به موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدى فى قصة ذكرها من أمر موسى وبنى اسرائيل قال ثم أمرهم بالسير الى أريحاء وهى أرض بيت المقدس فساروا حتى اذا كانوا قريبا منهم بعث موسى اثنى عشر نقيبا من جميع أسباط بنى اسرائيل فساروا يريدون أن يأتوه بخبر الجبارين فلقيهم رجل من الجبارين يقال له عوج فأخذ الاثنى عشر فجعلهم فى حجزته وعلى رأسه حملة حطب وانطلق بهم الى امرأته فقال انظرى لى هؤلاء القوم الذين يزعمون أنهم يريدون أن يقاتلونا فطرحهم بين يديها فقال ألا أطحنهم برجلى فقالت امرأته لا بل خل عنهم حتى يخبروا قومهم بما رأوا ففعل ذلك حدثنى عبد الكريم

فى الاغلب كقوله حتى اذا بلغ أشده وبلغ أربعين سنة وفى الآية نكتة هى أن موسى عليه السلام لما ظن أنه يملك نفسه ونفس أخيه ابتلاه الله فى الحال بالدعاء على أمته لان المرء انما يملك نفسه اذا ملكها عند الغضب فشتان بينه وبين من قال حين شج رأسه وكسرت رباعيته اللهم اهد قومى فانهم لا يعلمون اللهم صل عليه وعلى جميع الانبياء والمرسلين وآل كل بفضلك ورحمتك يا أرحم الراحمين ۞ قول الله عز وجل ﴿واتل عليهم نبأ ابنى آدم بالحق اذ قربا قربانا فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر قال لأقتلنك قال انما يتقبل الله من المتقين لئن بسطت الىّ يدك لتقتلنى ما أنا بباسط يدى اليك لأقتلك انى أخاف الله رب العالمين انى أريد أن تبوء باثمى واثمك فتكون من أصحاب النار وذلك جزاء الظالمين فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله فأصبح من الخاسرين فبعث الله غرابا يبحث فى الارض ليريه كيف يوارى سوأة أخيه قال ياويلتى أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأوارى سوأة أخى فأصبح من النادمين من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض فكانما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكانما أحيا الناس جميعا ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات ثم ان كثيرا منهم بعد ذلك فى الارض لمسرفون انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع

أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض ذلك لهم خزى فى الدنيا ولهم فى الآخرة عذاب عظيم الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة وجاهدوا فى سبيله لعلكم تفلحون ان الذين كفروا لو أن لهم ما فى الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم ولهم عذاب أليم يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فان الله يتوب عليه ان الله غفور رحيم ألم تعلم أن الله له ملك السموات والارض يعذب من يشاء ويغفر لمن يشاء والله على كل شئ قدير ﴾ القراآت لاقتلنك بالنون الخفيفة روى المعدّل عن زيد يدى اليك بفتح ياء المتكلم أبو جعفر ونافع من اجل بكسر النون يزيد وقرأ ورش بفتح النون موصولة رسلنا بسكون السين حيث كان أبو عمرو * الوقوف بالحق م على أن اذ معمول اذكر محذوفا ولو وصل لأوهم أنه معمول اتل وهو محال من الآخرط لأقتلنك ط المتقين ○ لأقتلك ج لاحتمال اضمار اللام أو الفاء العالمين ○ النار ج لأختلاف الجملتين الظالمين ○ ج لاجل الفاء الخاسرين ○ سوأة أخيه ط أنحى ج لطول ما اعترض من المعطوف

ابن الهيثم قال ثنا ابراهيم بن بشار قال ثنا سفيان قال قال أبو سعيد قال عكرمة عن ابن عباس قال أمر موسى أن يدخل مدينة الجبارين قال فسار موسى بمن معه حتى نزل قريبا من المدينة وهى أريحاء فبعث اليهم اثنى عشر عينا من كل سبط منهم عينا ليأتوه بخبر القوم قال فدخلوا المدينة فرأوا أمرا عظيما من هيئتهم وجثثهم وعظمهم فدخلوا حائطا لبعضهم فجاء صاحب الحائط ليجتنى الثمار من حائطه فجعل يجتنى الثمار وينظر الى آثارهم وتتبعهم فكلما أصاب واحدا منهم أخذه فجعله فى كمه مع الفاكهة وذهب الى ملكهم فنثرهم بين يديه فقال الملك قد رأيتم شأننا وأمرنا فاذهبوا فاخبروا صاحبكم قال فرجعوا الى موسى فأخبروه بما عاينوا من أمرهم **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فى قوله ان فيها قوما جبارين ذكر لنا أنهم كانت لهم أجسام وخلق ليست لغيرهم **حدثنى** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا ابن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع قال ان موسى عليه السلام قال لقومه انى سأبعث رجالا يأتوننى بخبرهم وانه أخذ من كل سبط رجلا فكانوا اثنى عشر نقيبا فقال سيروا اليهم وحدّثونى حديثهم وما أمرهم ولا تخافوا ان الله معكم ما أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وآمنتم برسله وعزرتموهم وأقرضتم الله قرضا حسنا ثم ان القوم ساروا حتى هجموا عليهم فرأوا أقواما لهم أجسام عجب عظما وقوة وانه فيما ذكر أبصرهم أحد الجبارين وهم لا يألون أن يخفوا أنفسهم حين رأوا العجب فأخذ ذلك الجبار منهم رجالا فأتى رئيسهم فالقاهم قدامه فعجبوا وضحكوا منهم فقال قائل منهم ان هؤلاء زعموا أنهم أرادوا غزوكم وانه لولا ما دفع الله عنهم لقتلوا وانهم رجعوا الى موسى عليه السلام فحدثوه العجب **حدثنى** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله اثنى عشر نقيبا من كل سبط من بنى اسرائيل رجل أرسلهم موسى الى الجبارين فوجدوهم يدخل فى كم أحدهم اثنان منهم يلقونهم القاء ولا يحمل عنقود عنبهم الا خمسة أنفس بينهم فى خشبة ويدخل فى شطر الرمانة اذا نزع حبها خمسة أنفس أو أربعة **حدثنى** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد نحوه **حدثنى** محمد بن الوزير بن قيس عن أبيه عن جويبر عن الضحاك ان فيها قوما جبارين قال سفلة لا خلاق لهم ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ وانا لن ندخلها حتى يخرجوا منها فان يخرجوا منها فانا داخلون ﴾ وهذا خبر من الله عز ذكره عن قول قوم موسى لموسى جوابا لقوله لهم ادخلوا الارض المقدسة التى كتب الله لكم فقالوا انا لن ندخلها حتى يخرجوا منها يعنون من الارض المقدسة الجبارون الذين فيها جبنا منهم وجزعا من قتالهم وقالوا له ان يخرج منها هؤلاء الجبارون دخلناها والا فانا لا نطيق دخولها وهم فيها لانه لا طاقة لنا بهم ولا يد **حدثنا** ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق أن كالب بن يوفنا أسكت الشعب عن موسى صلى الله عليه وسلم فقال لهم انا سنعلو الارض ونرثها وان لنا بهم قوة وأما الذين كانوا معه فقالوا لا نستطيع أن نصل الى ذلك الشعب من أجل أنهم أجرأ منا ثم ان أولئك الجواسيس أخبروا بنى اسرائيل الخبر وقالوا انا مررنا فى أرض وأحسسناها فاذا هى تأكل ساكنها ورأينا رجالها جساما ورأينا الجبابرة بنى الجبابرة وكنا فى أعينهم مثل الجراد فارجفت الجماعة من بنى اسرائيل فرفعوا أصواتهم بالبكاء فبكى الشعب تلك الليلة ووسوسوا على موسى وهرون فقالوا لهما يا ليتنا متنا فى أرض مصر وليتنا نموت فى هذه البرية ولم يدخلنا الله هذه الارض لنقع فى الحرب فتكون نساؤنا وأبناؤنا وأثقالنا غنيمة ولو كنا قعودا فى أرض مصر كان خيرا لنا وجعل الرجل يقول لاصحابه تعالوا نجعل علينا رأسا ونتصرف الى مصر ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما ﴾ وهذا خبر من الله عز ذكره عن الرجلين الصالحين من قوم موسى يوشع بن نون وكالب بن يوفنا أنهما وفيا لموسى بما

عهدا لهما من ترك اعلام قومه بنى اسرائيل الذين أمرهم بدخول الارض المقدسة على الجبابرة من الكنعانيين عمارأ باوعاينا من شدة بطش الجبابرة وعظم خلقهم ووصفهما الله بأنهما ممن يخاف الله ويراقبه فى أمره ونهيه كما حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان ح وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان ح وحدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما قال كلاب بن يوفنا ويوشع بن نون حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عمرو بن أبى قيس عن منصور عن مجاهد قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما قال يوشع بن نون وكلاب بن يوفنا وهما من النقباء حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قصة ذكرها قال فرجع النقباء كلهم ينهى سبطه عن قتالهم الا يوشع بن نون وكلاب بن يوفنا يأمران الاسباط بقتال الجبارين ومجاهدتهم فعصوهما وأطاعوا الآخرين فهما الرجلان اللذان أنعم الله عليهما حدثنا ابن حميد وسفيان بن وكيع قالا ثنا جرير عن منصور عن مجاهد مثل حديث ابن بشار عن ابن مهدى الا أن ابن حميد قال فى حديثه هما من الاثنى عشر نقيبا حدثنى عبد الكريم بن الهيثم قال ثنا ابراهيم بن بشار قال ثنا سفيان قال قال أبو سعيد قال عكرمة عن ابن عباس فى قصة ذكرها قال فرجعوا يعنى النقباء الاثنى عشر الى موسى فأخبروه عما عاينوا من أمرهم فقال لهم موسى اكتموا شأنهم ولا تخبروا به أحدا من أهل العسكر فانكم ان أخبرتموهم بهذا الخبر فشلوا ولم يدخلوا المدينة قال فذهب كل رجل منهم فأخبر قريبه وابن عمه الا هذين الرجلين يوشع بن نون وكلاب بن يوفنا فانهما كتما ولم يخبرا به أحدا وهما اللذان قال الله قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما الى قوله وبين القوم الفاسقين حدثنى موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدى قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما وهما اللذان كتماهم يوشع بن نون فتى موسى وكالوب بن يوفنة ختن موسى حدثنا سفيان قال ثنا عبيد الله عن فضيل بن مرزوق عن عطية قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما كالوب ويوشع بن نون فتى موسى حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما والرجلان اللذان أنعم الله عليهما من بنى اسرائيل يوشع بن نون وكالوب بن يوفنة حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما ذكر لنا أن الرجلين يوشع بن نون وكالب حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع أن موسى قال للنقباء لما رجعوا فحدثوه العجب لا تحدثوا أحدا عارأيتم ان الله سيفتحها لكم ويظهركم عليها من بعد ما رأيتم وان القوم أفشوا الحديث فى بنى اسرائيل فقام رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما كان أحدهما فيما سمعنا يوشع بن نون وهو فتى موسى والآخر كالب فقالا ادخلوا عليهم الباب ان كنتم مؤمنين واختلف القراء فى قراءة قوله قال رجلان من الذين يخافون قرأ ذلك قراء الحجاز والعراق والشام قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما بفتح الياء من يخافون على التأويل الذى ذكرنا عمن ذكرنا عنه آنفا أنهما يوشع بن نون وكالب من قوم موسى ممن يخاف الله وأنعم عليهما بالتوفيق وكان قتادة يقول فى بعض القراءة قال رجلان من الذين يخافون الله أنعم الله عليهما حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ح وحدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما فى بعض الحروف يخافون الله أنعم الله عليهما وهذا أيضا

والمعطوف عليه النادمين ○ ج
من أجل ذلك ج كذلك لأن قوله
من أجل يصلح أن يتعلق بأصبح
وبكتبنا جميعا فى الموضعين ط
بالبينات ز لا ثم لترتيب الاخبار
لمسرفون ○ من الارض ط عظيم
○ لا عليهم ج لتناهى الاستثناء
مع الجواب أى لا تعذب التائبين فان
الله غفور رحيم ○ تفلحون ○
منهم ج لتناهى الشرط مع اتحاد
المقصود من الكلام أليم ○ لاتحاد
المقصود مع اختلاف الجملتين مقيم
○ من الله ط حكيم ○ يتوب
عليه ط رحيم ○ لمن يشاء ط
قدير ○ * التفسير فى النظم وجوه
منها أنه راجع الى قوله اذهم قوم أن
يبسطوا اليكم أيديهم فكأنه تعالى
ذكر لأجل تسلية نبيه صلى الله عليه
وسلم قصصا كثيرة كقصة النقباء وما
انجر اليه الكلام من اصرار أهل
الكتاب وتعنتهم بعد ظهور الدلائل
القاطعة ثم ختمها بقصة ابنى آدم
وان أحدهما قتل الآخر حسدا
وبغيا ليعلم أن الفضل كان محسودا
بكل أوان ومنها أنه عائد الى قوله يبين
لكم كثيرا مما كنتم تخفون من
الكتاب فان هذه القصة وكيفية ايجاب
القصاص بسببها كانت من أسرار
التوراة ومنها أنه من تمام قوله نحن
أبناء الله وأحباؤه أى لا ينفعهم كونهم
من أولاد الانبياء مع كفرهم كما لم ينفع
قابيل والمراد تل على الناس أو على
أهل الكتاب خبر ابنى آدم من صلبه
هابيل وقابيل تلاوة ملتبسة بالحق

والصحة من عند الله تعالى أو ملتبسة بالصدق موافقة لما فى التوراة والانجيل أو بالغرض الصحيح وهو تقبيح الحسد والتحذير من سوء عاقبة الحاسد أو اتل عليهم وأنت محق صادق لا مبطل هازل كالاقاصيص التى لا غناء فيها اذ قربا قال فى الكشاف نصب بالنبا أى قصتهم فى ذلك الوقت أو بدل من النبا أى نبأ ذلك الوقت على حذف المضاف والمقصود اذ قرب كل واحد منهما قربانا الا أنه جمعهما فى الفعل اتكالا على قرينة الحكاية أولا أن القربان فى الاصل مصدر ثم سمى به ما يتقرب به الى الله تعالى من ذبيحة أو صدقة يروى أن آدم عليه السلام كان يولد له فى كل سنة بطن غلام وجارية فكان يزوج البنت من بطن بالغلام من بطن آخر فولد قابيل وتوأمته اقليما وبعدهما هابيل وتوأمته لبوذا وكانت توأمة قابيل أحسن وأجمل فأراد آدم أن يزوجها من هابيل فأبى قابيل وقال أنا أحق بها وليس هذا من الله وانما هو رأيك فقال آدم لهما قربا قربانا فمن أيكما قبل قربانه زوجتها منه فقبل الله قربان هابيل بأن نزلت نار فأكلته فازداد قابيل سخطا وقتل أخاه حسدا هذا ما عليه أكثر المفسرين وأصحاب الاخبار وقال الحسن والضحاك انهما ما كانا ابنى آدم لصلبه وانما كانا رجلين من بنى اسرائيل لقوله عز من قائل من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل ومن البين أن صدور الذنب من أحد ابنى آدم لا يصلح

مما يدل على صحة تأويل من تأول ذلك على ما ذكرناه عنه أنه قال يوشع وكالب وروى عن سعيد ابن جبير أنه كان يقرأ ذلك قال رجلان من الذين يخافون بضم الياء أنعم الله عليهما حدثنى بذلك أحمد بن يوسف قال ثنا القاسم بن سلام قال ثنا هشيم عن القاسم بن أبى أيوب ولا نعلمه أنه سمع منه عن سعيد بن جبير أنه كان يقرؤها بضم الياء من يخافون وكأن سعيدا ذهب فى قراءته هذه الى أن الرجلين اللذين أخبر الله عنهما أنهما قالا لبنى اسرائيل ادخلوا عليهم الباب فاذا دخلتموه فانكم غالبون كانا من رهط الجبابرة وكانا أسلما واتبعا موسى فهما من أولاد الجبابرة الذين يخافهم بنو اسرائيل وان كانا لهم فى الدين مخالفين وقد حكى نحو هذا التأويل عن ابن عباس حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس قوله ادخلوا الارض المقدسة التى كتب الله لكم ولا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين قال هى مدينة الجبارين لما نزل بها موسى وقومه بعث منهم اثنى عشر رجلا وهم النقباء الذين ذكرنعتهم ليأتوه بخبرهم فساروا فلقيهم رجل من الجبارين فجعلهم فى كسائه فحملهم حتى أتى بهم المدينة ونادى فى قومه فاجتمعوا اليه فقالوا من أنتم فقالوا نحن قوم موسى بعثنا اليكم لنأتيه بخبركم فأعطوهم حبة من عنب بوقر الرجل فقالوا لهم اذهبوا الى موسى وقومه فقولوا لهم اقدروا قدرنا كهتهم فلما أتوهم قالوا لموسى اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما وكانا من أهل المدينة أسلما واتبعا موسى وهرون فقالا لموسى ادخلوا عليهم الباب فاذا دخلتموه فانكم غالبون وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين فعلى هذه القراءة وهذا التأويل لم يكتم من الاثنى عشر نقيبا أحدا ما أمرهم موسى بكتمانه بنى اسرائيل مما رأوا وعاينوا من عظم أجسام الجبابرة وشدة بطشهم وعجيب أمورهم بل أفشوا ذلك كله وانما القائل للقوم ولموسى ادخلوا عليهم الباب رجلان من أولاد الذين كان بنو اسرائيل يخافونهم ويرهبون الدخول عليهم من الجبابرة كانا أسلما وتبعا نبى الله صلى الله عليه وسلم * وأولى القراءتين بالصواب عندنا قراءة من قرأ من الذين يخافون أنعم الله عليهما لاجماع قراء الامصار عليها وأن ما استفاضت به القراءة عنهم فجة لا يجوز خلافها وما انفرد به الواحد فجائز فيه الخطأ والسهو ثم فى اجماع الحجة فى تأويلها على أنهما رجلان من أصحاب موسى من بنى اسرائيل وأنهما يوشع وكلاب ما أغنى عن الاستشهاد على صحة القراءة بفتح الياء فى ذلك وفساد غيره وهو التأويل الصحيح عندنا لما ذكرنا من اجماعها عليه وأما قوله أنعم الله عليهما فانه يعنى أنعم الله عليهما بطاعة الله فى طاعة نبيه موسى صلى الله عليه وسلم وانتهائهم الى أمره والانزجار عما زجرهما عنه صلى الله عليه وسلم من افشاء ما عاينا من عجيب أمر الجبارين الى بنى اسرائيل الذى حذرعنه أصحابهما الآخرين الذين كانوا معهما من النقباء وقد قيل ان معنى ذلك أنعم الله عليهما بالخوف ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا خلف بن تميم قال ثنا اسحق بن القاسم عن سهل بن على قوله قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما قال أنعم الله عليهما بالخوف وبنحو الذى قلنا فى ذلك كان الضحاك يقول وجماعة غيره حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثنى عبيد بن سلمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما بالهدى فهداهما فكانا على دين موسى وكانا فى مدينة الجبارين ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ادخلوا عليهم الباب فاذا دخلتموه فانكم غالبون﴾ وهذا خبر من الله عز ذكره عن قول الرجلين اللذين يخافان الله لبنى اسرائيل اذ جبنوا وخافوا من الدخول على الجبارين لما سمعوا خبرهم وأخبرهم النقباء الذين أفشوا ما عاينوا من أمرهم فيهم وقالوا ان فيها قوما جبارين وانا لن ندخلها حتى يخرجوا منها فقالا لهم ادخلوا عليهم أيها

القوم

القوم باب مدينتهم فان الله معكم وهو ناصركم وانكم اذا دخلتم الباب غلبتموهم كما حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق عن بعض أهل العلم بالكتاب الاول قال لما هم بنو اسرائيل بالانصراف الى مصر حين أخبرهم النقباء بما أخبروهم من أمر الجبارة خر موسى وهرون على وجوههما سجودا قدام جماعة بنى اسرائيل وخرق يوشع بن نون وكالب بن يوفنا ثيابهما وكانا من جواسيس الارض وقالا لجماعة بنى اسرائيل ان الارض مررنا بها وحسسناها صالحة رضيها رابنا فوهبها لنا وانها لم تكن تفيض لبنا وعسلا ولكن افعلوا واحدة لا تعصوا الله ولا تخشوا الشعب الذين بها فانهم جبناء مدفعون فى أيدينا ان حار بناهم ذهبت منهم وان الله معنا فلا تخشوهم فأراد الجماعة من بنى اسرائيل أن يرجموهما بالحجارة حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا أنهم بعثوا اثنى عشر رجلا من كل سبط رجلا عيونا لهم وليأتوهم بأخبار القوم فأما عشرة فجبنوا قومهم وكرهوا اليهم الدخول عليهم وأما الرجلان فأمرا قومهما أن يدخلوها وأن يتبعوا أمر الله ورغبا فى ذلك وأخبرا قومهما أنهم غالبون اذا فعلوا ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله عليهم الباب قرية الجبارين ۞ القول فى تأويل قوله ﴿وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين﴾ وهذا أيضا خبر من الله جل وعز عن قول الرجلين اللذين يخافان الله أنهما قالا لقوم موسى يشجعانهم بذلك ويرغبانهم فى المضى لامر الله بالدخول على الجبارين فى مدينتهم توكلوا أيها القوم على الله فى دخولكم عليهم ويقولان لهم ثقوا بالله فانه معكم ان أطعتموه فيما أمركم من جهاد عدوكم وعنيا بقولهما ان كنتم مؤمنين ان كنتم مصدقى نبيكم صلى الله عليه وسلم فيما أنبأكم عن ربكم من النصرة والظفر عليهم وفى غير ذلك من اخباره عن ربه ومؤمنين بأن ربكم قادر على الوفاء لكم بما وعدكم من تمكينكم فى بلاد عدوه وعدوكم ۞ القول فى تأويل قوله ﴿قالوا يا موسى انا لن ندخلها أبدا ما داموا فيها فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون﴾ وهذا خبر من الله جل ذكره عن قول الملا من قوم موسى لموسى اذ رغبوا فى جهاد عدوهم ووعدوا نصر الله اياهم ان هم ناهضوهم ودخلوا عليهم باب مدينتهم أنهم قالوا له انا لن ندخلها أبدا يعنون انا لن ندخل مدينتهم أبدا والهاء والالف فى قوله انا لن ندخلها من ذكر المدينة ويعنون بقولهم أبدا أيام حياتنا ما داموا فيها يعنون ما كان الجبارون مقيمين فى تلك المدينة التى كتبها الله لهم وأمر وا بدخولها فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون لا نجىء معك يا موسى ان ذهبت اليهم لقتالهم ولكن نترك ذاك تذهب أنت وحدك وربك فتقاتلانهم وكان بعضهم يقول فى ذلك ليس معنى الكلام اذهب أنت وليذهب معك ربك فقاتلا ولكن معناه اذهب أنت يا موسى وليعنك ربك وذلك أن الله لا يجوز عليه الذهاب وهذا انما كان يحتاج الى طلب المخرج له لو كان الخبر عن قوم مؤمنين فأما قوم أهل خلاف على الله عز ذكره ورسوله فلا وجه لطلب المخرج لكلامهم فيما قالوا فى الله عز وجل وافتروا عليه الا بما يشبه كفرهم وضلالتهم وقد ذكر عن المقداد أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم خلاف ما قال قوم موسى لموسى حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا أبى وحدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن مخارق عن طارق أن المقداد بن الاسود قال للنبى صلى الله عليه وسلم انا لا نقول كما قالت بنو اسرائيل اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون ولكن نقول اذهب أنت وربك فقاتلا انا معكم مقاتلون حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه يوم الحديبية حين صد المشركون الهدى وحيل بينهم وبين مناسكهم انى ذاهب بالهدى فناحره عند البيت فقال له المقداد بن الاسود أما والله لا نكون

أن يكون سببا لايجاب القصاص على بنى اسرائيل وزيف بأن الآية تدل على أن القاتل جهل ما يصنع بالمقتول حتى تعلم ذلك من عمل الغراب ولو كان من بنى اسرائيل لم يخف عليه قال مجاهد أكل النار علامة الرد وجمهور المفسرين على أن ذلك علامة القبول وقيل ما كان فى ذلك الوقت فقير يدفع اليه ما يتقرب به الى الله فكانت النار تنزل من السماء فتأكله وانما صار أحد القربانين مقبولا والآخر مردودا لأن حصول التقوى شرط فى قبول الاعمال ولهذا قال تعالى حكاية عن المحق فى جواب المبطل انما يتقبل الله من المتقين وذلك لانه لما كان الحسد هو الذى حمله على توعده بالقتل فكأنه قال له ما لك لا تعاتب نفسك ولا تحملها على طاعة الله تعالى التى هى السبب فى القبول قيل فى هذه القصة ان أحدهما جعل قربانه أحسن ما كان معه وكان صاحب غنم والآخر جعله أردأ ما كان معه وكان صاحب زرع وقيل انه أضمر حين قرب أنه لا يزوج أخته من هابيل سواء قبل أو لم يقبل وقيل لم يكن قابيل من أهل التقوى وفى الكلام حذف فكأن هابيل قال فى جواب المتوعد لم تقتلنى قال لان قربانك صار مقبولا فقال هابيل وما ذنبى انما يتقبل الله من المتقين ثم حكى الله سبحانه عن المظلوم أنه قال لئن بسطت الىّ يدك لتقتلنى ما أنا بباسط يدى اليك فذكر الشرط بلفظ الفعل والجزاء بلفظ

كالملا من بنى اسرائيل اذ قالوا لنبيهم اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا انا معكم مقاتلون فلما سمعها أصحاب نبى الله صلى الله عليه وسلم تتابعوا على ذلك وكان ابن عباس والضحاك بن مزاحم وجماعة غيرهما يقولون انما قالوا هذا القول لموسى عليه السلام حين تبين لهم أمر الجبارين وشدة بطشهم حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد قال ثنا عبيد بن سلمان قال سمعت الضحاك يقول أمر الله جل وعز بنى اسرائيل أن يسيروا الى الارض المقدسة مع نبيهم موسى صلى الله عليه وسلم فلما كانوا قريبا من المدينة قال لهم موسى ادخلوها فأبوا وجبنوا وبعثوا اثنى عشر نقيبا لينظروا اليهم فانطلقوا فنظروا فجاؤا بخبثة فاكهة من فاكهتهم بوقر الرجل فقالوا قد رأينا قوة قوم وبأسهم هذه فاكهتهم فعند ذلك قالوا لموسى اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس نحوه ﴿القول فى تأويل قوله﴿قال رب انى لا أملك الا نفسى وأخى فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين﴾ وهذا خبر من الله جل وعز عن قيل قوم موسى حين قال له قومه ما قالوا من قولهم انا لن ندخلها أبدا ما داموا فيها فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون أنه قال عند ذلك وغضب من قيلهم لهم داعيا ربا انى لا أملك الا نفسى وأخى يعنى بذلك لا أقدر على أحد أن أحمله على ما أحب وأريد من طاعتك واتباع أمرك ونهيك الا على نفسى وعلى أخى من قول القائل ما أملك من الامر شيأ الا كذا وكذا بمعنى لا أقدر على شئ غيره ويعنى بقوله فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين افصل بيننا وبينهم بقضاء منك تقضيه فينا وفيهم فتبعدهم منا من قول القائل فرقت بين هذين الشيئين بمعنى فصلت بينهما من قول الراجز

يارب فافرق بينه وبينى * أشد ما فرقت بين اثنين

وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين يقول اقض بينى وبينهم حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين يقول اقض بيننا وبينهم حدثنى موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدى قال غضب موسى صلى الله عليه وسلم حين قال له القوم اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون فدعا عليهم فقال رب انى لا أملك الا نفسى وأخى فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين وكانت عجلة من موسى عجلها حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثنا عبيد بن سلمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين يقول اقض بيننا وبينهم وافتح بيننا وبينهم كل هذا من قول الرجل اقض بيننا فقضى الله جل ثناؤه بينه وبينهم أن سماهم فاسقين وعنى بقوله الفاسقين الخارجين عن الايمان بالله وبه الى الكفر بالله وبه وقد دللنا على أن معنى الفسق الخروج من شئ الى شئ فيما مضى بما أغنى عن اعادته ﴿القول فى تأويل قوله﴿قال فانها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون فى الارض﴾ اختلف أهل التأويل فى الناصب للاربعين فقال بعضهم الناصب له قوله محرمة وانما حرم الله جل وعز القوم الذين عصوه وخالفوا أمره من قوم موسى وأبوا حرب الجبارين ودخول مدينتهم أربعين سنة ثم فتحها عليهم وأسكنوها وأهلك الجبارين بعد حرب منهم لهم بعد أن قضيت الاربعون سنة وخرجوا من التيه حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع قال لما قال لهم القوم ما قالوا ودعا موسى عليهم أوحى الله الى موسى انها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون فى الارض فلا تأس على القوم الفاسقين وهم يومئذ فيما ذكر ستمائة ألف مقاتل فجعلهم فاسقين بما عصوا

اسم الفاعل مقرونا بالباء المزيدة لتأكيد النفى دلالة على أنه لا يفعل ما يكتسب به هذا الوصف الشنيع البتة قال مجاهد كان أقوى من القاتل وأبطش منه ولكنه تحرج عن قتل أخيه واستسلم له خوفا من الله لان الدفع لم يكن مباحا فى ذلك الوقت وهذا وجه قوله انى أخاف الله رب العالمين وقيل المعنى لا أبسط يدى اليك لغرض قتلك وانما أبسط يدى اليك لغرض الدفع قال أهل العلم الدافع عن نفسه يجب عليه أن يدفع بالأيسر فالأيسر وليس له أن يقصد القتل بل يجب عليه أن يقصد الدفع ثم ان لم يندفع الا بالقتل جاز له ذلك ثم قال انى أريد أن تبوء باثمى واثمك فسئل أنه كيف يعقل أن يرجع القاتل مع اثم المقتول ولا تزر وازرة وزر أخرى فقال ابن عباس وابن مسعود والحسن وقتادة أى تحمل اثم قتلى واثمك الذى كان منك قبل قتلى وقال الزجاج ترجع الى الله باثم قتلى واثمك الذى من أجله لم يتقبل قربانك وقال فى الكشاف انه يتحمل مثل الاثم المقدر كانه قال انى أريد أن تبوء بمثل اثمى لو بسطت اليك يدى سؤال آخر كيف جاز أن يريد معصية أخيه وكونه من أهل النار والجواب أن هذا الكلام انما دار بينهما عندما غلب على ظن المقتول أنه يريد قتله وكان ذلك قبل اقدام القاتل على ايقاع القتل فكأنه لما وعظه ونصحه قال له ان كنت لا تنزجر عن هذه الكبيرة بسبب هذه النصيحة فلابد

فلبثوا أربعين سنة فى فراسخ ستة أو دون ذلك يسيرون كل يوم جادّين لكى يخرجوا منها حتى يعسوا
و ينزلوا فاذا هم فى الدار التى منها ارتحلوا وانهم اشتكوا الى موسى ما فعل بهم فأنزل عليهم المن
والسلوى وأعطوا من الكسوة ما هى قائمة لهم ينشأ الناشئ فتكون معه على هيئته وسأل موسى
ربه أن يسقيهم فاتى بحجر الطور وهو حجر أبيض اذا ما نزل القوم ضربه بعصاه فيخرج منه
اثنتا عشرة عينا لكل سبط منهم عين قد علم كل أناس مشربهم حتى اذا خلت أربعون سنة
وكانت عذابا بما اعتدوا وعصوا أوحى الى موسى أن مرهم أن يسيروا الى الارض المقدسة
فان الله قد كفاهم عدوّهم وقل لهم اذا أتوا المسجد أن يأتوا الباب ويسجدوا اذا دخلوا ويقولوا حطة
وانما قولهم حطة أن يحط عنهم خطاياهم فأبى عامة القوم وعصوا وسجدوا على خدّهم وقالوا حنطة
فقال الله جل ثناؤه فبدل الذين ظلموا قولا غير الذى قيل لهم الى بما كانوا يفسقون وقال
آخرون بل الناصب للاربعين يتيهون فى الارض قالوا ومعنى الكلام قال فانها محرمة عليهم أبدا
يتيهون فى الارض أربعين سنة قالوا ولم يدخل مدينة الجبارين أحد ممن قال انا لن ندخلها أبدا
ما داموا فيها فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون وذلك أن الله عز ذكره حرمها عليهم
قالوا وانما دخلها من أولئك القوم يوشع وكلاب اللذان قالا لهم ادخلوا عليهم الباب فاذا دخلتموه
فانكم غالبون وأولاد الذين حرم الله عليهم دخولها فتيههم الله فلم يدخلها منهم أحد ذكر من قال
ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا سليمان بن حرب قال ثنا أبو هلال عن قتادة فى قول الله
انها محرمة عليهم قال أبدا حدثنا ابن بشار قال ثنا سليمان بن حرب قال ثنا أبو هلال عن
قتادة فى قول الله يتيهون فى الارض قال أربعين سنة حدثنا المثنى قال ثنا مسلم بن ابراهيم قال
ثنا هرون النحوى قال ثنى الزبير بن الخرّيت عن عكرمة فى قوله فانها محرمة عليهم أربعين
سنة يتيهون فى الارض قال التحريم لا منتهى له حدثنا موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد
قال ثنا أسباط عن السدى قال غضب موسى على قومه فدعا عليهم فقال رب انى لا أملك
الا نفسى وأخى الآية فقال الله جل وعز فانها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون فى الارض فلما
ضرب عليهم التيه ندم موسى وأتاه قومه الذين كانوا يطيعونه فقالوا له ما صنعت بنا يا موسى
فكثوا فى التيه فلما خرجوا من التيه رفع المن والسلوى وأكلوا من البقول والتقى موسى وعوج
فوثب موسى فى السماء عشرة أذرع وكانت عصاه عشرة أذرع وكان طوله عشرة أذرع فأصاب
كعب عوج فقتله ولم يبق ممن أبى أن يدخل قرية الجبارين مع موسى الا مات ولم يشهد الفتح
ثم ان الله لما انقضت الاربعون سنة بعث يوشع بن نون نبيا فأخبرهم انه نبى وان الله قد أمره أن
يقاتل الجبارين فبايعوه وصدّقوه فهزم الجبارين واقتحموا عليهم يقاتلونهم فكانت العصابة
من بنى اسرائيل يجتمعون على عنق الرجل يضربونها لا يقطعونها حدثنى عبد الكريم
ابن الهيثم قال ثنا ابراهيم بن بشار قال ثنا سفيان قال قال أبو سعيد عن عكرمة عن ابن عباس
قال لما دعا موسى قال الله فانها محرّمة عليهم أربعين سنة يتيهون فى الارض قال فدخلوا
التيه فكل من دخل التيه ممن جاوز العشرين سنة مات فى التيه قال فمات موسى فى التيه ومات
هرون قبله قال فلبثوا فى تيههم أربعين سنة فناهض يوشع بمن بقى معه مدينة الجبارين فافتتح
يوشع المدينة حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال الله انها محرمة عليهم أربعين
سنة حرمت عليهم وكانوا لا يهبطون قرية ولا يقدرون على ذلك انما يتبعون الاطواء أربعين
سنة وذكر لنا أن موسى صلى الله عليه وسلم مات فى الاربعين سنة وانه لم يدخل بيت المقدس
منهم الا أبناؤهم والرجلان اللذان قالا ما قالا حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق قال

أن تترصد لقتلى فى وقت غفلة وحينئذ
لا يمكننى أن أدفعك عن قتلى الا اذا
قتلتك ابتداء بمجرد الظن والحسبان
وهذا منى كبيرة ومعصية واذا دار الامر
بين أن أكون فاعل هذه المعصية أنا
وبين أن تكون أنت فانا أحب أن
تحصل هذه الكبيرة لك لا لى ومن
البين أن ارادة صدور الذنب عن الغير
فى هذه الحالة لا يكون حراما بل هو
عين الطاعة أو المراد أريد أن تبوء
بعقوبة قتلى ولا شك أنه يجوز
للمظلوم أن يريد من الله تعالى عقاب
الظالم وروى أن الظالم اذا لم يجد
يوم القيامة ما يرضى خصمه
أخذ من سيئات المظلوم وحمل على
الظالم فعلى هذا يجوز أن يقال انى
أريد أن تبوء باثمى الذى يحمل عليك
يوم القيامة اذا لم تجد ما يرضينى وباثمك
فى قتلك اياى وهذا يصلح جوابا عن
السؤال الاول أيضا فطوعت له
نفسه قتل أخيه وسعته ورخصته
وسهلت من طاع له المرتع وأطاع
اذا اتسع وله لاجل زيادة الربط كقول
القائل حفظت لزيد ماله ومنهم من
قال شجعته فقتله والتحقيق أن
الانسان يعلم أن القتل العمد العدوان
من أعظم الذنوب فهذا الاعتقاد
يكون صارفا له عن فعله فلا يطاوع
النفس الامارة حتى اذا كثرت وساوسها
انقاد لها وخضع واضافة التطويع
والتمرين الى النفس لا ينافى كون
الكل مضافا الى قضاء الله فتنبه يحكى
ان قابيل لم يدر كيف يقتل هابيل
فظهر له ابليس وأخذ طيرا وضرب
رأسه بحجر فتعلم قابيل ذلك منه ثم

ثنى بعض أهل العلم بالكتاب الاول قال لما فعلت بنو اسرائيل ما فعلت من معصيتهم نبيهم وهمهم بكالب ويوشع اذ أمرا هم بدخول مدينة الجبارين وقالا لهم ما قالا ظهرت عظمة الله بالغمام على نار فيه الرمز على كل بنى اسرائيل فقال جل ثناؤه لموسى الى متى يعصينى هذا الشعب والى متى لا يصدقون بالآيات كلها التى وضعت بينهم أضربهم بالموت فاهلكهم وأجعل لك شعبا أشد وأكثر منهم فقال موسى يسمع أهل المصر الذين أخرجت هذا الشعب بقوتك من بينهم ويقول ساكنو هذه البلاد الذين قد سمعوا انك أنت الله فى هذا الشعب فلو أنك قتلت هذا الشعب كلهم كرجل واحد لقالت الامم الذين سمعوا باسمك انما قتل هذا الشعب من أجل الذين لا يستطيع أن يدخلهم الارض التى خلق لهم فقتلهم فى البرية ولكن لترتفع أياديك ويعظم جزاؤك يا رب كما كنت تكلمت وقلت لهم فانه طويل صبرك كثيرة نعمك وأنت تغفر الذنوب فلا تبق وانك تحفظ الآباء على الابناء وأبناء الابناء الى ثلاثة أجيال وأربعة فاغفر أى رب آثام هذا الشعب بكثرة نعمك وكما غفرت لهم منذ أخرجتهم من أرض مصر الى الآن فقال الله جل ثناؤه لموسى صلى الله عليه وسلم قد غفرت لهم بكلمتك ولكن قد أتى انى أنا الله وقد ملأت الارض محمدتى كلها ألا ترى القوم الذين قد رأوا محمدتى وآياتى التى فعلت فى أرض مصر وفى القفار وسلونى عشر مرات ولم يطيعونى لا يرون الارض التى خلقت لآبائهم ولا يراها من أغضبنى فأما عبدى كالب الذى كان روحه معى واتبع هواى فانى مدخله الارض التى دخلها ويراها خلفه وكان العماليق والكنعانيون جلوسا فى الجبال ثم غدوا فارتحلوا الى القفار فى طريق بحر سون وكلم الله عز وجل موسى وهرون وقال لهما الى متى توسوس على هذه الجماعة جماعة السوء قد سمعت وسوسة بنى اسرائيل وقال لأفعلن بكم كما قلت لكم ولتلقين جيفكم فى هذه القفار وحسابكم من بنى عشرين سنة فما فوق ذلك من أجل انكم وسوستم على فلا تدخلوا الارض التى دفعت اليها ولا ينزل فيها أحد منكم غير كالب بن يوفنا ويوشع ابن نون وتكون أثقالكم كما كنتم الغنيمة وأما بنوكم اليوم الذين لم يعلموا ما بين الخير والشر فانهم يدخلون الارض وانى بهم عارف لهم الارض التى أردت لهم وتسقط جيفكم فى هذه القفار وتتيهون فى هذه القفار على حساب الايام التى حسستم الارض أربعين يوما مكان كل يوم سنة وتقتلون بخطاياكم أربعين سنة وتعلمون أنكم وسوستم قد أتى انى أنا الله فاعل بهذه الجماعة جماعة بنى اسرائيل الذين وعدوا بان يتيهوا فى القفار فيها يموتون فأما الرهط الذين كان موسى بعثهم يتحسسون الارض ثم حرشوا الجماعة فأفشوا فيهم خبر الشر فماتوا كلهم بغتة وعاش يوشع وكالب بن يوفنا من الرهط الذين انطلقوا يتحسسون الارض فلما قال موسى عليه السلام هذا الكلام كله لبنى اسرائيل حزن الشعب حزنا شديدا وغدوا فارتفعوا على رأس الجبل وقالوا نرتقى الارض التى قال جل ثناؤه من أجل أنا قد أخطأنا فقال لهم موسى لم تعتدون فى كلام الله من أجل ذلك لا يصلح لكم عمل ولا تصعدوا من أجل أن الله ليس معكم فالآن تنكسرون من قدام أعدائكم من أجل العمالقة والكنعانيين أمامكم فلا تقعوا فى الحرب من أجل انكم انقلبتم على الله فلم يكن الله معكم فأخذوا يرقون فى الجبل ولم يبرح التابوت الذى فيه مواثيق الله جل ذكره وموسى من المحلة (يعنى من الحكمة) حتى هبط العماليق والكنعانيون فى ذلك الحائط فحرقوهم وطردوهم وقتلوهم فتيههم الله عز ذكره فى التيه أربعين سنة بالمعصية حتى هلك من كان استوجب المعصية من الله فى ذلك قال فلما شب النواشئ من ذراريهم وهلك آباؤهم وانقضت الاربعون سنة التى تتيهوا فيها وساربهم موسى ومعه يوشع بن نون وكالب بن يوفنا وكان فيما يزعمون على مريم ابنة عمران أخت موسى وهرون وكان لهما صهرا قدم يوشع بن نون الى أريحا فى بنى اسرائيل فدخلها

انه وجدها بيل يوما نائما فضرب رأسه بصخرة فمات وعن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل من دمها وذلك أنه أول من سن القتل فأصبح من الخاسرين دنياه وآخرته لانه أسخط والديه وبقى مذموما الى يوم القيامة ثم يلقى فى النار خالدا قيل لما قتل أخاه هرب من أرض اليمن الى عدن فأتاه ابليس وقال له انما أكلت النار قربان هابيل لانه كان يخدم النار ويعبدها فبنى بيت نار وهو أول من عبد النار وروى أن هابيل قتل وهو ابن عشرين سنة وكان قتله عند عقبة حراء وقيل بالبصرة فى موضع المسجد الأعظم وروى أنه لما قتله اسود جسده وكان أبيض فسأله آدم عن أخيه فقال ما كنت عليه وكيلا فقال بل قتلته ولذلك اسود جسدك ومكث آدم بعده مائة سنة لم يضحك وانه رثاه بشعر هو هذا

تغيرت البلاد ومن عليها
فوجه الارض مغبر قبيح
تغير كل ذى طعم ولون
وقل بشاشة الوجه المليح

قال فى الكشاف انه كذب بحت وقد صح أن الانبياء معصومون عن الشعر وصدقه فى التفسير الكبير وقال ان ذلك من غاية الركاكة بحيث لا يليق بالاحاد فضلا عن الافراد وخصوصا من علمه حجة على الملائكة وأقول أما ان جميع الانبياء معصومون عن الشعر فلعل دعوى العموم لا تمكن فيه وكانه من خصائص نبينا محمد صلى

بهم وقتل بها الجبابرة الذين كانوا فيها ثم دخلها موسى ببنى اسرائيل فأقام فيها ما شاء الله أن يقيم ثم قبضه الله اليه لا يعلم قبره أحد من الخلائق * وأولى القولين فى ذلك عندى بالصواب قول من قال ان الاربعين منصوبة بالتحريم وان قوله محرمة عليهم أربعين سنة معنى به جميع قوم موسى لا بعض دون بعض منهم لان الله عز ذكره عم بذلك القوم ولم يخصص منهم بعضا دون بعض وقد وفى الله بما وعدهم به من العقوبة فتيههم أربعين سنة وحرم على جميعهم فى الاربعين سنة التى مكثوا فيها تائهين دخول الارض المقدسة فلم يدخلها منهم أحد لا صغير ولا كبير ولا صالح ولا طالح حتى انقضت السنون التى حرم الله عز وجل عليهم فيها دخولها ثم أذن لمن بقى منهم وذراريهم بدخولها مع نبى الله موسى والرجلين اللذين أنعم الله عليهما وافتتح قرية الجبارين ان شاء الله نبى الله موسى صلى الله عليه وسلم وعلى مقدمته يوشع وذلك لاجماع أهل العلم باخبار الاولين أن عوج بن عنق قتله موسى صلى الله عليه وسلم فلو كان قتله اياه قبل مصيره فى التيه وهو من أعظم الجبارين خلقا لم تكن بنو اسرائيل تجزع من الجبارين الجزع الذى ظهر منها ولكن ذلك كان ان شاء الله بعد فناء الامة التى جزعت وعصت ربها وأبت الدخول على الجبارين مدينتهم وبعد فان أهل العلم باخبار الاولين مجمعون على أن بلعم بن باعوراء كان ممن أعان الجبارين بالدعاء على موسى ومحال أن يكون ذلك كان وقوم موسى ممتنعون من حربهم وجهادهم لان المعونة انما يحتاج اليها من كان مطلوبا فأما وهو طالب فلا وجه للحاجة اليها حدثنا ابن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن أبى اسحق عن نوف قال كان سرير عوج ثمانمائة ذراع وكان طول موسى عشرة أذرع وعصاه عشرة أذرع ووثب فى السماء عشرة أذرع فضرب عوجا فأصاب كعبه فسقط ميتا فكان جسر الناس يمرون عليه حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن عطية قال ثنا قيس عن أبى اسحق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كانت عصا موسى عشرة أذرع ووثبته عشرة أذرع وطوله عشرة أذرع فوثب فأصاب كعب عوج فقتله فكان جسر الاهل النيل سنة ومعنى يتيهون فى الارض يحارون فيها ويضلون ومن ذلك قيل للرجل الضال عن سبيل الحق تائه وكان تيههم ذلك أنهم كانوا يصبحون أربعين سنة كل يوم جادين فى قدر ستة فراسخ للخروج منه فيمسون فى الموضع الذى ابتدؤا السير منه حدثنى بذلك المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قال تاهت بنو اسرائيل أربعين سنة يصبحون حيث أمسوا ويمسون حيث أصبحوا فى تيههم ۞ القول فى تأويل قوله ﴿فلا تأس على القوم الفاسقين﴾ يعنى جل ثناؤه بقوله فلا تأس فلا تحزن يقال منه أسى فلان على كذا يأسى أسى وقد أسيت من كذا أى حزنت ومنه قول امرئ القيس

وقوفا بها صحبى على مطيهم * يقولون لا تهلك أسى وتجمل

يعنى لا تهلك حزنا وبالذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال حدثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس فلا تأس يقول فلا تحزن حدثنى موسى قال ثنا عمرو قال ثنا أسباط عن السدى فلا تأس على القوم الفاسقين قال لما ضرب عليهم التيه ندم موسى صلى الله عليه وسلم فلما ندم أوحى الله اليه فلا تأس على القوم الفاسقين لا تحزن على القوم الذين سميتهم فاسقين ۞ القول فى تأويل قوله ﴿واتل عليهم نبأ ابنى آدم بالحق اذ قربا قربانا فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر قال لأقتلنك قال انما يتقبل الله من المتقين﴾ يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم واتل على هؤلاء اليهود الذين هموا أن

الله عليه وسلم ولهذا أثنى الله تعالى عليه بقوله وما علمناه الشعر وما ينبغى له وأما انه من الركاكة بالحيثية المذكورة فكابرة مع أن مقام البث والشكوى لا يحتمل الشعر المصنوع والله أعلم بحقيقة الحال قال المفسرون انه لما قتله تركه لا يدرى ما يصنع به ثم خاف عليه السباع فحمله فى جراب على ظهره سنة حتى تغير فبعث الله غرابا روى الاكثرون أنه بعث غرابين فاقتتلا فقتل أحدهما الآخر فحفر بمنقاره ورجليه ثم ألقاه فى الحفرة فتعلم من الغراب وقال الاصم لما قتله وتركه بعث الله غرابا يحثى على المقتول فلما رأى القاتل أن الله تعالى كيف يكرمه بعد موته ندم وقال أبو مسلم عادة الغراب دفن الاشياء فجاء غراب فدفن شيأ فتعلم ذلك منه ليريه أى الله أو الغراب أى ليعلمه وذلك أنه كان سبب تعليمه كيف يوارى محله نصب على الحال من ضمير يوارى والجملة منصوبة بيرى مفعولا ثانيا أى ليريه كيفية مواراة سوأة أخيه أى عورته وهو ما لا يجوز أن ينكشف من جسده وقيل أى جيفة أخيه والسوأة السوءة الخلة القبيحة ياويلتى كلمة عذاب يقال ويل له وويله ومعناه الدعاء بالاهلاك وقد يقال فى معرض الترحم وانما طلب اقبال الويل ههنا على سبيل التعجب والندبة أى احضر حتى يتعجب منك ومن فظاعتك أو احضر فهذا أوان حضورك والالف بدل من ياء المتكلم أعجزت استفهام بطريق

يبسطوا أيديهم اليكم عليك وعلى أصحابك معدّ وعرّفهم مكروه عاقبة الظلم والمكر وسوء مغبة الجور ونقض العهد وما جزاء الناكث وثواب الوافى خبر ابنى ادم هابيل وقابيل وما آل اليه أمر المطيع منهما ربه الوافى بعهده وما اليه صار أمر العاصى منهما ربه الجائر الناقض عهده فلتعرف بذلك اليهود وخامة غب عدوّهم ونقضهم ميثاقهم بينك وبينهم وهمهم بما هموا به من بسط أيديهم اليك والى أصحابك فان لك ولهم فى حسن ثوابى وعظم جزائى على الوفاء بالعهد الذى جازيت المقتول الوافى بعهده من ابنى آدم وعاقبت به القاتل الناكث عهده عزاء جميلا واختلف أهل العلم فى سبب تقريب ابنى آدم القربان وسبب قبول الله عزوجل ما تقبل منه ومن اللذان قرّبا فقال بعضهم كان ذلك عن أمر الله جل وعزّ اياهما بتقريبه وكان سبب القبول أن المتقبل منه قرب خير ماله وقرب الاخر شر ماله وكان المقرّبان ابنى آدم لصلبه أحدهما هابيل والآخر قابيل ذكر من قال ذلك **حدثنى** المثنى بن ابراهيم قال ثنا اسحق قال ثنا عبدالله ابن أبى جعفر عن هشام بن سعيد عن اسمعيل بن رافع قال بلغنى أن ابنى آدم لما أمرا بالقربان كان أحدهما صاحب غنم وكان أنتج له حمل فى غنمه فأحبه حتى كان يؤثره بالليل وكان يحمله على ظهره من حبه حتى لم يكن له مال أحب اليه منه فلما أمر بالقربان قرب لله فتقبله الله منه فما زال يرتع فى الجنة حتى فدى به ابن ابراهيم صلى الله عليهما **حدثنا** ابن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا عوف عن أبى المغيرة عن عبدالله بن عمرو قال ان ابنى آدم اللذين قربا قربانا فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر كان أحدهما صاحب حرث والآخر صاحب غنم وانهما أمرا أن يقربا قربانا وان صاحب الغنم قرب أكرم غنمه وأسمنها وأحسنها طيبة بها نفسه وان صاحب الحرث قرب شر حرثه الكوزن (١) والزوان غير طيبة بها نفسه وان الله تقبل قربان صاحب الغنم ولم يتقبل قربان صاحب الحرث وكان من قصتهما ما قص الله فى كتابه وقال ابن الله ان كان المقتول لأشد الرجلين ولكن منعه التحرج أن يبسط يده الى أخيه وقال آخرون لم يكن ذلك من أمرهما عن أمر الله اياهما به ذكر من قال ذلك **حدثنى** محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال حدثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قال كان من شأنهما أنه لم يكن مسكين فيتصدق عليه وانما كان القربان يقربه الرجل فبينا ابنا آدم قاعدان اذ قالا لو قربنا قربانا وكان الرجل اذا قرب قربانا فرضيه الله أرسل اليه نارا فأكلته وان لم يكن رضيه الله خبت النار فقرب أحدهما راعيا وكان الآخر حراثا وان صاحب الغنم قرّب خير غنمه وأسمنها وقرب الآخر أبغض زرعه فجاءت النار فنزلت بينهما فأكلت الشاة وتركت الزرع وان ابن آدم قال لأخيه أتمشى فى الناس وقد علموا أنك قربت قربانا فتقبل منك وردّ علىّ فلا والله لا تنظر الناس الىّ واليك وأنت خير منى فقال لأقتلنك فقال له أخوه ماذنبى انما يتقبل الله من المتقين **حدثنى** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى قال ثنا ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله اذ قربا قربانا قال ابنا آدم هابيل وقابيل لصلب آدم فقرّب أحدهما شاة وقرب الآخر بقلا فقبل من صاحب الشاة فقتله صاحبه **حدثنى** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله **حدثنى** الحرث قال ثنا عبدالعزيز قال ثنا سفيان عن منصور عن مجاهد فى قوله واتل عليهم نبأ ابنى آدم بالحق اذ قربا قربانا قال هابيل وقابيل فقرّب هابيل عناقا من أحسن غنمه وقرّب قابيل زرعا من زرعه قال فأكلت النار العناق ولم تأكل الزرع فقال لأقتلنك قال انما يتقبل الله من المتقين **حدثنى** الحرث قال ثنا عبدالعزيز قال ثنا

الانكار أن أكون أى عن أن أكون مثل هذا الغراب أى فى الفعلة المذكورة ولهذا قال فأوارى بالنصب على جواب الاستفهام من النادمين الندم وضع للزوم ومنه النديم لملازمته المجلس وانما لم يكن ندمه توبة لانه لما تعلم الدفن من الغراب صار من النادمين على أن حمله على ظهره سنة أوندم على قتل أخيه لانه لم ينتفع بقتله بل سخط عليه أبواه واخوته أوندم لانه تركه بالعراء استخفافا وتهاونا وكان دون الغراب فى الشفقة على مقتوله حتى صار الغراب دليلا وقد قيل * اذا كان الغراب دليل قوم * من أجل ذلك القتل قيل هو من أجل شر يأجله أجلا اذا جناه كتبنا على بنى اسرائيل ان كان القاتل والمقتول من بنى اسرائيل فالمناسبة بين الواقعة وبين وجوب القصاص عليهم ظاهرة وان كانا ابنى آدم من صلبه فالوجه أن يكون ذلك اشارة الى ما فى القصة من أنواع المفاسد كخسران الدارين وكالندم على الامور المذكورة أى من أجل ما ذكرنا فى أثناء القصة من المفاسد الناشئة من القتل العمد العدوان شرعنا القصاص فى حق القاتل ثم وجوب القصاص وان كان عاما فى جميع الاديان والملل الا أن التشديد المذكور فى الآية وهو أن قتل النفس الواحدة جار مجرى قتل جميع الناس غير ثابت الا

(١) الكوزن كذا بالاصل والذى فى الدر المكردن وحرر كتبه مصححه

رجل سمع مجاهدا فى قوله واتل عليهم نبأ ابنى آدم بالحق اذ قرّبا قربانا قال هو هابيل وقابيل لصلب آدم قرّبا قربانا قرّب أحدهما شاة من غنمه وقرّب الآخر بقلا فتقبل من صاحب الشاة فقال لصاحبه لأقتلنك فقتله فعقل الله احدى رجليه بساقها الى فخذها الى يوم القيامة وجعل وجهه الى الشمس حيثما دارت عليه حظيرة من ثلج فى الشتاء وعليه فى الصيف حظيرة من نار ومعه سبعة أملاك كلما ذهب ملك جاء الآخر **حدثنا** سفيان قال ثنا أبى عن سفيان ح و **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن مجاهد عن ابن عباس واتل عليهم نبأ ابنى آدم بالحق اذ قرّبا قربانا فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر قال قرّب هذا كبشا وقرّب هذا صبرة من طعام فتقبل من أحدهما قال تقبل من صاحب الشاة ولم يتقبل من الآخر **حدثنى** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس واتل عليهم نبأ ابنى آدم بالحق اذ قرّبا قربانا فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر كان رجلان من بنى آدم فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا عبيد الله عن فضيل بن مرزوق عن عطية واتل عليهم نبأ ابنى آدم بالحق قال كان أحدهما اسمه قابيل والآخر هابيل أحدهما صاحب غنم والآخر صاحب زرع فقرّب هذا من أمثل غنمه حملا وقرّب هذا من أردإ زرعه قال فنزلت النار فأكلت الحمل فقال لأخيه لأقتلنك **حدثنا** ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق عن بعض أهل العلم بالكتاب الأول أن آدم أمر ابنه قابيل أن ينكح أخته توأمة هابيل وأمر هابيل أن ينكح أخته توأمة قابيل فسلم لذلك هابيل ورضى وأبى قابيل ذلك وكرهه تكرما عن أخت هابيل ورغب بأخته عن هابيل وقال نحن ولادة الجنة وهما من ولادة الارض وأنا أحق بأختى ويقول بعض أهل العلم بالكتاب الاول كانت أخت قابيل من أحسن الناس فضنّ بها عن أخيه وأرادها لنفسه فالله أعلم أىّ ذلك كان فقال له أبوه يا بنىّ انها لا تحل لك فأبى قابيل أن يقبل ذلك من قول أبيه فقال له أبوه يا بنىّ فقرّب قربانا ويقرّب أخوك هابيل قربانا فأيكما قبل الله قربانه فهو أحق بها وكان قابيل على بذر الارض وكان هابيل على رعاية الماشية فقرّب قابيل قمحا وقرّب هابيل أبكارا من أبكار غنمه وبعضهم يقول قرّب بقرة فأرسل الله نارا بيضاء فأكلت قربان هابيل وتركت قربان قابيل وبذلك كان يقبل القربان اذا قبله **حدثنى** موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدى فيما ذكر عن أبى مالك وعن أبى صالح عن ابن عباس وعن مرة عن ابن مسعود وعن ناس من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم كان لا يولد لآدم مولود إلا ولد معه جارية فكان يزوّج غلام هذا البطن جارية هذا البطن الآخر ويزوّج جارية هذا البطن غلام هذا البطن الآخر حتى ولد له ابنان يقال لهما قابيل وهابيل وكان قابيل صاحب زرع وكان هابيل صاحب ضرع وكان قابيل أكبرهما وكان له أخت أحسن من أخت هابيل وان هابيل طلب أن ينكح أخت قابيل فأبى عليه وقال هى أختى ولدت معى وهى أحسن من أختك وأنا أحق أن أتزوّجها فأمره أبوه أن يزوّجها هابيل فأبى وانهما قرّبا قربانا الى الله أيهما أحق بالجارية وكان آدم يومئذ قد غاب عنهما الى مكة ينظر اليها قال الله لآدم يا آدم هل تعلم أن لى بيتا فى الارض قال اللهم لا قال فان لى بيتا بمكة فأته فقال آدم للسماء احفظى ولدى بالأمانة فأبت وقال للارض فأبت وقال للجبال فأبت وقال لقابيل فقال نعم تذهب وترجع وتجد أهلك كما يسرك فلما انطلق آدم قرّبا قربانا وكان قابيل يفخر عليه فقال أنا أحق بها منك هى أختى وأنا أكبر منك وأنا وصى والدى فلما قرّبا قرّب هابيل جذعة سمينة وقرّب قابيل حزمة سنبل فوجد فيها سنبلة

على بنى اسرائيل والغرض بيان قساوة قلوبهم فانهم مع علمهم بهذا الحكم أقدموا على قتل الانبياء والرسل فيكون فيه تسلية لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى الواقعة التى عزموا فيها على قتله ثم القائلون بالقياس استدلوا بالآية على أن أحكام الله تعالى قد تكون معللة بالعلل لانه صرح بأن الكتبة معللة بتلك المعانى المشار اليها بقوله من أجل ذلك والمعتزلة أيضا قالوا انها دلت على ان الاحكام معللة بمصالح العباد ويعلم منه امتناع كونه تعالى خالقا للكفر والقبائح لان ذلك ينافى مصلحة العبد والاشاعرة شنعوا عليهم بلزوم الاستكمال والتحقيق أن استتباع الفعل الغاية الصحيحة لا ينافى الكمال الذاتى وقد سبق مرارا (بغير نفس) أى بغير قتل نفس وهو أن يقع لا على وجه الاقتصاص (أو فساد) قال الزجاج انه معطوف على نفس بمعنى أو بغير فساد (فى الارض) كالكفر بعد الايمان وكقطع الطريق وغيره من المهدّدات (فكأنما قتل الناس جميعا) وههنا نكتة وهى أن التشبيه لا يستدعى التسوية بين المشبه والمشبه به من كل الوجوه فلا يكون قتل النفس الواحدة قتل جميع الناس فان الجزء لا يعقل أنه مساو للكل فالغرض استعظام أمر القتل العمد العدوان واشتراك القتلين فى استحقاق الاثم كما قال مجاهد قاتل النفس جزاؤه جهنم وغضب الله والعذاب العظيم ولو قتل الناس جميعا لم يزد على ذلك والتحقيق فيه

عظيمة ففركها فأكلها فنزلت النار فأكلت قربان هابيل وتركت قربان قابيل فغضب وقال لأقتلنك حتى لا تنكح أختي فقال هابيل انما يتقبل الله من المتقين حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق ذكر لنا أنهما هابيل وقابيل فأما هابيل فكان صاحب ماشية فعمد الى خير ماشيته فتقرب بها فنزلت عليه نار فأكلته وكان القربان اذا تقبل منهم نزلت عليه نار فأكلته واذا رد عليهم أكلته الطير والسباع وأما قابيل فكان صاحب زرع فعمد الى أردإ زرعه فتقرب به فلم تنزل عليه النار فحسد أخاه عند ذلك فقال لأقتلنك قال انما يتقبل الله من المتقين حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة في قوله واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق قال هما هابيل وقابيل قال كان أحدهما صاحب زرع والآخر صاحب ماشية فجاء أحدهما بخير ماله وجاء الآخر بشر ماله فجاءت النار فأكلت قربان أحدهما وهو هابيل وتركت قربان الآخر فحسده فقال لأقتلنك حدثنا سفيان قال ثنا يحيى بن آدم عن سفيان عن منصور عن مجاهد اذ قربا قربانا قال قرب هذا زرعا وذاك غنما فتركت النار الزرع وأكلت الغنم * وقال آخرون اللذان قربا قربانا وقص الله عز ذكره قصصهما في هذه الآية رجلان من بني اسرائيل لا من ولد آدم لصلبه ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن قال كان الرجلان اللذان في القرآن اللذان قال الله واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق من بني اسرائيل ولم يكونا ابني آدم لصلبه وانما كان القربان في بني اسرائيل وكان آدم أول من مات * وأولى القولين في ذلك عندي بالصواب أن اللذين قربا القربان كانا ابني آدم لصلبه لا من ذريته من بني اسرائيل وذلك أن الله عز وجل يتعالى عن أن يخاطب عباده بما لا يفيدهم به فائدة والمخاطبون بهذه الآية كانوا عالمين أن تقريب القربان لم يكن الا في ولد آدم دون الملائكة والشياطين وسائر الخلق غيرهم فاذا كان معلوما ذلك عندهم فمعقول أنه لو لم يكن معنيا بابني آدم اللذين ذكرهما الله في كتابه ابناه لصلبه لم يفدهم بذكره جل جلاله اياهما فائدة لم تكن عندهم واذا كان غير جائز أن يخاطبهم خطابا لا يفيدهم به معنى فمعلوم أنه عنى ابني آدم لصلبه لا بني بنيه الذين بعد منه نسبهم مع اجماع أهل الأخبار والسير والعلم بالتأويل على أنهما كانا ابني آدم لصلبه وفي عهد آدم وزمانه وكفى بذلك شاهدا وقد ذكرنا كثيرا ممن نص عنه القول بذلك وسنذكر كثيرا ممن لم يذكر ان شاء الله حدثنا مجاهد بن موسى قال ثنا يزيد بن هرون قال ثنا حسام بن مصك عن عمار الدهني عن سالم بن أبي الجعد قال لما قتل ابن آدم أخاه مكث آدم مائة سنة حزينا لا يضحك ثم أتي فقيل له حيالك الله وبيالك فقال بيالك أضحكك حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن أبي اسحق الهمداني قال قال علي بن أبي طالب رضوان الله عليه لما قتل ابن آدم أخاه بكى آدم فقال

تغيرت البلاد ومن عليها * فلون الارض مغبر قبيح
تغير كل ذي لون وطعم * وقل بشاشة الوجه المليح

﴿ فأجيب آدم عليه السلام ﴾

أبا هابيل قد قتلا جميعا * وصارا لحي كالميت الذبيح
وجاء بشرة قد كان منها * على خوف فجاء بها يصيح

وأما القول في تقريبهما ما قربا فان الصواب فيه من القول أن يقال ان الله عز ذكره أخبر عباده عنهما أنهما قد قربا ولم يخبر أن تقريبهما ما قربا كان عن امر الله اياهما به ولا عن غير أمره وجائز

انه اذا أقدم على القتل العمد العدوان فقد رجح داعية الشهوة والغضب على داعية الطاعة واذا ثبت الترجيح بالنسبة الى واحد ثبت بالنسبة الى كل واحد بل بالاضافة الى الكل لان كل انسان يدلي من الكرامة والحرمة بما يدلي به الآخر وفيه أن جد الناس واجتهادهم في دفع قاتل شخص واحد يجب أن يكون مثل جدهم في دفعه لو علموا أنه يقصد قتلهم باسرهم (ومن أحياها) استنقذها من مهلكة كحرق أو غرق أو جوع مفرط ونحو ذلك والكلام في تشبيه احياء البعض باحياء الكل كما تقرر في القتل (ثم ان كثيرا منهم) أي من بني اسرائيل (بعد ذلك) بعد مجيء الرسل (لمسرفون) في القتل لا يبالون بهتك حرمة ومعنى ثم تراخي الرتبة ثم انه سبحانه بين أن الفساد في الارض الموجب للقتل ما هو فقال (انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله) استدل بالآية من جوز ارادة الحقيقة والمجاز معا من لفظ واحد لان محاربة الله عبارة عن المخالفة فقط ولا يمكن حملها على حقيقة المحاربة ويحتمل أن يقال انا نحمل هذه المحاربة على مخالفة الامر والتكليف والتقدير انما جزاء الذين يخالفون أحكام الله وأحكام رسوله أو المراد انما جزاء الذين يحاربون أولياء الله وأولياء رسوله كما جاء في الخبر من أهان لي وليا فقد بارزني بالمحاربة (ويسعون في الارض فسادا) نصب على الحال أي مفسدين أو على العلة أي للفساد أو على المصدر الخاص نحو رجع القهقرى

أن يكون كان عن أمر الله اياهما بذلك وجائز أن يكون عن غير أمره غير أنه أى ذلك كان فلم يقربا ذلا الاطلب قربة الى الله ان شاء الله * وأما تأويل قوله قال لأقتلنك فان معناه قال الذى لم يتقبل منه قربانه للذى تقبل منه قربانه لأقتلنك فترك ذكر المتقبل قربانه والمردود عليه قربانه استغناء بما قد جرى من ذكرهما عن اعادته وكذلك ترك ذكر المتقبل قربانه مع قوله قال انما يتقبل الله من المتقين وبنحو ما قلنا فى ذلك روى الخبر عن ابن عباس حدثنا محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قال لأقتلنك فقال له أخوه ماذنبى انما يتقبل الله من المتقين حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله انما يتقبل الله من المتقين قال يقول انك لو اتقيت الله فى قربانك تقبل منك جئت بقربان مغشوش بأشر ما عندك وجئت أنا بقربان طيب بخير ما عندى قال وكان قال يتقبل الله منك ولا يتقبل منى ويعنى بقوله من المتقين من الذين اتقوا الله وخافوه بأداء ما كلفهم من فرائضه واجتناب ما نهاهم عنه من معصيته وقد قال جماعة من أهل التأويل المتقون فى هذا الموضع الذين اتقوا الشرك ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا عبيد بن سليمن عن الضحاك قوله انما يتقبل الله من المتقين الذين يتقون الشرك وقد بينا معنى القربان فيما مضى وأنه الفعلان من قول القائل قرب كما الفرقان الفعلان من فرق والعدوان من عدا وكانت قرابين الأمم الماضية قبل أمتنا كالصدقات والزكوات فينا غير أن قرابينهم كان يعلم المتقبل منها وغير المتقبل فيما ذكر بأكل النار ما تقبل منها وترك النار ما لم يتقبل منها والقربان فى أمتنا الأعمال الصالحة من الصلاة والصيام والصدقة على أهل المسكنة وأداء الزكاة المفروضة ولا سبيل لها الى العلم فى عاجل بالمتقبل منها والمردود وقد ذكر عن عامر بن عبد الله العنبرى أنه حين حضرته الوفاة بكى فقيل له ما يبكيك فقد كنت وكنت فقال يبكينى أنى أسمع الله يقول انما يتقبل الله من المتقين حدثنى بذلك محمد بن عمر المقدمى قال ثنى سعيد بن عامر عن همام عمن ذكره عن عامر وقد قال بعضهم قربان المتقين الصلاة حدثنا ابن وكيع قال ثنا حفص ابن غياث عن عمران بن سليمن عن عدى بن ثابت قال كان قربان المتقين الصلاة القول فى تأويل قوله (لئن بسطت الىّ يدك لتقتلنى ما أنا بباسط يدى اليك لأقتلك انى أخاف الله رب العالمين) وهذا خبر من الله تعالى ذكره عن المقتول من ابنى آدم أنه قال لأخيه لما قال له أخوه القاتل لأقتلنك والله لئن بسطت الىّ يدك يقول مددت الىّ يدك لتقتلنى ما أنا بباسط يدى اليك يقول ما أنا بمادّ يدى اليك لأقتلك * وقد اختلف فى السبب الذى من أجله قال المقتول ذلك لأخيه ولم يمانعه ما فعل به فقال بعضهم قال ذلك اعلاما منه لاخيه القاتل أنه لا يستحل قتله ولا بسط يده اليه بما لم يأذن الله به ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا عوف عن أبى المغيرة عن عبد الله بن عمرو أنه قال وأيم الله ان كان المقتول لأشد الرجلين ولكن منعه التحرج أن يبسط الى أخيه حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس لئن بسطت الىّ يدك لتقتلنى ما أنا بباسط يدى اليك لأنا بمنتصر ولأمسكن يدى عنك * وقال آخرون لم يمنعه مما أراد من قتله وقال ما قال له مما قص الله فى كتابه أن الله عز ذكره فرض عليهم أن لا يمتنع من أريد قتله ممن أراد ذلك منه ذكر من قال ذلك حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا رجل سمع مجاهدا يقول فى قوله لئن بسطت الى يدك لتقتلنى ما أنا بباسط يدى اليك لأقتلك قال مجاهد كان كتب الله عليهم اذا أراد الرجل أن يقتل رجلا تركه

لان الفساد نوع من السعى عن قتادة عن أنس أن الآية نزلت فى العرنيين الذين قتلوا راعى رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا الذود فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فى آثارهم وأمر بقطع أيديهم وأرجلهم ثم سمل أعينهم وتركهم حتى ماتوا فكانت الآية ناسخة لتلك السنة وعند الشافعى لما لم يجز نسخ السنة بالقرآن كان الناسخ لتلك السنة سنة أخرى ونزل هذا القرآن مطابقا للسنة الناسخة وقيل نزلت فى قوم أبى برزة الاسلمى وكان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فمر بهم قوم من كنانة يريدون الاسلام وأبو برزة غائب فقتلوهم وأخذوا أموالهم وقيل انها فى بنى اسرائيل الذين حكى الله عنهم أنهم مسرفون فى القتل وقيل فى قطاع الطريق من المسلمين وهذا قول أكثر الفقهاء قالوا ولا يجوز حمل الآية على المرتدين لان قتل المرتد لا يتوقف على المحاربة واظهار الفساد فى الارض ولأنه لا يجوز الاقتصار فى المرتد على قطع اليد أو النفى ولان حده يسقط بالتوبة قبل القدرة عليه وبعدها ولان الصلب غير مشروع فى حقه ولان اللفظ عام وشرطوا فى هذا المحارب بعد كونه مسلما مكلفا أن يكون معتمدا القوة فى المغالبة مع البعد عن الغوث فيخرج الكفار والمراهقون والمعتمد على الهرب وكذا المتعرض للقادر على الاستغاثة بمن يغيثه

واتفقوا على أن هذه الحالة اذا حصلت فى الصحراء كان قاطع الطريق فأما فى نفس البلد فكذلك عند الشافعى لعموم النص وخالف أبو حنيفة ومحمد لانه يلحقه الغوث فى الغالب فحكمه حكم السارق وللعلماء فى لفظ أو فى الآية خلاف فعن ابن عباس فى رواية على بن أبى طلحة وقول الحسن وسعيد بن المسيب ومجاهد انها للتخيير ان شاء الامام قتل وان شاء صلب وان شاء قطع الأيدى والأرجل وان شاء نفى وعنه فى رواية عطاء أن الاحكام تختلف بحسب الجنايات فمن اقتصر على القتل قتل ومن قتل وأخذ المال قدر نصاب السرقة قتل وصلب ومن اقتصر على أخذ المال قطع يده ورجله من خلاف ومن أخاف السبيل ولم يأخذ المال نفى من الارض واليه ذهب الشافعى والأكثرون والذى يدل على ضعف القول الاول أنه ليس للامام الاقتصار على النفى بالاجماع ولان هذا المحارب اذا لم يقتل ولم يأخذ المال فقد هم بالمعصية ولم يفعل وهذا لا يوجب القتل كالعزم على سائر المعاصى فتقدير الآية أن يقتلوا ان قتلوا أو يصلبوا ان جمعوا بين القتل والاخذ أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف ان اقتصروا على الاخذ والتشديد فى هذه الافعال للتكثير أو ينفوا من الارض ان أخافوا السبيل والقياس الجلى أيضا يؤيد هذا التفسير لان القتل العمد العدوان يوجب القتل فغلظ ذلك فى قاطع

ولا يمتنع منه وأولى القولين فى ذلك بالصواب أن يقال ان الله عز ذكره قد كان حرم عليهم قتل نفس بغير نفس ظلما وان المقتول قال لاخيه ما أنا بباسط يدى اليك ان بسطت الى يدك لانه كان حراما عليه من قتل أخيه مثل الذى كان حراما على أخيه القاتل من قتله فأما الامتناع من قتله حين أراد قتله فلا دلالة على أن القاتل حين أراد قتله وعزم عليه كان المقتول عالما بما هو عليه عازم منه ومحاول من قتله فترك دفعه عن نفسه بل قد ذكر جماعة من أهل العلم أنه قتله غيلة اغتاله وهو نائم فشدخ رأسه بصخرة فاذا كان ذلك ممكنا ولم يكن فى الآية دلالة على أنه كان مأمورا بترك منع أخيه من قتله لم يكن جائزا ادعاء ما ليس فى الآية ببرهان يجب تسليمه وأما تأويل قوله انى أخاف الله رب العالمين فانى أخاف الله فى بسط يدى اليك ان بسطتها لقتلك رب العالمين يعنى مالك الخلائق كلها أن يعاقبنى على بسط يدى اليك ۞ القول فى تأويل قوله ﴿انى أريد أن تبوء باثمى واثمك فتكون من أصحاب النار وذلك جزاء الظالمين﴾ اختلف أهل التأويل فى تأويل ذلك فقال بعضهم معناه انى أريد أن تبوء باثمى من قتلك اياى واثمك فى معصيتك الله بغير ذلك من معاصيك ذكر من قال ذلك

حدثنى محمد بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدى فى حديثه عن أبى مالك وعن أبى صالح عن ابن عباس وعن مرة عن ابن مسعود وعن ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انى أريد أن تبوء باثمى واثمك يقول اثم قتلى الى اثمك الذى فى عنقك فتكون من أصحاب النار حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله انى أريد أن تبوء باثمى واثمك يقول بقتلك اياى واثمك قبل ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة انى أريد أن تبوء باثمى واثمك قال باثم قتلى واثمك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله انى أريد أن تبوء باثمى واثمك يقول انى أريد أن يكون عليك خطيئتك ودمى تبوء بهما جميعا حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز عن سفيان عن منصور عن مجاهد انى أريد أن تبوء باثمى واثمك يقول انى أريد أن تبوء بقتلك اياى واثمك قال بما كان منك قبل ذلك حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد قال ثنى عبيد بن سليمن عن الضحاك قوله ان أريد أن تبوء باثمى واثمك قال أما إثمك فهو الاثم الذى عمل قبل قتل النفس يعنى أخاه وأما اثمه فقتله أخاه وكأن قائلى هذه المقالة وجهوا تأويل قوله انى أريد أن تبوء باثمى واثمك أى انى أريد أن تبوء باثم قتلى فحذف القتل واكتفى بذكر الاثم اذ كان مفهوما معناه عند المخاطبين به * وقال آخرون معنى ذلك انى أريد أن تبوء بخطيئتى فتحمل وزرها واثمك فى قتلك اياى وهذا قول وجدته عن مجاهد وأخشى أن يكون غلطا لان الصحيح من الرواية عنه ما قد ذكرنا قبل ذكر من قال ذلك

حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد انى أريد أن تبوء باثمى واثمك يقول انى أريد أن تكون عليك خطيئتى ودمى فتبوء بهما جميعا والصواب من القول فى ذلك أن يقال ان تأويله انى أريد أن تنصرف بخطيئتك فى قتلك اياى وذلك هو معنى قوله انى أريد أن تبوء باثمى وأما معنى واثمك فهو اثمه بغير قتله وذلك معصية الله جل ثناؤه فى أعمال سواه وانما قلنا ذلك هو الصواب لاجماع أهل التأويل عليه لان الله عز ذكره قد أخبرنا أن كل عامل لجزاء عمله له أو عليه واذا كان ذلك حكمه فى خلقه فغير جائز أن يكون آثام المقتول مأخوذا بها القاتل وانما يؤخذ القاتل باثمه بالقتل المحرم وسائر آثام معاصيه التى ارتكبها بنفسه دون ما ركبه قتيله فان قال قائل أوليس قتل المقتول من بنى آدم كان معصية لله من القاتل قيل بلى وأعظم بها معصية فان قال

فاذا كان لله جل وعز معصية فكيف جاز أن يريد ذلك منه المقتول ويقول انى أريد أن تبوء باثمى وقد ذكرت أن تأويل ذلك انى أريد أن تبوء باثم قتلى فعناه انى أريد أن تبوء باثم قتلى ان قتلتنى لانى لا أقتلك فان أنت قتلتنى فانى مريد أن تبوء باثم معصيتك الله فى قتلك اياى وهو اذا قتله فهو لا محالة باء به فى حكم الله فاراد تذلك غير موجبة له الدخول فى الخطا ويعنى بقوله فتكون من أصحاب النار وذلك جزاء الظالمين يقول فتكون بقتلك اياى من سكان الجحيم ووقود النار المخلدين فيها وذلك جزاء الظالمين يقول والنار ثواب التاركين طريق الحق الزائلين عن قصد السبيل المتعدّين ما جعل لهم الى مالم يجعل لهم وهذا يدل على أن الله عز ذكره قد كان أمر ونهى آدم بعد أن أهبطه الى الارض ووعد وأوعد ولولا ذلك ماقال المقتول للقاتل فتكون من أصحاب النار بقتلك اياى ولا أخبره أن ذلك جزاء الظالمين فكان مجاهد يقول علقت احدى رجلى القاتل بساقها الى فخذها من يومئذ الى يوم القيامة ووجهه فى الشمس حيثما دارت دار عليه فى الصيف حظيرة من نار وعليه فى الشتاء حظيرة من ثلج حدثنا بذلك القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج قال مجاهد ذلك قال وقال عبد الله بن عمر وانا لنجد ابن آدم القاتل يقاسم أهل النار قسمة صحيحة العذاب عليه شطر عذابهم وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو ما روى عن عبد الله بن عمرو خبر حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير وحدثنا سفيان قال ثنا جرير وأبو معاوية ح وحدثنا هناد قال ثنا أبو معاوية ووكيع جميعا عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ما من نفس تقتل ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل منها ذلك بأنه أول من سنّ القتل حدثنا سفيان قال ثنا أبى ح وحدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن جميعا عن سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن حسن بن صالح عن ابراهيم بن مهاجر عن ابراهيم النخعى قال ما من مقتول يقتل ظلما الا كان على ابن آدم الاول والشيطان كفل منه حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق عن حكيم بن حكيم أنه حدث عن عبد الله بن عمرو أنه كان يقول ان أشقى الناس رجلا لابن آدم الذى قتل أخاه ما سفك دم فى الارض منذ قتل أخاه الى يوم القيامة الا لحق به منه شئ وذلك أنه أول من سن القتل وبهذا الخبر الذى ذكرنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تبين أن القول الذى قاله الحسن فى ابنى آدم اللذين ذكرهما الله فى هذا الموضع انهما ليسا بابنى آدم لصلبه ولكنهما رجلان من بنى اسرائيل وأن القول الذى حكى عنه ان أول من مات آدم وأن القربان الذى كانت النار تأكله لم يكن الا فى بنى اسرائيل خطأ لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أخبر عن هذا القاتل الذى قتل أخاه أنه أول من سن القتل وقد كان لاشك القتل قبل اسرائيل فكيف قبل ذريته وخطأ من القول أن يقال أول من سن القتل رجل من بنى اسرائيل واذ كان ذلك كذلك فمعلوم أن الصحيح من القول هو قول من قال هو ابن آدم لصلبه لانه أول من سن القتل فأوجب الله له من العقوبة ما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ۞ القول فى تأويل قوله ﴿فطوّعت له نفسه قتل أخيه فقتله فاصبح من الخاسرين﴾ يعنى جل ثناؤه بقوله فطوّعت فأقامته وساعدته عليه وهو فعلت من الطوع من قول القائل طاعنى هذا الامر اذا انقاد له وقد اختلف أهل التأويل فى تأويله فقال بعضهم معناه فشجعت له نفسه قتل أخيه ذكر من قال ذلك حدثنى نصر بن عبد الرحمن الاودى ومحمد بن حميد قالا ثنا حكام بن سلم عن عنبسة بن أبى ليلى عن القاسم بن أبى بزة عن مجاهد

الطريق بالتحتم وعدم جواز العفو وأخذ المال يتعلق به قطع اليد فغلظ فى حقه بقطع الطرفين من خلاف أى يده اليمنى ورجله اليسرى فان عاد فالباقيتان قيل وانما قطع هكذا لئلا يفوت جنس المنفعة قلت هذا أيضا من باب التغليظ لان اليد اليمنى أعون فى العمل والرجل اليسرى أعون فى الركوب وان جمعوا بين القتل والاخذ يجمع بين القتل والصلب لان بقاءه مصلوبا فى ممر الطريق أشهر وأزجر وان اقتصر واعلى مجرد الاخافة اقتصر الشرع على عقوبة خفيفة هى النفى قال أبو حنيفة اذا قتل وأخذ المال فالامام مخير بين أن يقتل فقط أو يقطع فقط أو يقطع ثم يقتل ويصلب وعند الشافعى لابد من الصلب لأجل النص وكيفية الصلب أن يقتل ويصلى عليه ثم يصلب مكفنا ثلاثة أيام وقيل يترك حتى يتهرى ويسيل صديده أى صليبه وهو الودك وعند أبى حنيفة يصلب حيا ثم يمزق بطنه برمح حتى يموت أو يترك بلا طعام وشراب حتى يموت جوعا ثم ان أنزل غسل وكفن وصلى عليه ودفن وان ترك حتى يتهرى فلا غسل ولا صلاة أما النفى فان الشافعى حمله على معنيين أحدهما أنهم اذا قتلوا وأخذوا المال فالامام ان ظفر بهم أقام عليهم الحد وان لم يظفر بهم طلبهم أبدا فكونهم خائفين من

فطوعت له نفسه قال شجعت حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فطوعت له نفسه قال فشجعته حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فطوعت له نفسه قتل أخيه قال شجعته على قتل أخيه * وقال آخرون معنى ذلك زينت له ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فطوعت له نفسه قال زينت له نفسه قتل أخيه فقتله * ثم اختلفوا في صفة قتله اياه كيف كانت والسبب الذي من أجله قتله فقال بعضهم وجده نائما فشدخ رأسه بصخرة ذكر من قال ذلك حدثني موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدي فيما ذكر عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن عباس وعن مرة عن عبد الله وعن ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فطوعت له نفسه قتل أخيه فطلبه ليقتله فراغ الغلام منه في رؤس الجبال وأتاه يوما من الايام وهو يرعى غنماله في جبل وهو نائم فرفع صخرة فشدخ بها رأسه فمات فتركه بالعراء * وقال بعضهم ما حدثني محمد بن عمر بن علي قال سمعت أشعث السجستاني يقول سمعت ابن جريج قال ابن ادم الذي قتل صاحبه لم يدر كيف يقتله فتمثل ابليس له في هيئة طير فاخذ طيرا فقصع رأسه ثم وضعه بين حجرين فشدخ رأسه فعلمه القتل حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال قتله حيث يرعى الغنم فاتى فجعل لا يدري كيف يقتله فلوى برقبته وأخذ برأسه فنزل ابليس وأخذ دابة أو طيرا فوضع رأسه على حجر ثم أخذ حجرا آخر فرضخ به رأسه وابن آدم القاتل ينظر فاخذ أخاه فوضع رأسه على حجر وأخذ حجرا آخر فرضخ به رأسه حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا رجل سمع مجاهدا يقول فذكر نحوه حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قال لما أكلت النار قربان ابن آدم الذي تقبل قربانه قال الآخر لاخيه أتمشي في الناس وقد علموا أنك قربت قربانا فتقبل منك وردّ عليّ والله لاتنظر الناس اليّ واليك وأنت خير مني فقال لأقتلنك فقال له أخوه ماذنبي انما يتقبل الله من المتقين فخوّفه بالنار فلم ينته ولم ينزجر فطوّعت له نفسه قتل أخيه فقتله فاصبح من الخاسرين حدثني القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال أخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم قال أقبلت مع سعيد بن جبير أرمي الجمرة وهو متقنع متوكئ على يدي حتى اذا وازينا بمنزل سمرة الصراف وقف يحدثني عن ابن عباس قال نهى أن ينكح المرأة أخوها توأمها وينكحها غيره من اخوتها وكان يولد في كل بطن رجل وامرأة فولدت امرأة وسيمة وولدت امرأة دميمة قبيحة فقال أخو الدميمة أنكحني أختك وأنكحك أختي قال لا أنا أحق باختي فقربا قربانا فتقبل من صاحب الكبش ولم يتقبل من صاحب الزرع فقتله فلم يزل ذلك الكبش محبوسا عند الله حتى أخرجه في فداء اسحق فذبحه على هذا الصفا في ثبير عند منزل سمرة الصراف وهو على يمينك حين ترمي الجمار قال ابن جريج وقال آخرون بمثل هذه القصة قال فلم يزل بنو آدم على ذلك حتى مضى أربعة آباء فنكح ابنة عمه وذهب نكاح الاخوات * وأولى الاقوال في ذلك بالصواب أن يقال ان الله عز ذكره قد أخبر عن القاتل أنه قتل أخاه ولا خبر عندنا يقطع العذر بصفة قتله اياه وجائز أن يكون على نحو ما قد ذكر السدي في خبره وجائز أن يكون كان على ما ذكره مجاهد والله أعلم أي ذلك كان غير أن القتل قد كان لاشك فيه وأما قوله فاصبح من الخاسرين فان تأويله فاصبح القاتل أخاه من ابني آدم من حزب الخاسرين وهم الذين باعوا آخرتهم بدنياهم بايثارهم اياها عليها فوكسوا في بيعهم وغبنوا فيه وخابوا في صفقتهم ۞ القول في تأويل قوله ﴿فبعث الله غرابا يبحث في الارض ليريه كيف يواري سوأة أخيه قال

الامام هار بين من بلد الى بلد هو المراد من النفي والثاني الذين يحضرون الواقعة ويعينونهم بتكثير السواد واخافة المسلمين ولكنهم ماقتلوا وما أخذوا المال فالامام يأخذهم ويعزرهم ويحبسهم فيكون المراد بنفيهم هو هذا الحبس وقال أبو حنيفة وأحمد واسحق النفي هو الحبس لان الطرد عن جميع الارض غير ممكن والى بلدة أخرى استضرار بالغير والى دار الكفر تعريض للمسلم بالردة فلم يبق الا أن يكون المراد الحبس لان المحبوس لا ينتفع بشئ من طيبات الدنيا فكأنه خارج منها ولهذا قال صالح بن عبد القدوس حين حبسوه على تهمة الزندقة وطال لبثه

خرجنا من الدنيا ونحن من أهلها * فلسنا من الاموات فيها ولا الأحيا
اذا جاءنا السجان يوما لحاجة * عجبنا وقلنا جاء هذا من الدنيا

(ذلك لهم خزي) ذل وفضيحة (في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم) استدل المعتزلة بها على القطع بوعيد الفساق وعلى الاحباط وقالت الاشاعرة بل بشرط عدم العفو (الا الذين تابوا) قال الشافعي ان تاب بعد القدرة عليه لم يسقط عنه ما يختص بقطع الطريق من العقوبات لانه متهم حينئذ بدفع العذاب عنه وفي سائر الحدود بعد القدرة عليه قيل يكفي في التوبة اظهارها كما يكفي اظهار الاسلام تحت ظلال السيوف والأصح أنه لابد مع التوبة من اصلاح العمل

يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأوارى سوأة أخى فأصبح من النادمين) قال أبو جعفر وهذا أيضا أحد الأدلة على أن القول فى أمر ابنى آدم بخلاف ما رواه عمرو عن الحسن لان الرجلين اللذين وصف الله صفتهما فى هذه الآية لو كانا من بنى اسرائيل لم يجهل القاتل دفن أخيه ومواراة سوأة أخيه ولكنهما كانا من ولد آدم لصلبه ولم يكن القاتل منهما أخاه علم سنة الله فى عادة الموتى ولم يدر ما يصنع باخيه المقتول فذكر أنه كان يحمله على عاتقه حينا حتى أراحت جيفته فاحب الله تعريفه السنة فى موتى خلقه فقيض له الغرابين اللذين وصف صفتهما فى كتابه * ذكر الاخبار عن أهل التأويل بالذى كان من فعل القاتل من ابنى آدم باخيه المقتول بعد قتله اياه حدثنا سفيان ابن وكيع قال ثنا يحيى بن أبى زروق الهمدانى عن أبيه عن الضحاك عن ابن عباس قال مكث يحمل أخاه فى جراب على رقبته سنة حتى بعث الله جل وعز الغرابين فراهما يبحثان فقال أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فدفن أخاه حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس فبعث الله غرابا يبحث فى الارض ليريه كيف يوارى سوأة أخيه بعث الله جل وعز غرابا حيا الى غراب ميت فجعل الغراب الحى يوارى سوأة الغراب الميت فقال ابن آدم الذى قتل أخاه يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الآية حدثنى موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدى فيما ذكر عن أبى مالك وعن أبى صالح عن ابن عباس وعن مرة عن عبد الله وعن ناس من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم لما مات الغلام تركه بالعراء ولا يعلم كيف يدفن فبعث الله غرابا بين أخوين فاقتتلا فقتل أحدهما صاحبه فحفر له ثم حثا عليه فلما رآه قال يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأوارى سوأة أخى فهو قول الله فبعث الله غرابا يبحث فى الارض ليريه كيف يوارى سوأة أخيه حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد يبحث قال بعث الله غرابا حتى حفر لآخر الى جنبه ميت وابن آدم القاتل ينظر اليه ثم بحث عليه حتى غيبه حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد غرابا يبحث فى الارض حتى حفر لآخر ميت الى جنبه فغيبه وابن آدم القاتل ينظر اليه حيث يبحث عليه حتى غيبه فقال يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الآية حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن منصور عن مجاهد قوله فبعث الله غرابا يبحث فى الارض قال بعث الله غرابا الى غراب فاقتتلا فقتل أحدهما صاحبه فجعل يحثى عليه التراب فقال يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فاوارى سوأة أخى فاصبح من النادمين حدثنى المثنى قال ثنى عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس فبعث الله غرابا يبحث فى الارض قال جاء غراب الى غراب ميت فحثى عليه من التراب حتى واراه فقال الذى قتل أخاه يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الآية حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله بن موسى عن فضيل بن مرزوق عن عطية قال لما قتله ندم فضمه اليه حتى أروح وعكفت عليه الطير والسباع تنتظر متى يرمى به فتأكله حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فبعث الله غرابا يبحث فى الأرض ليريه انه بعثه الله عز ذكره يبحث فى الأرض ذكر لنا أنهما غرابان اقتتلا فقتل أحدهما صاحبه وذلك يعنى ابن آدم ينظر وجعل الحى يحثى على الميت التراب فعند ذلك قال ما قال يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الآية الى قوله من النادمين حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قال أما قوله فبعث الله غرابا قال قتل غراب غرابا فجعل يحثو عليه فقال ابن آدم الذى قتل أخاه حين رآه يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب

لقوله تعالى فى الزنا فان تابا وأصلحا فأعرضوا عنهما وفى السرقة فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح ولعل الفائدة فى هذا الشرط أنه ان ظهر ما يخالف التوبة أقيم عليه الحد وانما يسقط بتوبة قاطع الطريق قبل القدرة عليه تحتم القتل فالولى يقتص أو يعفو بناء على أن عقوبة قاطع الطريق لا تتمحض حدا بل يتعلق بها القصاص وهو الأظهر أما اذا محضناه حدا فلا شئ عليه وان كان قد أخذ المال وقتل سقط الصلب وتحتم القتل وفى القصاص وضمان المال ما ذكرنا وان كان قد أخذ المال سقط عنه قطع الرجل وفى قطع اليد وجهان الأظهر السقوط أيضا بناء على أنه جزء من الحد الواجب فاذا لم يقم الكل لم يقم شئ من أجزائه بالاتفاق والثانى أنه ليس من خواص قطع الطريق لانه يجب بالسرقة ففى سقوطه الخلاف فى سائر الحدود * ثم انه سبحانه لما بين كمال جسارة اليهود على المعاصى وغاية بعدهم عن الوسائل الى الله وآل الكلام الى ما آل عاد الى ارشاد المؤمنين ليكونوا بالضد منهم فقال (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة) وأيضا فانهم قالوا نحن أبناء الله وأحباؤه أى نحن أبناء الانبياء وكان افتخارهم باعمال آبائهم فقيل للمؤمنين لتكن مفاخرتكم باعمالكم لا بأسلافكم فقوله اتقوا الله اشارة الى ترك المنهيات وقوله وابتغوا اليه الوسيلة عبارة عن فعل المأمورات

فأوارى سوأة أخى فأصبح من النادمين حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن ليث عن مجاهد فى قوله فبعث الله غرابا يبحث فى الأرض ليريه كيف يوارى سوأة أخيه قال وارى الغراب الغراب قال كان يحمله على عاتقه مائة سنة لا يدرى ما يصنع به يحمله ويضعه الى الأرض حتى رأى الغراب يدفن الغراب فقال ياويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأوارى سوأة أخى فأصبح من النادمين حدثنى المثنى قال ثنا معلى بن أسد قال ثنا خالد عن حصين عن أبى مالك فى قول الله ياويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب قال بعث الله غرابا فجعل يبحث على غراب ميت التراب قال فقال عند ذلك أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فاوارى سوأة أخى فأصبح من النادمين حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ قال أخبرنا عبيد بن سليمن قال سمعت الضحاك يقول فى قوله فبعث الله غرابا يبحث فى الأرض بعث الله غرابا حيا الى غراب ميت فجعل الغراب الحى يوارى سوأة الغراب الميت فقال ابن آدم الذى قتل أخاه ياويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الآية حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة عن ابن اسحق فيما يذكر عن بعض أهل العلم بالكتاب الأول قال لما قتله سقط فى يديه ولم يدر كيف يواريه وذلك أنه كان فيما يزعمون أول قتيل من بنى آدم وأول ميت ياويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأوارى سوأة أخى الآية ويزعم أهل التوراة أن قابيل حين قتل أخاه هابيل قال له جل ثناؤه يا قابيل أين أخوك هابيل قال ما أدرى ما كنت عليه رقيبا فقال الله جل وعز له ان صوت دم أخيك لينادينى من الأرض الآن أنت ملعون من الأرض التى فتحت فاها فبلعت دم أخيك من يدك فاذا أنت عملت فى الأرض فانها لا تعود تعطيك حرثها حتى تكون فزعا تائها فى الأرض قال قابيل عظمت خطيئتى من أن تغفرها قد أخرجتنى اليوم عن وجه الأرض وأتوارى من قدامك وأكون فزعا تائها فى الأرض وكل من لقينى قتلنى فقال جل وعز ليس ذلك كذلك [٣] ولا يكون كل قاتل قتيلا يجزى واحدا ولكن يجزى سبعة وجعل الله فى قابيل آية لئلا يقتله كل من وجده وخرج قابيل من قدام الله عز وجل من شرقى عدن الجنة حدثنا أبو كريب قال ثنا جابر بن نوح قال ثنا الأعمش عن خيثمة قال لما قتل ابن آدم أخاه نشفت الأرض دمه فلعنت فلم تنشف الأرض دما بعد فتأويل الكلام فأثار الله للقاتل اذ لم يدر ما يصنع بأخيه المقتول غرابا يبحث فى الأرض يقول يحفر فى الأرض فيثير ترابها ليريه كيف يوارى سوأة أخيه يقول ليريه كيف يوارى جيفة أخيه وقد يحتمل أن يكون عنى بالسوأة الفرج غير أن الأغلب من معناه ما ذكرت من الجيفة وبذلك جاء تأويل أهل التأويل وفى ذلك محذوف ترك ذكره استغناء بدلالة ما ذكر منه وهو فأراه بأن يبحث فى الارض لغراب آخر ميت فوارى فيها فقال القاتل أخاه حينئذ ياويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب الذى وارى الغراب الآخر الميت فأوارى سوأة أخى فوارى حينئذ فأصبح من النادمين على ما فرط منه من معصية الله عز ذكره فى قتله أخاه وكل ما ذكر الله عز وجل فى هذه الآيات مثل ضربه الله لبنى آدم وحرض به المؤمنين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على استعمال العفو والصفح عن اليهود الذين كانوا هموا بقتل النبى صلى الله عليه وسلم وقتلهم من بنى النضير اذ أتوهم يستعينونهم فى دية قتيلى عمرو بن أمية الضمرى وعرفهم جل وعز رداءة سجية أوائلهم وسوء استقامتهم على منهج الحق مع كثرة أياديه وآلائه عندهم وضرب مثلهم فى عدوهم ومثل المؤمنين فى الوفاء لهم والعفو عنهم بابنى آدم المقرب بين قربانهم اللذين ذكرهما الله فى هذه الآيات ثم ذلك مثل لهم على التاسى بالفاضل منهما دون الطالح وبذلك

جاء

وان كان ترك المناهى أيضا من جملة الوسائل الا أن هذا التقرير مناسب والفعل والترك أيضا يعتبران فى الأخلاق الفاضلة والذميمة وفى الأفكار الصائبة والخاطئة وأهل التحقيق يسمون الترك والفعل بالتخلية والتحلية أو بالمحو والحضور أو بالنفى والاثبات أو بالفناء والبقاء والأول مقدم على الثانى فما لم يفن عما سوى الله لم يرزق البقاء بالله والوسيلة فعيلة وهى كل ما يتوسل به الى المقصود ولهذا قد تسمى السرقة توسلا والواصل الراغب الى الله قال لبيد

* ألا كل ذى لب الى الله واصل *

والتوسيل والتوسل واحد يقال وسل الى ربه وسيلة وتوسل اليه بوسيلة اذا تقرب اليه بعمل قالت التعليمية انه تعالى أمر بابتغاء الوسيلة اليه فلا بد من معلم يعلمنا معرفته وأجيب بأن الأمر بالابتغاء مؤخر عن الايمان لقوله يا أيها الذين آمنوا فعلمنا أن المراد بالوسائل هى العبادات والطاعات ثم ان ترك ما لا ينبغى وفعل ما ينبغى لما كان شاقا على النفس ثقيلا على الطبع لان العقل يدعو الى خدمة الله والنفس تدعو الى اللذات الحسيات والجمع بينهما كالجمع بين الضرتين والضدين أردف التكليف المذكور بقوله (وجاهدوا فى سبيله) والمراد بهذا القيد أن تكون العبادة لأجله لا لغرض سواه وهذه

[٣] عبارته فى التاريخ فلا يكون كل من قتل قتيلا يجزى بواحد سبعة ولكن من قتل هابيل يجزى سبعة تأمل كتبه مصححه

جاء الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال ثنا المعتمر بن سليمن عن أبيه قال قلت لبكر بن عبد الله أما بلغك أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله جل وعز ضرب لكم ابنى آدم مثلا فخذوا خيرهما ودعوا شرهما قال بلى حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابنى آدم ضرب مثلا لهذه الامة فخذوا بالخير منهما حدثنا المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن عاصم الاحول عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ضرب لكم ابنى آدم مثلا فخذوا من خيرهم ودعوا الشر ۞ القول فى تأويل قوله ﴿من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا﴾ يعنى تعالى ذكره بقوله من أجل ذلك من جرّ ذلك وجريرته وجنايته يقول من جرّ القاتل أخاه من ابنى آدم اللذين اقتصصنا قصتهما الجريرة التى جرها وجنايته التى جناها كتبنا على بنى اسرائيل يقال منه أجلت هذا الامر أى جررته اليه وكسبته آجله له أجلا كقولك أخذته أخذا ومن ذلك قول الشاعر

وأهل خباء صالح ذات بينهم * قد احتربوا فى عاجل أنا آجله

يعنى بقوله أنا آجله أنا الجارّ ذلك عليهم والجانى فمعنى الكلام من جناية ابن آدم القاتل أخاه ظلما حكمنا على بنى اسرائيل أنه من قتل منهم نفسا ظلما بغير نفس قتلت فقتل بها قصاصا أو فساد فى الارض يقول أو قتل منهم نفسا بغير فساد كان منها فى الارض فاستحقت بذلك قتلها وفسادها فى الارض انما يكون بالحرب لله ولرسوله وإخافة السبيل وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثت عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثنى عبيد بن سليمن قال سمعت الضحاك يقول فى قوله من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل يقول من أجل ابن آدم الذى قتل أخاه ظلما * ثم اختلف أهل التأويل فى تأويل قوله جل ثناؤه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا فقال بعضهم معنى ذلك ومن قتل نبيا أو امام عدل فكأنما قتل الناس جميعا ومن شدّ على عضد نبىّ أو امام عدل فكأنما أحيا الناس جميعا ذكر من قال ذلك حدثنا أبو عمار الحسين بن حريث المروزى قال ثنا الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد عن عكرمة عن ابن عباس فى قوله من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا قال من شد على عضد نبى أو امام عدل فكأنما أحيا الناس جميعا ومن قتل نبيا أو امام عدل فكأنما قتل الناس جميعا حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس فى قوله من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض فكأنما قتل الناس جميعا يقول من قتل نفسا واحدة حرمتها فهو مثل من قتل الناس جميعا ومن أحياها يقول من ترك قتل نفس واحدة حرمتها مخافتى واستحياها أن يقتلها فهو مثل استحياء الناس جميعا يعنى بذلك الانبياء * وقال آخرون من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض فكأنما قتل الناس جميعا عند المقتول فى الاثم ومن أحياها فاستنقذها من هلكة فكأنما أحيا الناس جميعا عند المستنقذ حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد قال ثنا أسباط عن السدى فيما ذكر عن أبى مالك وعن أبى صالح عن ابن عباس وعن مرة الهمدانى عن عبد الله وعن ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض فكأنما قتل الناس

مرتبة السابقين ثم قال (لعلكم تفلحون) والفلاح اسم جامع للخلاص من المكروه والفوز بالمحبوب وهذه دون الاولى لان غرضه الرغبة فى الجنة أو الرهبة من النار وكلتا المرتبتين مرضية ثم أشار الى مرتبة الناقصين بقوله (ان الذين كفروا) وخبر ان مجموع الجملة الشرطية وهى قوله (لو أن لهم ما فى الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به) أى بالمذكور أو الواو بمعنى مع والعامل فى المفعول معه وهو المثل ما فى إن من معنى الفعل أى لو ثبت (من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم) والغرض التمثيل وأن العذاب لازم لهم وقد مر مثله فى سورة آل عمران وعن النبى صلى الله عليه وسلم يقال للكافر يوم القيامة أرأيت لو كان لك ملء الارض ذهبا أكنت تفتدى به فيقول نعم فيقال له قد سئلت أيسر من ذلك (يريدون أن يخرجوا) أى يتمنون الخروج من النار أو يقصدون ذلك قيل اذا رفعهم لهب النار الى فوق فهنالك يتمنون الخروج وقيل يكادون يخرجون منها لقوتها ورفعها اياهم عمم المعتزلة هذا الوعيد فى الكفار وفى الفساق وخصصه الاشاعرة بالكفار لدلالة الآية المتقدمة ثم انه تعالى عاد الى تتميم حكم أخذ المال من غير استحقاق وهو المأخوذ على سبيل الخفية لا المحاربة فقال (والسارق والسارقة) وهما مرفوعان على الابتداء والخبر محذوف عند سيبويه والاخفش والتقدير فيما

جميعا عند المقتول يقول فى الاثم ومن أحياها فاستنقذها من هلكة فكأنما أحيا الناس جميعا عند المستنقذ * وقال آخرون معنى ذلك أن قاتل النفس المحرم قتلها يصلى النار كما يصلاها لو قتل الناس جميعا ومن أحياها من سلم من قتلها فقد سلم من قتل الناس جميعا ذكر من قال ذلك

حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن خصيف عن مجاهد عن ابن عباس قال من أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا قال من كف عن قتلها فقد أحياها ومن قتل نفسا بغير نفس فكأنما قتل الناس جميعا قال ومن أوبقها

حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن خصيف عن مجاهد قال من أوبق نفسا فكما لو قتل الناس جميعا ومن أحياها وسلم من طلبها فلم يقتلها فقد سلم من قتل الناس جميعا

حدثنى المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن شريك عن خصيف عن مجاهد فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا لم يقتلها وقد سلم من الناس جميعا لم يقتل أحدا

حدثنى المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن الاوزاعى قال أخبرنا عبدة بن أبى لبابة قال سألت مجاهدا أو سمعته يسئل عن قوله من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض فكأنما قتل الناس جميعا قال لو قتل الناس جميعا كان جزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما

حدثنى المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن ابن جريج قراءة عن الاعرج عن مجاهد فى قوله فكأنما قتل الناس جميعا قال الذى يقتل النفس المؤمنة متعمدا جعل الله جزاءه جهنم وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما يقول لو قتل الناس جميعا لم يزد على مثل ذلك من العذاب * قال ابن جريج قال مجاهد ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا قال من لم يقتل أحدا فقد استراح الناس منه

حدثنا سفيان قال ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن خصيف عن مجاهد قال أو بق نفسا

حدثنا سفيان قال ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن منصور عن مجاهد قال فى الاثم

حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن ليث عن مجاهد من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض فكأنما قتل الناس جميعا وقوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم قال يصير الى جهنم بقتل المؤمن كما أنه لو قتل الناس جميعا لصار الى جهنم

حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض فكأنما قتل الناس جميعا قال هو كما قال وقال ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا فاحياؤها لا يقتل نفسا حرمها الله فذلك الذى أحيا الناس جميعا يعنى أنه من حرم قتلها الا بحق حيى الناس منه جميعا

حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن العلاء بن عبد الكريم عن مجاهد ومن أحياها قال ومن حرمها فلم يقتلها

حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن العلاء قال سمعت مجاهدا يقول من أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا قال من كف عن قتلها فقد أحياها

حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله عز وجل فكأنما قتل الناس جميعا قال هى كالتى فى النساء ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم فى جزائه

حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فكأنما قتل الناس جميعا كالتى فى سورة النساء ومن يقتل مؤمنا متعمدا فى جزائه ومن أحياها ولم يقتل أحدا فقد حيى الناس منه

حدثنا هناد قال ثنا أبو معاوية عن العلاء بن عبد الكريم عن مجاهد فى قوله من أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا قال التفت الى جلسائه فقال هو هذا وهذا * وقال آخرون معنى ذلك ومن قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض فكأنما قتل الناس جميعا لانه يجب

فرض أو فيما يتلى عليكم السارق والسارقة أى حكمهما وعند الفراء وهو اختيار الزجاج أن الالف واللام فيهما بمعنى الذى والتى وخبرهما فاقطعوا ودخول الفاء لتضمنها معنى الشرط كأنه قيل الذى سرق والتى سرقت فاقطعوا أيديهما وقراءة عيسى بن عمر بالنصب وفضلها سيبويه على القراءة المشهورة لان الانشاء لا يحسن أن يقع خبرا الا بتأويل وأما اذا نصبت فانه يكون من باب الاضمار على شريطة التفسير والفاء يكون مؤذنا بتلازم ما قبلها وما بعدها مثل وربك فكبر وضعف قول سيبويه بانه طعن فى قراءة واظب عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وترجيح للقراءة الشاذة وفيه ما فيه على أن الاضمار الذى ذهب اليه هو خلاف الاصل والذى مال اليه الفراء أدل على العموم وأوفق لقوله سبحانه جزاء بما كسبا فانه تصريح بأن المراد من الكلام الاول هو الشرط والجزاء * أما البحث المعنوى فى الآية فان كثيرا من الاصوليين زعموا أنها مجملة لانه لم يبين نصاب السرقة وذكر الايدى وبالاجماع لا يجب قطع اليدين ولان اليد تقع على الاصابع بدليل أن من حلف لا يلمس فلانا بيده فلمسه باصابعه فانه يحنث وتقع على الاصابع مع الكف وعلى الاصابع والكف والساعدين الى المرفقين وعلى كل ذلك الى المنكبين وأيضا الخطاب فى فاقطعوا إما للامام الزمان كما هو

عليه

عليه من القصاص به والقود بقتله مثل الذى يجب عليه من القود والقصاص لو قتل الناس جميعا ذكر من قال ذلك **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض فكأنما قتل الناس جميعا قال يجب عليه من القتل مثل لو أنه قتل الناس جميعا قال كان أبى يقول ذلك * وقال آخرون معنى قوله ومن أحياها من عفا عمن وجب له القصاص منه فلم يقتله ذكر من قال ذلك **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا يقول من أحياها أعطاه الله جل وعز من الاجر مثل لو أنه أحيا الناس جميعا أحياها فلم يقتلها وعفا عنها قال وذلك ولى القتيل والقتيل نفسه يعفو عنه قبل أن يموت قال كان أبى يقول ذلك **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا مؤمل قال ثنا سفيان عن يونس عن الحسن فى قوله ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا قال من عفا **حدثنا** سفيان قال ثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا قال من قتل جميعا له فعفا عن دمه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن يونس عن الحسن ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا قال العفو بعد القدرة * وقال آخرون معنى قوله ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا ومن أنجاها من غرق أو حرق ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جرير عن منصور عن مجاهد ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا قال من أنجاها من غرق أو حرق أو هلكة **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبى **وحدثنا** هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا قال من غرق أو حرق أو هدم **حدثنى** الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا اسرائيل عن خصيف عن مجاهد ومن أحياها قال أنجاها * وقال الضحاك بما **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابن يمان عن سفيان عن أبى عامر عن الضحاك قال من قتل نفسا بغير نفس قال من تورع أو لم يتورع **حدثت** عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثنى عبيد بن سليمن قال سمعت الضحاك يقول فى قوله فكأنما أحيا الناس جميعا يقول لو لم يقتله لكان قد أحيا الناس فلم يستحل محرما * وقال قتادة والحسن فى ذلك بما **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الارض قال عظم ذلك **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس الآية من قتلها على غير نفس ولا فساد أفسدته فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا عظم والله أجرها وعظم وزرها فأحيها يا ابن آدم بمالك وأحيها بعفوك ان استطعت ولا قوة الا بالله وانا لا نعلمه يحل دم رجل مسلم من أهل هذه القبلة الا باحدى ثلاث رجل كفر بعد اسلامه فعليه القتل أو زنى بعد احصانه فعليه الرجم أو قتل متعمدا فعليه القود **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال تلا قتادة من قتل نفسا بغير نفس فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا قال عظم والله أجرها وعظم والله وزرها **حدثنى** المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن سلام بن مسكين قال ثنى سليمن بن على الربعى قال قلت للحسن من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس الآية أهى لنا يا أبا سعيد كما كانت لبنى اسرائيل فقال اى والذى لا اله غيره كما كانت لبنى اسرائيل وما جعل دماء بنى اسرائيل أكرم على الله من دمائنا **حدثنى** المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن سعيد بن زيد قال سمعت

مذهب الاكثرين أو لمجموع الامة أو لطائفة مخصوصة فثبت بهذه الوجوه أن الآية مجملة وقال المحققون مقتضى الآية ولاسيما فى تقدير الفراء عموم القطع بعموم السرقة الا أن السنة خصصته بالنصاب أو نقول ان أهل اللغة لا يقولون لمن أخذ حبة برانه سارق والمراد بالايدى اليدان مثل فقد صغت قلوبكما وقد انعقد الاجماع على أنه لا يجب قطعهما معا ولا الابتداء باليسرى واليد اسم موضوع لهذا العضو الى المنكب ولهذا قيد فى قوله وأيديكم الى المرافق وقد ذهب الخوارج الى وجوب قطع اليدين الى المنكبين لظاهر الآية الا أن السنة خصصته بالكوع والحاصل أن الآية عامة لكنها خصصت بدلائل منفصلة فتبقى حجة فى الباقى وهذا أولى من جعلها مجملة غير مفيدة أصلا ثم ان جمهور الصحابة والفقهاء ذهبوا الى أن القطع لا يجب الا عند شروط كالنصاب والحرز وخالف ابن عباس وابن الزبير والحسن وداود الاصفهانى والخوارج تمسكا بعموم الآية ولان مقادير القلة والكثرة غير مضبوطة فالذى يستقله الملك يستكثره الفقير وقد قال الشافعى لو قال لفلان على مال عظيم ثم فسره بالحبة يقبل لاحتمال أن يريد أنه عظيم فى الحل أو عظيم عنده لشدة فقره ولما طعنت الملحدة فى الشريعة بأن اليد كيف ينبغى أن تقطع فى قليل مع أن قيمتها خمسمائة دينار من الذهب أجيب

عنه بان ذلك عقوبة من الشارع له على دناءته واذا كان هذا الجواب مقبولا من الكل فليكن مقبولا منا في ايجاب القطع على القليل والكثير وأيضا اختلاف المجتهدين في قدر النصاب كما يجيء يدل على أن الاخبار المخصصة عندهم متعارضة فوجب الرجوع الى ظاهر القرآن ودعوى الاجماع على أن القطع مخصوص بمقدار معين غير مسموعة لخلاف بعض الصحابة والتابعين كما قلنا * واعلم أن الكلام في السرقة يتعلق باطراف المسروق ونفس السرقة والسارق أما المسروق فمن شروطه عند الاكثرين أن يكون نصابا ثم قال الشافعي انه ربع دينار من الذهب الخالص وماساواه يقوم به وهو مذهب الامامية لما روى أنه صلى الله عليه وسلم قال لا قطع الا في ربع دينار وقال أبو حنيفة النصاب عشرة دراهم لما روى أنه صلى الله عليه وسلم قال لا قطع الا في ثمن المجن والظاهر أن ثمن المجن لا يكون أقل من عشرة دراهم وقال مالك ربع دينار أو ثلاثة دراهم وعن أحمد روايتان كالشافعي وكمالك وقال ابن أبي ليلى خمسة دراهم وعن الحسن درهم وفي مواعظه احذر من قطع يدك في درهم ومنها أن يكون المسروق ملك غير السارق لدى الاخراج من الحرز فلو سرق مال نفسه من يد غيره كيد المرتهن والمستأجر أو طرأ ملكه في المسروق قبل اخراجه من الحرز بان ورثه

خالدا أبا الفضل قال سمعت الحسن تلا هذه الآية فطوعت له نفسه قتل أخيه الى قوله ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا ثم قال عظم والله في الوزر كما تسمعون ورغب والله في الاجر كما تسمعون اذا ظننت يا ابن آدم أنك لو قتلت الناس جميعا فان لك من عملك ما تفوز به من النار كذبتك والله نفسك وكذبك الشيطان حدثنا هناد قال ثنا ابن فضيل عن عاصم عن الحسن في قوله فكأنما قتل الناس جميعا قال وزرا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا قال أجرا * وأولى هذه الاقوال عندي بالصواب قول من قال تأويل ذلك أنه من قتل نفسا مؤمنة بغير نفس قتلتها فاستحقت القود بها والقتل قصاصا أو بغير فساد في الارض بحرب الله ورسوله وحرب المؤمنين فيها فكأنما قتل الناس جميعا فيما استوجب من عظيم العقوبة من الله جل ثناؤه كما أوعده ذلك من فعله ربه بقوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما وأما قوله ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا فاولى التأويلات به قول من قال من حرم قتل من حرم الله عز ذكره قتله على نفسه فلم يتقدم على قتله فقد حيي الناس منه بسلامتهم منه وذلك احياؤه اياها وذلك نظير خبر الله عز ذكره عمن حاج ابراهيم في ربه اذ قال له ابراهيم ربي الذي يحيي ويميت قال أنا أحيي وأميت فكان معنى الكافر في قيله أنا أحيي وأميت أنا أترك من قدرت على قتله وفي قوله وأميت قتله من قتله فكذلك معنى الاحياء في قوله ومن أحياها من سلم الناس من قتله اياهم الا فيما أذن الله في قتله منهم فكأنما أحيا الناس جميعا وانما قلنا ذلك أولى التأويلات بتأويل الآية لانه لا نفس يقوم قتلها في عاجل الضر مقام قتل جميع النفوس ولا احياؤها مقام احياء جميع النفوس في عاجل النفع فكان معلوما بذلك أن معنى الاحياء سلامة جميع النفوس منه لانه من لم يتقدم على نفس واحدة فقد سلم منه جميع النفوس وان الواحدة منها التي يقوم قتلها مقام جميعها انما هو في الوزر لانه لا نفس من نفوس بني آدم يقوم فقدها مقام فقد جميعها وان كان فقد بعضها أعم ضررا من فقد بعض ۞ القول في تأويل قوله ﴿ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات ثم ان كثيرا منهم بعد ذلك في الارض لمسرفون﴾ وهذا قسم من الله جل ثناؤه أقسم به أن رسله صلوات الله عليهم قد أتت بني اسرائيل الذين قص الله قصصهم وذكر نبأهم في الآيات التي تقدمت من قوله يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم الى هذا الموضع بالبينات يعني بالآيات الواضحة والحجج البينة على حقيقة ما أرسلوا به اليهم وصحة ما دعوهم اليه من الايمان بهم وأداء فرائض الله عليهم يقول الله عز ذكره ثم ان كثيرا منهم بعد ذلك في الارض لمسرفون يعني أن كثيرا من بني اسرائيل والهاء والميم في قوله ثم ان كثيرا منهم من ذكر بني اسرائيل وكذلك ذلك في قوله ولقد جاءتهم بعد ذلك يعني بعد مجيء رسل الله بالبينات في الارض لمسرفون يعني أنهم في الارض لعاملون بمعاصي الله ومخالفون أمر الله ونهيه ومحادون الله ورسله باتباعهم أهواءهم وخلافهم على أنبيائهم وذلك كان اسرافهم في الارض ۞ القول في تأويل قوله ﴿انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا﴾ وهذا بيان من الله عز ذكره عن حكم الفساد في الارض الذي ذكره في قوله من أجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الارض أعلم عباده ما الذي يستحق المفسد في الارض من العقوبة والنكال فقال تبارك وتعالى لا جزاء له في الدنيا الا القتل والصلب وقطع اليد والرجل من خلاف أو النفي من الارض خزيا لهم وأما في الآخرة ان لم يتب في الدنيا فعذاب عظيم * ثم اختلف أهل التأويل فيمن نزلت هذه الآية فقال بعضهم نزلت في قوم من أهل الكتاب كانوا أهل موادعة لرسول الله صلى الله

عليه وسلم فنقضوا العهد وأفسدوا في الارض فعرّف الله نبيه صلى الله عليه وسلم الحكم فيهم ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا قال كان قوم من أهل الكتاب بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد وميثاق فنقضوا العهد وأفسدوا في الارض فخير الله رسوله ان شاء أن يقتل وان شاء أن يقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف **حدثني** المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن جويبر عن الضحاك قال كان قوم بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ميثاق فنقضوا العهد وقطعوا السبيل وأفسدوا في الارض فخير الله جل وعز نبيه صلى الله عليه وسلم فيهم فان شاء قتل وان شاء صلب وان شاء قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف **حدثت** عن الحسين قال سمعت أبا معاذ قال ثني عبيد بن سليمن قال سمعت الضحاك يقول فذكر نحوه * وقال آخرون نزلت في قوم من المشركين ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن زيد عن عكرمة والحسن البصري قالا قال انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى أن الله غفور رحيم نزلت هذه الآية في المشركين فمن تاب منهم من قبل أن تقدروا عليه لم يكن عليه سبيل وليست تحرز هذه الآية الرجل المسلم من الحدث ان قتل أو أفسد في الارض أو حارب الله ورسوله ثم لحق بالكفار قبل أن يقدر عليه لم يمنعه ذلك أن يقام فيه الحد الذي أصاب **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا يحيى بن سعيد عن أشعث عن الحسن انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال نزلت في أهل الشرك * وقال آخرون بل نزلت في قوم من عرينة وعكل ارتدوا عن الاسلام وحاربوا الله ورسوله **حدثنا** ابن بشار قال ثنا روح بن عبادة قال ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس أن رهطا من عكل وعرينة أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انا أهل ضرع ولم نكن أهل ريف وانا استوخمنا المدينة فأمر لهم النبي صلى الله عليه وسلم بذود وراع وأمرهم أن يخرجوا فيها فيشربوا من ألبانها وأبوالها فقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا الذود وكفروا بعد اسلامهم فأتى بهم النبي صلى الله عليه وسلم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وتركهم في الحرة حتى ماتوا فذكر لنا أن هذه الآية نزلت فيهم انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله **حدثنا** ابن حميد قال ثنا روح قال ثنا هشام بن أبي عبد الله عن قتادة عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذه القصة **حدثنا** محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال سمعت أبي يقول أخبرنا أبو حمزة عن عبد الكريم وسئل عن أبوال الابل فقال حدثني سعيد بن جبير عن المحاربين فقال كان ناس أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا نبايعك على الاسلام فبايعوه وهم كذبة وليس الاسلام يريدون ثم قالوا انا نجتوي المدينة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذه اللقاح تغدو عليكم وتروح فاشربوا من أبوالها وألبانها قال فبيناهم كذلك اذ جاء الصريخ فصرخ الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قتلوا الراعي وساقوا النعم فامر نبي الله فنودي في الناس أن يا خيل الله اركبي قال فركبوا لا ينتظر فارس فارسا قال فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم على أثرهم فلم يزالوا يطلبونهم حتى أدخلوهم مأمنهم فرجع صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أسروا منهم فأتوا بهم النبي صلى الله عليه وسلم فأنزل الله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية قال فكان نفيهم أن نفوهم حتى أدخلوهم مأمنهم وأرضهم ونفوهم من أرض المسلمين وقتل نبي الله منهم وصلب وقطع وسمل الأعين قال فما مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ولا بعد قال ونهى عن المثلة وقال لا تمثلوا بشيء قال فكان أنس بن مالك يقول ذلك غير أنه

السارق أو اتهبه وهو فيه سقط القطع ومنها أن يكون محترما لا نحو خمر وخنزير ومنها أن يكون الملك تاما قويا والمراد بالتمام أن لا يكون للسارق فيه شركة أو حق كمال بيت المال وبالقوة أن لا يكون ضعيفا كالمستولدة والوقف ومنها كون المال خارجا عن شبهة استحقاق السارق فلو سرق رب الدين من مال المديون فان أخذه لا على قصد استيفاء الحق أو على قصده والمديون غير جاحد ولا مماطل قطع وان أخذه على قصد استيفاء الحق وهو جاحد أو مماطل فلا يقطع سواء أخذ من جنس حقه أو لا من جنسه واذا سرق أحد الزوجين من مال الآخر وكان المال محرزا عنه فعند أبي حنيفة لا يجب القطع وعند الشافعي ومالك وأحمد يجب ومنها كون المال محرزا لقوله صلى الله عليه وسلم لا قطع في ثمر معلق ولا في حريسة جبل فاذا آواه المراح أو الجرين فالقطع فيما بلغ ثمن المجن وحرز كل شيء على حسب حاله فالاصطبل حرز للدواب وان كانت نفيسة وليس حرزا للثياب والنقود والصفة في الدار وعرصتها حرز للأوانى وثياب البذلة دون الحلى والنقود فان العادة فيها الاحراز في الصناديق والمخازن وعن أبي حنيفة أن ما هو حرز لمال فهو حرز لكل مال * وأما السرقة فهي اخراج المال عن أن يكون محرزا ولا بد من شرط الخفية فلا قطع على المختلس

والمنتهب والمعتمد على القوة ولا على المودع اذا جحد خلافا لاحمد * وأما السارق فيشترط فيه التكليف والتزام الاحكام والاختيار فيقطع الذمى والمعاهد ولا يقطع المكره وانما تثبت السرقة بثلاث حجج باليمين المردودة أو بالاقرار أو بشهادة رجلين ويتعلق بها حكمان الضمان والقطع وقال أبو حنيفة القطع والغرم لا يجتمعان حجة الشافعى أن قوله صلى الله عليه وسلم على اليد ما أخذت حتى تؤدى يوجب الضمان وقد اجتمع فى هذه السرقة أمران وحق الله لا يمنع حق العباد ولهذا يجتمع الجزاء والقيمة فى الصيد المملوك ولو كان المسروق باقيا وجب رده بالاتفاق حجة أبى حنيفة قوله تعالى جزاء بما كسبا والجزاء هو الكاف فى فهذا القطع كاف فى جناية السرقة ورد يلزوم رد المسروق عند كونه قائما أما كيفية القطع فقد روى أنه صلى الله عليه وسلم أتى بسارق فقطع يمينه قال الشافعى فان سرق ثانيا قطعت رجله اليسرى فان سرق ثالثا فيده اليسرى فان سرق رابعا فرجله اليمنى وبه قال مالك وروى ذلك عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم وعند أبى حنيفة وأحمد لا يقطع فى الثانية وما بعدها لما روى عن ابن مسعود أنه قرأ فاقطعوا أيمانهما وضعفه الشافعى بأن القراءة الشاذة لا تعارض ظاهر القرآن المقتضى لتكرر القطع بتكرر السرقة واتفقوا على أنه

(١) لعله منه يعرف الحكم فيهم الخ بزيادة الضمير تأمل كتبه مصححه

قال أحرقهم بالنار بعد ما قتلهم * قال وبعضهم يقول هم ناس من بنى سليم ومنهم من عرينة وناس من بجيلة **حدثنى** محمد بن خلف قال ثنا الحسن بن هناد عن عمرو بن هاشم عن موسى بن عبيد عن محمد بن ابراهيم عن جرير قال قدم على النبى صلى الله عليه وسلم قوم من عرينة حفاة مضرورين فأمر بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما صحوا واشتدوا قتلوا راعاء اللقاح ثم خرجوا باللقاح عامدين بها الى أرض قومهم قال جرير فبعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نفر من المسلمين حتى أدركناهم بعد ما أشرفوا على بلاد قومهم فقدمنا بهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وسمل أعينهم وجعلوا يقولون الماء ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول النار حتى هلكوا قال وكره الله سمل الاعين فأنزل هذه الآية انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى آخر الآية **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى ابن لهيعة عن أبى الاسود محمد بن عبد الرحمن عن عروة بن الزبير ح وحدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى يحيى بن عبد الله بن سالم وسعيد بن عبد الرحمن وابن سمعان عن هشام بن عروة عن أبيه قال أغار ناس من عرينة على لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاقوها وقتلوا غلاما له فبعث فى اثارهم فأخذوا فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى عمرو ابن الحرث عن سعيد بن أبى هلال عن أبى الزناد عن عبد الله بن عبد الله عن عبد الله بن عمر أو عمرو شك يونس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ونزلت فيهم آية المحاربة **حدثنا** على بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال ثنا الأوزاعى عن يحيى بن أبى كثير عن أبى قلابة عن أنس قال قدم ثمانية نفر من عكل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلموا ثم اجتووا المدينة فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأتوا ابل الصدقة فيشربوا من أبوالها وألبانها ففعلوا فقتلوا راعاتها واستاقوا الابل فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أثرهم قافة فأتى بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وتركهم فلم يحسمهم حتى ماتوا **حدثنا** على قال ثنا الوليد قال ثنى سعيد عن قتادة عن أنس قال كانوا أربعة نفر من عرينة وثلاثة من عكل فلما أتى بهم قطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم ولم يحسمهم وتركهم يتلقمون الحجارة بالحرة فأنزل الله جل وعز فى ذلك انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية **حدثنى** على قال ثنا الوليد عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبى حبيب أن عبد الملك بن مروان كتب الى أنس يسأله عن هذه الآية فكتب اليه أنس يخبره ان هذه الآية نزلت فى أولئك النفر العرنيين وهم من بجيلة قال أنس فارتدوا عن الاسلام وقتلوا الراعى واستاقوا الابل وأخافوا السبيل وأصابوا الفرج الحرام **حدثنى** موسى بن هرون قال ثنا عمرو بن حماد قال ثنا أسباط عن السدى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا قال أنزلت فى سودان عرينة قال أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وبهم الماء الأصفر فشكوا ذلك اليه فأمرهم فخرجوا الى ابل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصدقة فقال اشربوا من ألبانها وأبوالها فشربوا من ألبانها وأبوالها حتى اذا صحوا وبرؤا قتلوا الرعاة واستاقوا الابل * وأولى الاقوال فى ذلك عندى أن يقال أنزل الله هذه الآية على نبيه صلى الله عليه وسلم معرفة حكمه على من حارب الله ورسوله وسعى فى الارض فسادا بعد الذى كان من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرنيين ما فعل وانما قلنا ذلك أولى الاقوال بالصواب فى ذلك لان القصص التى قصها الله جل وعز قبل هذه الآية وبعدها من قصص بنى اسرائيل وأنبائهم فأن يكون ذلك متوسطا (١) من يعرف الحكم فيهم وفى نظرائهم أولى وأحق وقلنا كان نزول ذلك بعد الذى كان من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرنيين ما فعل لتظاهر الاخبار عن أصحاب

رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك واذ كان ذلك أولى بالآية لما وصفنا فتأويلها من أجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو سعى بفساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات ثم ان كثيرا منهم بعد ذلك في الارض لمسرفون يقول لساعون في الارض بالفساد وقاتلوا النفوس بغير نفس وغير سعي في الارض بالفساد حربا لله ولرسوله فمن فعل ذلك منهم يا محمد فانما جزاؤه أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض فان قال لنا قائل وكيف يجوز أن تكون الآية نزلت في الحال التي ذكرت من حال نقض كافر من بني اسرائيل عهده ومن قولك أن حكم هذه الآية حكم من الله في أهل الاسلام دون أهل الحرب من المشركين قيل جاز أن يكون ذلك كذلك لان حكم من حارب الله ورسوله وسعى في الارض فسادا من أهل ذمتنا وملتنا واحد والذين عنوا بالآية كانوا أهل عهد وذمة وان كان داخلا في حكمها كل ذمي وملي وليس يبطل بدخول من دخل في حكم الآية من الناس أن يكون صحيحا نزولها فيمن نزلت فيه * وقد اختلف أهل العلم في نسخ حكم النبي صلى الله عليه وسلم في العرنيين فقال بعضهم ذلك حكم منسوخ نسخه نهيه عن المثلة بهذه الآية أعني بقوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا الآية وقالوا أنزلت هذه الآية عتابا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيما فعل بالعرنيين * وقال بعضهم بل فعل النبي صلى الله عليه وسلم بالعرنيين حكم ثابت في نظرائهم أبدا لم ينسخ ولم يبدل وقوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية حكم من الله فيمن حارب وسعى في الارض فسادا بالحرابة قالوا والعرنيون ارتدوا وقتلوا وسرقوا وحاربوا الله ورسوله فحكمهم غير حكم المحارب الساعي في الارض بالفساد من أهل الاسلام والذمة * وقال آخرون لم يسمل النبي صلى الله عليه وسلم أعين العرنيين ولكنه كان أراد أن يسمل فأنزل الله جل وعز هذه الآية على نبيه يعرفه الحكم فيهم ونهاه عن سمل أعينهم ذكر القائلين ما وصفنا حدثني علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال ذاكرت الليث بن سعد ما كان من سمل رسول الله صلى الله عليه وسلم أعينهم وتركه حسمهم حتى ماتوا فقال سمعت محمد بن عجلان يقول أنزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم معاتبة في ذلك وعلمه عقوبة مثلهم من القطع والقتل والنفي ولم يسمل بعدهم غيرهم قال وكان هذا القول ذكر لأبي عمرو فأنكر أن تكون نزلت معاتبة وقال بلى كانت عقوبة أولئك النفر بأعيانهم ثم نزلت هذه الآية في عقوبة غيرهم ممن حارب بعدهم فرفع عنهم السمل حدثني محمد ابن الحسين قال ثني أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي قال فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتي بهم يعني العرنيين فأراد أن يسمل أعينهم فنهاه الله عن ذلك وأمره أن يقيم فيهم الحدود كما أنزلها الله عليه * واختلف أهل العلم في المستحق اسم المحارب لله ورسوله الذي يلزمه حكم هذه فقال بعضهم هو اللص الذي يقطع الطريق ذكر من قال ذلك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وعطاء الخراساني في قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا الآية قالا هذا هو اللص الذي يقطع الطريق فهو محارب * وقال آخرون هو اللص المجاهر بلصوصيته المكابر في المصر وغيره وممن قال ذلك الاوزاعي حدثنا بذلك العباس عن أبيه عنه وعن مالك والليث بن سعد وابن لهيعة حدثني علي بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال قلت لمالك بن أنس تكون محاربة في المصر قال نعم والمحارب عندنا من حمل السلاح على المسلمين في مصر أو خلاء فكان ذلك منه على غير نائرة كانت

يقطع اليد من الكوع والرجل من المفصل بين الساق والقدم والسيد يملك اقامة الحد على مماليكه لعموم قوله فاقطعوا ولم يجوزه أبو حنيفة واحتج المتكلمون بالآية في أنه يجب على الامة نصب الامام لان هذا التكليف لا يتم الا به وما لا يتم الواجب الا به وكان مقدورا للمكلف فهو واجب وانتصاب جزاء ونكالا على أنه مفعول لهما والعامل اقطعوا وان شئت فعلى المصدر من الفعل الذي دل عليه فاقطعوا أي جازوهم ونكلوا بهم جزاء بما كسبا نكالا من الله (فمن تاب) من السراق (من بعد ظلمه) أي سرقته (وأصلح) أي يتوب بنية صالحة وعزيمة صحيحة خالية عن الاغراض الفاسدة (فان الله يتوب عليه) وعند بعض الأئمة تسقط العقوبة أيضا وعند الجمهور لا تسقط وباقي الآيات قدم تفسيره وانما قدم التعذيب على المغفرة طباقا لتقدم السرقة على التوبة ۞ التأويل ان آدم الروح بازدواجه مع حواء القالب ولد قابيل النفس وتوأمته اقليميا الهوى ثم هابيل القلب وتوأمته ليوذا العقل فكان الهوى في غاية الحسن في نظر النفس فبه تميل الى الدنيا ولذاتها وكان في نظر القلب أيضا في غاية الحسن فبه يميل الى طلب المولى وكان العقل في نظر النفس في غاية القبح لانها به تنزجر عن طلب الدنيا وكذا في نظر القلب لانه بالعقل يمتنع عن طلب الحق والفناء في الله ولهذا قيل العقل عقيلة الرجال فحرم الله تعالى الازدواج

بينهم ولا دخل ولا عداوة قاطعا للسبيل والطريق والديار مخيفا لهم بسلاحه فقتل أحدا منهم قتله الامام كقتله المحارب ليس لولى المقتول فيه عفو ولا قود **حدثني** على قال ثنا الوليد قال وسألت عن ذلك الليث بن سعد وابن لهيعة قلت تكون المحاربة فى دور المصر والمدائن والقرى فقالا نعم اذا هم دخلوا عليهم بالسيوف علانية أو ليلا بالنيران قلت فقتلوا أو أخذوا المال ولم يقتلوا فقال نعم هم المحاربون فان قتلوا قتلوا وان لم يقتلوا وأخذوا المال قطعوا من خلاف اذا هم خرجوا به من الدار ليس من حارب المسلمين فى الخلاء والسبيل بأعظم من محاربة من حاربهم فى حريمهم ودورهم **حدثني** على قال ثنا الوليد قال قال أبو عمرو وتكون المحاربة فى المصر شهر على أهله بسلاحه ليلا أو نهارا قال على قال الوليد وأخبرنى مالك أن قتل الغيلة عنده بمنزلة المحاربة قلت وما قتل الغيلة قال هو الرجل يخدع الرجل والصبى فيدخله بيتا أو يخلو به فيقتله و يأخذ ماله فالامام ولى قتل هذا وليس لولى الدم والجرح قود ولا قصاص وهو قول الشافعى * **حدثنا** بذلك عنه الربيع * وقال آخرون المحارب هو قاطع الطريق فأما المكابر فى الامصار فليس بالمحارب الذى له حكم المحاربين وممن قال ذلك أبو حنيفة وأصحابه **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا بشر بن المفضل عن داود بن أبى هند قال تذاكرنا المحارب ونحن عند ابن هبيرة فى ناس من أهل البصرة فاجتمع رأيهم أن المحارب ما كان خارجا من المصر * وقال مجاهد بما **حدثني** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد فى قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله و يسعون فى الارض فسادا قال الزنا والسرقة وقتل الناس واهلاك الحرث والنسل **حدثنا** ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن محمد بن عبد الرحمن عن القاسم بن أبى بزة عن مجاهد و يسعون فى الارض فسادا قال الفساد القتل والزنا والسرقة * وأولى هذه الاقوال عندى بالصواب قول من قال المحارب لله ورسوله من حارب فى سابلة المسلمين وذمتهم والمغير عليهم فى أمصارهم وقراهم حرابة وانما قلنا ذلك أولى الاقوال بالصواب لانه لا خلاف بين الحجة أن من نصب حربا للمسلمين على الظلم منه لهم أنه لهم محارب ولا خلاف فيه فالذى وصفنا صفته لا شك فيه أنه لهم مناصب حربا ظلما واذ كان ذلك كذلك فسواء كان نصبه الحرب لهم فى مصرهم وقراهم أو فى سبلهم وطرقهم فى أنه لله ولرسوله محارب بحربه من نهاه الله ورسوله عن حربه * وأما قوله و يسعون فى الارض فسادا فانه يعنى و يعملون فى أرض الله بالمعاصى من اخافة سبل عباده المؤمنين به أو سبل ذمتهم وقطع طرقهم وأخذ أموالهم ظلما وعدوانا والتوثب على حرمهم فجورا وفسوقا ﴿القول فى تأويل قوله ﴿أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض﴾ يقول تعالى ذكره ما الذى حارب الله ورسوله وسعى فى الارض فسادا من أهل ملة الاسلام أو ذمتهم الا بعض هذه الخلال التى ذكرها جل ثناؤه ثم اختلف أهل التأويل فى هذه الخلال أتلزم المحارب باستحقاقه اسم المحاربة أم يلزمه ما لزمه من ذلك على قدر جرمه مختلفا باختلاف اجرامه ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى قوله أو ينفوا من الارض قال اذا حارب فقتل فعليه القتل اذا ظهر عليه قبل توبته واذا حارب وأخذ المال وقتل فعليه الصلب ان ظهر عليه قبل توبته واذا حارب وأخذ ولم يقتل فعليه قطع اليد والرجل من خلاف ان ظهر عليه قبل توبته واذا حارب وأخاف السبيل فانما عليه النفى **حدثنا** ابن وكيع وأبو السائب قالا ثنا ابن ادريس عن أبيه عن حماد عن ابراهيم انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال اذا خرج

فأخاف

بين التوأمين لان الهوى اذا كان قرين النفس أنزلها أسفل سافلين الطبيعة واذا كان قرين القلب كان عشقا فيوصله الى أعلى فراديس القرب واذا كان العقل قرين القلب صار عقالا له واذا كان قرين النفس حرضها على العبودية فرضى هابيل القلب وسخط قابيل النفس وكان صاحب زرع أى مدبر النفس النامية وهى القوة النباتية فتقرب طعاما من أرد إزرعه وهى القوة الطبيعية وكان هابيل القلب راعيا لمواشى الأخلاق الانسانية والصفات الحيوانية فقرب الصفة البهيمية وهى أحب الصفات اليه لاحتياجه اليها لضرورة التغذى والبقاء ولسلامتها بالنسبة الى الصفات السبعية والشيطانية فوضعا قربانهما على جبل البشرية ثم دعا آدم الروح فنزلت نار المحبة من سماء الجبروت فحملت الصفة البهيمية لانها حطب هذه النار ولم تأكل من قربان قابيل النفس شيأ لانها ليست من حطبها بل هى حطب نار الحيوانية فتبوء باثمى واثمك أى اثم وجودى واثم وجودك فان الوجود حجاب بينى و بين محبوبى فقتل قابيل النفس هابيل القلب والنفس أعدى عدو القلب فاصبح من الخاسرين أما فى الدنيا فبالحرمان عن الواردات والكشوف وأما فى الآخرة فبالبعد عن جنات الوصول فيبعث الله غرابا هو الحرص فى الدنيا ليشتغل بذلك عن فعلتها وفى تعليم الغراب اشارة الى أنه تعالى قادر على تعليم العباد

فأخاف السبيل وأخذ المال قطعت يده ورجله من خلاف واذا أخاف السبيل ولم يأخذ المال وقتل صلب حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم فيما أرى فى الرجل يخرج محاربا قال ان قطع الطريق وأخذ المال قطعت يده ورجله وان أخذ المال وقتل قتل وان أخذ المال وقتل ومثل صلب حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن عمران بن حدير عن أبى مجلز انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية قال اذا قتل وأخذ المال وأخاف السبيل صلب واذا قتل لم يعد ذلك قتل واذا أخذ المال لم يعد ذلك قطع واذا كان يفسد نفى حدثنى المثنى قال ثنا الحمانى قال ثنا شريك عن سماك عن الحسن انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى قوله أو ينفوا من الارض قال اذا أخاف الطريق ولم يقتل ولم يأخذ المال نفى حدثنا المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن حصين قال كان يقال من حارب فأخاف السبيل وأخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله من خلاف واذا أخذ المال وقتل صلب حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة أنه كان يقول فى قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى قوله أو ينفوا من الارض حدود أربعة أنزلها الله فأما من أصاب الدم والمال جميعا صلب وأما من أصاب الدم وكف عن المال قتل ومن أصاب المال وكف عن الدم قطع ومن لم يصب شيأ من هذا نفى حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى قال نهى الله نبيه عليه السلام عن أن يسمل أعين العرنيين الذين أغاروا على لقاحه وأمره أن يقيم فيهم الحدود كما أنزلها الله عليه فنظر الى من أخذ المال ولم يقتل فقطع يده ورجله من خلاف يده اليمنى ورجله اليسرى ونظر الى من قتل ولم يأخذ مالا فقتله ونظر الى من أخذ المال وقتل فصلبه وكذلك ينبغى لكل من أخاف طريق المسلمين وقطع أن يصنع به إن أخذ وقد أخذ مالا قطعت يده بأخذه المال ورجله باخافة الطريق وان قتل ولم يأخذ مالا قتل وان قتل وأخذ المال صلب حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا فضيل بن مرزوق قال سمعت السدى يسأل عطية العوفى عن رجل محارب خرج فأخذ ولم يصب مالا ولم يهرق دما قال النفى بالسيف وان أخذ مالا فيده بالمال ورجله بما أخاف المسلمين وان هو قتل ولم يأخذ مالا قتل وان هو قتل وأخذ المال صلب وأكبر ظنى أنه قال تقطع يده ورجله حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عطاء الخراسانى وقتادة فى قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية قال هذا اللص الذى يقطع الطريق فهو محارب فان قتل وأخذ مالا صلب وان قتل ولم يأخذ مالا قتل وان أخذ مالا ولم يقتل قطعت يده ورجله وان أخذ قبل أن يفعل شيأ من ذلك نفى حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن قيس بن سعد عن سعيد بن جبير قال من خرج فى الاسلام محاربا لله ورسوله فقتل وأصاب مالا فانه يقتل ويصلب ومن قتل ولم يصب مالا فانه يقتل كما قتل ومن أصاب مالا ولم يقتل فانه يقطع من خلاف وان أخاف سبيل المسلمين نفى من بلده الى غيره لقول الله جل وعز أو ينفوا من الارض حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع فى قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال كان ناس يسعون فى الارض فسادا وقتلوا وقطعوا السبيل فصلب أولئك وكان آخرون حاربوا واستحلوا المال ولم يعدوا ذلك فقطعت أيديهم وأرجلهم وآخرون حاربوا واعتزلوا ولم يعدوا ذلك فأولئك أخرجوا من الارض حدثنا هناد قال ثنا أبو أسامة عن أبى هلال قال ثنا قتادة عن مورق العجلى فى المحارب قال ان كان خرج فقتل وأخذ المال صلب وان كان قتل ولم يأخذ المال قتل وان كان أخذ المال ولم يقتل

بأى طريق شاء فيه قول تعجب الملائكة والرسل باختصاصهم بتعليم الخلق فى الارض لمسرفون أى فى أرض البشرية انما جزاء الذين يحاربون أولياء الله أن يقتلوا بسكين الخذلان أو يصلبوا بحبل الهجران على جذع الحرمان أو تقطع أيديهم عن أذيال الوصال وأرجلهم من خلاف عن الاختلاف أو ينفوا من أرض القربة والائتلاف يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله جعل الفلاح الحقيقى فى أربعة أشياء فى الايمان وهو اصابة رشاش النور فى بدو الخلقة وبه يخلص العبد من ظلمة الكفر وفى التقوى وهو منشأ الاخلاق المرضية ومنبع الاعمال الشرعية وبه الخلاص عن ظلمة المعاصى وفى ابتغاء الوسيلة وهو افناء الناسوتية فى بقاء اللاهوتية وبه يخلص من ظلمة أوصاف الوجود وفى الجهاد فى سبيله وهو محو الأنانية فى اثبات الهوية وبه يخلص من ظلمة أوصاف الوجود ويظفر بنور الشهود وما هم بخارجين منها لانهم خلقوا مظاهر القهر السارق والسارقة كانا مقطوعى الايدى عن قبول رشاش النور فكان تطاول أيديهما اليوم الى أسباب الشقاوة من نتائج قصر أيديهما عن قبول تلك السعادة جزاء بما كسبا الآن فى عالم الصورة نكالا من الله تقديرا منه فى الازل ﴿ يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم

ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك يحرفون الكلم من بعد مواضعه يقولون ان أوتيتم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيأ أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم لهم في الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم سماعون للكذب أكالون للسحت فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وان تعرض عنهم فلن يضروك شيأ وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ثم يتولون من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والأحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء فلا تخشوا الناس واخشون ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص فمن تصدق به فهو كفارة له ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون وقفينا على آثارهم بعيسى ابن مريم مصدقا لما بين يديه من التوراة وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التوراة وهدى وموعظة للمتقين وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم

قطع وان كان خرج مشاقا للمسلمين نفى **حدثنا** هناد قال ثنا أبو معاوية عن حجاج عن عطية العوفي عن ابن عباس قال اذا خرج المحارب وأخاف الطريق وأخذ المال قطعت يده ورجله من خلاف فان هو خرج فقتل وأخذ المال قطعت يده ورجله من خلاف ثم صلب وان خرج فقتل ولم يأخذ المال قتل وان أخاف السبيل ولم يقتل ولم يأخذ المال نفى **حدثنا** ابن البرقي قال ثنا ابن أبي مريم قال أخبرنا نافع بن يزيد قال ثني أبو صخر عن محمد بن كعب القرظي * وعن أبي معاوية عن سعيد بن جبير في هذه الآية انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا قالا ان أخاف المسلمين فاقتطع المال ولم يسفك قطع واذا سفك دما قتل وصلب وان جمعهما فاقتطع مالا وسفك دما قطع ثم قتل ثم صلب كان الصلب مثلة وكان القطع السارق والسارقة فاقطعوا أيديهما وكان القتل النفس بالنفس وان امتنع فان من الحق على الامام وعلى المسلمين أن يطلبوه حتى يأخذوه فيقيموا عليه حكم كتاب الله أو ينفوا من الارض من أرض الاسلام الى أرض الكفر * واعتل قائلو هذه المقالة لقولهم هذا بأن قالوا ان الله أوجب على القاتل القود وعلى السارق القطع وقالوا قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث خلال رجل قتل فقتل ورجل زنى بعد احصان فرجم ورجل كفر بعد اسلامه قالوا فخطر النبي صلى الله عليه وسلم قتل رجل مسلم الا باحدى هذه الخلال الثلاث فأما أن يقتل من أجل اخافته السبيل من غير أن يقتل أو يأخذ مالا فذلك تقدم على الله ورسوله بالخلاف عليهما في الحكم قالوا ومعنى قول من قال الامام فيه بالخيار اذا قتل وأخاف السبيل وأخذ المال فهنالك خيار الامام في قولهم بين القتل أو القتل والصلب أو قطع اليد والرجل من خلاف وأما صلبه باسم المحاربة من غير أن يفعل شيأ من قتل أو أخذ مال فذلك ما لم يقله عالم * وقال آخرون الامام فيه بالخيار أن يفعل أي هذه الاشياء التي ذكرها الله في كتابه ذكر من قال ذلك **حدثني** يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا جويبر عن عطاء وعن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد في المحارب أن الامام مخير فيه أي ذلك شاء فعل **حدثني** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم عن عبيدة عن ابراهيم الامام مخير في المحارب أي ذلك شاء فعل ان شاء قتل وان شاء قطع وان شاء نفى وان شاء صلب **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جرير عن عاصم عن الحسن في قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الى قوله أو ينفوا من الارض قال يأخذ الامام بأيهما أحب **حدثنا** سفيان قال ثنا أبي عن سفيان عن عاصم عن الحسن انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال الامام مخير فيها **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء مثله **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن قيس بن سعد قال قال عطاء يصنع الامام في ذلك ما شاء ان شاء قتل أو قطع أو نفى لقول الله أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض فذلك الى الامام الحاكم يصنع فيه ما شاء **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية قال من شهر السلاح في فئة الاسلام وأخاف السبيل ثم ظفر به وقدر عليه فامام المسلمين فيه بالخيار ان شاء قتله وان شاء صلبه وان شاء قطع يده ورجله **حدثنا** هناد قال ثنا أبو أسامة قال أخبرنا أبو هلال قال أخبرنا قتادة عن سعيد بن المسيب أنه قال في المحارب ذلك الى الامام اذا أخذه يصنع به ما شاء **حدثنا** هناد قال ثنا أبو أسامة عن أبي هلال قال ثنا هرون عن الحسن في المحارب قال ذلك الى الامام يصنع به ما شاء **حدثنا** هناد قال ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن الحسن انما جزاء الذين يحاربون

الله ورسوله قال ذلك الى الامام * واعتل قائلو هذه المقالة بأن قالوا وجدنا العطوف التى بأو فى القرآن بمعنى التخيير فى كل ما أوجب الله به فرضا منها وذلك كقوله فى كفارة اليمين فكفارته اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة وكقوله فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك وكقوله فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما قالوا فاذا كانت العطوف التى بأو فى القرآن فى كل ما أوجب الله به فرضا منها فى سائر القرآن بمعنى التخيير فكذلك ذلك فى آية المحاربين الامام مخير فيما رأى الحكم به على المحارب اذا قدر عليه قبل التوبة وأولى التأويلين بالصواب فى ذلك عندنا تأويل من أوجب على المحارب من العقوبة على قدر استحقاقه وجعل الحكم على المحاربين مختلفا باختلاف أفعالهم فأوجب على مخيف السبيل منهم اذا قدر عليه قبل التوبة وقبل أخذ مال أو قتل النفى من الارض واذا قدر عليه بعد أخذ المال وقتل النفس المحرم قتلها الصلب لما ذكرت من العلة قبل لقائلى هذه المقالة فأما ما اعتل به القائلون ان الامام فيه بالخيار من أن أو فى العطف تأتى بمعنى التخيير فى الفرض فنقول لا معنى له لأن أو فى كلام العرب قد تأتى بضروب من المعانى لولا كراهة اطالة الكتاب بذكرها لذكرتها وقد بينت كثيرا من معانيها فيما مضى وسنأتى على باقيها فيما يستقبل فى أماكنها ان شاء الله فأما فى هذا الموضع فان معناها التعقيب وذلك نظير قول القائل ان جزاء المؤمنين عند الله يوم القيامة أن يدخلهم الجنة أو يرفع منازلهم فى عليين أو يسكنهم مع الانبياء والصديقين فمعلوم أن قائل ذلك غير قاصد بقيله الى أن جزاء كل مؤمن آمن بالله ورسوله فهو فى مرتبة واحدة من هذه المراتب ومنزلة واحدة من هذه المنازل بايمانه بل المعقول عنه أن معناه أن جزاء المؤمن لن يخلو عند الله من بعض هذه المنازل فالمقتصد منزلته دون منزلة السابق بالخيرات والسابق بالخيرات أعلى منه منزلة والظالم لنفسه دونهما وكل فى الجنة كما قال جل ثناؤه جنات عدن يدخلونها فكذلك معنى المعطوف بأو فى قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية انما هو التعقيب فتأويله ان الذى يحارب الله ورسوله ويسعى فى الارض فسادا لن يخلو من أن يستحق الجزاء باحدى هذه الخلال الاربع التى ذكرها الله عز ذكره لا أن الامام محكم فيه ومخير فى أمره كائنة ما كانت حالته وعظمت جريرته أو خفت لان ذلك لو كان كذلك لكان للامام قتل من شهر السلاح مخيفا السبيل وصلبه وان لم يأخذ مالا ولا قتل أحدا وكان له نفى من قتل وأخذ المال وأخاف السبيل وذلك قول ان قاله قائل خلاف ما صحت به الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث رجل قتل رجلا فقتل به أو زنى بعد احصان فرجم أو ارتد عن دينه وخلاف قوله القطع فى ربع دينار فصاعدا وغير المعروف من أحكامه فان قال قائل فان هذه الأحكام التى ذكرت كانت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غير المحارب وللمحارب حكم غير ذلك منفرد به قيل له فما الحكم الذى انفرد به المحارب فى سننه فان ادعى عنه صلى الله عليه وسلم حكما خلاف الذى ذكرنا أكذبه جميع أهل العلم لأن ذلك غير موجود بنقل واحد ولا جماعة وان زعم أن ذلك الحكم هو ما فى ظاهر الكتاب قيل له فان أحسن حالاتك أن يسلم لك أن ظاهر الآية قد يحتمل ما قلت وما قاله من خالفك فما برهانك على أن تأويلك أولى بتأويل الآية من تأويله وبعد فاذ كان الامام مخيرا فى الحكم على المحارب من أجل أن أو بمعنى التخيير فى هذا الموضع عندك أفله أن يصلبه حيا ويتركه على الخشبة مصلوبا حتى يموت من غير قتله فان قال ذلك له خالف فى ذلك الامة وان زعم أن ذلك ليس له وانما له قتله ثم صلبه أو صلبه ثم قتله ترك علته من أن الامام انما كان

الفاسقون) ۞ القراءات السحت بضمتين ابن كثير وأبو عمرو وسهل ويعقوب ويزيد وعلى الباقون بسكون العين واخشونى بالياء فى الحالين سهل ويعقوب وابن شنبوذ عن قنبل وافق أبو عمرو ويزيد واسمعيل فى الوصل والعين وما بعده بالرفع على وافق أبو عمرو وابن كثير وابن عامر ويزيد فى والجروح بالرفع والأذن وبابه بسكون العين نافع وليحكم بالنصب حمزة الباقون بالجزم ۞ الوقوف قلوبهم ج أى ومن الذين هادوا قوم سماعون وان شئت عطفت ومن الذين هادوا على من الذين قالوا آمنا ووقفت على هادوا واستأنفت بقوله سماعون راجعا الى الفئتين والاول أجود لأن التحريف محكى عنهم وهو مختص باليهود آخرين لا لأن ما بعده صفة لهم لم يأتوك ط مواضعه ج لاحتمال ما بعده الحال والاستئناف فاحذروا ط شيأ ط قلوبهم ط عظيم ٥ للسحت ط لأن المشروط غير مخصوص بما يليه أعرض عنهم ج شيأ ط بالقسط ط المقسطين ٥ ذلك ط لتناهى الاستفهام بالمؤمنين ٥ ونورج لاحتمال ما بعده الحال والاستئناف شهداء ط لاختلاف النظم مع فاء التعقيب قليلا ط الكافرون ٥ بالنفس ط لمن قرأ والعين وما بعده بالرفع بالسن ط لمن قرأ والجروح بالرفع قصاص ط لابتداء الشرط كفارة له ط

له الخيار فى الحكم على المحارب من أجل أن أو تأتى بمعنى التخيير وقيل له فكيف كان له الخيار فى القتل أو النفى أو القطع ولم يكن له الخيار فى الصلب وحده حتى تجمع اليه عقوبة أخرى وقيل له هل بينك وبين من جعل الخيار حيث أبيت وأبى ذلك حيث جعلته له فرق من أصل أو قياس فلن يقول فى أحدهما قولا الا ألزم فى الآخر مثله وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتصحيح ما قلنا فى ذلك بما فى اسناده نظر وذلك ما حدثنا به على بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبى حبيب أن عبد الملك بن مروان كتب الى أنس بن مالك يسأله عن هذه الآية فكتب اليه أنس يخبره ان هذه الآية نزلت فى أولئك النفر العرنيين وهم من بجيلة قال أنس فارتدوا عن الاسلام وقتلوا الراعى وساقوا الابل وأخافوا السبيل وأصابوا الفرج الحرام قال أنس فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل عليه السلام عن القضاء فيمن حارب فقال من سرق وأخاف السبيل فاقطع يده بسرقته ورجله باخافته ومن قتل فاقتله ومن قتل وأخاف السبيل واستحل الفرج الحرام فاصلبه * وأما قوله أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف فانه يعنى به جل ثناؤه أنه تقطع أيديهم مخالفا فى قطعها قطع أرجلهم وذلك أن تقطع أيمن أيديهم وأشمل أرجلهم فذلك الخلاف بينهما فى القطع ولو كان مكان من فى هذا الموضع على أو الباء فقيل أو تقطع أيديهم وأرجلهم على خلاف أو بخلاف لأديا عما أدت عنه من المعنى * واختلف أهل التأويل فى معنى النفى الذى ذكر الله فى هذا الموضع فقال بعضهم هو أن يطلب حتى يقدر عليه أو يهرب من دار الاسلام ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى قوله أو ينفوا من الارض قال يطلبهم الامام بالخيل والرجال حتى يأخذهم فيقيم فيهم الحكم أو ينفوا من أرض المسلمين حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قال نفيه أن يطلب حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس أو ينفوا من الارض يقول أو يهربوا حتى يخرجوا من دار الاسلام الى دار الحرب حدثنى على بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرنى عبد الله بن لهيعة عن يزيد ابن أبى حبيب عن كتاب أنس بن مالك الى عبد الملك بن مروان أنه كتب اليه ونفيه أن يطلبه الامام حتى يأخذه فاذا أخذه أقام عليه احدى هذه المنازل التى ذكر الله جل وعز بما استحل حدثنى على بن سهل قال ثنا الوليد قال فذكرت ذلك لليث بن سعد فقال نفيه طلبه من بلد الى بلد حتى يؤخذ أو يخرجه طلبه من دار الاسلام الى دار الشرك والحرب اذا كان محارب مرتدا عن الاسلام قال الوليد وسألت مالك بن أنس فقال مثله حدثنى على قال ثنا الوليد قال قلت لمالك بن أنس والليث بن سعد وكذلك يطلب المحارب المقيم على اسلامه يضطره بطلبه من بلد الى بلد حتى يصير الى ثغر من ثغور المسلمين أو أقصى جوار المسلمين فان هم طلبوه دخل دار الشرك قالا لا يضطر مسلم الى ذلك حدثنا هناد بن السرى قال ثنا هشيم عن جويبر عن الضحاك أو ينفوا من الارض قال أن يطلبوه حتى يعجزوا حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ يقول ثنى عبيد ابن سليمن قال سمعت الضحاك يقول فذكر نحوه حدثنا ابن وكيع قال ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن الحسن أو ينفوا من الارض قال ينفى حتى لا يقدر عليه حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله عن أبيه عن الربيع بن أنس فى قوله أو ينفوا من الارض قال أخرجوا من الارض أينما أدركوا أخرجوا حتى يلحقوا بارض العدو حدثنا الحسن قال ثنا عبد الرزاق قال ثنا معمر عن الزهرى فى قوله أو ينفوا من الارض قال نفيه أن يطلب فلا يقدر عليه كلما سمع

الظالمون ٥ من التوراة الاولى ص لطول الكلام ونور ط لان الحال بعده معطوف على محل الجملة قبله الواقعة حالا للمتقين ط لمن قرأ وليحكم بالنصب فيه ط الفاسقون ٥ ۞ التفسير خاطب محمدا صلى الله عليه وسلم بقوله يا أيها النبى فى مواضع ولم يخاطبه بقوله يا أيها الرسول الا ههنا وفى قوله يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك ولا شك أنه خطاب تشريف وتعظيم شرف به فى هذه السورة التى هى آخر السور نزولا حيث تحققت رسالته فى الواقع أما وجه النظم فهو أنه سبحانه لما بين بعض التكاليف والشرائع وكان قد علم مسارعة بعض الناس الى الكفر فلا جرم صبر رسول الله صلى الله عليه وسلم على تحمل ذلك ووعده أن ينصره عليهم ويكفيه شرهم والمراد بمسارعتهم فى الكفر تهافتهم فيه وحرصهم عليه حتى اذا وجدوا فرصة لم يخطؤها (آمنا بأفواههم) فيه تقديم وتأخير أى قالوا بأفواههم آمنا (سماعون للكذب) قابلون لما يفتعله أحبارهم من الكذب على الله وتحريف كتابه والطعن فى نبوة محمد صلى الله عليه وسلم من قولك الملك يسمع كلام فلان أى يقبله (سماعون لقوم آخرين لم يأتوك) أى قابلون من الأحبار ومن الذين لم يصلوا الى مجلسك من شدة البغضاء وافراط العداوة ويحتمل أن يراد نفس السماع واللام فى للكذب لام التعليل

به فى أرض طلب **حدثنى** على بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرنى سعيد عن قتادة أو ينفوا من الارض قال اذا لم يقتل ولم يأخذ مالا طلب حتى يعجز **حدثنى** ابن البرقى قال ثنا ابن أبى مريم قال أخبرنى نافع بن يزيد قال ثنى أبو صخر عن محمد بن كعب القرظى * وعن أبى معاوية عن سعيد بن جبير أو ينفوا من الارض من أرض الاسلام الى أرض الكفر * وقال آخرون معنى النفى فى هذا الموضع أن الامام اذا قدر عليه نفاه من بلدته الى بلدة أخرى غيرها ذكر من قال ذلك **حدثنى** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن قيس بن سعد عن سعيد بن جبير أو ينفوا من الارض قال من أخاف سبيل المسلمين نفى من بلده الى غيره لقول الله جل وعز أو ينفوا من الارض **حدثنى** المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى الليث قال ثنى يزيد بن أبى حبيب وغيره عن حبان بن شريح أنه كتب الى عمر بن عبد العزيز فى اللصوص ووصف له لصوصيتهم وحبسهم فى السجون قال قال الله فى كتابه انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وترك أو ينفوا من الارض فكتب اليه عمر بن عبد العزيز أما بعد فانك كتبت الىّ تذكر قول الله جل وعز انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وتركت قول الله أو ينفوا من الارض فنبى أنت يا حبان بن أم حبان لا تحرك الأشياء عن مواضعها أتجردت للقتل والصلب كأنك عبد بنى عقيل من غير ما أشبهك به اذا أتاك كتابى هذا فافهم الى شغب **حدثنا** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال ثنى الليث عن يزيد وغيره بنحو هذا الحديث غير أن يونس قال فى حديثه كأنك عبد بنى أبى عقال من غير أن أشبهك به **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى ابن لهيعة عن يزيد بن أبى حبيب أن الصلت كاتب حبان بن شريح أخبرهم أن حبان كتب الى عمر بن عبد العزيز ان ناسا من القبط قامت عليهم البينة بأنهم حاربوا الله ورسوله وسعوا فى الارض فسادا وان الله يقول انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا فقرأ حتى بلغ وأرجلهم من خلاف وسكت عن النفى وكتب اليه فان رأى أمير المؤمنين أن يمضى قضاء الله فيهم فليكتب بذلك فلما قرأ عمر بن عبد العزيز كتابه قال لقد اجترأ حبان ثم كتب اليه انه قد بلغنى كتابك وفهمته ولقد اجترأت كأنما كتبت بكتاب يزيد بن أبى مسلم أو علج صاحب العراق من غير أن أشبهك بهما فكتبت بأول الآية ثم سكت عن آخرها وان الله يقول أو ينفوا من الارض فان كانت قامت عليهم البينة بما كتبت به فاعقد فى أعناقهم حديدا ثم غيبهم الى شغب وبدا * قال أبو جعفر شغب وبدا موضعان * وقال آخرون معنى النفى من الارض فى هذا الموضع الحبس وهو قول أبى حنيفة وأصحابه * وأولى الاقوال فى ذلك عندى بالصواب قول من قال معنى النفى من الارض فى هذا الموضع هو نفيه من بلد الى بلد غيره وحبسه فى السجن فى البلد الذى نفى اليه حتى تظهر توبته من فسوقه ونزوعه عن معصيته ربه وانما قلت ذلك أولى الاقوال بالصحة لان أهل التأويل اختلفوا فى معنى ذلك على أحد الاوجه الثلاثة التى ذكرت واذ كان ذلك كذلك وكان معلوما أن الله جل ثناؤه انما جعل جزاء المحارب القتل أو الصلب أو قطع اليد والرجل من خلاف بعد القدرة عليه لا فى حال امتناعه كان معلوما أن النفى أيضا انما هو جزاؤه بعد القدرة عليه لا قبلها ولو كان هروبه من الطلب نفيا له من الارض كان قطع يده ورجله من خلاف فى حال امتناعه وحربه على وجه القتال بمعنى اقامة الحد عليه بعد القدرة عليه وفى اجماع الجميع (١) أن ذلك

(١) مراده أن فى اجماع الجميع على أن القطع فى حال الامتناع لا يكون بمعنى اقامة الحد دليلا أن ذلك الخ تأمل كتبه مصححه

أى يسمعون كلامك لكى يكذبوا عليك (يحرفون الكلم) مبدلين ومغيرين سماعون لأجل قوم آخرين وجههم عيوناوجواسيس (من بعد مواضعه) أى التى وضعها الله فيها من أمكنة الحل والحظر والفرض والندب وغير ذلك أو من وجوه الترتيب والنظم فيهملوها بغير مواضع بعد أن كانت ذات موضع (ان أوتيتم هذا) المحرف المزال عن موضعه (فخذوه) واعلموا أنه الحق واعملوا به (وان لم تؤتوه) وأفتاكم محمد صلى الله عليه وسلم بخلافه (فاحذروا) فهو الباطل عن البراء بن عازب قال مر على النبى صلى الله عليه وسلم بيهودى محمم مجلود فقال هكذا تجدون حد الزانى فى كتابكم قالوا نعم فدعا رجلا من علمائهم فقال صلى الله عليه وسلم أنشدك بالله الذى أنزل التوراة على موسى هكذا تجدون حد الزانى فى كتابكم قال لا ولولا أنك نشدتنى لم أخبرك نجد حد الزانى فى كتابنا الرجم ولكنه كثر فى أشرافنا فكنا اذا أخذنا الشريف تركناه واذا أخذنا الوضيع أقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا نجتمع على شئ نقيمه على الشريف والوضيع فاجتمعنا على التحميم والجلد مكان الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انى أول من أحيا أمرك اذ أماتوه فأمر به فرجم فانزل الله الآية الى قوله ان أوتيتم هذا يقولون ائتوا محمدا صلى الله عليه وسلم فان أفتاكم بالتحميم والجلد فخذوا به وان أفتاكم بالرجم فاحذروا وفى رواية أخرى أن

لا يقوم مقام نفيه الذى جعله الله عز وجل حداله بعد القدرة عليه واذ كان كذلك فمعلوم أنه لم يبق الا الوجهان الآخران وهو النفى من بلدة الى أخرى غيرها أو السجن فاذ كان ذلك كذلك فلا شك أنه اذا نفى من بلدة الى أخرى غيرها فلم ينف من الارض بل انما نفى من أرض دون أرض واذ كان ذلك كذلك وكان الله جل ثناؤه انما أمر بنفيه من الارض كان معلوما أنه لا سبيل الى نفيه من الارض الا بحبسه فى بقعة منها عن سائرها فيكون منفيا حينئذ عن جميعها الا مما لا سبيل الى نفيه منه * وأما معنى النفى فى كلام العرب فهو الطرد ومن ذلك قول أوس بن حجر

ينفون عن طرق الكرام كما * ينفى المطارق ما يلى الفردا

ومنه قيل للدراهم الرديئة وغيرها من كل شئ النفاية وأما المصدر من نفيت فانه النفى والنفاية ويقال الدلو ينفى الماء ويقال لما تطاير من الماء من الدلو النفىّ ومنه قول الراجز

كأن متنيه من النفىّ * مواقع الطير على الصفىّ

ومنه قيل نفى شعره اذا سقط يقال حال لونك ونفى شعرك ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ذلك لهم خزى فى الدنيا ولهم فى الآخرة عذاب عظيم﴾ يعنى جل ثناؤه بقوله ذلك هذا الجزاء الذى جازيت به الذين حاربوا الله ورسوله وسعوا فى الارض فسادا فى الدنيا من قتل أو صلب أو قطع يد ورجل من خلاف لهم يعنى لهؤلاء المحاربين خزى فى الدنيا يقول هو لهم شر وعار وذلة ونكال وعقوبة فى عاجل الدنيا قبل الآخرة يقال منه أخزيت فلانا فخزى هو خزيا وقوله ولهم فى الآخرة عذاب عظيم يقول عز ذكره لهؤلاء الذين حاربوا الله ورسوله وسعوا فى الارض فسادا فلم يتوبوا من فعلهم ذلك حتى هلكوا فى الآخرة مع الخزى الذى جازيتهم به فى الدنيا والعقوبة التى عاقبتهم بها فيها عذاب عظيم يعنى عذاب جهنم ۞ القول فى تأويل قوله ﴿الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم﴾ اختلف أهل التأويل فى تأويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك الا الذين تابوا من شركهم ومناصبتهم الحرب لله ولرسوله والسعى فى الارض بالفساد بالاسلام والدخول فى الايمان من قبل قدرة المؤمنين عليهم فانه لا سبيل للمؤمنين عليهم بشئ من العقوبات التى جعلها الله جزاء لمن حاربه ورسوله وسعى فى الارض فسادا من قتل أو صلب أو قطع يد ورجل من خلاف أو نفى من الارض فلا تباعة قبله لأحد فيما كان أصاب فى حال كفره وحربه المؤمنين فى مال ولا دم ولا حرمة قالوا فاما المسلم اذا حارب المسلمين أو المعاهدين وأتى بعض ما يجب عليه العقوبة فلن تضع توبته عنه عقوبة ذنبه بل توبته فيما بينه وبين الله وعلى الامام اقامة الحد الذى أوجبه الله عليه وأخذه بحقوق الناس ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح عن الحسين بن واقد عن يزيد النحوى عن عكرمة والحسن البصرى قالا قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض الى قوله فاعلموا أن الله غفور رحيم نزلت هذه الآية فى المشركين فمن تاب منهم من قبل أن يقدر عليه لم يكن عليه سبيل وليس تحرز هذه الآية الرجل المسلم من الحد ان قتل أو أفسد فى الارض أو حارب الله ورسوله ثم لحق بالكفار قبل أن يقدر عليه ذلك يقام عليه الحد الذى أصاب حدثنا بشار قال ثنا روح بن عبادة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم قال هذا لأهل الشرك اذا فعلوا شيأ فى شركهم فان الله غفور رحيم اذا تابوا وأسلموا حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا

شريفا من خيبر زنى بشريفة وهما محصنان وحدهما الرجم فى التوراة فكرهوا رجمهما لشرفهما فبعثوا رهطا منهم الى بنى قريظة ليسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقالوا ان أمركم محمد صلى الله عليه وسلم بالجلد والتحميم فاقبلوا وان أمركم بالرجم فلا تقبلوا وأرسلوا الزانيين معهم فامرهم بالرجم فابوا ان يأخذوا به فقال له جبريل عليه السلام اجعل بينك وبينهم ابن صوريا فقال هل تعرفون شابا أمرد أبيض أعور يسكن فدكا يقال له ابن صوريا قالوا نعم وهو أعلم يهودى على وجه الارض ورضوا به حكما فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أنشدك الله الذى لا اله الا هو الذى فلق البحر لموسى ورفع فوقكم الطور وأنجاكم وأغرق آل فرعون والذى أنزل عليكم كتابه وحلاله وحرامه هل تجدون فيه الرجم على من أحصن قال نعم فوثب عليه سفلة اليهود فقال خفت ان كذبته أن ينزل علينا العذاب ثم سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أشياء كان يعرفها من أعلامه فقال أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أنك رسول الله النبى الامى العربى الذى بشر به المرسلون وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالزانيين فرجما عند باب مسجده قال العلماء القائلون برجم الثيب الذمى ومنهم الشافعى ان كان الامر برجم الثيب الذمى من دين الرسول صلى الله عليه وسلم فهو

بالزنا والسرقة وقتل النفس واهلاك الحرث والنسل الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم حدثني المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن جويبر عن الضحاك قال كان قوم بينهم وبين الرسول صلى الله عليه وسلم ميثاق فنقضوا العهد وقطعوا السبيل وأفسدوا في الارض فخير الله نبيه صلى الله عليه وسلم فيهم فان شاء قتل وان شاء صلب وان شاء قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف فمن تاب من قبل أن تقدروا عليه قبل ذلك منه حدثني المثنى قال حدثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية فذكر نحو قول الضحاك الا أنه قال فان جاء تائبا فدخل في الاسلام قبل منه ولم يؤاخذ بما سلف حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم قال هذا أهل الشرك اذا فعلوا شيأ من هذا في شركهم ثم تابوا وأسلموا فان الله غفور رحيم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو سفيان عن معمر عن عطاء الخراساني وقتادة أما قوله الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فهذه لأهل الشرك فمن أصاب من المشركين شيأ من المسلمين وهو لهم حرب فأخذ مالا أو أصاب دما ثم تاب قبل أن تقدروا عليه أهدر عنه ما مضى * وقال آخرون بل هذه الآية معنيّ بالحكم بها المحاربون الله ورسوله الحراب من أهل الاسلام من قطع منهم الطريق وهو مقيم على اسلامه ثم استأمن فأومن على جناياته التي جناها وهو للمسلمين حرب ومن فعل ذلك منهم مرتدا عن الاسلام ثم لحق بدار الحرب ثم استأمن فأومن قالوا فاذا أمنه الامام على جناياته التي سلفت لم يكن قبله لأحد تبعة في دم ولا مال أصابه قبل توبته وقبل أمان الامام اياه ذكر من قال ذلك حدثني علي بن سهل قال ثنا الوليد قال أخبرني أبو أسامة عن أشعث بن سوار عن عامر الشعبي أن حارثة بن بدر خرج محاربا فأخاف السبيل وسفك الدم وأخذ الاموال ثم جاء تائبا من قبل أن يقدر عليه فقبل علي بن أبي طالب عليه السلام توبته وجعل له أمانا منشورا على ما كان أصاب من دم أو مال حدثني المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن مجالد عن الشعبي أن حارثة بن بدر حارب في عهد علي بن أبي طالب فأتى الحسن بن علي رضوان الله عليهما فطلب اليه أن يستأمن له من علي فأبى ثم أتى ابن جعفر فأبى عليه فأتى سعيد بن قيس الهمداني فأمنه وضمه اليه وقال له استأمن الى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب قال فلما صلى علي الغداة أتاه سعيد بن قيس فقال يا أمير المؤمنين ما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض قال ثم قال الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم قال سعيد وان كان حارثة بن بدر قال وان كان حارثة بن بدر قال فهذا حارثة بن بدر قد جاء تائبا فهو آمن قال نعم قال فجاء به فبايعه وقبل ذلك منه وكتب له أمانا حدثني المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن مغراء عن مجالد عن الشعبي قال كان حارثة بن بدر قد أفسد في الارض وحارب ثم تاب وكلم له عليا فلم يؤمنه فأتى سعيد بن قيس فكلمه فانطلق سعيد بن قيس الى علي فقال يا أمير المؤمنين ما تقول فيمن حارب الله ورسوله فقرأ الآية كلها فقال أرأيت من تاب من قبل أن تقدر عليه قال أقول كما قال الله قال فانه حارثة بن بدر قال فأمنه علي فقال حارثة

ألا أبلغا همدان إما لقيتها * على النأي لا يسلم عدوّ يعيبها
لعمر أبيها ان همدان تتقي الاله ويقضي بالكتاب خطيبها

حدثني محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي قوله الا الذين تابوا

المقصود وان كان مما ثبت في شريعة موسى عليه السلام فالأصل بقاؤه الى طريان الناسخ ولم يوجد في شرعنا ما يدل على نسخه وبهذا الطريق أجمع العلماء على أن قوله تعالى وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس حكمه باق في شرعنا (ومن يرد الله فتنته) ظاهر الآية أن المراد بالفتنة أنواع الكفر التي حكاها عن اليهود وغيرهم والمعنى ومن يرد الله كفره وضلالته فلن يقدر أحد على دفع ذلك ثم أكد هذا بقوله (أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم) وفيه دليل على أنه تعالى لا يريد اسلام الكافر وأنه لم يطهر قلبه من الشك والشرك ولو فعل لآمن والمعتزلة فسروا الفتنة بالعذاب كقوله يوم هم على النار يفتنون أو بالفضيحة أو بالاضلال أي تسميته ضالا أو المراد ومن يرد الله اختباره فيما يبتليه من التكاليف ثم انه يتركها ولا يقوم بادائها (فلن تملك له من الله) ثوابا ولا نفعا ثم قالوا أولئك الذين لم يرد الله أن يعد قلوبهم بالألطاف لانه تعالى علم أنه لا فائدة في تلك الالطاف لانها لا تنجع في قلوبهم أو يطهر قلوبهم من الحرج والغم والوحشة الدالة على كفره أو هو استعارة عن سقوط وقعه عند الله تعالى وأنه غير ملتفت اليه بسبب قبح أفعاله وسوء أعماله ثم وصف اليهود بقوله (سماعون للكذب أكالون للسحت) وهو الحرام وكل ما لا يحل كسبه من سحته وأسحته

من قبل أن تقدروا عليهم وتوبته من قبل أن يقدر عليه أن يكتب الى الامام يستأمنه على ما قتل وأفسد فى الارض فان لم يؤمنى على ذلك ازددت فسادا وقتلا وأخذا الأموال أكثر مما فعلت ذلك قبل فعلى الامام من الحق أن يؤمنه على ذلك فاذا أمنه الامام جاء حتى يضع يده فى يد الامام فليس لاحد من الناس أن يتبعه ولا يأخذه بدم سفكه ولا مال أخذه وكل مال كان له فهو له لكيلا يقتل المؤمنين أيضا ويفسد فاذا رجع الى الله جل وعز فهو وليه يأخذه بما صنع وتوبته فيما بينه وبين الامام والناس فاذا أخذه الامام وقد تاب فيما يزعم الى الله جل ثناؤه قبل أن يؤمنه الامام فليقم عليه الحد

حدثنا على بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم عن سعيد بن عبد العزيز أخبرنى مكحول أنه قال اذا أعطاه الامام أمانا فهو آمن ولا يقام عليه حدّ ما كان أصاب * وقال آخرون معنى ذلك كل من جاء تائبا من الحراب قبل القدرة عليه استأمن الامام فأمنه أو لم يستأمنه بعد أن يجىء مستسلما تارك للحرب ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا محمد بن فضيل عن أشعث عن عامر قال جاء رجل من مراد الى أبى موسى وهو على الكوفة فى إمرة عثمان بعد ما صلى المكتوبة فقال يا أبا موسى هذا مقام العائذ بك أنا فلان بن فلان المرادى كنت حاربت الله ورسوله وسعيت فى الارض وانى تبت من قبل أن يقدر علىّ فقام أبو موسى فقال هذا فلان بن فلان وانه كان حارب الله ورسوله وسعى فى الارض فسادا وانه تاب قبل أن يقدر عليه فمن لقيه فلا يعرض له الا بخير فأقام الرجل ما شاء الله ثم انه خرج فأدركه الله بذنوبه فقتله حدثنى الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن اسمعيل السدى عن الشعبى قال جاء رجل الى أبى موسى فذكر نحوه حدثنى على بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال قلت لمالك أرأيت هذا المحارب الذى قد أخاف السبيل وأصاب الدم والمال فلحق بدار الحرب أو تمنع فى بلاد الاسلام ثم جاء تائبا من قبل أن يقدر عليه قال تقبل توبته قال قلت فلا يتبع بشىء من أحداثه قال لا الا أن يوجد معه مال بعينه فيرد الى صاحبه أو يطلبه ولى من قتل بدم فى حربه يثبت ببينة أو اعتراف فيقاد به وأما الدماء التى أصابها ولم يطلبها أولياؤها فلا يتبعه الامام بشىء قال على قال الوليد فذكرت ذلك لأبى عمرو فقال تقبل توبته اذا كان محاربا للعامة والائمة قد آذاهم بحربه فشهر سلاحه وأصاب الدماء والاموال فكانت له منعة أو فئة يلجأ اليهم أو لحق بدار الحرب فارتد عن الاسلام أو كان مقيما عليه ثم جاء تائبا من قبل أن يقدر عليه قبلت توبته ولم يتبع بشىء منه حدثنى على قال ثنا الوليد قال قال أبو عمرو سمعت ابن شهاب الزهرى يقول ذلك حدثنى على بن سهل قال ثنا الوليد قال فذكرت قول أبى عمرو ومالك لليث بن سعد فى هذه المسئلة فقال اذا أعلن بالمحاربة للعامة والائمة وأصاب الدماء والأموال فامتنع بمحاربته من الحكومة عليه أو لحق بدار الحرب ثم جاء تائبا من قبل أن يقدر عليه قبلت توبته ولم يتبع بشىء من أحداثه فى حربه من دم خاصة ولا عامة وان طلبه وليه حدثنى على قال ثنا الوليد قال قال الليث وكذلك ثنى موسى بن اسحق المدنى وهو الامير عندنا أن عليا الاسدى حارب وأخاف السبيل وأصاب الدم والمال فطلبته الائمة والعامة فامتنع ولم يقدر عليه حتى جاء تائبا وذلك أنه سمع رجلا يقرأ هذه الآية يا عبادى الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله الآية فوقف عليه فقال يا عبد الله أعد قراءتها فأعادها عليه فغمد سيفه ثم جاء تائبا حتى قدم المدينة من السحر فاغتسل ثم أتى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى الصبح ثم قعد الى أبى هريرة فى نمار أصحابه فلما أسفر عرفه الناس وقاموا اليه فقال لا سبيل لكم علىّ جئت تائبا من قبل أن تقدروا علىّ فقال أبو هريرة صدق وأخذ بيده أبو هريرة حتى أتى مروان بن الحكم

أى استأصله لانه مسحوت البركة ومال مسحوت أى مذهب قال الليث السحت حرام يحصل منه العار وذلك أنه يسحت فضيلة الانسان ويستأصلها ورجل مسحوت المعدة اذا كان أكولا لا يلفى الا جائعا أبدا كأنه يستأصل كل ما يصل اليه من الطعام والسحت الرشوة فى الحكم ومهر البغى وعسب الفحل وكسب الحجام وثمن الكلب وثمن الخمر وثمن الميتة وحلوان الكاهن والاستكساب فى المعصية روى ذلك عن على رضى الله عنه وعمر وعثمان وابن عباس وأبى هريرة ومجاهد وزاد بعضهم ونقص بعضهم وكل ذلك يرجع الى الحرام الخسيس الذى لا يكون فيه بركة ويكون فيه عار بحيث يخفيه صاحبه لاستحالة قال الحسن كان الحاكم فى بنى اسرائيل اذا أتاه من كان مبطلا فى دعواه برشوة سمع كلامه ولا يلتفت الى خصمه فكان يسمع الكذب ويأكل السحت وقيل كان فقراؤهم يأخذون من أغنيائهم مالا ليقيموا على ما هم عليه من اليهودية فكانوا يسمعون أكاذيب الاغنياء ويأكلون السحت وقيل سماعون للاكاذيب التى كانوا ينسبونها الى التوراة أكالون للربا لقوله تعالى وأخذهم الربا (فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم) خيره الله تعالى بين الحكم والاعراض فقيل ان هذا الخبر مختص بالمعاهدين الذين لا ذمة

فى إمرته على المدينة فى زمن معاوية فقال هذا على جاء تائبا ولا سبيل لكم عليه ولا قتل قال فترك من ذلك كله قال وخرج على تائبا مجاهدا فى سبيل الله فى البحر فلقوا الروم فقربوا سفينته الى سفينة من سفنهم فاقتحم على الروم فى سفينتهم فهزموا منه الى سفينتهم الاخرى فمالت بهم وبه فغرقوا جميعا **حدثنى** أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال ثنا مطرف بن معقل قال سمعت عطاء قال فى رجل سرق سرقة فجاء بها تائبا من غير أن يؤخذ فهل عليه حد قال لا ثم قال الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم الآية **حدثنا** ابن البرقى قال ثنا ابن أبى مريم قال أخبرنا نافع بن يزيد قال ثنى أبو صخرة عن محمد بن كعب القرظى وعن أبى معاوية عن سعيد بن جبير قالا ان جاء تائبا لم يقتطع مالا ولم يسفك دما ترك فذلك الذى قال الله الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم يعنى بذلك أنه لم يسفك دما ولم يقتطع مالا وقال آخرون بل عنى بالاستثناء فى ذلك التائب من حربه الله ورسوله والسعى فى الارض فسادا بعد لحاقه فى حربه بدار الكفر فأما اذا كانت حرابته وحربه وهو مقيم فى دار الاسلام وداخل فى غمار الامة فليست توبته واضعة عنه شيأ من حدود الله ولا من حقوق المسلمين والمعاهدين بل يؤخذ بذلك ذكر من قال ذلك **حدثنى** على بن سهل قال ثنا الوليد بن مسلم قال أخبرنى اسمعيل عن هشام بن عروة أنه أخبره أنهم سألوا عروة عمن تلصص فى الاسلام فأصاب حدودا ثم جاء تائبا فقال لا تقبل توبته لو قبل ذلك منهم اجترؤا عليه وكان فسادا كبيرا ولكن لو فر الى العدو ثم جاء تائبا لم أر عليه عقوبة وقد روى عن عروة خلاف هذا القول وهو **ما حدثنى** به على قال ثنا الوليد قال أخبرنى من سمع هشام بن عروة عن عروة قال يقام عليه حد ما فر منه ولا يجوز لأحد فيه أمان يعنى الذى يصيب حدا ثم يفر فيلحق الكفار ثم يجىء تائبا وقال آخرون ان كانت حرابته وحربه فى دار الاسلام وهو فى غير منعة من فئة يلجأ اليها ثم جاء تائبا قبل القدرة عليه فان توبته لا تضع عنه شيأ من العقوبة ولا من حقوق الناس وان كانت حرابته وحربه فى دار الاسلام أو هو لاحق بدار الكفر غير أنه فى كل ذلك كان يلجأ الى فئة تمنعه ممن أراده من سلطان المسلمين ثم جاء تائبا قبل القدرة عليه فان توبته تضع عنه كل ما كان من أحداثه فى أيام حرابته تلك الا أن يكون أصاب حدا أو أمر الرفقة بما فيه عقوبة أو غرم لمسلم أو معاهد وهو غير ملتجئ الى فئة تمنعه فانه يؤخذ بما أصاب من ذلك وهو كذلك ولا يضع ذلك عنه توبته ذكر من قال ذلك **حدثنى** على بن سهل قال ثنا الوليد قال أبو عمرو اذا قطع الطريق لص أو جماعة من اللصوص فأصابوا ما أصابوا من الدماء والاموال ولم يكن لهم فئة يلجؤن اليها ولا منعة ولا يأمنون الا بالدخول فى غمار أمتهم وسوادهم ثم جاء تائبا من قبل أن يقدر عليه لم تقبل توبته وأقيم عليه حده ما كان **حدثنى** على قال ثنا الوليد قال ذكرت لأبى عمرو قول عروة يقام عليه حد ما فر منه ولا يجوز لأحد فيه أمان فقال أبو عمرو ان فر من حدثه فى دار الاسلام فأعطاه امام أمانا لم يجز أمانه وان هو لحق بدار الحرب ثم سأل اماما أمانا على أحداثه لم ينبغ للامام أن يعطيه أمانا وان أعطاه الامام أمانا وهو غير عالم بأحداثه فهو آمن وان جاء أحد يطلبه بدم أو مال رد الى مأمنه فان ابى أن يرجع فهو آمن ولا يتعرض له قال وان أعطاه أمانا على أحداثه وهو يعرفها فالامام ضامن واجب عليه عقل ما كان أصاب من دم أو مال وكان فيما عطل من تلك الحدود والدماء آثما وأمره الى الله جل وعز قال وقال أبو عمرو فاذا أصاب ذلك وكانت له منعة أو فئة يلجأ اليها أو لحق بدار الحرب فارتد عن الاسلام أو كان مقيما عليه ثم جاء تائبا من قبل أن يقدر عليه قبلت توبته ولم يتبع بشىء من أحداثه التى أصابها فى حربه الا أن يوجد معه شىء قائم بعينه فيرد الى صاحبه **حدثنى** على قال ثنا الوليد قال أخبرنى ابن لهيعة عن ربيعة قال تقبل توبته ولا يتبع بشىء من أحداثه

لهم وقيل انه فى أمر خاص وهو رجم المحصن قاله ابن عباس والحسن ومجاهد والزهرى وقيل فى قتيل قتل من اليهود فى بنى قريظة والنضير وكان فى بنى النضير شرف وكانت ديتهم كاملة وفى قريظة نصف دية فتحاكموا الى النبى صلى الله عليه وسلم فجعل الدية سواء وعن النخعى والشعبى وقتادة وعطاء وأبى بكر الاصم وأبى مسلم أن الآية عامة فى كل من جاء من الكفار وأن الحكم ثابت فى سائر الاحكام غير منسوخ وعن ابن عباس والحسن ومجاهد وعكرمة وهو مذهب الشافعى أن هذا التخيير منسوخ فى حق غير المعاهدين بقوله تعالى وأن احكم بينهم بما أنزل الله فيجب على حاكم المسلمين أن يحكم بين أهل الذمة اذا تحاكموا اليه لان فى امضاء حكم الاسلام عليهم صغارا لهم وأهل الحجاز بعضهم لا يرون اقامة الحدود عليهم يذهبون الى أنهم قد صولحوا على شركهم وهو أعظم من الحدود ويقولون ان النبى صلى الله عليه وسلم رجم اليهوديين قبل نزول الجزية ثم انهم كانوا لا يتحاكمون اليه الا لطلب الأسهل والأخف كالجلد مكان الرجم فاذا أعرض صلى الله عليه وسلم عنهم وأبى الحكومة بينهم شق عليهم وعادوه فآمنه الله بقوله وان تعرض عنهم فلن يضروك شيأ وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط بالعدل والاحتياط كما حكمت فى الرجم وكيف يحكمونك تعجيب من الله لرسوله صلى الله عليه وسلم من تحكيمهم لوجوه منها عدولهم عن حكم كتابهم ومنها رجوعهم الى حكم من كانوا

يعتقدونه مبطلا ومنها اعراضهم عن حكمه بعد أن حكموه وهذا غاية الجهالة ونهاية العناد والواو فى قوله وعندهم للحال من التحكيم والعامل مافى الاستفهام من التعجيب أما قوله فيها حكم الله فاما أن ينتصب حالا من التوراة على ضعف وهى مبتدأ خبره عندهم واما أن يرتفع خبرا عنها والتقدير وعندهم التوراة ناطقة بحكم الله فيكون عندهم متعلق بالخبر واما أن لا يكون له محل ويكون جملة مبينة لأن عندهم مايغنيهم عن التحكيم كقولك عندك زيد ينصحك ويشير عليك بالصواب فما تصنع بغيره وأنث التوراة لما فيها من صورة تاء التأنيث ثم يتولون عطف على يحكمونك وثم لتراخى الرتبة أى ثم يعرضون من بعد تحكيمك عن حكمك الموافق لما فى كتابهم وما أولئك بالمؤمنين اخبار بأنهم لا يؤمنون أبدا أو المراد أنهم غير مؤمنين بكتابهم كما يدعون أو المراد أنهم غير كاملين فى الايمان على سبيل التهكم بهم ثم رغب اليهود فى أن يكونوا كمتقدميهم من أنبيائهم ومسلمى أحبارهم فقال انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور العطف يقتضى التغاير فقيل الهدى بيان الاحكام والشرائع والنور بيان التوحيد والنبوة والمعاد وقال الزجاج الهدى بيان الحكم الذى جاؤا يستفتون فيه والنور بيان أن أمر النبى صلى الله عليه وسلم حق وقيل فيها هدى يهدى للحق والعدل ونور يبين

فى حربه الا أن يطلبه أحد بدم كان أصابه فى سلمه قبل حربه فانه يقاد به حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا معمر الرقى قال ثنا الحجاج عن الحكم بن عتيبة قال قاتل الله الحجاج ان كان ليفقه أمن رجلا من محاربته فقال انظروا هل أصاب شيأ قبل خروجه وقال آخرون تضع توبته عنه حدّ الله الذى وجب عليه بمحاربته ولا يسقط عنه حقوق بنى آدم وممن قال ذلك الشافعى حدثنا بذلك عنه الربيع * وأولى هذه الاقوال فى ذلك بالصواب عندى قول من قال توبة المحارب الممتنع بنفسه أو بجماعة معه قبل القدرة عليه تضع عنه تبعات الدنيا التى كانت لزمته فى أيام حربه وحرابته من حدود الله وغرم لازم وقود وقصاص الا ما كان قائما فى يده من أموال المسلمين والمعاهدين بعينه فيردّ على أهله لاجماع الجميع على أن ذلك حكم الجماعة الممتنعة المحاربة لله ولرسوله الساعية فى الارض فسادا على وجه الردة عن الاسلام فكذلك حكم كل ممتنع سعى فى الارض فسادا جماعة كانوا أو واحدا فأما المستخفى بسرقته والمتلصص على وجه اغفال من سرقه والشاهر السلاح فى خلاء على بعض السابلة وهو عند الطلب غير قادر على الامتناع فان حكم الله عليه تاب أو لم يتب ماض و بحقوق من أخذ ماله أو أصاب وليه بدم أو قتل مأخوذ وتوبته فيما بينه وبين الله قياسا على اجماع الجميع على أنه لو أصاب شيأ من ذلك وهو للمسلمين سلم ثم صار لهم حربا أن حربه اياهم لن يضع عنه حقا لله عز ذكره ولا لآدمى فكذلك حكمه اذا أصاب ذلك فى خلاء أو باستخفاء وهو غير ممتنع من السلطان بنفسه ان أراده ولا له فئة يلجأ اليها مانعة منه وفى قوله الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم دليل واضح لمن وفق لفهمه أن الحكم الذى ذكره الله فى المحاربين يجرى فى المسلمين والمعاهدين دون المشركين الذين قد نصبوا للمسلمين حربا وذلك أن ذلك لو كان حكما فى أهل الحرب من المشركين دون المسلمين ودون ذمتهم لوجب أن لا يسقط اسلامهم عنهم اذا أسلموا أو تابوا بعد قدرتنا عليهم ما كان لهم قبل اسلامهم وتوبتهم من القتل وما للمسلمين فى أهل الحرب من المشركين وفى اجماع المسلمين أن اسلام المشرك الحربى يضع عنه بعد قدرة المسلمين عليه ما كان واضعه عنه اسلامه قبل القدرة عليه ما يدل على أن الصحيح من القول فى ذلك قول من قال عنى بآية المحاربين فى هذا الموضع حراب أهل الاسلام أو الذمة دون من سواهم من مشركى أهل الحرب وأما قوله فاعلموا أن الله غفور رحيم فان معناه فاعلموا أيها المؤمنون أن الله غير مؤاخذ من تاب من أهل الحرب لله ولرسوله الساعين فى الارض فسادا وغيرهم بذنوبه ولكنه يعفو عنه فيسترها عليه ولا يفضحه بها بالعقوبة فى الدنيا والآخرة رحيم به فى عفوه عنه وتركه عقوبته عليها ۞ القول فى تأويل قوله ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة﴾ يعنى جل ثناؤه بذلك يا أيها الذين صدّقوا الله ورسوله فيما أخبرهم ووعدهم من الثواب وأوعدهم من العقاب اتقوا الله يقول أجيبوا الله فيما أمركم ونهاكم بالطاعة له فى ذلك وحققوا ايمانكم وتصديقكم ربكم ونبيكم بالصالح من أعمالكم وابتغوا اليه الوسيلة يقول واطلبوا القربة اليه بالعمل بما يرضيه والوسيلة هى الفعيلة من قول القائل توسلت الى فلان بكذا بمعنى تقربت اليه ومنه قول عنترة

ان الرجال لهم اليك وسيلة * أن يأخذوك تكحلى وتخضبى

يعنى بالوسيلة القربة ومنه قول الآخر

اذا غفل الواشون عدنا لوصلنا * وعاد التصافى بيننا والوسائل

وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال ثنا أبو أحمد الزبيرى قال ثنا سفيان ح وحدثنا ابن وكيع قال ثنا زيد بن الحباب عن سفيان عن منصور عن أبى وائل وابتغوا اليه الوسيلة قال القربة فى الاعمال حدثنا هناد قال ثنا وكيع

ح وحدثنا سفيان قال ثنا أبى عن طلحة عن عطاء وابتغوا اليه الوسيلة قال القربة حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أحمد قال ثنا أسباط عن السدى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة قال هى المسألة والقربة حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وابتغوا اليه الوسيلة أى تقربوا اليه بطاعته والعمل بما يرضيه حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد وابتغوا اليه الوسيلة القربة الى الله حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الحسن فى قوله وابتغوا اليه الوسيلة قال القربة حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير قوله وابتغوا اليه الوسيلة قال القربة حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله وابتغوا اليه الوسيلة قال المحبة تحببوا الى الله وقرأ أولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة ۞ القول فى تأويل قوله ﴿وجاهدوا فى سبيله لعلكم تفلحون﴾ يقول جل ثناؤه للمؤمنين به وبرسوله وجاهدوا أيها المؤمنون أعدائى وأعداءكم فى سبيلى يعنى فى دينه وشريعته التى شرعها لعباده وهى الاسلام يقول أتعبوا أنفسكم فى قتالهم وحملهم على الدخول فى الحنيفية المسلمة لعلكم تفلحون يقول كيما تنجحوا فتدركوا البقاء الدائم والخلود فى جنانه وقد دللنا على معنى الفلاح فيما مضى بشواهده بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ان الذين كفروا لو أن لهم ما فى الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم ولهم عذاب أليم﴾ يقول عز ذكره ان الذين جحدوا ربوبية ربهم وعبدوا غيره من بنى اسرائيل الذين عبدوا العجل ومن غيرهم الذين عبدوا الاوثان والاصنام وهلكوا على ذلك قبل التوبة لو أن لهم ملك ما فى الارض كلها وضعفه معه ليفتدوا به من عقاب الله اياهم على تركهم أمره وعبادتهم غيره يوم القيامة فافتدوا بذلك كله ما تقبل الله منهم ذلك فداء وعوضا من عذابهم وعقابهم بل هو معذبهم فى جحيم يوم القيامة عذابا موجعا لهم وانما هذا اعلام من الله جل ثناؤه لليهود الذين كانوا بين ظهرانى مهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم وغيرهم من سائر المشركين به سواء عنده فيما لهم من العذاب الاليم والعقاب العظيم وذلك أنهم كانوا يقولون لن تمسنا النار الا أياما معدودة اغترارا بالله وكذبا عليه فكذبهم تعالى ذكره بهذه الآية وبالتى بعدها وحسم طمعهم فقال لهم ولجميع الكفرة به وبرسوله ان الذين كفروا لو أن لهم ما فى الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم ولهم عذاب أليم يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم ﴿يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم﴾ يعنى جل ثناؤه بقوله يريدون أن يخرجوا من النار يريد هؤلاء الذين كفروا بربهم يوم القيامة أن يخرجوا من النار بعد دخولها وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم يقول لهم عذاب دائم ثابت لا يزول عنهم ولا ينتقل أبدا كما قال الشاعر

فان لكم يوم الشعب منى * عذابا دائما لكم مقيما

وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى ابن واضح قال ثنا الحسين بن واقد عن يزيد النحوى عن عكرمة أن نافع بن الازرق قال لابن عباس يا أعمى البصر أعمى القلب تزعم أن قوما يخرجون من النار وقد قال الله جل وعز وما هم بخارجين منها فقال ابن عباس ويحك اقرأ ما فوقها هذه للكفار ۞ القول فى تأويل قوله

ما استبهم من الاحكام فهما عبارتان عن معبر واحد وقد يستدل بالاية على أن شرع من قبلنا يلزمنا لان الهدى والنور لابد أن يكون أحدهما يتعلق بالفروع والآخر بالاصول والا كان تكرارا وأيضا انها نزلت فى الرجم ومورد الآية لابد أن يكون داخلا فيها سواء قلنا ان غيره داخل أو خارج ويمكن أن يجاب بأن التكرار بعبارتين غير محذور أو بأن فى الكلام تقديما وتأخيرا والمراد فيها هدى ونور للذين هادوا يحكم بها النبيون أما قوله الذين أسلموا فأورد عليه أن كل نبى مسلم فما الفائدة فى هذا الوصف وأجيب بأنها صفة جارية على سبيل المدح لا التوضيح والكشف وفيه تعريض باليهود انهم بعداء عن ملة الاسلام التى هى دين الانبياء قديما وحديثا لأن غرض الانبياء الانقياد لتكاليف الله وغرضكم من ادعاء الحكم بالتوراة أخذ الرشا من العوام فالفريقان متباينان ولهذا أردفه بقوله للذين هادوا أى يحكمون لاجلهم قال فى الكشاف قوله تعالى الذين أسلموا للذين هادوا منادا على أن اليهود بمعزل عن الاسلام قلت هذا بناء على أن صفة الحاكمين يلزم أن تكون مغايرة لصفة المحكوم من ولقائل أن يقول بعد تسليم ذلك انه لم لا يكفى مغايرة العام للخاص وقال الحسن والزهرى وعكرمة وقتادة والسدى المراد بالنبيين هو محمد صلى الله عليه وسلم كقوله ان ابراهيم كان أمة لانه اجتمع فيه من الخصال

﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم﴾ يقول جل ثناؤه ومن سرق من رجل أو امرأة فاقطعوا أيها الناس يده ولذلك رفع السارق والسارقة لانهما غير معينين ولو أريد بذلك سارق وسارقة بأعيانهما لكان وجه الكلام النصب وقد روى عن عبد الله ابن مسعود أنه كان يقرأ ذلك والسارقون والسارقات حدثنا ابن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن ابن عون عن ابراهيم قال فى قراءتنا قال وربما قال فى قراءة عبد الله والسارقون والسارقات فاقطعوا أيمانهما حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن علية عن ابن عون عن ابراهيم فى قراءتنا والسارقون والسارقات فاقطعوا أيمانهما وفى ذلك دليل على صحة ما قلنا من معناه وصحة الرفع فيه وأن السارق والسارقة مرفوعان بفعلهما على ما وصفت للعلل التى وصفت وقال تعالى ذكره فاقطعوا أيديهما والمعنى أيديهما اليمنى كما حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى فاقطعوا أيديهما اليمنى حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن جابر عن عامر قال فى قراءة عبد الله والسارق والسارقة فاقطعوا أيمانهما ثم اختلفوا فى السارق الذى عناه الله فقال بعضهم عنى بذلك سارق ثلاثة دراهم فصاعدا وذلك قول جماعة من أهل المدينة منهم مالك ابن أنس ومن قال بقوله واحتجوا لقولهم ذلك بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع فى مجن قيمته ثلاثة دراهم وقال آخرون بل عنى بذلك سارق ربع دينار أو قيمته وممن قال ذلك الاوزاعى ومن قال بقوله واحتجوا لقولهم ذلك بالخبر الذى روى عن عائشة أنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القطع فى ربع دينار فصاعدا وقال آخرون بل عنى بذلك سارق عشرة دراهم فصاعدا وممن قال ذلك أبو حنيفة وأصحابه واحتجوا فى ذلك بالخبر الذى روى عن عبد الله بن عمر وابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم قطع فى مجن قيمته عشرة دراهم وقال آخرون بل عنى بذلك سارق القليل والكثير واحتجوا فى ذلك بأن الآية على الظاهر وأنه ليس لأحد أن يخص منها شيأ الا بحجة يجب التسليم لها وقالوا لم يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر بأن ذلك فى خاص من السراق قالوا والاخبار فيما قطع فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطربة مختلفة ولم يرو عنه أحد أنه أتى بسارق درهم فخلى عنه وانما روى عنه أنه قطع فى مجن قيمته ثلاثة دراهم قالوا وممكن أن يكون لو أتى بسارق ما قيمته دانق أن يقطع قالوا وقد قطع ابن الزبير فى درهم وروى عن ابن عباس أنه قال الآية على العموم حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا عبد المؤمن عن نجدة الحنفى قال سألت ابن عباس عن قوله والسارق والسارقة أخاص أم عام فقال بل عام * والصواب من القول فى ذلك عندنا قول من قال الآية معنى بها خاص من السراق وهم سراق ربع دينار فصاعدا أو قيمته لصحة الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال القطع فى ربع دينار فصاعدا وقد استقصيت ذكر أقوال المختلفين فى ذلك مع عللهم التى اعتلوا بها لأقوالهم والتلميح عن أولاها بالصواب بشواهده فى كتابنا كتاب السرقة فكرهنا اطالة الكتاب باعادة ذلك فى هذا الموضع وقوله جزاء بما كسبا نكالا من الله يقول مكافأة لهما على سرقتهما وعملهما فى التلصص بمعصية الله نكالا من الله يقول عقوبة من الله على لصوصيتهما وكان قتادة يقول فى ذلك ما حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم لا ترثوا لهم أن تقيموا فيهم الحدود فانه والله ما أمر الله بأمر قط الا وهو صلاح ولا نهى عن أمر قط الا وهو فساد وكان عمر بن الخطاب يقول اشتدوا على السراق فاقطعوهم يدا ويدا ورجلا رجلا وقوله والله عزيز حكيم يقول جل ثناؤه والله عزيز فى انتقامه من هذا السارق والسارقة وغيرهما من أهل معاصيه حكيم فى حكمه فيهم وقضائه عليهم

يقول

ما كانت مفرقة فى الانبياء وقيل أسلموا أى انقادوا لحكم التوراة فى الانبياء من لم تكن شريعتهم شريعة موسى والربانيون قدمر تفسيره فى آل عمران والأحبار عن ابن عباس هم الفقهاء الواحد حبر بالفتح من قولهم فلان حسن الحبر والسبر اذا كان جميلا حسن الهيئة أو حبر بالكسر من ذلك أيضا لقولهم حسن الحبر بالكسر أيضا وفى الحديث يخرج رجل من النار قد ذهب حبره وسبره أى جماله وبهاؤه وبحبير الخط والشعر تحسينه أو من هذا الحبر الذى يكتب به الكون العالم صاحب كتب قاله الفراء والكسائى وأبو عبيد ثم ان ذكر الربانيين بعد النبيين يدل على أنهم أعلى حالا من الاحبار فيشبه أن يكون الربانيون كالمجتهدين والاحبار كآحاد العلماء وقوله بما استحفظوا اما أن يكون من صلة يحكم أى يحكم بها الربانيون والاحبار بسبب ما استحفظوا أو يكون من صلة الاحبار أى العلماء بما استحفظوا بما سألهم أنبياؤهم حفظه ومن فى من كتاب الله للتبيين وقد أخذ الله تعالى على العلماء أن يحفظوا كتابه من وجهين أحدهما أن يحفظوه فى صدورهم ويدرسوه بألسنتهم والثانى أن لا يضيعوا أحكامه ولا يهملوا شرائعه وكانوا أى هؤلاء النبيون والربانيون والاحبار عليه على أن كل ما جاء فى التوراة حق من عند الله شهداء رقباء لئلا يبدل ويحتمل أن يعود ضمير استحفظوا الى النبيين

يقول فلا تفرطوا أيها المؤمنون فى اقامة حكمى على السراق وغيرهم من أهل الجرائم الذين أوجبت عليهم حدودا فى الدنيا عقوبة لهم فانى بحكمى قضيت ذلك عليهم وعلمى بصلاح ذلك لهم ولكم ۞ القول فى تأويل قوله ﴿فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فان الله يتوب عليه ان الله غفور رحيم﴾ يقول جل ثناؤه فمن تاب من هؤلاء السراق يقول من رجع منهم عما يكرهه الله من معصيته اياه الى ما يرضاه من طاعته من بعد ظلمه وظلمه هو اعتداؤه وعمله ما نهاه الله عنه من سرقة أموال الناس يقول وأصلح نفسه بحملها على مكروهها فى طاعة الله والتوبة اليه مما كان عليه من معصيته وكان مجاهد فيما ذكر لنا يقول توبته فى هذا الموضع الحد الذى يقام عليه حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح يقول فتاب عليه بالحد حدثنا أبو كريب قال ثنا موسى بن داود قال ثنا ابن لهيعة عن حيى بن عبد الله عن أبى عبد الرحمن الحبلى عن عبد الله بن عمرو قال سرقت امرأة حليا فجاء الذين سرقتهم فقالوا يا رسول الله سرقتنا هذه المرأة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطعوا يدها اليمنى فقالت المرأة هل من توبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنت اليوم من خطيئتك كيوم ولدتك أمك قال فأنزل الله جل وعز فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فان الله يتوب عليه وقوله فان الله يتوب عليه يقول فان الله جل وعز يرجعه الى ما يحب ويرضى عما يكرهه ويسخط من معصيته وقوله ان الله غفور رحيم يقول ان الله عز ذكره ساتر على من تاب وأناب عن معاصيه الى طاعته ذنوبه بالعفو عن عقوبته عليها يوم القيامة وتركه فضيحته بها على رؤوس الاشهاد رحيم به وبعباده التائبين اليه من ذنوبهم ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ألم تعلم أن الله له ملك السموات والارض يعذب من يشاء ويغفر لمن يشاء والله على كل شئ قدير﴾ يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ألم يعلم هؤلاء القائلون لن تمسنا النار الا أياما معدودة الزاعمون أنهم أبناء الله وأحباؤه أن الله مدبر ما فى السموات وما فى الارض ومصرفه وخالقه لا يمتنع شئ مما فى واحدة منهما مما أراده لان كل ذلك ملكه واليه أمره ولا نسب بينه وبين شئ مما فيهما ولا لما فى احدة منهما فيحابيه بسبب قرابته منه فينجيه من عذابه وهو به كافر ولأمره ونهيه مخالف أو يدخله النار وهو له مطيع لبعد قرابته منه ولكنه يعذب من يشاء من خلقه فى الدنيا على معصيته بالقتل والخسف والمسخ وغير ذلك من صنوف عذابه ويغفر لمن يشاء منهم فى الدنيا بالتوبة عليه من كفره ومعصيته فينقذه من الهلكة وينجيه من العقوبة والله على كل شئ قدير يقول والله على تعذيب من أراد تعذيبه من خلقه على معصيته وغفران ما أراد غفرانه منهم باستنقاذه من الهلكة بالتوبة عليه وغير ذلك من الامور كلها قادر لان الخلق خلقه والملك ملكه والعباد عباده وخرج قوله ألم تعلم أن الله له ملك السموات والارض خطابا له صلى الله عليه وسلم والمعنى به من ذكرت من فرق بنى اسرائيل الذين كانوا بمدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وما حواليها وقد بينا استعمال العرب نظير ذلك فى كلامها بشواهده فيما مضى بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع ۞ القول فى تأويل قوله ﴿يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم﴾ اختلف أهل التأويل فيمن عنى بهذه الآية فقال بعضهم نزلت فى أبى لبابة بن عبد المنذر بقوله لبنى قريظة حين حاصرهم النبى صلى الله عليه وسلم انما هو الذبح فلا تنزلوا على حكم سعد ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم قال نزلت فى رجل من الانصار زعموا أنه أبو لبابة اشارت اليه بنو قريظة يوم الحصار ما الامر وعلام تنزل فأشار

وغيرهم جميعا والاستحفاظ من الله أى كلفهم الله حفظه وان يكونوا عليه شهداء ثم نهى اليهود المعاصرين عن التحريف لرهبة فقال فلا تخشوا الناس واخشونى وعن التغيير لرغبة فقال ولا تشتروا بآياتى ثمنا قليلا وهو الرشوة وابتغاء الجاه ثم عمم الحكم فقال ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون احتجت الخوارج بالآية على أن كل من عصى الله فهو كافر وللمفسرين فى جوابهم وجوه الاول أنها مختصة باليهود وردّ بأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ولا ريب أن لفظ من فى معرض الشرط للعموم فلا وجه لتقديره ومن لم يحكم من هؤلاء المذكورين الذين هم اليهود لانه زيادة فى النص وقال عطاء هو كفر دون كفر وقال طاوس ليس بكفر الملة ولا كمن يكفر بالله واليوم الآخر فلعلهما أرادا كفران النعمة وضعف بأن الكافر اذا أطلق يراد به الكافر فى الدين وقال ابن الانبارى المراد أنه يضاهى الكافر لانه فعل فعلا مثل فعل الكافر وزيف بأنه عدول عن الظاهر وقال عبد العزيز ابن يحيى الكنانى معناه من أتى بضد حكم الله تعالى فى كل ما أنزل فيخرج الفاسق لانه فى الاعتقاد والاقرار موافق وان كان فى العمل مخالفا واعترض بأن سبب النزول يخرج حينئذ لانه نزل فى مخالفة اليهود فى الرجم فقط ويمكن أن يقال المحرّف داخل فى الكل وقال عكرمة انما تتناول الآية من أنكر بقلبه وجحد بلسانه أما العارف

المقر اذا أخل بالعمل فهو حاكم بما أنزل الله تعالى ولكنه تارك فلا تتناوله الآية ثم انه سبحانه لما بين أن حكم الزانى المحصن فى التوراة هو الرجم واليهود غيروه أراد أن يبين أن نص التوراة هو قتل النفس بالنفس وانهم بدلوه حيث فضلوا بنى النضير على بنى قريظة فقال وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين من قرأ المعطوفات كلها بالنصب فظاهر ومن قرأ ما سوى الاول بالرفع فللعطف على محل النفس اذ المعنى وكتبنا عليهم فى التوراة النفس بالنفس اما الاجراء كتبنا مجرى قلنا واما بطريق الحكاية كقولك كتبت الحمد لله وقرأت سورة انا أنزلناه واما على سبيل الاستئناف والمعنى على جميع التقادير فرضنا عليهم فيها أن النفس مقتولة بالنفس اذا قتلتها بغير حق والعين مفقوأة بالعين والانف مجدوع بالانف والاذن مصلومة بالاذن والسن مقلوعة بالسن والجروح ذات قصاص أى مقاصة وهذا تعميم للحكم بعد ذكر بعض التفاصيل والمراد منه كل ما يمكن المساواة فيه من الاطراف كالذكر والانثيين والاليتين والقدمين واليدين ومن الجراحات المضبوطة كالموضحة مثلا وهى التى توضح العظم وتبدى وضحه وهو الضوء والبياض وكذا منافع الاعضاء والاطراف كالسمع والبصر والبطش فأما الذى لا يمكن القصاص فيه كرض فى لحم أو كسر فى عظم أو خدش وادماء فى جلد ففى ذلك

اليهم انه الذبح وقال آخرون بل نزلت فى رجل من اليهود سأل رجلا من المسلمين يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حكمه فى قتيل قتله ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا محمد ابن بشر عن زكريا عن عامر لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر قال كان رجل من اليهود قتله رجل من أهل دينه فقال القاتل لحلفائهم من المسلمين سلوا لى محمدا صلى الله عليه وسلم فان كان يقضى بالدية اختصمنا اليه وان كان يأمرنا بالقتل لم نأته حدثنا المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن زكريا عن عامر نحوه وقال آخرون بل نزلت فى عبد الله بن صوريا وذلك أنه ارتد بعد اسلامه ذكر من قال ذلك حدثنا هناد وأبو كريب قالا ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحق قال ثنى الزهرى قال سمعت جلا من مزينة يحدث عن سعيد بن المسيب أن أبا هريرة حدثهم أن أحبار يهود اجتمعوا فى بيت المدراس حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وقد زنى رجل منهم بعد احصانه بامرأة من يهود قد أحصنت فقالوا انطلقوا بهذا الرجل وبهذه المرأة الى محمد صلى الله عليه وسلم فاسألوه كيف الحكم فيهما فولوه الحكم عليهما فان عمل فيهما بعملكم من التحميم وهو الجلد بحبل من ليف مطلى بقار ثم يسود وجوههما ثم يحملان على حمارين وتحول وجوههما من قبل دبر الحمار فاتبعوه فانما هو ملك وان هو حكم فيهما بالرجم فاحذروه على ما فى أيديكم أن يسلبكموه فأتوه فقالوا يا محمد هذا الرجل قد زنى بعد احصانه بامرأة قد أحصنت فاحكم فيهما فقد ولينا الحكم فيهما فمشى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى أحبارهم فى بيت المدراس فقال يا معشر اليهود أخرجوا الى أعلمكم فأخرجوا اليه عبد الله بن صوريا الاعور وقد روى بعض بنى قريظة أنهم أخرجوا اليه يومئذ مع ابن صوريا أبا ياسر بن أخطب ووهب بن يهودا فقالوا هؤلاء علماؤنا فسألهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى حصل أمرهم الى أن قالوا لابن صوريا هذا أعلم من بقى بالتوراة فخلا به رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان غلاما شابا من أحدثهم سنا فألظ به رسول الله صلى الله عليه وسلم المسألة يقول يا ابن صوريا أنشدك الله وأذكرك أيامه عند بنى اسرائيل هل تعلم أن الله حكم فيمن زنى بعد احصانه بالرجم فى التوراة فقال اللهم نعم أما والله يا أبا القاسم انهم ليعلمون أنك نبى مرسل ولكنهم يحسدونك فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بهما فرجما عند باب مسجده فى بنى عثمان بن غالب بن النجار ثم كفر بعد ذلك ابن صوريا فأنزل الله يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى ح وحدثنا هناد قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش ح وحدثنا هناد قال ثنا عبيدة ابن عبيد عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب قال مر على النبى صلى الله عليه وسلم يهودى محمم مجلود فدعا النبى صلى الله عليه وسلم رجلا من علمائهم فقال أهكذا تجدون حد الزانى فيكم قال نعم قال فأنشدك بالذى أنزل التوراة على موسى أهكذا تجدون حد الزانى فيكم قال لا ولولا أنك نشدتنى بهذا لم أحدثك ولكن الرجم ولكن كثر الزنا فى أشرافنا فكنا اذا أخذنا الشريف تركناه واذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا نجتمع فنضع شيا مكان الرجم فيكون على الشريف والوضيع فوضعنا التحميم والجلد مكان الرجم فقال النبى صلى الله عليه وسلم اللهم انى أنا أول من أحيا أمرك اذ أماتوه فأمر به فرجم فأنزل الله لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر الآية حدثنى المثنى قال ثنا سويد بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك عن معمر عن الزهرى قال كنت جالسا عند سعيد بن المسيب وعند سعيد رجل يوقره فاذا هو رجل من مزينة كان أبوه شهد الحديبية وكان من أصحاب أبى هريرة قال قال أبو هريرة كنت جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ح وحدثنى المثنى قال ثنا أبو صالح كاتب الليث قال ثنى الليث قال ثنى عقيل عن

ابن شهاب قال أخبرني رجل من مزينة ممن يتبع العلم ويعيه حدث عن سعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل من اليهود وكانوا قد أشاروا في صاحب لهم زنى بعد ما أحصن فقال بعضهم لبعض ان هذا النبي قد بعث وقد علمتم أن قد فرض عليكم الرجم في التوراة فكتمتموه واصطلحتم بينكم على عقوبة دونه فانطلقوا فنسأل هذا النبي فان أفتانا بما فرض علينا في التوراة من الرجم تركناذلك فقد تركنا ذلك في التوراة فهي أحق أن تطاع وتصدق فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا أبا القاسم انه زنى صاحب لنا قد أحصن فما ترى عليه من العقوبة قال أبو هريرة فلم يرجع اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قام وقمنا معه فانطلق يؤم مدراس اليهود حتى أتاهم فوجدهم يتدارسون التوراة في بيت المدراس فقال لهم يا معشر اليهود أنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى ماذا تجدون في التوراة من العقوبة على من زنى وقد أحصن قالوا انا نجده يحمم ويجلد وسكت حبرهم في جانب البيت فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم صمته ألظ ينشده فقال حبرهم اللهم اذ نشدتنا فانا نجد عليهم الرجم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فما كان أول ما ترخصتم به أمر الله قال زنى ابن عم ملك فلم يرجمه ثم زنى رجل آخر في أسرة من الناس فأراد ذلك الملك رجمه فقام دونه قومه فقالوا والله لا ترجمه حتى ترجم فلانا ابن عم الملك فاصطلحوا بينهم عقوبة دون الرجم وتركوا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني أقضي بما في التوراة فأنزل الله في ذلك يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر الى قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون وقال آخرون بل عنى بذلك المنافقون ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير في قوله يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم قال هم المنافقون حدثني محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد آمنا بافواههم قال يقول هم المنافقون * وأولى الأقوال في ذلك عندي بالصواب أن يقال عنى بذلك لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم قوم من المنافقين وجائز أن يكون كان ممن دخل في هذه الآية ابن صوريا وجائز أن يكون أبو لبابة وجائز أن يكون غيرهما غير أن أثبت شئ روي في ذلك ما ذكرناه من الرواية قبل عن أبي هريرة والبراء بن عازب لان ذلك عن رجلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا كان ذلك كذلك كان الصحيح من القول فيه أن يقال عنى به عبد الله بن صوريا واذا صح ذلك كان تأويل الآية يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في جحود نبوتك والتكذيب بأنك لي نبي من الذين قالوا صدقنا بك يا محمد انك لله رسول مبعوث وعلمنا بذلك يقينا بوجودنا صفتك في كتابنا وذلك أن في حديث أبي هريرة الذي رواه ابن اسحق عن الزهري أن ابن صوريا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أما والله يا أبا القاسم انهم ليعلمون أنك نبي مرسل ولكنهم يحسدونك فذلك كان على هذا الخبر من ابن صوريا ايمانا برسول الله صلى الله عليه وسلم بفيه ولم يكن مصدقا ذلك بقلبه فقال الله لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم مطلعه على ضمير ابن صوريا وانه لم يؤمن بقلبه يقول ولم يصدق قلبه بانك لله رسول مرسل * القول في تأويل قوله ﴿ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك﴾ يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم يا أيها الرسول لا يحزنك تسرع من تسرع من هؤلاء المنافقين الذين يظهرون بألسنتهم تصديقك وهم معتقدون تكذيبك الى الكفر بك ولا تسرع اليهود الى جحود نبوتك ثم وصف جل ذكره صفتهم ونعتهم له بنعوتهم الذميمة وأفعالهم الرديئة وأخبره معزيا له على ما ينال

أرش أو حكومة وتفاصيلها في كتب الفقه (فمن تصدق به فهو كفارة له) الضمير في به يعود الى القصاص وفي هو الى التصدق الدال عليه الفعل وفي له وجهان أحدهما أنه يعود الى العافي المتصدق لما روى عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تصدق من جسده بشئ كفر الله تعالى عنه بقدره من ذنوبه وعن عبد الله بن عمرو يهدم عنه من ذنوبه بقدر ما تصدق به والثاني أنه يعود الى الجاني المعفو عنه أي لا يؤاخذه الله تعالى بعد ذلك العفو وأما العافي فأجره على الله تعالى وقفينا على آثارهم أي على آثار النبيين بعيسى بن مريم أي عقبناهم به فتعديته الى المفعول الثاني بالباء وقوله على آثارهم يسد مسد الاول لانه اذا قفى به على أثره فقد قفى به اياه مصدقا لما بين يديه أي مقررا بأن التوراة كتاب منزل من عند الله تعالى وانه كان حقا واجب العمل به قبل ورود ناسخه وهو الانجيل المصدق أيضا لكونه مبشرا بمبعث محمد صلى الله عليه وسلم كالتوراة وأما النور فبيان الاحكام الشرعية وتفاصيل التكاليف والهدى الاول أصول الديانات كالتوحيد والنبوات والمعاد والهدى الثاني اشتماله على البشارة بمجيء محمد صلى الله عليه وسلم لان ذلك سبب اهتداء الناس الى نبوته واشتمال الانجيل على المواعظ والنصائح والزواجر ظاهر وخص الجميع بالمتقين لانهم هم المنتفعون بذلك ومن قرأ وليحكم

بالجزم فاما اخبار عما قيل لهم فى
ذلك الوقت من الحكم بما تضمنه
الانجيل أى قلنا لهم ليحكموا بما
فيه واما أمر مستأنف للنصارى
بالحكم بما فى كتابهم من الدلائل
الدالة على نبوة محمد صلى الله عليه
وسلم أو مما لم يصر منسوخا بالقرآن
ومن قرأ بالنصب فلانه علة فعل
محذوف يدل عليه ما تقدمه أى
ولاجل حكمهم بما فيه آتيناهم
كتابهم وعلى هذا يجوز أن يكون هدى
وموعظة أيضا غرضين معطوفين للحكم
والله أعلم أما قوله الكافرون الظالمون
الفاسقون فللمفسرين فيه خلاف
قال القفال هو كقولك من أطاع الله
فهو المؤمن من أطاع الله فهو المتقى
لان كل ذلك أوصاف مختلفة حاصلة
لموصوف واحد فهذه كلها نزلت
فى الكفار وقال آخرون الاول فى
الجاحد والثانى والثالث فى المقر
التارك وقال الاصم الاول والثانى
فى اليهود والثالث فى النصارى
﴿التأويل﴾ سماعون لكذبات
الشيطان فى وساوسه والنفس فى
هواجسها سماعون لقوم آخرين
يسنون السنة السيئة لغيرهم
يحرفون يغيرون قوانين الشريعة
بتمويهات الطبيعة وهذه حال
مؤولى القرآن والاحاديث على
وفق أهوائهم سماعون للكذب
أكالون للسحت لان الاخلاق
الردية أورثتهم الاعمال الدنية
فالاخلاق نتائج الاعمال والاعمال
نتائج الاخلاق وكلها من نتائج
الاستعداد الفطرى فان جاؤك

من الحزن بتكذيبهم اياه مع علمهم بصدقه أنهم أهل استحلال الحرام والماكل الرديئة
والمطاعم الدنيئة من الرشا والسحت وأنهم أهل افك وكذب على الله وتحريف كتابه ثم أعلمه أنه
محل بهم خزيه فى عاجل الدنيا وعقابه فى آجل الآخرة فقال هم سماعون للكذب يعنى هؤلاء
المنافقين من اليهود يقول هم يسمعون الكذب وسمعهم الكذب سمعهم قول أحبارهم ان
حكم الزانى المحصن فى التوراة التحميم والجلد سماعون لقوم آخرين لم يأتوك يقول يسمعون
لأهل الزانى الذين أرادوا الاحتكام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم القوم الآخرون
الذين لم يكونوا أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا مصرين على أن يأتوه كما قال مجاهد حدثنا
القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال مجاهد سماعون لقوم آخرين لم يأتوك
مع من أتوك واختلف أهل التأويل فى السماعون للكذب السماعون لقوم آخرين فقال
بعضهم سماعون لقوم آخرين يهود فدك والقوم الآخرون الذين لم يأتوا رسول الله صلى الله
عليه وسلم يهود المدينة ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا
عبد الله بن الزبير عن ابن عيينة قال ثنا زكريا ومجالد عن الشعبى عن جابر فى قوله ومن
الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين قال يهود المدينة لم يأتوك يحرفون الكلم
من بعد مواضعه قال يهود فدك يقولون ليهود المدينة ان أوتيتم هذا فخذوه وقال آخرون المعنى
بذلك قوم من اليهود كان أهل المرأة التى بغت بعثوا بهم يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الحكم فيها والباعثون بهم هم القوم الآخرون وهم أهل المرأة الفاجرة لم يكونوا أتوا رسول الله صلى
الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا
أسباط عن السدى قوله ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك
يحرفون كان بنو اسرائيل أنزل الله عليهم اذا زنى منكم أحد فاجلدوه فلم يزالوا بذلك حتى زنى رجل
من خيارهم فلما اجتمعت بنو اسرائيل يرجونه قام الخيار والأشراف فمنعوه ثم زنى رجل من
الضعفاء فاجتمعوا ليرجموه فاجتمعت الضعفاء فقالوا لا ترجموه حتى تأتوا بصاحبكم فترجموهما
جميعا فقالت بنو اسرائيل ان هذا الامر قد اشتد علينا فتعالوا فلنصلحه فتركوا الرجم وجعلوا
مكانه أربعين جلدة بحبل مقير ويحممونه ويحملونه على حمار ووجوههما الى ذنبه ويسودن وجهه
ويطوفون به فكانوا يفعلون ذلك حتى بعث النبى صلى الله عليه وسلم وقدم المدينة فزنت امرأة من
أشراف اليهود يقال لها بسرة فبعث أبوها ناسا من أصحابه الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال سلوه
عن الزنا وما نزل اليه فيه فانا نخاف أن يفضحنا ويخبرنا بما صنعنا فان أعطاكم الجلد فخذوه وان
أمركم بالرجم فاحذروه فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه فقال الرجم فأنزل الله عز وجل
ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك يحرفون الكلم من بعد مواضعه
حين حرفوا الرجم فجعلوه جلدا * وأولى الاقوال فى ذلك عندى بالصواب قول من قال ان
السماعون للكذب هم السماعون لقوم آخرين وقد يجوز أن يكون أولئك كانوا من يهود المدينة
والمسموع لهم من يهود فدك ويجوز أن يكون كانوا من غيرهم غير أنه أى ذلك كان فهو من
صفة قوم من يهود سمعوا الكذب على الله فى حكم المرأة التى كانت بغت فيهم وهى محصنة وأن
حكمها فى التوراة التحميم والجلد وسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحكم اللازم لها وسمعوا
ما يقول فيها قوم المرأة الفاجرة قبل أن يأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم محتكمين اليه فيها وانما
سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك لهم ليعلموا أهل المرأة الفاجرة ما يكون من جوابه
لهم فان لم يكن من حكمه الرجم رضوا به حكما فيهم وان كان من حكمه الرجم حذروه وتركوا

الرضابه وبحكمه وبنحوالذى قلنا كان ابن زيد يقول حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين قال لقوم آخرين لم يأتوك من أهل الكتاب هؤلاء سماعون لأولئك القوم الآخرين الذين لم يأتوه يقولون لهم الكذب محمد كاذب وليس هذا فى التوراة فلا تؤمنوا به ﴿القول فى تأويل قوله ﴿يحرّفون الكلم من بعد مواضعه يقولون ان أوتيتم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا﴾ يقول تعالى ذكره يحرف هؤلاء السماعون للكذب السماعون لقوم آخرين منهم لم يأتوك بعد من اليهود الكلم وكان تحريفهم ذلك تغييرهم حكم الله تعالى ذكره الذى أنزله فى التوراة فى المحصنات والمحصنين من الزناة بالرجم الى الجلد والتحميم فقال تعالى ذكره يحرفون الكلم يعنى هؤلاء اليهود والمعنى حكم الكلم فاكتفى بذكر الخبر من تحريف الكلم عن ذكر الحكم لمعرفة السامعين لمعناه وكذلك قوله من بعد مواضعه والمعنى من بعد وضع الله ذلك مواضعه فاكتفى بالخبر من ذكر مواضعه عن ذكر وضع ذلك كما قال تعالى ذكره ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والمعنى ولكن البر بر من آمن بالله واليوم الآخر وقد يحتمل أن يكون معناه يحرفون الكلم عن مواضعه فتكون بعد وضعت موضع عن كما يقال جئتك عن فراغى من الشغل يريد بعد فراغى من الشغل ويعنى بقوله ان أوتيتم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا يقول هؤلاء الباغون السماعون للكذب ان أفتاكم محمد بالجلد والتحميم فى صاحبنا فخذوه يقول فاقبلوه منه وان لم يفتكم بذلك وأفتاكم بالرجم فاحذروا وبنحوالذى قلنا فى تأويل ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحق قال ثنى الزهرى قال سمعت رجلا من مزينة يحدّث سعيد ابن المسيب أن أبا هريرة حدثهم فى قصة ذكرها ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك قال بعثوا وتخلفوا وأمروهم بما أمروهم به من تحريف الكلم عن مواضعه فقال يحرفون الكلم من بعد مواضعه يقولون ان أوتيتم هذا فخذوه للتحميم وان لم تؤتوه فاحذروا أى الرجم حدثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله ان أوتيتم هذا ان وافقكم هذا فخذوه يهود تقوله للمنافقين حدثنا المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد ان أوتيتم هذا فخذوه ان وافقكم هذا فخذوه وان لم يوافقكم فاحذروه يهود تقوله للمنافقين حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى يحرفون الكلم من بعد مواضعه حين حرفوا الرجم فجعلوه جلدا يقولون ان أوتيتم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبدالله بن الزبير عن ابن عيينة قال ثنا زكريا ومجالد عن الشعبى عن جابر يحرفون الكلم من بعد مواضعه يقولون ان أوتيتم هذا فخذوه يهود فدك يقولون ليهود المدينة ان أوتيتم هذا الجلد فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا الرجم حدثنى المثنى قال ثنا عبدالله بن صالح قال ثنى معاوية ابن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله ان أوتيتم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا هم اليهود زنت منهم امرأة وكان الله قد حكم فى التوراة فى الزنا بالرجم فنفسوا أن يرجموها وقالوا انطلقوا الى محمد فعسى أن يكون عنده رخصة فان كانت عنده رخصة فاقبلوها فأتوه فقالوا يا أبا القاسم ان امرأة منا زنت فما تقول فيها فقال لهم النبى صلى الله عليه وسلم كيف حكم الله فى التوراة فى الزانى فقالوا دعنا من التوراة ولكن ما عندك فى ذلك فقال ائتونى بأعلمكم بالتوراة التى أنزلت على موسى فقال لهم بالذى نجاكم من آل فرعون وبالذى فلق لكم البحر فأنجاكم وأغرق آل فرعون الا أخبرتمونى ما حكم الله فى التوراة فى الزانى قالوا حكمه الرجم فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم

فاحكم بينهم مداويا لدائهم ان رأيت التداوى سببا لشفائهم أو أعرض عنهم ان تيقنت اعواز الشفاء لشقائهم وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط داوهم على ما يستحقون من دائهم بما استحفظوا من كتاب الله الفرق بين بنى اسرائيل وبين هذه الامة أنهم استحفظوا التوراة فضيعوها وحرفوها وقال فى حقنا انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون وكتبنا عليهم كما أن فى اهلاك النفس هلاك نفس المهلك ففى احياء نفس الطالب بحياة الدين حياة نفس محييها وفى معالجة عين قلبه وأنف قلبه وأذن قلبه وسن قلبه معالجة هذه الاعضاء بمزيد الادراك فمن تصدق بهذا الاحياء فهو كفارة له فيما فرط من احياء نفسه ومعالجة قلبه طرفة عين ومن لم يحكم على نفسه بما أنزل الله فى تزكيتها وتحليتها فأولئك الذين ظلموا أنفسهم بوضع الحظوظ مقام الحقوق والله أعلم ﴿وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا. ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم فيما آتاكم فاستبقوا الخيرات الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك فان تولوا فاعلم أنما يريد الله

أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وان كثيرا من الناس لفاسقون أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم ان الله لا يهدى القوم الظالمين فترى الذين فى قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة فعسى الله أن يأتى بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا فى أنفسهم نادمين ويقول الذين آمنوا أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم انهم لمعكم حبطت أعمالهم فاصبحوا خاسرين يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون فى سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فان حزب الله هم الغالبون يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء واتقوا الله ان كنتم مؤمنين واذا ناديتم الى الصلاة اتخذوها هزوا ولعبا ذلك بأنهم قوم لا يعقلون ﴿القراءات﴾ تبغون بتاء الخطاب ابن عامر والخزاز عن هبيرة الباقون بالياء ويقول بالواو وبالرفع عاصم وحمزة وعلى وخلف وقرأ أبو عمرو وسهل ويعقوب بالنصب عياش مخير

فرجعت حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله لم يأتوك يحرفون الكلم من بعد مواضعه يقولون ان أوتيتم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا ذكر لنا أن هذا كان فى قتيل من بنى قريظة قتلته النضير فكانت النضير اذا قتلت من بنى قريظة لم يقيدوهم انما يعطونهم الدية لفضلهم عليهم وكانت قريظة اذا قتلت من النضير قتيلا لم يرضوا الا بالقود لفضلهم عليهم فى أنفسهم تعززا فقدم نبى الله صلى الله عليه وسلم المدينة على هيئة فعلهم هذا فأرادوا أن يرفعوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم رجل من المنافقين ان قتيلكم هذا قتيل عمد متى ما ترفعونه الى محمد صلى الله عليه وسلم أخشى عليكم القود فان قبل منكم الدية فخذوه والا فكونوا منه على حذر حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله يحرفون الكلم من بعد مواضعه يقول يحرف هؤلاء الذين لم يأتوك الكلم عن مواضعه لا يضعونه على ما أنزله الله قال وهؤلاء كلهم يهود بعضهم من بعض حدثنا هناد قال ثنا أبو معاوية وعبيدة بن حميد عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب يقولون ان أوتيتم هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا يقولون ائتوا محمدا فان أفتاكم بالتحميم والجلد فخذوه وان أفتاكم بالرجم فاحذروا ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيأ﴾ وهذا تسلية من الله تعالى ذكره نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم من حزنه على مسارعة الذين قص قصتهم من اليهود والمنافقين فى هذه الآية يقول له تعالى ذكره لا يحزنك تسرعهم الى جحود نبوتك فانى قد حتمت عليهم أنهم لا يتوبون من ضلالتهم ولا يرجعون عن كفرهم للسابق من غضبى عليهم وغيرنا فعهم حزنك على ما ترى من تسرعهم الى ما جعلته سببا لهلاكهم واستحقاقهم وعيدى ومعنى الفتنة فى هذا الموضع الضلالة عن قصد السبيل يقول تعالى ذكره ومن يرد الله يا محمد مرجعه بضلالته عن سبيل الهدى فلن تملك له من الله استنقاذا مما أراد الله به من الحيرة والضلالة فلا تشعر نفسك الحزن على ما فاتك من اهتدائه للحق كما حدثنى محمد ابن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيأ ۞ القول فى تأويل قوله ﴿أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم لهم فى الدنيا خزى ولهم فى الآخرة عذاب عظيم﴾ يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر من اليهود الذين وصفت لك صفتهم وان مسارعتهم الى ذلك أن الله قد أراد فتنتهم وطبع على قلوبهم ولا يهتدون أبدا أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم يقول هؤلاء الذين لم يرد الله أن يطهر من دنس الكفر ووسخ الشرك قلوبهم بطهارة الاسلام ونظافة الايمان فيتوبوا بل أراد بهم الخزى فى الدنيا وذلك الذل والهوان وفى الآخرة عذاب جهنم خالدين فيها أبدا وبنحو الذى قلنا فى معنى الخزى روى القول عن عكرمة حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان عن على بن الارقم وغيره عن عكرمة أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم لهم فى الدنيا خزى قال مدينة فى الروم تفتح فيسبون ۞ القول فى تأويل قوله ﴿سماعون للكذب أكالون للسحت﴾ يقول تعالى ذكره هؤلاء اليهود الذين وصفت لك يا محمد صفتهم سماعون لقيل الباطل والكذب من قيل بعضهم لبعض محمد كاذب ليس بنبى وقيل بعضهم ان حكم الزانى المحصن فى التوراة الجلد والتحميم وغير ذلك من الاباطيل والافك ويقبلون الرشا فيأكلونها على كذبهم على الله وفريتهم عليه كما حدثنى المثنى قال ثنا مسلم بن ابراهيم قال ثنا أبو عقيل قال سمعت الحسن يقول فى قوله سماعون للكذب أكالون للسحت قال تلك الحكام سمعوا كذبة وأكلوا رشوة حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة سماعون

للكذب

للكذب أكالون للسحت قال كان هذا فى حكام اليهود بين أيديكم كانوا يسمعون الكذب ويقبلون الرشا حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله أكالون للسحت قال الرشوة فى الحكم وهم يهود حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا أبى واسحق الازرق وحدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن عن سفيان عن عاصم عن زر عن عبد الله أكالون للسحت قال السحت الرشوة حدثنا سفيان بن وكيع وواصل بن عبد الأعلى قالا ثنا ابن فضيل عن الاعمش عن سلمة بن كهيل عن سالم بن أبى الجعد قال قيل لعبد الله ما السحت قال الرشوة قالوا فى الحكم قال ذاك الكفر حدثنا سفيان قال ثنا غندر ووهب بن جرير عن شعبة عن منصور عن سالم بن أبى الجعد عن مسروق عن عبد الله قال السحت الرشوة حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن حريث عن عامر عن مسروق قال قلنا لعبد الله ما كنا نرى السحت الا الرشوة فى الحكم قال عبد الله ذاك الكفر حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن منصور عن سالم بن أبى الجعد عن مسروق عن عبد الله قال السحت الرشا قال نعم حدثنا ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن عمار الدهنى عن سالم بن أبى الجعد عن مسروق قال سألت عبد الله عن السحت فقال الرجل يطلب الحاجة للرجل فيقضيها فيهدى اليه فيقبلها حدثنا سوار قال ثنا بشر بن المفضل قال ثنا شعبة عن منصور وسليمان الاعمش عن سالم بن أبى الجعد عن مسروق عن عبد الله أنه قال السحت الرشا حدثنا أبو كريب قال ثنا المحاربى عن سفيان عن عاصم عن زر عن عبد الله السحت قال الرشوة فى الدين حدثنى أبو السائب قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن خيثمة قال قال عمر ما كان من السحت الرشا ومهر الزانية حدثنا سفيان قال ثنا أبى عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال السحت الرشوة حدثنا الحسن ابن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قوله أكالون للسحت قال الرشا حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنى أبى عن طلحة عن أبى هريرة قال مهر البغى سحت وعسب الفحل سحت وكسب الحجام سحت وثمن الكلب سحت حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو خالد الاحمر عن جويبر عن الضحاك قال السحت الرشوة فى الحكم حدثنا المثنى قال ثنا أبو غسان قال ثنا اسرائيل عن حكيم بن جبير عن سالم بن أبى الجعد عن مسروق قال سألت ابن مسعود عن السحت قال الرشا فقلت فى الحكم قال ذاك الكفر حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى أكالون للسحت يقول للرشا حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن المسعودى عن بكير بن أبى بكير عن هاشم بن صبيح قال شفع مسروق لرجل فى حاجة فأهدى له جارية فغضب غضبا شديدا وقال لو علمت أنك تفعل هذا ما كلمت فى حاجتك ولا أكلم فيما بقى من حاجتك سمعت ابن مسعود يقول من شفع شفاعة ليرد بها حقا أو يرفع بها ظلما فأهدى له فقبل فهو سحت فقيل له يا أبا عبد الرحمن ما كنا نرى ذلك الا الاخذ على الحكم قال الاخذ على الحكم كفر حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس سماعون للكذب أكالون للسحت وذلك أنهم أخذوا الرشوة فى الحكم وقضوا بالكذب حدثنا هناد قال ثنا عبيدة عن عمار عن مسلم بن صبيح عن مسروق قال

الباقون يقول بدون واو العطف من يرتد بالاظهار أبو جعفر ونافع وابن عامر الباقون بالادغام والكفار بالجر أبو عمرو وسهل ويعقوب وعلى الباقون بالنصب عطفا على محل الذين اتخذوا وقرأ أبو عمرو وعلى غير ليث وأبى حمدون وحمدويه وابن رستم الطبرى عن نصير طريق ابن مهران بالامالة * ﴿الوقوف﴾ بالحق ط ومنهاجا ط الخيرات ط تختلفون ٥ لا العطف وأن احكم على ما قبله ومن وقف فلانه رأس آية أنزل الله اليك ط ذنوبهم ط الفاسقون ٥ يبغون ط يوقنون ٥ أولياء ٥ ليلزم النهى عن اتخاذ الاولياء مطلقا أولياء بعض ط منهم ط الظالمين ٥ دائرة ط لتمام المقول نادمين ٥ لا لمن قرأ أو يقول بالنصب عطفا على أن يأتى جهد أيمانهم لا لأن قوله انهم جواب القسم لمعكم ط خاسرين ٥ ويحبونه لا لأن ما بعده صفة قوم الكافرين ٥ نشبه الآية لائم ط من يشاء ط عليم ٥ راكعون ٥ الغالبون ٥ أولياء ج للعطف ولطول الكلام مؤمنين ٥ ولعبا ط لا يعقلون ٥ ﴿التفسير﴾ من الله تعالى على نبينا صلى الله عليه وسلم بانزال القرآن اليه مصدقا لما بين يديه من الكتاب أى جنسه وهو كل كتاب سوى القرآن نازل من السماء وفى المهيمن قولان قال الخليل وأبو عبيدة هيمن على الشئ يهيمن اذا كان رقيبا على الشئ وشاهدا ومصدقا وقال الجوهرى أصله أأمن بهمزتين قلبت الثانية ياء لكراهة اجتماع الهمزتين ثم الاولى هاء كما فى هرقت وهيالك والمعنى

انه أمين على الكتب التى قبله لانه لاينسخ البتة ولايحرف لقوله وانا له لحافظون ومن هنا قرئ ومهيمنا عليه بفتح الميم أى هو من عليه بأن حوفظ من التغيير والتبديل والذى هيمن عليه الله عز وجل كما قلنا أو الحفاظ فى كل بلد والقراء المشهود لهم بالاجادة فاحكم بينهم بين اليهود بالقرآن ولاتتبع أهواءهم منحرفا عما جاءك من الحق أو ضمن لاتتبع معنى لاتحزن قيل لولا جواز المعصية على الانبياء لم يجز هذا النهى والجواب أن ذلك مقدور له ولكن لايفعله لمكان النهى أو الخطاب له والمراد غيره لكل جعلنا منكم أيها الناس أو الامم أمة موسى وأمة عيسى وأمة محمد صلى الله عليه وسلم لتقدم ذكر الثلاث شرعة ومنهاجا قال ابن السكيت الشرع مصدر شرعت الاهاب اذا شققته وملحته وقيل انه من الشروع فى الشئ الدخول فيه والشرعة مصدر للهيئة بمعنى الشريعة فعلة بمعنى مفعولة وهى الامور التى أوجب الله تعالى على المكلفين أن يشرعوا فيها والمنهاج الطريق الواضح وهما عبارتان عن معبر واحد هو الدين والتكرير للتأكيد ويحتمل أن يقال الشريعة عامة والمنهاج مكارم الشريعة فالأولى أقدم وهذه تتلوها وهى الطريقة وقال المبرد الشريعة ابتداء الطريق والطريقة المنهاج المستمر ولوشاء الله لجعلكم أمة واحدة جماعة متفقة على شريعة واحدة أو ذوى أمة واحدة أى دين واحد لاخلاف فيه وفيه دليل على أن

سألت ابن مسعود عن السحت أهو الرشا فى الحكم فقال لا من لم يحكم بما أنزل الله فهو كافر ومن لم يحكم بما أنزل الله فهو ظالم ومن لم يحكم بما أنزل الله فهو فاسق ولكن السحت يستعينك الرجل على المظلمة فتعينه عليها فيهدى لك الهدية فتقبلها **حدثنا** هناد قال ثنا ابن فضيل عن يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن هبيرة السبائى قال من السحت ثلاثة مهر البغى والرشوة فى الحكم وما كان يعطى الكهان فى الجاهلية **حدثنا** هناد قال ثنا ابن مطيع عن حماد بن سلمة عن عطاء الخراسانى عن ضمرة عن على بن أبى طالب أنه قال فى كسب الحجام ومهر البغى وثمن الكلب والاستجعال فى القضية وحلوان الكاهن وعسيب الفحل والرشوة فى الحكم وثمن الخمر وثمن الميتة من السحت **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله أكالون للسحت قال الرشوة فى الحكم **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى عبد الرحمن بن أبى الموالى عن عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل لحم أنبته السحت فالنار أولى به قيل يارسول الله وما السحت قال الرشوة فى الحكم **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى عبد الجبار بن عمر عن الحكم بن عبد الله قال قال لى أنس بن مالك اذا انقلبت الى أبيك فقل له اياك والرشوة فانها سحت وكان أبوه على شرط المدينة **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جرير عن منصور عن سالم عن مسروق عن عبد الله قال الرشوة سحت قال مسروق فقلنا لعبد الله أفى الحكم قال لا ثم قرأ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون وأصل السحت كلب الجوع يقال منه فلان مسحوت المعدة اذا كان أكولا لايلفى أبدا الا جائعا وانما قيل للرشوة السحت تشبيها بذلك كأن بالمسترشى من الشره الى أخذ ما يعطاه من ذلك مثل الذى بالمسحوت المعدة من الشره الى الطعام يقال منه سحته وأسحته لغتان محكيتان عن العرب ومنه قول الفرزدق بن غالب

وعض زمان يا ابن مروان لم يدع * من المال الا مسحتا أو مجلف

يعنى بالمسحت الذى قد استأصله هلاكا بأكله اياه وافساده ومنه قوله تعالى فيسحتكم بعذاب وتقول العرب للحالق اسحت الشعر أى استأصله ﴿ القول فى تأويل قوله ﴿فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وان تعرض عنهم فلن يضروك شيأ وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين﴾ يعنى تعالى ذكره بقوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم ان جاءه هؤلاء القوم الآخرون الذين لم يأتوك بعد وهم قوم المرأة البغية محتكمين اليك فاحكم بينهم ان شئت بالحق الذى جعله الله حكما له فيمن فعل فعل المرأة البغية منهم أو أعرض عنهم فدع الحكم بينهم ان شئت والخيار اليك فى ذلك وبمثل الذى قلنا فى ذلك قال جماعة من أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنى** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد أو أعرض عنهم يهودزنى رجل منهم له نسب حقير فرجموه ثم زنى منهم شريف فحمموه ثم طافوا به ثم استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليوافقهم قال فأفتاهم فيه بالرجم فأنكروه فأمرهم أن يدعوا أحبارهم ورهبانهم فناشدهم بالله أيجدونه فى التوراة فكتموه الا رجلا من أصغرهم أعور فقال كذبوك يارسول الله انه لفى التوراة **حدثنى** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى الليث عن ابن شهاب أن الآية التى فى سورة المائدة فان جاؤك فاحكم بينهم كانت فى شأن الرجم **حدثنى** محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قال انهم أتوه يعنى اليهود فى امرأة منهم زنت يسألونه عن عقوبتها فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم

كيف تجدونه مكتوبا عندكم في التوراة فقالوا نؤمر برجم الزانية فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت وقد قال الله تبارك وتعالى وان تعرض عنهم فلن يضروك شيأ وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير قوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم قال كانوا يحدون في الزنا الى أن زنى شاب منهم ذو شرف فقال بعضهم لبعض لا يدعكم قومه ترجمونه ولكن اجلدوه ومثلوا به فجلدوه وحملوه على حمار اكاف وجعلوا وجهه مستقبل ذنب الحمار الى أن زنى آخر وضيع ليس له شرف فقالوا ارجموه ثم قالوا فكيف لم ترجموا الذى قبله ولكن مثل ما صنعتم به فاصنعوا بهذا فلما كان النبي صلى الله عليه وسلم قالوا سلوه لعلكم تجدون عنده رخصة فنزلت فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم الى قوله ان الله يحب المقسطين وقال آخرون بل نزلت هذه الآية في قتيل قتل في يهود منهم قتله بعضهم ذكر من قال ذلك حدثنا هناد بن السرى وأبو كريب قالا ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق قال ثنى داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس ان الآيات في المائدة قوله فاحكم بينهم أو أعرض عنهم الى قوله المقسطين انما نزلت في الدية في بني النضير وبني قريظة وذلك أن قتلى بني النضير كان لهم شرف تؤدى الدية كاملة وان قريظة كانوا يؤدون نصف الدية فتحاكموا في ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله ذلك فيهم فحملهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحق في ذلك فجعل الدية في ذلك سواء والله أعلم أى ذلك كان حدثنا أبو كريب قال ثنا عبد الله بن موسى عن على بن صالح عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال كانت قريظة والنضير وكان النضير أشرف من قريظة فكان اذا قتل رجل من قريظة رجلا من النضير قتل به واذا قتل رجل من النضير رجلا من قريظة أدى مائة وسق تمر فلما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل رجل من النضير رجلا من قريظة فقالوا ادفعوه الينا فقالوا بيننا وبينكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد كان في حكم حيي بن أخطب للنضرى ديتان والقرظى دية لانه كان من النضير قال وأخبر الله نبيه صلى الله عليه وسلم بما في التوراة قال وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس الى آخر الآية قال فلما رأت ذلك قريظة لم يرضوا بحكم ابن أخطب فقالوا نتحاكم الى محمد فقال الله تبارك وتعالى فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم فخيره وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله الآية كلها وكان الشريف اذا زنى بالدنيئة رجموها هي وحموا وجه الشريف وحملوه على البعير أو جعلوا وجهه من قبل ذنب البعير واذا زنى الدنيء بالشريفة رجموه وفعلوا بها هي ذلك فتحاكموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فرجمها قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم من أعلمكم بالتوراة قالوا فلان الاعور فأرسل اليه فأتاه فقال أنت أعلمهم بالتوراة قال كذلك تزعم يهود فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أنشدك بالله وبالتوراة التي أنزلها على موسى يوم طور سيناء ما تجد في التوراة في الزانيين فقال يا أبا القاسم يرجمون الدنيئة ويحملون الشريف على بعير ويحممون وجهه ويجعلون وجهه من قبل ذنب البعير ويرجمون الدنيء اذا زنى بالشريفة ويفعلون بها هي ذلك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أنشدك بالله وبالتوراة التي أنزلها على موسى يوم طور سيناء ما تجد في التوراة فجعل يروغ والنبي صلى الله عليه وسلم ينشده بالله وبالتوراة التي أنزلها على موسى يوم طور سيناء حتى قال يا أبا القاسم الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو ذاك فاذهبوا بهما فارجموهما قال عبد الله فكنت فيمن رجمهما فما زال يحنى عليها ويقيها الحجارة بنفسه حتى مات ثم اختلف أهل التأويل في حكم هذه الآية هل هو ثابت اليوم وهل للحكام من الخيار في الحكم والنظر

الكل بمشيئة الله تعالى والمعتزلة حملوه على مشيئة الالجاء ولكن ليبلوكم أى جعلكم مختلفين متخالفين ليعاملكم معاملة المختبر هل تعملون بالنواميس الالهية وتذعنون للعقائد الحقة أم تقصرون في العمل وتتبعون الشبه ولذلك قال فاستبقوا الخيرات سارعوا اليها وتسابقوا نحوها ويعنى بالخيرات ههنا ما هو الحق من الاعتقادات والمحقق من التكاليف ثم علل الاستئناف بقوله الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم فيخبركم بما لا تشكون معه من الجزاء الفاصل بين المحق والمبطل والعامل والمقصر والمراد أن الامر سيؤل الى ما يحصل معه اليقين من مجازاة المحسن باحسانه والمسيء باساءته وأن احكم قيل معطوف على الكتاب أى وأنزلنا اليك أن احكم على أن أن المصدرية وصلت بالامر لانه فعل كسائر الافعال أو على قوله بالحق أى أنزلناه بالحق وبأن احكم وأقول يحتمل أن تكون أن مفسرة وفعل الامر محذوف أى وأمرناك أن احكم وتكرار الامر بالحكم اما للتأكيد واما لانهما حكمان لانهم احتكموا اليه في زنا المحصنين ثم احتكموا في قتل كان بينهم وزعم بعض الائمة أن هذه الآية ناسخة للتخيير في قوله فاحكم بينهم أو أعرض وعن ابن عباس أن جماعة من اليهود منهم كعب بن أسيد وعبد الله بن صوريا وشماس بن قيس من أحبار اليهود قالوا اذهبوا

بينا الى محمد صلى الله عليه وسلم لعلنا نفتنه عن دينه فأتوه فقالوا يا محمد قد عرفت أنا أحبار اليهود وأشرافهم وأنا ان اتبعناك اتبعنا اليهود ولم يخالفونا وان بيننا وبين قوم خصومة ونحاكمهم اليك فتقضى لنا عليهم ونحن نؤمن بك ونصدقك فأبى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنزل الله فيهم واحذرهم أن يفتنوك محله نصب على أنه مفعول له أى مخافة أن يفتنوك أو على أنه بدل اشتمال من مفعول احذر والمراد بالفتنة رده الى أهوائهم فكل من صرف من الحق الى الباطل فقد فتن قال بعض أهل العلم فى الآية دليل على ان الخطأ والنسيان جائزان على النبى صلى الله عليه وسلم لان التعمد فى مثل هذا غير جائز فلم يبق الا الخطأ والنسيان فلولم يكونا جائزين أيضا لم يكن للحذر فائدة فان تولوا عن الحكم المنزل أى فان لم يقبلوا حكمك فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم أما الاصابة فالمراد بها قتلهم واجلاؤهم وأما ذكر بعض الذنوب فلان مجازاتهم ببعض الذنوب كافية فى اهلاكهم وتدميرهم أو أراد بالبعض ذنب التولى عن حكم الله وفيه أن لهم ذنوبا جمة وأن هذا الذنب عظيم جدا كقول لبيد

يرائد أمكنة اذا لم أرضها * أو يرتبط بعض النفوس حمامها

أراد نفسه وانما قصد تفخيم شأنها بهذا الابهام فكأنه قال نفسا كبيرة لان التنكير فى معنى البعضية أيضا (لفاسقون) لمتمردون فى الكفر وفيه

بين أهل الذمة والعهد اذا احتكموا اليهم مثل الذى جعل لنبيه صلى الله عليه وسلم فى هذه الآية أم ذلك منسوخ فقال بعضهم ذلك ثابت اليوم لم ينسخه شئ وللحكام من الخيار فى كل دهر بهذه الآية مثل ما جعله الله لرسوله صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن حميد قال ثنا سلمة بن الفضل عن عمرو بن أبى قيس عن مغيرة عن ابراهيم والشعبى ان رفع اليك أحد من المشركين فى قضاء فان شئت فاحكم بينهم بما أنزل الله وان شئت أعرض عنهم **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جرير عن مغيرة عن الشعبى وابراهيم قالا اذا أتاك المشركون فحكموك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وان حكمت فاحكم بحكم المسلمين ولا تعده الى غيره **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبى وحدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم والشعبى فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم قال ان شاء حكم وان شاء لم يحكم **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبى قال ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال ان شاء حكم وان شاء لم يحكم **حدثنا** ابن حميد قال ثنا جرير عن محمد بن سالم عن الشعبى قال اذا أتاك أهل الكتاب بينهم أمر فاحكم بينهم بحكم المسلمين أو خل عنهم وأهل دينهم يحكمون فيهم الا فى سرقة أو قتل **حدثنا** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال لى عطاء نحن مخيرون ان شئنا حكمنا بين أهل الكتاب وان شئنا أعرضنا فلم نحكم بينهم وان حكمنا بينهم حكمنا بحكمنا بيننا أو نتركهم وحكمهم بينهم قال ابن جريج وقال مثل ذلك عمرو بن شعيب وذلك قوله فاحكم بينهم أو أعرض عنهم **حدثنا** يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة **وحدثنى** المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم والشعبى فى قوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم قالا اذا جاؤا الى حاكم المسلمين فان شاء حكم بينهم وان شاء أعرض عنهم وان حكم بينهم حكم بينهم بما فى كتاب الله **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فان جاؤك فاحكم بينهم يقول ان جاؤك فاحكم بينهم بما أنزل الله أو أعرض عنهم فجعل الله له فى ذلك رخصة ان شاء حكم بينهم وان شاء أعرض عنهم **حدثنا** هناد قال ثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم والشعبى قالا اذا أتاك المشركون فحكموك فيما بينهم فاحكم بينهم بحكم المسلمين ولا تعده الى غيره أو أعرض عنهم وخلهم وأهل دينهم * وقال آخرون بل التخيير منسوخ وعلى الحاكم اذا احتكم اليه أهل الذمة أن يحكم بينهم بالحق وليس له ترك النظر بينهم ذكر من قال ذلك **حدثنا** ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا الحسين ابن واقد عن يزيد النحوى عن عكرمة والحسن البصرى فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم نسخت بقوله وأن احكم بينهم بما أنزل الله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن السدى قال سمعت عكرمة يقول نسختها وأن احكم بينهم بما أنزل الله **حدثنا** ابن وكيع ومحمد ابن بشار قالا ثنا ابن مهدى عن سفيان عن السدى قال سمعت عكرمة يقول نسختها وأن احكم بينهم بما أنزل الله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد لم ينسخ من المائدة الا هاتان الآيتان فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم نسختها وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم وقوله يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد نسختها اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم **حدثنى** المثنى قال ثنا عمرو ابن عون قال أخبرنا هشيم عن منصور عن الحكم عن مجاهد قال نسختها وأن احكم بينهم بما أنزل الله **حدثنى** المثنى قال ثنا حجاج بن منهال قال ثنا همام عن قتادة قوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم يعنى اليهود فأمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يحكم بينهم ورخص له أن يعرض

عنهم ان شاء ثم أنزل الله تعالى الآية التى بعدها وأنزلنا اليك الكتاب الى قوله فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم فأمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يحكم بينهم بما أنزل الله بعد ما رخص له ان شاء أن يعرض عنهم حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عبد الكريم الجزرى أن عمر بن عبد العزيز كتب الى عدى بن عدى اذا جاءك أهل الكتاب فاحكم بينهم حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثورى عن السدى عن عكرمة قال نسخت بقوله فاحكم بينهم بما أنزل الله حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو سفيان عن معمر عن الزهرى قوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم قال مضت السنة أن يردوا فى حقوقهم وموارثهم الى أهل دينهم الا أن يأتوا راغبين فى حد يحكم بينهم فيه بكتاب الله حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى قال لما نزلت فاحكم بينهم أو أعرض عنهم كان النبى صلى الله عليه وسلم ان شاء حكم بينهم وان شاء أعرض عنهم ثم نسخها فقال فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم وكان مجبورا على أن يحكم بينهم حدثنا محمد بن عمار قال ثنا سعيد بن سليمان قال ثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد قال آيتان نسختا من هذه السورة يعنى المائدة آية القلائد وقوله فاحكم بينهم أو أعرض عنهم فكان النبى صلى الله عليه وسلم مخيرا ان شاء حكم وان شاء أعرض عنهم فردهم الى أن يحكم بينهم بما فى كتابنا * وأولى القولين فى ذلك عندى بالصواب قول من قال ان حكم هذه الآية ثابت لم ينسخ وان للحكام من الخيار فى الحكم بين أهل العهد اذا ارتفعوا اليهم فاحتكموا وترك الحكم بينهم والنظر مثل الذى جعله الله لرسوله صلى الله عليه وسلم من ذلك فى هذه الآية وانما قلنا ذلك أولاهما بالصواب لان القائلين ان حكم هذه الآية منسوخ زعموا أنه نسخ بقوله وأن احكم بينهم بما أنزل الله وقد دللنا فى كتابنا كتاب البيان عن أصول الاحكام أن النسخ لا يكون نسخا الا ما كان نفيا لحكم غيره بكل معانيه حتى لا يجوز اجتماع الحكم بالامرين جميعا على صحته بوجه من الوجوه بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع واذ كان ذلك كذلك وكان غير مستحيل فى الكلام أن يقال وأن احكم بينهم بما أنزل الله ومعناه وأن احكم بينهم بما أنزل الله اذا حكمت بينهم باختيارك الحكم بينهم اذا اخترت ذلك ولم تختر الاعراض عنهم اذ كان قد تقدم اعلام المقول له ذلك من قائله ان له الخيار فى الحكم وترك الحكم كان معلوما بذلك أن لا دلالة فى قوله وأن احكم بينهم بما أنزل الله أنه ناسخ قوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وان تعرض عنهم فلن يضروك شيأ وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط لما وصفنا من احتمال ذلك ما بينا بل هو دليل على مثل الذى دل عليه قوله وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط واذا لم يكن فى ظاهر التنزيل دليل على نسخ احدى الآيتين الاخرى ولا نفى أحد الامرين حكم الآخر ولم يكن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر يصح بأن أحدهما ناسخ صاحبه ولا من المسلمين على ذلك اجماع صح ما قلنا من أن كلا الامرين يؤيد أحدهما صاحبه ويوافق حكمه حكمه ولا نسخ فى أحدهما للآخر وأما قوله وان تعرض عنهم فلن يضروك شيأ فان معناه وان تعرض يا محمد عن المحتكمين اليك من أهل الكتاب فتدع النظر بينهم فيما احتكموا فيه اليك فلا تحكم فيه بينهم فلن يضروك شيأ يقول فلن يقدروا لك على ضر فى دين ولا دنيا فدع النظر بينهم اذا اخترت ترك النظر بينهم وأما قوله وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط فان معناه وان اخترت الحكم والنظر يا محمد بين أهل العهد اذا أتوك فاحكم بينهم بالقسط وهو العدل وذلك هو الحكم بما جعله الله

أن التولى عن حكم الله فسق مؤكد جدا ثم استفهم منكرا لرأيهم فقال (أفحكم الجاهلية يبغون) وفيه تعيير لليهود بأنهم أهل كتاب وعلم ومع ذلك يطلبون حكم الملة الجاهلية التى هى محض الجهل وصريح الهوى وقال مقاتل ان قريظة والنضير طلبوا اليه أن يحكم بما كان يحكم به أهل الجاهلية من التفاضل بين القتلى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم القتلى بواء أى سواء فقال بنو النضير نحن لا نرضى بذلك فنزلت وعن الحسن هو عام فى كل من يبتغى غير حكم الله وسئل طاوس عن الرجل يفضل بعض ولده على بعض فتلا هذه الآية واللام فى قوله (لقوم يوقنون) للبيان كاللام فى هيت لك أى هذا الخطاب وهذا الاستفهام لهم لانهم الذين يعرفون أنه لا أحد أعدل من الله حكما ولا أحسن منه بيانا قال عطية العوفى جاء عبادة بن الصامت فقال يا رسول الله ان لى موالى من اليهود كثيرا عددهم حاضرا نصرهم وانى أبرأ الى الله والى رسوله من ولاية اليهود أوالى الله ورسوله فقال عبد الله بن أبى انى رجل أخاف الدوائر ولا أبرأ من ولاية اليهود فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا الحباب ما بخلت به من ولاية يهود على عبادة بن الصامت فهو لك دونه قال قد قبلت فانزل الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء) تعاشرونهم معاشرة المؤمنين ثم علل النهى بقوله (بعضهم أولياء بعض) لان الجنسية علة الضم ثم اكد ذلك بقوله (ومن

حكما فى مثله على جميع خلقه من أمة نبينا صلى الله عليه وسلم وبنحو ما قلنا فى ذلك قال جماعة أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم والشعبى وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط قالا ان حكم بينهم حكم بما فى كتاب الله حدثنا سفيان قال ثنا يزيد بن هرون عن العوام بن حوشب عن ابراهيم وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط قال أمر أن يحكم فيهم بالرجم حدثنى المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن العوام عن ابراهيم التيمى فى قوله وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط قال بالرجم حدثنا المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد بالقسط بالعدل حدثنا هناد قال ثنا هشيم عن العوام بن حوشب عن ابراهيم التيمى فى قوله فاحكم بينهم بالقسط قال أمر أن يحكم بينهم بالرجم وأما قوله ان الله يحب المقسطين فعناه ان الله يحب العاملين فى حكمه بين الناس القاضين بينهم بحكم الله الذى أنزله فى كتابه وأمر أنبياءه صلوات الله عليهم يقال منه أقسط الحاكم فى حكمه اذا عدل وقضى بالحق يقسط اقساطا به وأما قسط فعناه الجور ومنه قول الله تعالى وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا يعنى بذلك الجائرين عن الحق ﴿القول فى تأويل قوله﴾ ﴿وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ثم يتولون من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين﴾ يعنى تعالى ذكره وكيف يحكمك هؤلاء اليهود يا محمد بينهم فيرضون بك حكما بينهم وعندهم التوراة التى أنزلتها على موسى التى يقرون بها أنها حق وانها كتابى الذى أنزلته على نبيى وان ما فيه من حكم فن حكمى يعلمون ذلك لا يتناكرونه ولا يتدافعونه ويعلمون أن حكمى فيها على الزانى المحصن الرجم وهم مع علمهم بذلك يتولون يقول يتركون الحكم به بعد العلم بحكمى فيه جراءة على وعصيانا لى وهذا وان كان من الله تعالى ذكره خطابا لنبيه صلى الله عليه وسلم فانه تقريع منه لليهود الذين نزلت فيهم هذه الآية يقول لهم تعالى كيف تقرون أيها اليهود بحكم نبيى محمد صلى الله عليه وسلم مع جحودكم نبوته وتكذيبكم اياه وأنتم تتركون حكمى الذى تقرون به أنه حق عليكم واجب جاءكم به موسى من عند الله يقول فاذا كنتم تتركون حكمى الذى جاءكم به موسى الذى تقرون بنبوته فى كتابى فأنتم بترك حكمى الذى يخبركم به نبيى محمد أنه حكمى أحرى مع جحودكم نبوته ثم قال تعالى ذكره مخبرا عن حال هؤلاء اليهود الذين وصف صفتهم فى هذه الآية عنده وحال نظرائهم من الجائرين عن حكمه الزائلين عن محجة الحق وما أولئك بالمؤمنين يقول ليس من فعل هذا الفعل أى من تولى عن حكم الله الذى حكم به فى كتابه الذى أنزله على نبيه فى خلقه بالذى صدق الله ورسوله فأقر بتوحيده ونبوة نبيه صلى الله عليه وسلم لان ذلك ليس من فعل أهل الايمان وأصل التولى عن الشئ الانصراف عنه كما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير ثم يتولون من بعد ذلك قال توليهم ما تركوا من كتاب الله حدثنا المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله يعنى حدود الله فأخبر الله بحكمه فى التوراة حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وعندهم التوراة فيها حكم الله أى بيان الله ما تشاجروا فيه من شأن قتيلهم ثم يتولون من بعد ذلك الآية حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى قال قال يعنى الرب تعالى ذكره يعيرهم وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله يقول الرجم

القول

يتولهم منكم فانه منهم) من جملتهم وحكمه حكمهم ولذلك قال ابن عباس يريد أنه كافر مثلهم وفيه من التغليظ والتشديد ما فيه (ان الله لا يهدى القوم الظالمين) الذين ظلموا أنفسهم بموالاة الكفرة فوضعوا الولاء فى غير موضعه عن أبى موسى الاشعرى قال قلت لعمر ابن الخطاب إن لى كاتبا نصرانيا فقال مالك قاتلك الله ألا اتخذت حنيفا أما سمعت هذه الآية قلت له دينه ولى كتابته فقال لا أكرمهم اذ أهانهم الله ولا أعزهم اذ أذلهم الله ولا أدنيهم اذ أبعدهم الله قلت لا قوام بالبصرة الا به قال مات النصرانى والسلام يعنى هب أنه قد مات فما كنت تكون صانعا حينئذ فاصنعه الآن (فترى الذين فى قلوبهم مرض) يعنى أمثال عبد الله بن أبى (يسارعون فيهم) فى موالاة اليهود والنصارى يهود بنى قينقاع ونصارى نجران لانهم كانوا أهل ثروة وكانوا يعينونهم على مهماتهم ويقرضونهم (يقولون) يعتذرون عن الموالاة بقولهم (نخشى أن تصيبنا دائرة) قال الواحدى هى الدولة ومثلها صروف الزمان ونوائبه وقال الزجاج نخشى أن لا يتم الأمر لمحمد فيدور الامر كما كان قبل ذلك ثم سلى رسوله والمؤمنين بقوله (فعسى الله أن يأتى بالفتح أو أمر من عنده) فعسى من الله الكريم اطماع واجب والفتح اما فتح مكة أو مطلق دولة الاسلام وغلبة ذويه وقوله أو أمر

﴿ القول فى تأويل قوله ﴿انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا﴾ يقول تعالى ذكره انا أنزلنا التوراة فيها بيان ما سألك هؤلاء اليهود عنه من حكم الزانيين المحصنين ونور يقول وفيها جلاء ما أظلم عليهم وضياء ما التبس من الحكم يحكم بها النبيون الذين أسلموا يقول يحكم بحكم التوراة فى ذلك أى فيما احتكموا الى النبى صلى الله عليه وسلم فيه من أمر الزانيين النبيون الذين أسلموا وهم الذين أذعنوا لحكم الله وأقروا به وانما عنى الله تعالى ذكره بذلك نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم فى حكمه على الزانيين المحصنين من اليهود بالرجم وفى تسويته بين دم قتلى النضير وقريظة فى القصاص والدية ومن قبل محمد من الانبياء يحكم بما فيها من حكم الله كما حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا يعنى النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا أن نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يقول لما أنزلت هذه الآية نحن نحكم على اليهود وعلى من سواهم من أهل الأديان حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهرى قال ثنا رجل من مزينة ونحن عند سعيد بن المسيب عن أبى هريرة قال زنى رجل من اليهود بامرأة فقال بعضهم لبعض اذهبوا بنا الى هذا النبى فانه نبى بعث بتخفيف فان أفتانا بفتيا دون الرجم قبلناها واحتججنا بها عند الله وقلنا فتيانبى من أنبيائك قال فأتوا النبى صلى الله عليه وسلم وهو جالس فى المسجد فى أصحابه فقالوا يا أبا القاسم ما تقول فى رجل وامرأة منهم زنيا فلم يكلمهم كلمة حتى أتى بيت المدراس فقام على الباب فقال أنشدكم بالله الذى أنزل التوراة على موسى ما تجدون فى التوراة على من زنى اذا أحصن قالوا يحمم ويجبه ويجلد والتجبيه أن يحمل الزانيان على حمار تقابل أقفيتهما ويطاف بهما وسكت شاب فلما رآه سكت ألظ به النشدة فقال اللهم اذ نشدتنا فانا نجد فى التوراة الرجم فقال النبى صلى الله عليه وسلم فما أول ما ارتخص أمر الله قال زنى رجل ذو قرابة من ملك من ملوكنا فأخر عنه الرجم ثم زنى رجل فى أسرة من الناس فأراد رجمه فحال قومه دونه وقالوا لا ترجم صاحبنا حتى تجىء بصاحبك فترجمه فاصطلحوا على هذه العقوبة بينهم قال النبى صلى الله عليه وسلم فانى أحكم بما فى التوراة فأمر بهما فرجما قال الزهرى فبلغنا أن هذه الآية نزلت فيهم انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا فكان النبى منهم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قوله يحكم بها النبيون الذين أسلموا النبى صلى الله عليه وسلم ومن قبله من الانبياء يحكمون بما فيها من الحق حدثنا المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن عوف عن الحسن فى قوله يحكم بها النبيون الذين أسلموا يعنى النبى صلى الله عليه وسلم للذين هادوا يعنى اليهود فاحكم بينهم ولا تخشهم

﴿ القول فى تأويل قوله ﴿والربانيون والأحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء﴾ يقول تعالى ذكره ويحكم بالتوراة وأحكامها التى أنزل الله فيها فى كل زمان على ما أمر بالحكم به فيها مع النبيين الذين أسلموا الربانيون والأحبار والربانيون جمع ربانى وهم العلماء الحكماء البصراء بسياسة الناس وتدبير أمورهم والقيام بمصالحهم والأحبار هم العلماء وقد بينا معنى الربانيين فيما مضى بشواهده وأقوال أهل التأويل فيه وأما الأحبار فانهم جمع حبر وهو العالم المحكم للشئ ومنه قيل لكعب كعب الأحبار وكان الفراء يقول أكثر ما سمعت العرب تقول فى واحد الأحبار حبر بكسر الحاء وكان بعض أهل التأويل يقول عنى بالربانيين والأحبار فى هذا الموضع ابنا صوريا اللذان أقرا لرسول الله صلى الله عليه وسلم بحكم الله تعالى فى التوراة على الزانيين

من عنده المراد به فعل لا يكون للناس فيه مدخل البتة كقذف الرعب فى قلوب بنى النضير وغيرهم من الكفار وقيل هو أن يؤمر النبى صلى الله عليه وسلم باظهار أسرار المنافقين وقتلهم (فيصبحوا على ما أسروا فى أنفسهم) من النفاق والشك فى أن أمر الرسول صلى الله عليه وسلم يتم (نادمين ويقول الذين آمنوا) قال الواحدى حذف الواو وههنا كاثباتها فلهذا جاء فى مصاحف أهل الحجاز والشام بغير واو وفى مصاحف أهل العراق بالواو وذلك أن فى الجملة المعطوفة ذكرا من المعطوف عليها فان قوله (أهؤلاء) اشارة الى الذين يسارعون فلما حصل فى كل من الجملتين ذكر من الاخرى حسن الوجهان ووجه العطف مع النصب ظاهر ووجه ذلك مع الرفع على أنه كلام مبتدأ أى ويقول الذين آمنوا فى ذلك الوقت ووجه الفصل هو أن يكون جواب سائل يسأل فماذا يقول المؤمنون حينئذ وانما يقولون هذا القول فيما بينهم تعجبا من حالهم وفرحا بما من الله عليهم من التوفيق فى الاخلاص أو يقولونه لليهود الذين كانوا يحلفون لهم بالمعاضدة والنصرة كما حكى الله عنهم وان قوتلتم لننصرنكم وقوله (جهد أيمانهم) أى بأغلاظ الأيمان نصب على الحال أى يجتهدون جهد أيمانهم أو على المصدر من غير لفظه (حبطت أعمالهم) من قول الله

المحصنين ذكر من قال ذلك **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى قال كان رجلان من اليهود أخوان يقال لهما بنا صوريا وقد اتبعا النبى صلى الله عليه وسلم ولم يسلما وأعطياه عهدا أن لا يسألهما عن شئ فى التوراة الا أخبراه به وكان أحدهما ربيا والآخر حبرا وانما اتبعا النبى صلى الله عليه وسلم يتعلمان منه فدعاهما فسألهما فأخبراه الأمر كيف كان حين زنى الشريف وزنى المسكين وكيف غيروه فأنزل الله انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا يعنى النبى صلى الله عليه وسلم والربانيون والأحبار هما بنا صوريا للذين هادوا ثم ذكر ابنى صوريا فقال الربانيون والأحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء * والصواب من القول فى ذلك عندى أن يقال ان الله تعالى ذكره أخبر أن التوراة يحكم بها مسلمو الانبياء لليهود والربانيون من خلقه والأحبار وقد يجوز أن يكون عنى بذلك ابنا صوريا وغيرهما غير أنه قد دخل فى ظاهر التنزيل مسلمو الانبياء وكل ربانى وحبر ولا دلالة فى ظاهر التنزيل على أنه معنى به خاص من الربانيين والأحبار ولا قامت بذلك حجة يجب التسليم لها فكل ربانى وحبر داخل فى الآية بظاهر التنزيل وبمثل الذى قلنا فى تأويل الأحبار قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك **حدثنا** سفيان بن وكيع قال ثنا أبى عن سلمة عن الضحاك الربانيون والأحبار قراؤهم وفقهاؤهم **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا حفص عن أشعث عن الحسن الربانيون والأحبار الفقهاء والعلماء **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا ابن عيينة عن ابن أبى نجيح عن مجاهد الربانيون العلماء الفقهاء وهم فوق الأحبار **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة الربانيون فقهاء اليهود والأحبار علماؤهم **حدثنا** القاسم قال ثنا سنيد بن داود قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عكرمة والربانيون والأحبار كلهم يحكم بما فيها من الحق **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد الربانيون الولاة والأحبار العلماء * وأما قوله بما استحفظوا من كتاب الله فان معناه يحكم النبيون الذين أسلموا بحكم التوراة والربانيون والأحبار يعنى العلماء بما استودعوا علمه من كتاب الله الذى هو التوراة والباء فى قوله بما استحفظوا من صلة الأحبار * وأما قوله وكانوا عليه شهداء فانه يعنى أن الربانيين والأحبار بما استودعوا من كتاب الله يحكمون بالتوراة مع النبيين الذين أسلموا للذين هادوا وكانوا على حكم النبيين الذين أسلموا للذين هادوا شهداء أنهم قضوا عليهم بكتاب الله الذى أنزله على نبيه موسى وقضائه عليهم كما **حدثنى** محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس وكانوا عليه شهداء يعنى الربانيين والأحبار هم الشهداء لمحمد صلى الله عليه وسلم بما قال أنه حق جاء من عند الله فهو نبى الله محمد أتته اليهود فقضى بينهم بالحق

* القول فى تأويل قوله ﴿فلا تخشوا الناس واخشون ولا تشتروا بآياتى ثمنا قليلا﴾ يقول تعالى ذكره لعلماء اليهود وأحبارهم لا تخشوا الناس فى تنفيذ حكمى الذى حكمت به على عبادى وامضائه عليهم على ما أمرت فانهم لا يقدرون لكم على ضر ولا نفع الا باذنى ولا تكتموا الرجم الذى جعلته حكما فى التوراة على الزانيين المحصنين ولكن اخشونى دون كل أحد من خلقى فان النفع والضر بيدى وخافوا عقابى فى كتمانكم ما استحفظتم من كتابى **حدثنى** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى فلا تخشوا الناس واخشون يقول لا تخشوا الناس فتكتموا ما أنزلت * وأما قوله ولا تشتروا بآياتى ثمنا قليلا يقول ولا تأخذوا بترك الحكم بآياتى كتابى الذى أنزلته على موسى أيها الأحبار عوضا خسيسا وذلك هو الثمن القليل وانما أراد

تعالى أو من جملة قول المؤمنين أى بطلت أعمالهم التى كانوا يتكلفونها رياء وفيه معنى التعجب أى ما أحبط أعمالهم فما أخسرهم حيث بقى عليهم التعب فى الدنيا والعذاب فى العقبى (من يرتدّ منكم عن دينه) أى من يتول الكفار منكم فيرتد فليعلم أن الله تعالى يأتى بقوم آخرين ينصرون هذا الدين على أبلغ الوجوه وقال الحسن علم الله تعالى أن قوما يرجعون عن الاسلام بعد موت نبيهم فأخبرهم أنه سبحانه سيأتى (بقوم يحبهم ويحبونه) فتكون الآية اخبارا عن الغيب وقد وقع فيكون معجزا روى فى الكشاف أن أهل الردة كانوا احدى عشرة فرقة ثلاث فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بنو مدلج ورئيسهم ذو الخمار الأسود العنسى وكان كاهنا تنبأ باليمن واستولى على بلاده وأخرج عمال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى معاذ بن جبل والى سادات اليمن فأهلكه الله على يدى فيروز الديلمى بيته فقتله وأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله ليلة قتل فسر المسلمون وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغد وأتى خبره فى آخر شهر ربيع الاول وبنو حنيفة قوم مسيلمة تنبأ وكتب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسيلمة رسول الله الى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم أما بعد فان الارض نصفها لى

تعالى ذكره نهيهم عن أكل السحت على تحريفهم كتاب الله وتغييرهم حكمه عما حكم به فى الزانيين المحصنين وغير ذلك من الأحكام التى بدلوها طلبا منهم للرشا كما حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله ولا تشتروا بآياتى ثمنا قليلا قال لا تأكلوا السحت على كتابى وقال مرة أخرى قال قال ابن زيد فى قوله ولا تشتروا بآياتى ثمنا قال لا تأخذوا به رشوة حدثنا محمد ابن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى ولا تشتروا بآياتى ثمنا قليلا ولا تأخذوا طعما قليلا على أن تكتموا ما أنزلت ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ يقول تعالى ذكره ومن كتم حكم الله الذى أنزله فى كتابه وجعله حكما بين عباده فأخفاه وحكم بغيره لحكم اليهود فى الزانيين المحصنين بالتجبيه والتحميم وكتمانهم الرجم وكقضائهم فى بعض قتلاهم بدية كاملة وفى بعض بنصف الدية وفى الأشراف بالقصاص وفى الأدنياء بالدية وقد سوى الله بين جميعهم فى الحكم عليهم فى التوراة فأولئك هم الكافرون يقول هؤلاء الذين لم يحكموا بما أنزل الله فى كتابه ولكن بدلوا وغيروا حكمه وكتموا الحق الذى أنزله فى كتابه هم الكافرون يقول هم الذين ستروا الحق الذى كان عليهم كشفه وتبيينه وغطوه عن الناس وأظهروا لهم غيره وقضوا به لسحت أخذوه منهم عليه * وقد اختلف أهل التأويل فى تأويل الكفر فى هذا الموضع فقال بعضهم بنحو ما قلنا فى ذلك من أنه عنى به اليهود الذين حرفوا كتاب الله وبدلوا حكمه ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب عن النبى صلى الله عليه وسلم فى قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون فى الكافرين كلها حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا محمد بن القاسم قال ثنا أبو حيان عن أبى صالح قال الثلاث الآيات التى فى المائدة ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون فأولئك هم الظالمون فأولئك هم الفاسقون ليس فى أهل الاسلام منها شئ هى فى الكفار حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن أبى حيان عن الضحاك ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون والظالمون والفاسقون قال نزلت هؤلاء الآيات فى أهل الكتاب حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال ثنا المعتمر بن سليمن قال سمعت عمران بن حدير قال أتى أبا مجلز ناس من بنى عمرو بن سدوس فقالوا يا أبا مجلز أرأيت قول الله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون أحق هو قال نعم قالوا ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون أحق هو قال نعم قالوا ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون أحق هو قال نعم قال فقالوا يا أبا مجلز فيحكم هؤلاء بما أنزل الله قال هو دينهم الذى يدينون به وبه يقولون واليه يدعون فان هم تركوا شيأ منه عرفوا أنهم قد أصابوا ذنبا فقالوا لا والله ولكنك تعرف قال أنتم أولى بهذا منى لا أرى وانكم أنتم ترون هذا ولا تحرجون ولكنها أنزلت فى اليهود والنصارى وأهل الشرك أو نحوا من هذا حدثنى المثنى قال ثنا حجاج قال ثنا حماد عن عمران بن حدير قال قعد الى أبى مجلز نفر من الاباضية قال فقالوا له يقول الله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون فأولئك هم الظالمون فأولئك هم الفاسقون قال أبو مجلز انهم يعلمون ما يعلمون يعنى الأمراء ويعلمون أنه ذنب قال وانما أنزلت هذه الآية فى اليهود والنصارى قالوا أما والله انك لتعلم مثل ما نعلم ولكنك تخشاهم قال أنتم أحق بذلك منا أما نحن فلا نعرف ما تعرفون ولكنكم تعرفونه ولكن يمنعكم أن تمضوا أمركم من خشيتهم حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان و حدثنا ابن وكيع

ونصفها لك فأجاب صلى الله عليه وسلم من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مسيلمة الكذاب أما بعد فان الارض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين فحاربه أبو بكر بجنود المسلمين وقتل على يدى وحشى قاتل حمزة وكان يقول قتلت خير الناس فى الجاهلية وشر الناس فى الاسلام أرادنى جاهليتى واسلامى وبنو أسد قوم طليحة بن خويلد تنبأ فبعث اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خالدا فانهزم بعد القتال الى الشام ثم أسلم وحسن اسلامه وسبع فى عهد أبى بكر فزارة قوم عيينة بن حصن وغطفان قوم قرة بن سلمة القشيرى وبنو سليم قوم الفجاءة بن عبد ياليل وبنو يربوع قوم مالك بن نويرة وبعض بنى تميم قوم سجاح بنت المنذر المتنبئة التى زوجت نفسها مسيلمة الكذاب وكندة قوم الأشعث بن قيس وبنو بكر بن وائل بالبحرين قوم الحطم بن زيد وحاربهم أبو بكر وكفى الله أمرهم على يديه وفرقة واحدة فى عهد عمر غسان قوم جبلة بن الأيهم كان يطوف بالبيت ذات يوم بعد أن كان أسلم على يد عمر فرأى رجلا جارا رداءه فلطمه فتظلم الرجل الى عمر فقضى بالقصاص عليه فقال أنا أشتريها بألف فأبى الرجل فلم يزل يزيد فى الفداء الى أن بلغ عشرة آلاف فأبى الرجل الا القصاص فاستنظره فأنظره عمر فهرب الى الروم وتنصر وتفسير الحبة قدم

قال ثنا أبى عن سفيان عن حبيب بن أبى ثابت عن أبى البخترى عن حذيفة فى قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال نعم الاخوة لكم بنو اسرائيل ان كانت لكم كل حلوة ولهم كل مرة ولتسلكن طريقهم قدر الشراك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن أبى حيان عن الضحاك ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون والظالمون والفاسقون قال نزلت هؤلاء الآيات فى أهل الكتاب حدثنا هناد بن السرى قال ثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبى ثابت عن أبى البخترى قال قيل لحذيفة ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ثم ذكر نحو حديث ابن بشار عن عبد الرحمن حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثورى عن حبيب بن أبى ثابت عن أبى البخترى قال سأل رجل حذيفة عن هؤلاء الآيات ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون فأولئك هم الظالمون فأولئك هم الفاسقون قال فقيل ذلك فى بنى اسرائيل قال نعم الاخوة لكم بنو اسرائيل ان كانت لهم كل مرة ولكم كل حلوة كلا والله لتسلكن طريقهم قدر الشراك حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثورى عن رجل عن عكرمة قال هؤلاء الآيات فى أهل الكتاب حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ذكر لنا أن هؤلاء الآيات أنزلت فى قيل اليهود الذى كان منهم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون والظالمون والفاسقون لأهل الكتاب كلهم لما تركوا من كتاب الله حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى أبو معاوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب قال مر على النبى صلى الله عليه وسلم يهودى محمم مجلود فدعاهم فقال هكذا تجدون حد من زنى قالوا نعم فدعا رجلا من علمائهم فقال أنشدك الله الذى أنزل التوراة على موسى هكذا تجدون حد الزانى فى كتابكم قال لا ولولا أنك أنشدتنى بهذا لم أخبرك نجد حده فى كتابنا الرجم ولكنه كثر فى أشرافنا فكنا اذا أخذنا الشريف تركناه واذا أخذنا الوضيع أقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا فلنجتمع جميعا على التحميم والجلد مكان الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انى أول من أحيا أمرك اذ أماتوه فأمر به فرجم فأنزل الله يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر الى قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون يعنى اليهود فأولئك هم الظالمون يعنى اليهود فأولئك هم الفاسقون للكفار كلها حدثنى يونس بن عبد الأعلى أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال من حكم بكتابه الذى كتب بيده وترك كتاب الله وزعم أن كتابه هذا من عند الله فقد كفر حدثنا هناد قال ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب عن النبى صلى الله عليه وسلم نحو حديث القاسم عن الحسن غير أن هنادا قال فى حديثه فقلنا تعالوا فلنجتمع فى شئ نقيمه على الشريف والضعيف فاجتمعنا على التحميم والجلد مكان الرجم وسائر الحديث نحو حديث القاسم حدثنا الربيع قال ثنا ابن وهب قال ثنا ابن أبى الزناد عن أبيه قال كنا عند عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود فذكر رجل عنده ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون فقال عبيد الله أما والله ان كثيرا من الناس يتأولون هؤلاء الآيات على ما لم ينزلن عليه وما أنزلن الا فى حيين من يهود ثم قال هم قريظة والنضير وذلك أن احدى الطائفتين كانت قد غزت الاخرى وقهرتها قبل قدوم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة حتى ارتضوا واصطلحوا على أن كل قتيل قتلته العزيزة من الذليلة

فى سورة البقرة فى قوله يحبونهم كحب الله وانما قدم محبته على محبتهم لان محبتهم اياه نتيجة محبته الازلية اياهم فتلك أصل وهذه فرع والراجع من الجزاء الى الاسم المتضمن للشرط محذوف معناه فسوف يأتى الله بقوم مكانهم أو بقوم غيرهم (أذلة) جمع ذليل لان ذلولا من الذل نقيض الصعوبة لا يجمع على أذلة وانما يجمع على ذلل وليس المراد أنهم مهانون عند المؤمنين بل المراد المبالغة فى وصفهم بالرفق ولين الجانب فان من كان ذليلا عند انسان فانه لا يظهر الكبر والترفع البتة ولتضمين الذل معنى الحنو والعطف عدى بعلى دون اللام كأنه قيل عاطفين عليهم أو المراد أنهم مع شرفهم واستعلاء حالهم واستيلائهم على المؤمنين خافضون لهم أجنحتهم ليضموا الى منصبهم فضيلة التواضع (أعزة على الكافرين) يظهرون الغلظة والترفع عليهم من عزه يعزه اذا غلبه ونحو هذه الآية قوله أشداء على الكفار رحماء بينهم أما الواو فى قوله (ولا يخافون) فاما أن تكون للحال أى يجاهدون وحالهم فى المجاهدة خلاف حال المنافقين حيث يخافون لومة أوليائهم اليهود واما أن تكون للعطف كقوله

* الى الملك القرم وابن الهمام *

أى هم الجامعون بين المجاهدة لله وبين الصلابة فى الدين اذا شرعوا فى أمر من أمور الدين لا يرعبهم

فديته خمسون وسقا وكل قتيل قتلته الذليلة من العزيزة فديته مائة وسق فأعطوهم فرقا وضيما فقدم النبي صلى الله عليه وسلم وهم على ذلك فذلت الطائفتان بمقدم النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم لم يظهر عليهما فبينما هما على ذلك أصابت الذليلة من العزيزة قتيلا فقالت العزيزة أعطونا مائة وسق فقالت الذليلة وهل كان هذا قط فى حيين دينهما واحد وبلدهما واحد دية بعضهم ضعف دية بعض انما أعطيناكم هذا فرقا منكم وضيما فاجعلوا بيننا وبينكم محمدا صلى الله عليه وسلم فتراضيا على أن يجعلوا النبي صلى الله عليه وسلم بينهم ثم ان العزيزة تذاكرت بينها فخشيت أن لا يعطيها النبي صلى الله عليه وسلم من أصحابها ضعف ما تعطى أصحابها منها فدسوا الى النبي صلى الله عليه وسلم اخوانهم من المنافقين فقالوا لهم اخبروا لنا رأى محمد صلى الله عليه وسلم فان أعطانا ما نريد حكمناه وان لم يعطنا حذرناه ولم نحكمه فذهب المنافق الى النبي صلى الله عليه وسلم فأعلم الله تعالى ذكره النبي صلى الله عليه وسلم ما أرادوا من ذلك الامر كله قال عبيد الله فأنزل الله تعالى ذكره فيهم يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر هؤلاء الآيات كلهن حتى بلغ وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه الى الفاسقون قرأ عبيد الله ذلك آية آية وفسرها على ما أنزل حتى فرغ تفسير ذلك لهم فى الآيات ثم قال انما عنى بذلك يهود وفيهم أنزلت هذه الصفة * وقال بعضهم عنى بالكافرين أهل الاسلام وبالظالمين اليهود وبالفاسقين النصارى ذكر من قال ذلك حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن زكريا عن عامر قال نزلت الكافرون فى المسلمين والظالمون فى اليهود والفاسقون فى النصارى حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن يمان عن سفيان عن ابن أبى السفر عن الشعبى قال الكافرون فى المسلمين والظالمون فى اليهود والفاسقون فى النصارى حدثنا ابن وكيع وأبو السائب وواصل بن عبد الاعلى قالوا ثنا ابن فضيل عن ابن شبرمة عن الشعبى قال آية فينا وآيتان فى أهل الكتاب ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون فينا وفيهم ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون والفاسقون فى أهل الكتاب حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن جابر عن عامر مثل حديث زكريا عنه حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال ثنا شعبة عن ابن أبى السفر عن الشعبى ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال هذا فى المسلمين ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون قال النصارى حدثنى يعقوب ابن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا زكريا بن أبى زائدة عن الشعبى قال فى هؤلاء الآيات التى فى المائدة ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال فينا أهل الاسلام ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون قال فى اليهود ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون قال فى النصارى حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن بن مهدى قال ثنا سفيان عن زكريا بن أبى زائدة عن الشعبى فى قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال نزلت الاولى فى المسلمين والثانية فى اليهود والثالثة فى النصارى حدثنا الحسن ابن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثورى عن زكريا عن الشعبى بنحوه حدثنا هناد قال ثنا يعلى عن زكريا عن عامر بنحوه * وقال آخرون بل عنى بذلك كفر دون كفر وظلم دون ظلم وفسق دون فسق ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون قال كفر دون كفر وفسق دون فسق وظلم دون ظلم حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن

اعتراض معترض وفى وحدة اللوم وتنكير اللائم مبالغتان كأنه قيل لا يخافون شيأ قط من لوم أحد من اللوام (ذلك) الذى ذكر من نعوت الكمال من المحبة والذلة وغيرها (فضل الله) احسانه وتوفيقه قالت الاشاعرة انه صريح فى أن الاعمال مخلوقة لله تعالى والمعتزلة حملوه على فعل الالطاف وضعف بأن اللطف عام فى حق الكل فلا بد للتخصيص من فائدة (والله واسع عليم) تام القدرة كامل العلم يعلم أهل الفضل فيؤتيهم الفضل * واعلم أن للمفسرين خلافا فى أن القوم المذكورين فى الآية من هم قال الحسن وقتادة والضحاك وابن جريج هم أبو بكر وأصحابه لانهم الذين قاتلوا أهل الردة وقال السدى نزلت فى الانصار وقال مجاهد هم أهل اليمن لانها لما نزلت أشار النبي صلى الله عليه وسلم الى أبى موسى الاشعرى وقال هم قوم هذا وقال آخرون هم الفرس لما روى أنه صلى الله عليه وسلم سئل عن هذه الآية فضرب يده على عاتق سلمان وقال هذا وذووه ثم قال لو كان الدين معلقا بالثريا لناله رجال من أبناء فارس وقالت الشيعة نزلت فى على رضى الله عنه وكرم الله وجهه لما روى أنه صلى الله عليه وسلم دفع الراية الى على يوم خيبر وكان قد قال لأدفعن الراية الى رجل يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ولأن

قال ثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن عطاء مثله **حدثني** المثنى قال ثنا الحجاج قال ثنا حماد عن أيوب بن أبي تميمة عن عطاء بن أبي رباح بنحوه **حدثنا** هناد بن السري قال ثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء بنحوه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء بنحوه **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع و **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن سعيد المكي عن طاوس ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال ليس بكفر ينقل عن الملة **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع و**حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن معمر بن راشد عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال هي به كفر وليس كفرا بالله وملائكته وكتبه ورسله **حدثني** الحسن قال ثنا أبو أسامة عن سفيان عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال قال رجل لابن عباس في هذه الآيات ومن لم يحكم بما أنزل الله فمن فعل هذا فقد كفر قال ابن عباس اذا فعل ذلك فهو به كفر وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر وبكذا وكذا **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال سئل ابن عباس عن قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال هي به كفر قال ابن طاوس وليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن رجل عن طاوس فأولئك هم الكافرون قال كفر لا ينقل عن الملة قال وقال عطاء كفر دون كفر وظلم دون ظلم وفسق دون فسق * وقال آخرون بل نزلت هذه الآيات في أهل الكتاب وهي مراد بها جميع الناس مسلموهم وكفارهم ذكر من قال ذلك **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن منصور عن ابراهيم قال نزلت هذه الآيات في بني اسرائيل ورضي لهذه الامة بها **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن منصور عن ابراهيم ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال نزلت في بني اسرائيل ورضي لكم بها **حدثنا** ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم في هذه الآية ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال نزلت في بني اسرائيل ثم رضي بها لهؤلاء **حدثني** المثنى قال ثنا عمرو بن عون قال أخبرنا هشيم عن عوف عن الحسن في قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال نزلت في اليهود وهي علينا واجبة **حدثني** يعقوب ابن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا عبد الملك بن أبي سليمن عن سلمة بن كهيل عن علقمة ومسروق أنهما سألا ابن مسعود عن الرشوة فقال من السحت قال فقالا أفي الحكم قال ذاك الكفر ثم تلا هذه الآية ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون **حدثني** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدي ومن لم يحكم بما أنزل الله يقول ومن لم يحكم بما أنزلت فتركه عمدا وجار وهو يعلم فهو من الكافرين * وقال آخرون معنى ذلك ومن لم يحكم بما أنزل الله جاحدا به فأما الظلم والفسق فهو للمقر به ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قال من جحد ما أنزل الله فقد كفر ومن أقر به ولم يحكم فهو ظالم فاسق * وأولى هذه الاقوال عندي بالصواب قول من قال نزلت هذه الآيات في كفار أهل الكتاب لأن ما قبلها وما بعدها من الآيات ففيهم نزلت وهم المعنيون بها وهذه الآيات سياق الخبر عنهم فكونها خبرا عنهم أولى فان قال قائل فان الله تعالى ذكره قد عم بالخبر بذلك عن جميع من

ما بعد هذه الآية نازلة فيه باتفاق أكثر المفسرين قال الامام فخر الدين الرازي هذه الآية من أدل الدلائل على فساد مذهب الامامية لأن الذين اتفقوا على امامة أبي بكر لو كانوا أنكروا نصا جليا على امامة علي رضي الله عنه لكان كلهم مرتدين ثم لجاء الله بقوم تحاربهم وتردهم الى الحق ولما لم يكن الأمر كذلك بل الأمر بالضد فان فرقة الشيعة مقهورون أبدا حصل الجزم بعدم النص ولناصر مذهب الشيعة أن يقول ما يدريك أنه تعالى لا يجيء بقوم تحاربهم ولعل المراد بخروج المهدي هو ذلك فان محاربة من دان بدين الاوائل هي محاربة الاوائل وهذا انما ذكرته بطريق المنع لا لأجل العصبية والميل فان اعتقادا رتداد الصحابة الكرام أمر فظيع والله أعلم * ثم انه سبحانه لما نهى في الآي المتقدمة عن موالاة الكفار أمر بعد ذلك بموالاة من يحق موالاته فقال (انما وليكم) ولم يقل أولياؤكم ليعلم أن ولاية الله أصل والباقي تبع (الله ورسوله والذين آمنوا) وفيه قولان * الاول أن المراد عامة المؤمنين لأن الآية نزلت على وفق ما مر من قصة عبادة ابن الصامت وروى أيضا أن عبد الله بن سلام قال يا رسول الله ان قومنا قد هجرونا وأقسموا أن لا يجالسونا ولا نستطيع مجالسة أصحابك لبعد المنازل فنزلت هذه

لم يحكم بما أنزل الله فكيف جعلته خاصا قيل ان الله تعالى عم بالخبر بذلك عن قوم كانوا بحكم الله الذى حكم به فى كتابه جاحدين فاخبر عنهم أنهم بتركهم الحكم على سبيل ماتركوه كافرون وكذلك القول فى كل من لم يحكم بما أنزل الله جاحدا به هو بالله كافر كما قال ابن عباس لانه يجحوده حكم الله بعد علمه أنه أنزله فى كتابه نظير جحوده نبوة نبيه بعد علمه أنه نبى ۞ القول فى تأويل قوله ﴿وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص﴾ يقول تعالى ذكره وكتبنا على هؤلاء اليهود الذين يحكمونك يا محمد وعندهم التوراة فيها حكم الله ويعنى بقوله وكتبنا وفرضنا عليهم فيها أن يحكموا فى النفس اذا قتلت نفسا بغير حق بالنفس يعنى أن تقتل النفس القاتلة بالنفس المقتولة والعين بالعين يقول وفرضنا عليهم فيها أن يفقؤا العين التى ففأت صاحبها مثلها من نفس أخرى بالعين المفقوأة ويجدع الانف بالانف ويقطع الاذن بالاذن ويقلع السن بالسن ويقتص من الجارح غيره ظلما للمجروح وهذا إخبار من الله تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم عن اليهود وتعزية منه له عن كفر من كفر منهم به بعد اقراره بنبوته وادباره عنه بعد اقباله وتعريف منه له جراءتهم قديما وحديثا على ربهم وعلى رسله وتقدمهم على كتاب الله بالتحريف والتبديل يقول تعالى ذكره وكيف يرضى هؤلاء اليهود يا محمد بحكمك اذ جاؤا يحكمونك وعندهم التوراة التى يقرون بها أنها كتابى ووحيى الى رسولى موسى صلى الله عليه وسلم فيها حكمى بالرجم على الزناة المحصنين وقضائى بينهم أن من قتل نفسا ظلما فهو بها قود ومن فقأ عينا بغير حق فعينه بها مفقوأة قصاصا ومن جدع أنفا فأنفه به مجدوع ومن قلع سنا فسنه بها مقلوعة ومن جرح غيره جرحا فهو مقتص منه مثل الجرح الذى جرحه ثم هم مع الحكم الذى عندهم فى التوراة من أحكامى يتولون عنه ويتركون العمل به يقول فهم بترك حكمك وبسخط قضائك بينهم أحرى وأولى وبنحو ما قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال لما رأت قريظة النبى صلى الله عليه وسلم قد حكم بالرجم وكانوا يخفونه فى كتابهم نهضت قريظة فقالوا يا محمد اقض بيننا وبين اخواننا بنى النضير وكان بينهم دم قبل قدوم النبى صلى الله عليه وسلم وكانت النضير يتعززون على بنى قريظة ودياتهم على انصاف ديات النضير وكانت الدية من وسوق التمر أربعين ومائة وسق لبنى النضير وسبعين وسقا لبنى قريظة فقال دم القرظى وفاء من دم النضيرى فغضب بنو النضير وقالوا لا نطيعك فى الرجم ولكن نأخذ بحدودنا التى كنا عليها فنزلت أفحكم الجاهلية يبغون ونزل وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس الآية حدثنى المثنى قال ثنا أبو صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص قال فما بالهم يخالفون يقتلون النفسين بالنفس ويفقؤن العينين بالعين حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا خلاد الكوفى قال ثنا الثورى عن السدى عن أبى مالك قال كان بين حيين من الانصار قتال فكان بينهم قتلى وكان لاحد الحيين على الآخر طول فجاء النبى صلى الله عليه وسلم فجعل يجعل الحر بالحر والعبد بالعبد والمرأة بالمرأة فنزلت الحر بالحر والعبد بالعبد قال سفيان وبلغنى عن ابن عباس أنه قال نسختها النفس بالنفس حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس فيها فى التوراة والعين بالعين حتى والجروح قصاص قال مجاهد عن ابن عباس قال كان على بنى اسرائيل القصاص فى القتلى ليس بينهم دية فى نفس ولا جرح قال وذلك قول الله تعالى ذكره وكتبنا عليهم فيها فى التوراة تخفيف الله عن أمة محمد

الآية فقالوا رضينا بالله تعالى وبرسوله وبالمؤمنين أولياء ثم قال (الذين يقيمون الصلاة) ومحله رفع على البدل أو على هم الذين يقيمون أو نصب بمعنى أخص أو أعنى وفى الكل مدح والغرض تمييز المؤمن المخلص عمن يدعى الايمان نفاقا ومعنى (وهم راكعون) قال أبو مسلم أى منقادون خاضعون لاوامر الله تعالى ونواهيه وقيل المراد ومن شأنهم اقامة الصلاة وخص الركوع بالذكر لشرفه وقيل ان الصحابة كانوا عند نزول الآية مختلفين فى هذه الصفات منهم من قد أتم الصلاة ومنهم من دفع المال الى الفقير ومنهم من كان بعد فى الصلاة راكعا فنزلت الآية على وفق أحوالهم * القول الثانى أن المراد شخص معين وجىء به على لفظ الجمع ليرغب الناس فى مثل فعله ثم ان ذلك الشخص من هو روى عكرمة أنه أبو بكر وروى عطاء عن ابن عباس أنه على عليه السلام روى أن عبد الله ابن سلام قال لما نزلت هذه الآية قلت يا رسول الله أنا رأيت عليا تصدق بخاتمه على محتاج وهو راكع فنحن نتولاه وروى عن أبى ذر أنه قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما صلاة الظهر فسأل

سائل فى المسجد فلم يعطه أحد فرفع السائل يده الى السماء وقال اللهم اشهد أنى سألت فى مسجد الرسول فما أعطانى أحد شيأ وعلى عليه السلام كان راكعا فأومأ اليه بخنصره اليمنى وكان فيها خاتم فأقبل السائل حتى أخذ الخاتم فرآه النبى صلى الله عليه وسلم فقال اللهم ان أخى موسى سألك فقال رب اشرح لى صدرى الى قوله وأشركه فى أمرى فأنزلت قرآنا ناطقا سنشد عضدك بأخيك ونجعل لكما سلطانا اللهم وأنا محمد نبيك وصفيك فاشرح لى صدرى ويسر لى أمرى واجعل لى وزيرا من أهلى عليا اشدد به أزرى قال أبوذر فوالله ما أتم رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الكلمة حتى نزل جبريل فقال يا محمد اقرأ انما وليكم الله الآية فاستدلت الشيعة بها على أن الامام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم هو على بن أبى طالب عليه السلام لان الولى هو الوالى المتصرف فى أمور الامة وأنه على عليه السلام برواية أبى ذر وغيره وأجيب بالمنع من أن الولى ههنا هو المتصرف بل المراد به الناصر والمحب لان الولاية المنهى عنها فيما قبل هذه الآية وفيما بعدها هى بهذا المعنى فكذا الولاية المأمور بها وأيضا ان عليا لم يكن نافذ التصرف حال نزول الآية وانها تقتضى ظاهرا أن تكون الولاية حاصلة فى الحال وأيضا اطلاق لفظ الجمع على الواحد لاجل التعظيم مجاز

صلى الله عليه وسلم فجعل عليهم الدية فى النفس والجراح وذلك تخفيف من ربكم ورحمة فمن تصدق به فهو كفارة له **حدثنى** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على ابن أبى طلحة عن ابن عباس قوله وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص قال ان بنى اسرائيل لم يجعل لهم دية فيما كتب الله لموسى فى التوراة من نفس قتلت أو جرح أو سن أو عين أو أنف انما هو القصاص أو العفو **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وكتبنا عليهم فيها أى فى التوراة أن النفس بالنفس **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله وكتبنا عليهم فيها أى فى التوراة بأن النفس بالنفس **حدثنى** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس حتى بلغ والجروح قصاص بعضها ببعض **حدثنى** المثنى قال ثنا عبد الله قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله أن النفس بالنفس قال يقول تقتل النفس بالنفس وتفقأ العين بالعين ويقطع الانف بالانف وتنزع السن بالسن وتقتص الجراح بالجراح فهذا يستوى فيه أحرار المسلمين فيما بينهم رجالهم ونساؤهم اذا كان فى النفس ومادون النفس ويستوى فيه العبيد رجالهم ونساؤهم فيما بينهم اذا كان عمدا فى النفس ومادون النفس ۞ القول فى تأويل قوله ﴿فمن تصدق به فهو كفارة له﴾ اختلف أهل التأويل فى المعنى به فمن تصدق به فهو كفارة له فقال بعضهم عنى بذلك المجروح وولى القتيل ذكر من قال ذلك **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن الهيثم بن الاسود عن عبد الله بن عمرو فمن تصدق به فهو كفارة له قال يهدم عنه يعنى المجروح مثل ذلك من ذنوبه **حدثنا** سفيان قال ثنا أبى عن سفيان عن قيس ابن مسلم عن طارق بن شهاب عن الهيثم بن الاسود عن عبد الله بن عمرو بنحوه **حدثنا** محمد ابن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن الهيثم بن الاسود أبى العريان قال رأيت معاوية قاعدا على السرير والى جنبه رجل آخر كأنه مولى وهو عبد الله بن عمر وفقال فى هذه الآية فمن تصدق به فهو كفارة له قال يهدم عنه من ذنوبه مثل ما تصدق به **حدثنى** يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم فى قوله فمن تصدق به فهو كفارة له قال للمجروح **حدثنا** محمد بن المثنى قال ثنا عبد الصمد ابن عبد الوارث قال ثنا شعبة عن عمارة بن أبى حفصة عن أبى عقبة عن جابر بن زيد فمن تصدق به فهو كفارة له قال للمجروح **حدثنا** ابن المثنى قال ثنى حرمى بن عمارة قال ثنا شعبة قال أخبرنى عمارة عن رجل قال حرمى نسيت اسمه عن جابر بن زيد بمثله **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم فمن تصدق به فهو كفارة له قال للمجروح **حدثنا** زكريا بن يحيى بن أبى زائدة قال ثنا ابن فضيل عن يونس بن أبى اسحق عن أبى السفر قال دفع رجل من قريش رجلا من الانصار فاندقت ثنيته فرفعه الانصارى الى معاوية فلما ألح عليه الرجل قال معاوية شأنك وصاحبك قال وأبو الدرداء عند معاوية فقال أبو الدرداء سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يصاب بشئ من جسده فهبه الا رفعه الله به درجة وحط عنه به خطيئة فقال له الانصارى أنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعته أذناى ووعاه قلبى فخلى سبيل القرشى فقال معاوية مروا له بمال **حدثنا** محمود بن خداش قال ثنا هشيم بن بشير قال أخبرنا مغيرة عن الشعبى قال

قال ابن الصامت وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جرح فى جسده جراحة فتصدق بها كفر عنه ذنوبه بمثل ما تصدق به حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن سفيان بن حسين عن الحسن فى قوله فمن تصدق به فهو كفارة له قال كفارة للمجروح حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن زكريا قال سمعت عامرا يقول كفارة لمن تصدّق به حدثنا بشر ابن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فمن تصدق به فهو كفارة له يقول لولى القتيل الذى عفا حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى شبيب بن سعيد عن شعبة ابن الحجاج عن قيس بن مسلم عن الهيثم بن العريان قال كنت بالشام واذا برجل مع معاوية قاعد على السرير كأنه مولى قال فمن تصدق به فهو كفارة له قال فمن تصدق به هدم الله عنه مثله من ذنوبه فاذا هو عبد الله بن عمرو * وقال آخرون عنى بذلك الجارح وقالوا معنى الآية فمن تصدق بما وجب له من قود أو قصاص على من وجب ذلك له عليه فعفا عنه فعفوه ذلك عن الجانى كفارة لذنب الجانى المجرم كما القصاص منه كفارة له قالوا فاما أجر العافى المتصدق فعلى الله ذكر من قال ذلك حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا يحيى بن آدم عن سفيان عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فمن تصدق به فهو كفارة له قال كفارة للجارح وأجر الذى أصيب على الله حدثنا ابن حميد قال ثنا يحيى بن واضح قال ثنا يونس عن أبى اسحق قال سمعت مجاهدا يقول لابى اسحق فمن تصدّق به فهو كفارة له يا أبا اسحق قال أبو اسحق للمتصدق فقال مجاهد للمذنب الجارح حدثنى يعقوب بن ابراهيم قال ثنا هشيم قال قال مغيرة قال مجاهد للجارح حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن مغيرة عن مجاهد مثله حدثنا هناد وسفيان ابن وكيع قالا ثنا جرير عن منصور عن ابراهيم ومجاهد فمن تصدق به فهو كفارة له قالا للذى تصدّق عليه وأجر الذى أصيب على الله قال هناد فى حديثه قالا كفارة للذى تصدق به عليه حدثنا هناد قال ثنا عبدة بن حميد عن منصور عن مجاهد بنحوه حدثنا ابن وكيع قال ثنا محمد بن بشر عن زكريا عن عامر قال كفارة لمن تصدق به عليه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان عن منصور عن مجاهد وابراهيم قالا كفارة للجارح وأجر الذى أصيب على الله حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان قال سمعت زيد بن أسلم يقول ان عفا عنه أو اقتص منه أو قبل منه الدية فهو كفارة له حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قال كفارة للجارح وأجر للعافى لقوله فمن عفا وأصلح فأجره على الله حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله فمن تصدّق به فهو كفارة له قال كفارة للمتصدق عليه حدثنى المثنى قال ثنا معلى بن أسد قال ثنا خالد قال ثنا حصين عن ابن عباس فمن تصدق به فهو كفارة له قال هى كفارة للجارح حدثنى المثنى قال ثنا أبو نعيم قال ثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال فمن تصدق به فهو كفارة له قال فالكفارة للجارح وأجر المتصدق على الله حدثنا المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن عبد الله بن كثير عن مجاهد أنه كان يقول فمن تصدق به فهو كفارة له يقول للقاتل وأجر للعافى حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عمران بن ظبيان عن عدى بن ثابت قال هتم رجل على عهد معاوية فأعطى دية فلم يقبل ثم أعطى ديتين فلم يقبل ثم أعطى ثلاثا فلم يقبل فحدّث رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فمن تصدق بدمه فما دونه كان كفارة له من يوم تصدق الى يوم ولد قال فتصدّق الرجل حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله والجروح قصاص فمن تصدق

والأصل فى الاطلاق الحقيقة فالمراد بالذين آمنوا عامة المؤمنين وان بعضهم يجب أن يكون ناصرا لبعض كقوله والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض وأيضا الآية المتقدمة نزلت فى أبى بكر كما مر من أنه هو الذى حارب المرتدين فالمناسب أن تكون هذه أيضا فيه ثم ان على بن أبى طالب عليه السلام كان أعرف بتفسير القرآن من هؤلاء الامامية فلو كانت الآية دالة على امامة على لاحتج بها كما احتج بما ينقلون عنه أنه تمسك يوم الشورى بخبر الغدير وخبر المباهلة وجميع مناقبه وفضائله وهب أنها دالة على امامته لكنه ما كان نافذ التصرف فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يبق الا أنه سيصير اماما ونحن نقول بموجبه ولكن بعد الشيوخ الثلاثة ومن أين قلتم انها تدل على امامته بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير فصل وأيضا انهم كانوا قاطعين بأن المتصرف فيهم هو الله ورسوله فلا حاجة بهم الى ذكر ذلك فالمراد بقوله انما وليكم الله ورسوله أن من كان الله ورسوله ناصرين له فأى حاجة به الى طلب النصرة والمحبة عن غيره واذا كان الولى مستعملا بمعنى النصرة مرة امتنع أن يراد به معنى المتصرف لانه لا يجوز استعمال اللفظ المشترك فى كلا مفهوميه معا فكانه تعالى قسم المؤمنين قسمين وجعل أحدهما أنصارا للآخر وأيضا الزكاة اسم للواجب لا للمندوب ومن المشهور أن عليا

به فهو كفارة له يقول من جرح فتصدق بالذى جرح به على الجارح فليس على الجارح سبيل ولا قود ولا عقل ولا جرح عليه من أجل أنه تصدق عليه الذى جرح فكان كفارة له من ظلمه الذى ظلم * وأولى القولين فى ذلك عندى بالصواب قول من قال عنى به فمن تصدق به فهو كفارة له المجروح فلأن تكون الهاء فى قوله له عائدة على من أولى من أن تكون من ذكر من لم يجر له ذكر الا بالمعنى دون التصريح وأحرى اذا الصدقة هى المكفرة ذنب صاحبها دون المتصدّق عليه فى سائر الصدقات غير هذه فالواجب أن يكون سبيل هذه سبيل غيرها من الصدقات فان ظن ظان أن القصاص اذ كان يكفر ذنب صاحبه المقتص منه الذى أتاه فى قتل من قتله ظلما كقول النبى صلى الله عليه وسلم اذ أخذ البيعة على أصحابه أن لا تقتلوا ولا تزنوا ولا تسرقوا ثم قال فمن فعل من ذلك شيأ فأقيم عليه حدّه فهو كفارته فالواجب أن يكون عفو العافى المجنى عليه أو ولى المقتول عنه نظيره فى أن ذلك له كفارة فان ذلك لو وجب أن يكون كذلك لوجب أن يكون عفو المقذوف عن قاذفه بالزنا وتركه أخذه بالواجب له من الحد وقد قذفه قاذفه وهو عفيف مسلم محصن كفارة للقاذف من ذنبه الذى ركبه ومعصيته التى أتاها وذلك ما لا نعلم قائلا من أهل العلم يقوله فاذ كان غير جائز أن يكون ترك المقذوف الذى وصفنا أمره أخذ قاذفه بالواجب له من الحد كفارة للقاذف من ذنبه الذى ركبه كان كذلك غير جائز أن يكون ترك المجروح أخذ الجارح بحقه من القصاص كفارة للجارح من ذنبه الذى ركبه فان قال قائل أوليس للمجروح عندك أخذ جارحه بدية جرحه مكان القصاص قيل له بلى فان قال أفرأيت لو اختار الدية ثم عفا عنها أكانت له قبله فى الآخرة تبعة قيل له هذا كلام عندنا محال وذلك أنه لا يكون عندنا مختار الدية الا وهو لها آخذ فأما العفو فانما هو عفو عن الدم وقد دللنا على صحة ذلك فى موضع غير هذا بما أغنى عن تكريره فى هذا الموضع الا أن يكون مرادا بذلك هبتها لمن أخذت منه بعد الاخذ مع أن عفوه عن الدية بعد اختياره اياها لو صح لم يكن فى صحة ذلك ما يوجب أن يكون المعفوّ له عنها بريئا من عقوبة ذنبه عند الله لان الله تعالى ذكره أوعد قاتل المؤمن بما أوعده به ان لم يتب من ذنبه والدية مأخوذة منه أحب أم سخط والتوبة من التائب انما تكون توبة اذا اختارها وأرادها وآثرها على الاصرار فان ظن ظان أن ذلك وان كان كذلك فقد يجب أن يكون له كفارة كما جاز القصاص له كفارة فانا انما جعلنا القصاص له كفارة مع ندمه وبذله نفسه لاخذ الحق منها تنصلا من ذنبه بخبر النبى صلى الله عليه وسلم فأما الدية اذا اختارها المجروح ثم عفا عنها فلم يقض عليه بحد ذنبه فيكون ممن دخل فى حكم النبى صلى الله عليه وسلم وقوله فمن أقيم عليه الحد فهو كفارته ثم مما يؤكد صحة ما قلنا فى ذلك الأخبار التى ذكرناها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله فمن تصدق به وما أشبه ذلك من الأخبار التى قد ذكرناها قبل وقد يجوز أن يكون القائلون انه عنى بذلك الجارح أرادوا المعنى الذى ذكر عن عروة بن الزبير الذى

حدثنى به الحرث بن محمد قال ثنا ابن سلام قال ثنا حجاج عن ابن جريج قال أخبرنى عبد الله بن كثير عن مجاهد قال اذا أصاب رجل رجلا ولا يعلم المصاب من أصابه فاعترف له المصيب فهو كفارة للمصيب قال وكان مجاهد يقول عند هذا أصاب عروة بن الزبير عين انسان عند الركن فيما يستلمون فقال له ياهذا أنا عروة بن الزبير فان كان بعينك بأس فأنا بها واذا كان الامر من الجارح على نحو ما كان من عروة من خطأ فعل على غير عمد ثم اعترف للذى أصابه بما أصابه فعفا له المصاب بذلك عن حقه قبله فلا تبعة له حينئذ قبل المصيب فى الدنيا ولا فى الآخرة لان الذى كان وجب له قبله مال لا قصاص وقد أبرأ منه فابرأوه منه كفارة له من حقه الذى كان له أخذه به فلا طلبة له بسبب ذلك قبله فى الدنيا ولا فى الآخرة ولا عقوبة نلزمه بها بما كان منه الى من أصابه لانه لم يتعمد اصابته بما

اصابه

عليه السلام ما كان يجب عليه الزكاة ولو سلم فالذى تحاله أن يكون فى الصلاة مستغرق القلب بالله فلا يتفرغ لاستماع كلام السائل ولا الى دفع الخاتم اليه لانه عمل كثير اللهم الا أن يكون الخاتم سهل المأخذ أو كان قد أومأ به الى السائل فأخذه السائل والحق أنه ان صحت الرواية فلا آية دلالة قوية على عظم شأن على عليه السلام والمناقشة فى أمثال ذلك تطويل بلا طائل الا أن أصحاب المذاهب لما تكلموا فيها أوردنا حاصل كلامهم على سبيل الاختصار ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فان حزب الله من اقامة المظهر مقام المضمر تشريفا والمراد فانهم هم الغالبون وحزب الرجل أصحابه المجتمعون لأمر حزبهم وقال الحسن جند الله أبو روق أولياء الله أبو العالية شيعة الله وقيل أنصار الله الاخفش هم الذين يدينون بدينه ويطيعونه فينصرهم صاحب الكشاف يحتمل أن يراد بحزب الله الرسول والمؤمنون أى ومن يتولهم فقد تولى حزب الله واعتضد بمن لا يغالب ثم عمم النهى عن موالاة جميع الكفار فقال يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عن ابن عباس كان رفاعة بن زيد وسويد ابن الحرث قد أظهرا الاسلام ثم نافقا فكان رجال من المسلمين يوادونهما فنزلت يعنى أن اتخاذهم دينكم هزوا ولعبا ينافى اتخاذكم اياهم أولياء بل يجب أن يقابل ذلك بالشنآن والبغضاء وانما عطف الكفار على أهل الكتاب مع أن

أصابه به فيكون بفعله انما يستحق به العقوبة من ربه لان الله عز وجل قد وضع الجناح عن عباده فيما أخطؤا فيه ولم يتعمدوه من أفعالهم فقال فى كتابه لا جناح عليكم فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم وقد يراد فى هذا الموضع بالدم العفو عنه ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون﴾ يقول تعالى ذكره ومن لم يحكم بما أنزل الله فى التوراة من قود النفس القاتلة قصاصا بالنفس المقتولة ظلما ولم يقف عين الفاقئ بعين المفقوءة ظلما قصاصا ممن أمره الله به بذلك فى كتابه ولكن أفاد من بعض ولم يقد من بعض أو قتل فى بعض اثنين بواحد وان من يفعل ذلك من الظالمين يعنى ممن جار على حكم الله ووضع فعله ما فعل من ذلك فى غير موضعه الذى جعله الله له موضعا ۞ القول فى تأويل قوله ﴿وقفينا على آثارهم بعيسى بن مريم مصدقا لما بين يديه من التوراة وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التوراة وهدى وموعظة للمتقين﴾ يعنى تعالى ذكره بقوله وقفينا على آثارهم أتبعنا يقول أتبعنا عيسى بن مريم على آثار النبيين الذين أسلموا من قبلك يا محمد فبعثناه نبيا مصدقا لكتابنا الذى أنزلناه الى موسى من قبله أنه حق وأن العمل بما لم ينسخه الانجيل منه فرض واجب وآتيناه الانجيل يقول وأنزلنا اليه كتابنا الذى اسمه الانجيل فيه هدى ونور يقول فى الانجيل هدى وهو بيان ما جهله الناس من حكم الله فى زمانه ونور يقول وضياء من عمى الجهالة ومصدقا لما بين يديه يقول أوحينا اليه ذلك وأنزلناه اليه بتصديق ما كان قبله من كتب الله التى كان أنزلها على كل أمة أنزل الى نبيها كتاب للعمل بما أنزل الى نبيهم فى ذلك الكتاب من تحليل ما حلل وتحريم ما حرم وهدى وموعظة يقول أنزلنا الانجيل الى عيسى مصدقا للكتب التى قبله وبيانا لحكم الله الذى ارتضاه لعباده المتقين فى زمان عيسى وموعظة لهم يقول وزجرا لهم عما يكرهه الله الى ما يحبه من الاعمال وتنبيها لهم عليه والمتقون هم الذين خافوا الله وحذروا عقابه فاتقوه بطاعته فيما أمرهم وحذروه بترك ما نهاهم عن فعله وقد مضى البيان عن ذلك بشواهده قبل فأغنى ذلك عن اعادته ۞ القول فى تأويل قوله ﴿وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون﴾ اختلفت القراء فى قراءة قوله وليحكم أهل الانجيل فقرأ قراء الحجاز والبصرة وبعض الكوفيين وليحكم بتسكين اللام على وجه الامر من الله لاهل الانجيل أن يحكموا بما أنزل الله فيه من أحكامه وكان من قرأ ذلك كذلك أراد وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التوراة وأمرنا أهله أن يحكموا بما أنزل الله فيه فيكون فى الكلام محذوف ترك استغناء بما ذكر مما حذف وقرأ ذلك جماعة من أهل الكوفة وليحكم أهل الانجيل بكسر اللام من ليحكم بمعنى كى يحكم أهل الانجيل وكأن معنى من قرأ ذلك كذلك وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التوراة وكى يحكم أهله بما فيه من حكم الله والذى يتراءى فى ذلك أنهما قراءتان مشهورتان متقاربتا المعنى فبأى ذلك قرأ قارئ فمصيب فيه الصواب وذلك أن الله تعالى لم ينزل كتابا على نبى من أنبيائه الا ليعمل بما فيه أهله الذين أمروا بالعمل بما فيه ولم ينزله عليهم الا وقد أمرهم بالعمل بما فيه فللعمل بما فيه أنزله وأمر بالعمل بما فيه أهله فكذلك الانجيل اذ كان من كتب الله التى أنزلها على أنبيائه فللعمل بما فيه أنزله على عيسى وأمر بالعمل به أهله فسواء قرئ ذلك على وجه الامر بتسكين اللام أو قرئ على وجه الخبر بكسرها لاتفاق معنييهما وأما ما ذكر عن أبى بن كعب من قراءته ذلك وان ليحكم على وجه الامر فذلك مما لم يصح به النقل عنه ولو صح أيضا لم يكن فى ذلك ما يوجب أن تكون القراءة بخلافه محظورة اذ كان معناها صحيحا وكان المتقدمون من أئمة القراء قد قرؤا بها واذ كان الامر فى ذلك على ما بينا فتأويل الكلام اذا قرئ بكسر اللام من ليحكم وآتيناه عيسى بن مريم الانجيل فيه هدى ونور

أهل الكتاب أيضا كفار والعطف يقتضى المغايرة لانه أراد بالكفار المشركين الوثنيين خاصة لما أن كفرهم أغلظ فكانوا أحق باسم الكفر ومعنى تلاعبهم بالدين واستهزائهم به اظهارهم ذلك باللسان دون مواطأة الجنان واتقوا الله فى موالاة الكفار ان كنتم مؤمنين حقا لان الايمان الحقيقى يأبى موالاة أعداء الدين قال الكلبى كان منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نادى الى الصلاة فقام المسلمون اليها قالت اليهود قد قاموا الا قاموا صلوا الا صلوا وركعوا الا ركعوا على طريق الاستهزاء والضحك فنزل واذا ناديتم الى الصلاة اتخذوها أى الصلاة والمناداة وهذا بعض ما اتخذوه من هذا الدين هزوا ولعبا فلهذا أردفه بالآية المقدمة الكلية وقال السدى نزلت فى رجل من النصارى بالمدينة كان اذا سمع المؤذن يقول أشهد أن محمدا رسول الله قال حرق الكاذب فدخل خادمه بنار ذات ليلة وهو نائم وأهله نيام فتطايرت منها شرارة فى البيت فاحترق البيت واحترق هو وأهله وقال آخرون ان الكفار لما سمعوا الاذان حسدوا رسول الله والمسلمين على ذلك فدخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا محمد لقد أبدعت شيأ لم نسمع به فيما مضى من الامم الخالية فان كنت تدعى النبوة فقد خالفت فيما أحدثت من هذا الاذان الانبياء قبلك ولو كان فى هذا الامر خير كان أولى الناس به الانبياء والرسل قبلك فمن أين لك صياح

ومصدّقا لما بين يديه من التوراة وهدى وموعظة للمتقين وكى يحكم أهل الانجيل بما أنزل فيه فبدلوا حكمه وخالفوه فضلوا بخلافهم اياه اذلم يحكموا بما أنزل الله فيه وخالفوه فأولئك هم الفاسقون يعنى الخارجين عن أمر الله فيه المخالفين له فيما أمرهم ونهاهم فى كتابه فأما اذا قرئ بتسكين اللام فتأويله وآتينا عيسى بن مريم الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التوراة وأمرنا أهله أن يحكموا بما أنزل فيه فلم يطيعونا فى أمرنا اياهم بما أمرناهم به فيه ولكنهم خالفوا أمرنا فالذين خالفوا أمرنا الذى أمرناهم به فيه هم الفاسقون وكان ابن زيد يقول الفاسقون فى هذا الموضع وفى غيره هم الكاذبون حدثنى يونس بن عبد الاعلى قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون قال ومن لم يحكم من أهل الانجيل أيضا بذلك فأولئك هم الفاسقون قال الكاذبون بهذا قال وقال ابن زيد كل شئ فى القرآن الا قليلا فاسق فهو كاذب وقرأ قول الله يا أيها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ قال الفاسق ههنا كاذب وقد بينا معنى الفسق بشواهده فيما مضى بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع

القول فى تأويل قوله ﴿وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدّقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه﴾ وهذا خطاب من الله تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم يقول تعالى ذكره وأنزلنا اليك يا محمد الكتاب وهو القرآن الذى أنزله عليه ويعنى بقوله بالحق بالصدق ولا كذب فيه ولا شك أنه من عند الله مصدقا لما بين يديه من الكتاب يقول أنزلناه بتصديق ما قبله من كتب الله التى أنزلها الى أنبيائه ومهيمنا عليه يقول أنزلنا الكتاب الذى أنزلناه اليك يا محمد مصدقا للكتب قبله وشهيدا عليها أنها حق من عند الله أمينا عليها حافظا لها وأصل الهيمنة الحفظ والارتقاب يقال اذا رقب الرجل الشئ وحفظه وشهده قد هيمن فلان عليه فهو يهيمن هيمنة وهو عليه مهيمن وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل وان اختلفت عباراتهم عنه فقال بعضهم معناه شهيدا ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله ومهيمنا عليه يقول شهيدا حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى ومهيمنا عليه قال شهيدا عليه حدثنى بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب يقول الكتب التى خلت قبله ومهيمنا عليه أمينا وشاهدا على الكتب التى خلت قبله حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد ومهيمنا عليه مؤتمنا على القرآن وشاهدا ومصدقا وقال ابن جريج وآخرون القرآن أمين على الكتب فيما اذا أخبرنا أهل الكتاب فى كتابهم بأمر ان كان فى القرآن فصدقوا والا فكذبوا وقال بعضهم معناه أمين عليه ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن وحدثنا هناد بن السرى قال ثنا وكيع جميعا عن سفيان عن أبى اسحق عن التيمى عن ابن عباس ومهيمنا عليه قال مؤتمنا عليه حدثنا محمد بن عبيد المحاربى قال ثنا أبو الاحوص عن أبى اسحق عن التيمى عن ابن عباس فى قوله ومهيمنا عليه قال مؤتمنا عليه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى قال ثنا سفيان واسرائيل عن أبى اسحق عن التيمى عن ابن عباس مثله حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان واسرائيل عن أبى اسحق باسناده عن ابن عباس مثله حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن عطية قال ثنا اسرائيل عن أبى اسحق عن التيمى عن ابن عباس مثله حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن أبى اسحق عن التيمى عن ابن عباس مثله حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عمرو عن مطرف عن أبى اسحق عن رجل من تميم عن ابن عباس مثله حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية

كصياح العنز فما أقبح من صوت وما أسمج من أمر فانزل الله تعالى هذه الآية وأنزل ومن أحسن قولا ممن دعا الى الله قال بعض العلماء فيه دليل على ثبوت الاذان بنص الكتاب لا بالمنام وحده وأقول لو قيل ان أصل الاذان بالمنام والتقرير بنص الكتاب كان أصوب ذلك الاتخاذ بأنهم قوم لا يعقلون ما فى الصلاة من المنافع لانها التوجه الى الخالق والاشتغال بخدمة المعبود أولا يفهمون ما فى اللعب والهزء من السفه والجهل قال بعض الحكماء أشرف الحركات الصلاة وأنفع السكنات الصيام (التأويل) وأنزلنا اليك الكتاب بالحق أى بالحقيقة لانه أنزل على قلبه وأنزل سائر الكتب فى الالواح والصحف فلهذا كان خلقه القرآن وكان مهيمنا على جميع الكتب تصديقا عيانيا لا بيانيا بحيث يشاهد قلب المنزل عليه بنوره حقائق جميع الكتب وأسرارها بخلاف ما أنزل فى الالواح فان الالواح لا تشهد ولا تشاهد حقائق الكتب ومعانيها لكل جعلنا منكم معاشر الانبياء شرعة يشرع فيها بالبيان ومنهاجا يسلك فيه بالعيان ولكن ليبلوكم أيها الامم فيما آتاكم من البيان والتبيان والحجج والبرهان والعزة والسلطان فابتلاكم بزينة الدنيا واتباع الهوى ونيل المنى والرفعة بين الورى والنجاة فى العقبى ليهتدى التائبون بالبيان ويستفيد العاملون بالبرهان ويحكم العارفون بالسلطان بل يقصد الزاهدون

ابن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله ومهيمنا عليه قال والمهيمن الأمين قال القرآن أمين على كل كتاب قبله **حدثني** محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس قوله وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب وهو القرآن شاهد على التوراة والانجيل مصدّقا لهما ومهيمنا عليه يعني أمينا عليه يحكم على ما كان قبله من الكتب **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا حميد بن عبد الرحمن عن قيس عن أبي اسحق عن التيمي عن ابن عباس ومهيمنا عليه قال مؤتمنا عليه **حدثنا** ابن وكيع قال ثنا يحيى بن آدم عن زهير عن أبي اسحق عن رجل من بني تميم عن ابن عباس ومهيمنا عليه قال مؤتمنا عليه **حدثني** المثنى قال ثنا يحيى الحماني قال ثنا شريك عن أبي اسحق عن التيمي عن ابن عباس مثله **حدثنا** هناد قال ثنا وكيع **وحدثنا** ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان واسرائيل عن علي بن بذيمة عن سعيد بن جبير ومهيمنا عليه قال مؤتمنا على ما قبله من الكتب **حدثني** يعقوب قال ثنا ابن علية عن أبي رجاء قال سألت الحسين عن قوله وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه قال مصدقا لهذه الكتب وأمينا عليها وسئل عنها عكرمة وأنا أسمع فقال مؤتمنا عليه وقال آخرون معنى المهيمن المصدّق ذكر من قال ذلك **حدثني** يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله ومهيمنا عليه قال مصدقا عليه كل شيء أنزله الله من توراة أو انجيل أو زبور فالقرآن مصدق على ذلك وكل شيء ذكر الله في القرآن فهو مصدّق عليها وعلى ما حدّث عنها انه حق وقال آخرون عنى بقوله مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه نبي الله صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك **حدثني** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ومهيمنا عليه محمد صلى الله عليه وسلم مؤتمن على القرآن **حدثنا** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ومهيمنا عليه قال محمد صلى الله عليه وسلم مؤتمن على القرآن فتأويل الكلام على ما تأوّله مجاهد وأنزلنا الكتاب مصدقا الكتب قبله اليك مهيمنا عليه فيكون قوله مصدقا حالا من الكتاب وبعضا منه ويكون التصديق من صفة الكتاب والمهيمن حالا من الكاف التي في اليك وهي كناية عن ذكر اسم النبي صلى الله عليه وسلم والهاء في قوله عليه عائدة على الكتاب وهذا التأويل بعيد من المفهوم في كلام العرب بل هو خطأ وذلك أن المهيمن عطف على المصدق فلا يكون الا من صفة ما كان المصدّق صفة له ولو كان معنى الكلام ما روى عن مجاهد لقيل وأنزلنا اليك الكتاب مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه لانه متقدم من صفة الكاف التي في اليك وليس بعدها شيء يكون مهيمنا عليه عطفا عليه وانما عطف به على المصدّق لانه من صفة الكتاب الذي من صفته المصدق فان ظن ظان أن المصدق على قول مجاهد وتأويله هذا من صفة الكاف التي في اليك فان قوله لما بين يديه من الكتاب يبطل أن يكون تأويل ذلك كذلك وأن يكون المصدق من صفة الكاف التي في اليك لان الهاء في قوله بين يديه كناية اسم غير المخاطب وهو النبي صلى الله عليه وسلم في قوله اليك ولو كان المصدّق من صفة الكاف لكان الكلام وأنزلنا اليك الكتاب مصدّقا لما بين يديك من الكتاب ومهيمنا عليه فيكون معنى الكلام حينئذ كذلك

القول في تأويل قوله ﴿فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق﴾

وهذا أمر من الله تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم أن يحكم بين المحتكمين اليه من أهل الكتاب وسائر أهل الملل بكتابه الذي أنزله اليه وهو القرآن الذي خصه بشريعته يقول تعالى ذكره احكم يا محمد بين أهل الكتاب والمشركين بما أنزل اليك من كتابي وأحكامي في كل ما احتكموا فيه اليك من الحدود والجروح والقود والنفوس فارجم الزاني المحصن واقتل النفس

برفض الدنيا ويقدم العابدون بنهى الهوى ويسلك المشتاقون بنفي المنى ويجذب العارفون بترك الورى ويسلب الواصلون بالسلو عن الدنيا والعقبى فاستبقوا الخيرات من هذه المقامات الى الله مرجعكم جميعا اختيارا بقدم الصدق أو اضطرارا بحلول الاجل فان تولوا عن قبول الحق فاعلم بطالعة القضاء أنما يريد الله في حكم القدر أن يصيبهم مصيبة الاعراض ببعض ذنوبهم وهو الاعتراض فان الحق سبحانه يلزم بشرط التكاليف ويقدمهم ويؤخرهم بعين التصريف فالتكليف فيما أوجب والتصريف فيما أوجد والعبرة بالايجاد لا بالايجاب لفاسقون لخارجون عن جذبات العناية أفحكم الجاهلية يبغون أي تطلبون منك أن تحيد عن المحجة المثلى بعد ما طلعت شموس الدنيا وسطعت براهين اليقين وانهتكت أستار الريب واستنار القلب بأنوار الغيب يسارعون فيهم لان شبيه الشيء منجذب اليه أن يأتي بالفتح فتح عيون القلوب أو أمر من عنده وهو الجذبة التي توازي عمل الثقلين ويقول الذين آمنوا بأنوار الغيوب في أستار القلوب فأصبحوا خاسرين بابطال الاستعداد الفطري بقوم يحبهم ويحبونه هم أرباب السلوك أفناهم عنهم بسطوات يحبهم ثم أبقاهم به عند هبوب نفحات يحبونه فان محبة الله للعبد افناء الناسوتية في بقاء اللاهوتية ومحبة العبد لله ابقاء اللاهوتية في فناء الناسوتية

والشيخ نجم الدين الرازى المعروف بداية رضى الله عنه قد عكس القضية فلعله فهم غير ما فهمنا ثم قال انه تعالى يحب العبد بصفة ذاته أزلا وهى الارادة القديمة المخصوصة بالغاية والعبد يحب الله بذات تلك الصفة أبدا أذلة على المؤمنين لارتفاع الأنانية أعزة على الكافرين ببقاء اللاهوتية واثبات الوحدانية يجاهدون فى سبيل الله فى طلب الحق فى البداية ببذل الوجود ولا يخافون لومة لائم عند غلبات الوجد فى الوسط لدوام الشهود ذلك يعنى صدق الطلب فى البداية وغلبات الوجد فى الوسط والاختصاص بالمحبة فى النهاية والله واسع كرمه قادر على أن يتفضل على كل أحد لكنه عليم بحال كل أحد فلا يتفضل الاعلى من يستأهله يقيمون الصلاة يديمونها مراقبين حقوقها فى الباطن بمراعاة السر ويؤتون الزكاة مازكى من وجودهم وهو الفناء فى الله وهم راكعون راجعون الى الله بانحطاط فى قيام البشرية الى قيام القيومية هم الغالبون على أهوائهم وأنفسهم والدنيا والشيطان الذين اتخذوا دينكم يعنى أهل الغفلة والسلو المستهزئين بأهل المحبة والقرب من الذين أوتوا الكتاب أى العلوم الظاهرة والكفار يعنى الفلاسفة ومقلديهم لانهم بمعزل عن العلوم اللدنية والكشفية واذا ناديتم الى الصلاة دعوتموهم الى محل القرب والنجوى لا يعقلون بالوهم والخيال لذاذة شهود ذلك الجمال ﴿قل يا أهل الكتاب هل تنقمون منا

القاتلة بالنفس المقتولة طلما وافقا العين بالعين واجدع الانف بالانف فانى أنزلت اليك القرآن مصدقا فى ذلك ما بين يديه من الكتب ومهيمنا عليه رقيبا يقضى على ما قبله من سائر الكتب قبله ولا تتبع أهواء هؤلاء اليهود الذين يقولون ان أوتيتم الجلد فى الزانى المحصن دون الرجم وقتل الوضيع بالشريف اذا قتله وترك قتل الشريف بالوضيع اذا قتله فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا عن الذى جاءك من عند الله من الحق وهو كتاب الله الذى أنزله اليك يقول له اعمل بكتابى الذى أنزلته اليك اذا احتكموا اليك فاختر الحكم عليهم ولا تتركن العمل بذلك اتباعا منك أهواءهم وايثارا لها على الحق الذى أنزلته اليك فى كتابى كما **حدثنى** المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس فاحكم بينهم بما أنزل الله يقول بحدود الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق **حدثنا** ابن حميد قال ثنا هرون عن عنبسة عن جابر عن عامر عن مسروق أنه كان يحلف اليهودى والنصرانى بالله ثم قرأ وأن احكم بينهم بما أنزل الله وأنزل الله أن لا يشركوا به شيأ ۞ القول فى تأويل قوله ﴿لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا﴾ يقول تعالى ذكره لكل قوم منكم جعلنا شرعة والشرعة هى الشريعة بعينها تجمع الشرعة شراعا والشريعة شرائع ولو جمعت الشرعة شرائع كان صوابا لان معناها ومعنى الشريعة واحد فيردّها عند الجمع الى لفظ نظيرها وكل ما شرعت فيه من شئ فهو شريعة ومن ذلك قيل لشريعة الماء شريعة لانه يشرع منها الى الماء ومنه سميت شرائع الاسلام شرائع لشروع أهله فيه ومنه قيل للقوم اذا تساووا فى الشئ هم شرع سواء وأما المنهاج فان أصله الطريق البين الواضح يقال منه هو طريق نهج ومنهج بين كما قال الراجز

من يك فى شك فهذا فلج * ماء رواء وطريق نهج

ثم يستعمل فى كل شئ كان بينا واضحا سهلا فمعنى الكلام لكل قوم منكم جعلنا طريقا الى الحق يؤمه وسبيلا واضحا يعمل به ثم اختلف أهل التأويل فى المعنى بقوله لكل جعلنا منكم فقال بعضهم عنى بذلك أهل الملل المختلفة أى أن الله جعل لكل ملة شريعة ومنهاجا ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا يقول سبيلا وسنة والسنن مختلفة للتوراة شريعة وللانجيل شريعة وللقرآن شريعة يحل الله فيها ما يشاء ويحرم ما يشاء بلاء ليعلم من يطيعه ممن يعصيه ولكن الدين الواحد الذى لا يقبل غيره التوحيد والاخلاص لله الذى جاءت به الرسل **حدثنا** الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا قال الدين واحد والشريعة مختلفة **حدثنا** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن هاشم قال أخبرنا سيف بن عمرو عن أبى روق عن أبى أيوب عن على قال الايمان منذ بعث الله تعالى ذكره آدم صلى الله عليه وسلم شهادة أن لا اله الا الله والاقرار بما جاء من عند الله لكل قوم ما جاءهم من شرعة أو منهاج فلا يكون المقر تاركا ولكنه مطيع وقال آخرون بل عنى بذلك أمة محمد صلى الله عليه وسلم وقالوا انما معنى الكلام قد جعلنا الكتاب الذى أنزلناه الى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم أيها الناس لكلكم أى لكل من دخل فى الاسلام وأقر بمحمد صلى الله عليه وسلم أنه لى نبى شرعة ومنهاجا ذكر من قال ذلك **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا قال سنة ومنهاجا السبيل لكلكم من دخل فى دين محمد صلى الله عليه وسلم فقد جعل الله له شرعة ومنهاجا يقول القران هو له شرعة ومنهاج * وأولى القولين فى ذلك عندى بالصواب قول من قال معناه لكل أهل ملة منكم أيها الامم جعلنا شرعة ومنهاجا وانما قلنا ذلك أولى بالصواب لقوله ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة

ولو كان عنى بقوله لكل جعلنا منكم أمة محمد وهم أمة واحدة لم يكن لقوله ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة وقد فعل ذلك فجعلهم أمة واحدة معنى مفهوم ولكن معنى ذلك على ما جرى به الخطاب من الله لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم أنه ذكر ما كتب على بنى اسرائيل فى التوراة وتقدم اليهم بالعمل بما فيها ثم ذكر أنه قفى بعيسى بن مريم على آثار الانبياء قبله وأنزل عليه الانجيل وأمر من بعثه اليه بالعمل بما فيه ثم ذكر نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم وأخبره أنه أنزل اليه الكتاب مصدقا لما بين يديه من الكتاب وأمره بالعمل بما فيه والحكم بما أنزل اليه فيه دون ما فى سائر الكتب غيره وأعلمه أنه قد جعل له ولأمته شريعة غير شرائع الانبياء والامم قبله الذين قص عليه قصصهم وان كان دينه ودينهم فى توحيد الله والاقرار بما جاءهم به من عنده والانتهاء الى أمره ونهيه واحدا فهم مختلفو الاحوال فيما شرع لكل واحد منهم ولأمته فيما أحل لهم وحرم عليهم وبنحو الذى قلنا فى الشرعة والمنهاج من التأويل قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا ابن بشار قال ثنا عبد الرحمن بن مهدى قال ثنا مسعر عن أبى اسحق عن التميمى عن ابن عباس لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا قال سنة وسبيلا حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن سفيان واسرائيل عن أبى اسحق عن التميمى عن ابن عباس لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا قال سنة وسبيلا حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن سفيان واسرائيل وأبيه عن أبى اسحق عن التميمى عن ابن عباس مثله حدثنا هناد قال ثنا أبو يحيى الرازى عن أبى شيبان عن أبى اسحق عن يحيى بن وثاب قال سألت ابن عباس عن قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا قال سنة وسبيلا حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن علية قال ثنا اسرائيل عن أبى اسحق عن التميمى عن ابن عباس شرعة ومنهاجا قال سنة وسبيلا حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عمرو عن مطرف عن أبى اسحق عن رجل من بنى تميم عن ابن عباس بمثله حدثنا ابن حميد قال ثنا حكام عن عنبسة عن أبى اسحق عن التميمى عن ابن عباس مثله حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا يعنى سبيلا وسنة حدثنا ابن وكيع قال ثنا يزيد بن هرون عن سفيان بن حسين قال سمعت الحسن يقول الشرعة السنة حدثنا ابن وكيع قال ثنا عبيد الله ابن موسى عن اسرائيل عن أبى يحيى القتات عن مجاهد قال سنة وسبيلا حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله تعالى ذكره شرعة ومنهاجا قال الشرعة السنة ومنهاجا قال السبيل حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد بنحوه حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا يقول سبيلا وسنة حدثنى المثنى قال ثنا الحوضى قال ثنا شعبة قال ثنا أبو اسحق قال سمعت رجلا من بنى تميم عن ابن عباس بنحوه حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى شرعة ومنهاجا يقول سبيلا وسنة حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال السنة والسبيل حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا يقول سبيلا وسنة حدثت عن الحسين بن الفرج قال سمعت أبا معاذ الفضل بن خالد قال أخبرنى عبيد بن سلمان قال سمعت الضحاك يقول فى قوله شرعة ومنهاجا قال سبيلا وسنة ﴿ القول فى تأويل قوله ﴿ ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم فيما آتاكم ﴾ يقول تعالى ذكره ولو شاء ربكم لجعل شرائعكم واحدة ولم يجعل لكل أمة شريعة ومنهاجا غير شرائع الامم الاخر ومناهجهم فكنتم

الا أن آمنا بالله وما أنزل الينا وما أنزل من قبل وأن أكثركم فاسقون قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت أولئك شر مكانا وأضل عن سواء السبيل واذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به والله أعلم بما كانوا يكتمون وترى كثيرا منهم يسارعون فى الاثم والعدوان وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يعملون لولا ينهاهم الربانيون والاحبار عن قولهم الاثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا وألقينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله ويسعون فى الارض فسادا والله لا يحب المفسدين ولو أن أهل الكتاب آمنوا واتقوا لكفرنا عنهم سيئاتهم ولأدخلناهم جنات النعيم ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم منهم أمة مقتصدة وكثير منهم ساء ما يعملون يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس ان الله لا يهدى القوم الكافرين قل يا أهل الكتاب لستم على شئ حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل اليكم من ربكم وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك

تكونون أمة واحدة لاتختلف شرائعكم ومناهجكم ولكنه تعالى ذكره يعلم ذلك فخالف بين شرائعكم ليختبركم فيعرف المطيع منكم من العاصي والعامل بما أمره في الكتاب الذي أنزله الى نبيه صلى الله عليه وسلم من المخالف والابتلاء هو الاختبار وقد ثبت ذلك بشواهده فيما مضى قبل وقوله فيما آتاكم يعني فيما أنزل عليكم من الكتب كما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج ولكن ليبلوكم فيما آتاكم قال عبد الله بن كثير لا أعلمه الا قال ليبلوكم فيما آتاكم من الكتب فان قال قائل وكيف قال ليبلوكم فيما آتاكم ومن المخاطب بذلك وقد ذكرت أن المعنى لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا لكل نبي مع الانبياء الذين مضوا قبله وأممهم الذين قبل نبينا صلى الله عليه وسلم والمخاطب النبي وحده قيل ان الخطاب وان كان لنبينا صلى الله عليه وسلم فانه قد أريد به الخبر عن الانبياء قبله وأممهم ولكن العرب من شأنها اذا خاطبت انسانا وضمت اليه غائبا فأرادت الخبر عنه أن تغلب المخاطب فيخرج الخبر عنهما على وجه الخطاب فلذلك قال تعالى ذكره لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ﴿القول في تأويل قوله﴿فاستبقوا الخيرات الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون﴾ يقول تعالى ذكره فبادروا أيها الناس الى الصالحات من الاعمال والقرب الى ربكم بادمان العمل بما في كتابكم الذي أنزله الى نبيكم فانه انما أنزله امتحانا لكم وابتلاء ليتبين المحسن منكم من المسيء فيجازي جميعكم على عمله جزاءه عند مصيركم اليه فان اليه مصيركم جميعا فيخبر كل فريق منكم بما كان يخالف فيه الفرق الاخرى فيفصل بينهم بفصل القضاء ويبين المحق بمجازاته اياه بجناته من المسيء بعقابه اياه بالنار فيتبين حينئذ كل حزب عيانا المحق منهم من المبطل فان قال قائل أولم ينبئنا بذلك في الدنيا قبل مرجعنا اليه ما نحن فيه مختلفون فقيل انه بين ذلك في الدنيا بالرسل والادلة والحجج دون الثواب والعقاب عيانا فصدق بذلك ومكذب وأما عند المرجع اليه فانه ينبئهم بذلك بالمجازاة التي لا يشكون معها في معرفة المحق والمبطل ولا يقدرون على ادخال اللبس معها على أنفسهم فكذلك خبره تعالى ذكره أنه ينبئنا عند المرجع اليه بما كنا فيه نختلف في الدنيا وانما معنى ذلك الى الله مرجعكم جميعا فتعرفون المحق حينئذ من المبطل منكم كما حدثنا ابن وكيع قال ثنا زيد بن حباب عن أبي سنان قال سمعت الضحاك يقول فاستبقوا الخيرات الى الله مرجعكم جميعا قال أمة محمد صلى الله عليه وسلم البر والفاجر ﴿القول في تأويل قوله﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك فان تولوا فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وان كثيرا من الناس لفاسقون﴾ يعني تعالى ذكره بقوله وأن احكم بينهم بما أنزل الله وأنزلنا اليك يا محمد الكتاب مصدقا لما بين يديه من الكتاب وأن احكم بينهم فأن في موضع نصب بالتنزيل ويعني بقوله بما أنزل الله بحكم الله الذي أنزله اليك في كتابه وأما قوله ولا تتبع أهواءهم فانه نهي من الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم أن يتبع أهواء اليهود الذين احتكموا اليه في قتيلهم وفاجريهم وأمر منه له بلزوم العمل بكتابه الذي أنزله اليه وقوله واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم واحذر يا محمد هؤلاء اليهود الذين جاؤك محتكمين اليك أن يفتنوك فيصدوك عن بعض ما أنزل الله اليك من حكم كتابه فيحملوك على ترك العمل به واتباع أهوائهم وقوله فان تولوا فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم يقول تعالى ذكره فان تولى هؤلاء اليهود الذين اختصموا اليك عنك فتركوا العمل بما حكمت به عليهم وقضيت فيهم فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم يقول فاعلم أنهم لم يتولوا عن الرضا بحكمك وقد قضيت بالحق الا من أجل

طغيانا وكفرا فلا تأس على القوم الكافرين ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى من آمن بالله واليوم والآخر وعمل صالحا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون) القرا آت هل تتقمون وبابه مدغما حمزة وعلي وهشام وعبد الطاغوت بضم الباء ونصب الدال وجر الطاغوت حمزة الباقون بنصب الطاغوت على أن عبد فعل ماض عطفا على صلة من كأنه قيل ومن عبد الطاغوت مبسوطتان بالصاد مثل وزاده بصطة وقد مر في البقرة رسالته أبو عمرو وابن كثير وحمزة وعلي وخلف وعاصم غير أبي بكر وحماد الباقون رسالاته * الوقوف من قبل لا لعطف وأن أكثركم على أن آمنا فاسقون ○ عند الله ط لتناهي الاستفهام والتقدير هو من لعنه الله ط ومن جعل محله جرا على البدل من شر لم يقف الطاغوت ط السبيل ط خرجوا به ط يكتمون ○ السحت ط يعملون ○ السحت ط يصنعون ○ مغلولة ط وقيل لا وقف ليتصل قوله غلت وهو جزاء قولهم يد الله مغلولة بما قالوا م لئلا يوهم أن قوله بل يداه مبسوطتان مفعول قالوا م مبسوطتان ط لان قوله ينفق من مقصود الكلام فلا يستأنف كيف يشاء ط وكفرا ط يوم القيامة ط أطفأها الله لا قال السجاوندي لان الواو للحال أي وهم يسعون وفيه نظر فسادا ط المفسدين ○ النعيم ○ أرجلهم ط مقتصدة ط يعملون ○ من ربك ط رسالته ط من الناس ط الكافرين ○ من ربكم ط وكفرا ج لاختلاف

أن الله يريد أن يتعجل عقوبتهم فى عاجل الدنيا ببعض ما قد سلف من ذنوبهم وان كثيرا من الناس لفاسقون يقول وان كثيرا من اليهود لفاسقون يقول لتاركوا العمل بكتاب الله ولخارجون عن طاعته الى معصيته وبنحو الذى قلنا فى ذلك جاءت الرواية عن أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق قال ثنى محمد بن أبى محمد مولى زيد بن ثابت قال ثنى سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال قال كعب بن أسد وابن صوريا وشاس بن قيس بعضهم لبعض اذهبوا بنا الى محمد لعلنا نفتنه عن دينه فأتوه فقالوا يا محمد انك قد عرفت أنا أحبار يهود وأشرافهم وساداتهم وأنا ان اتبعناك اتبعنا يهود ولم يخالفونا وان بيننا وبين قومنا خصومة فنحاكمهم اليك فتقضى لنا عليهم ونؤمن لك ونصدقك فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله فيهم وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك الى قوله لقوم يوقنون حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك قال أن يقولوا فى التوراة كذا وقد بينا لك ما فى التوراة وقرأ وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص بعضها ببعض حدثنى يعقوب قال ثنا هشيم عن مغيرة عن الشعبى قال دخل المجوس مع أهل الكتاب فى هذه الآية وأن احكم بينهم بما أنزل الله ۞ القول فى تأويل قوله ﴿أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون﴾ يقول تعالى ذكره أيبغى هؤلاء اليهود الذين احتكموا اليك فلم يرضوا بحكمك وقد حكمت فيهم بالقسط حكم الجاهلية يعنى أحكام عبدة الاوثان من أهل الشرك وعندهم كتاب الله فيه بيان حقيقة الحكم الذى حكمت به فيهم وانه الحق الذى لا يجوز خلافه ثم قال تعالى ذكره موبخا لهؤلاء الذين أبوا قبول حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم ولهم من اليهود ومستجهلا فعلهم ذلك منهم ومن هذا الذى هو أحسن حكما أيها اليهود من الله تعالى ذكره عند من كان يوقن بوحدانية الله ويقر بربوبيته يقول تعالى ذكره أى حكم أحسن من حكم الله ان كنتم موقنين أن لكم ربا وكنتم أهل توحيد واقرار به وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال مجاهد حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله أفحكم الجاهلية يبغون قال يهود حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد أفحكم الجاهلية يبغون يهود حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا شيخ عن مجاهد أفحكم الجاهلية يبغون قال يهود ۞ القول فى تأويل قوله ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض﴾ اختلف أهل التأويل فى المعنى بهذه الآية وان كان مأمورا بذلك جميع المؤمنين فقال بعضهم عنى بذلك عبادة بن الصامت وعبد الله بن أبى ابن سلول فى براءة عبادة من حلف اليهود وفى تمسك عبد الله بن أبى ابن سلول بحلف اليهود بعد ما ظهرت عداوتهم لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم وأخبره الله أنه اذا تولاهم وتمسك بحلفهم أنه منهم فى براءته من الله ورسوله كبراءتهم منهما ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت أبى عن عطية بن سعد قال جاء عبادة بن الصامت من بنى الحرث بن الخزرج الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان لى موالى من يهود كثير عددهم وانى أبرأ الى الله ورسوله من ولاية يهود وأتولى الله ورسوله فقال عبد الله بن أبى انى رجل أخاف الدوائر لا أبرأ من ولاية موالى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن أبى يا أبا الحباب ما بخلت به من ولاية

النظم مع فاء التعقيب الكافرين ٥ يحزنون ٥ ۞ التفسير لما حكى عنهم أنهم اتخذوا دين الاسلام هزوا ولعبا قال لهم ما الذى تنقمون من أهل هذا الدين نقمت على الرجل أنقم بالكسر اذا عتبت عليه ونقمت بالكسر لغة ونقمت الامر أيضا اذا كرهته وأنكرته وسمى العقاب نقمة لأنه يجب على ما ينكر من الفعل والمعنى هل تعيبون منا وتنكرون الا الايمان بالكتب المنزلة كلها وليس هذا مما يوجب عتبا وعيبا لان الايمان بالله رأس جميع الطاعات وأما الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم وبجميع الانبياء عليهم السلام فهو الحق الذى لا محيد عنه لان الطريق الى تصديق الانبياء هو المعجز وانه حاصل فى الكل فلا وجه للايمان ببعض والكفر ببعض ثم عطف عليه (وأن أكثركم فاسقون) والمراد ما تنقمون منا الا الجمع بين ايماننا وبين تمردكم كأنه قيل ما تنكرون منا الا مخالفتكم فآمنا وما فسقنا مثلكم وفيه من حسن الازدواج والطباق ما فيه كقول القائل هل تنقم منى الا أنى

يهود على عبادة بن الصامت فهو اليك دونه قال قد قبلت فأنزل الله يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض الى قوله فترى الذين فى قلوبهم مرض حدثنا هناد قال ثنا يونس بن بكير قال ثنى عثمان بن عبد الرحمن عن الزهرى قال لما انهزم أهل بدر قال المسلمون لأوليائهم من يهود آمنوا قبل أن يصيبكم الله بيوم مثل يوم بدر فقال مالك بن صيف غركم أن أصبتم رهطا من قريش لا علم لهم بالقتال أما لو أسررنا العزيمة أن نستجمع عليكم لم يكن لكم يد أن تقاتلونا فقال عبادة يا رسول الله ان أوليائى من اليهود كانت شديدة أنفسهم كثيرا سلاحهم شديدة شوكتهم وانى أبرأ الى الله والى رسوله من ولايتهم ولا مولى لى الا الله ورسوله فقال عبد الله بن أبى لكنى لا أبرأ من ولاء يهود انى رجل لا بد لى منهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا حباب أرأيت الذى نفست به من ولاء يهود على عبادة فهو لك دونه قال اذا أقبل فأنزل الله تعالى ذكره يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض الى أن بلغ الى قوله والله يعصمك من الناس حدثنا هناد قال ثنا يونس قال ثنا ابن اسحق قال ثنى والدى اسحق بن يسار عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال لما حاربت بنو قينقاع رسول الله صلى الله عليه وسلم تشبث بأمرهم عبد الله بن أبى وقام دونهم ومشى عبادة بن الصامت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أحد بنى عوف بن الخزرج له من حلفهم مثل الذى لهم من عبد الله بن أبى فخلعهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتبرأ الى الله والى رسوله من حلفهم وقال يا رسول الله أتبرأ الى الله والى رسوله من حلفهم وأتولى الله ورسوله والمؤمنين وأبرأ من حلف الكفار وولايتهم ففيه وفى عبد الله بن أبى نزلت الآيات فى المائدة يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض الآية * وقال آخرون بل عنى بذلك قوم من المؤمنين كانوا هموا حين نالهم بأحد من أعدائهم من المشركين ما نالهم أن يأخذوا من اليهود عصما فنهاهم الله عن ذلك وأعلمهم أن من فعل ذلك منهم فهو منهم ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم قال لما كانت وقعة أحد اشتد على طائفة من الناس وتخوفوا أن يدال علينا الكفار فقال رجل لصاحبه أما أنا فألحق بدهلك اليهودى فآخذ منه أمانا وأتهود معه فانى أخاف أن تدال علينا اليهود وقال الآخر أما أنا فألحق بفلان النصرانى ببعض أرض الشام فآخذ منه أمانا وأتنصر معه فأنزل الله تعالى ذكره ينهاهما يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم ان الله لا يهدى القوم الظالمين * وقال آخرون بل عنى بذلك أبو لبابة بن عبد المنذر فى اعلامه بنى قريظة اذ رضوا بحكم سعد أنه الذبح ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عكرمة قوله يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا لبابة بن عبد المنذر من الأوس وهو من بنى عمرو بن عوف فبعثه الى قريظة حين نقضت العهد فلما أطاعوا له بالنزول أشار الى حلقه الذبح الذبح * والصواب من القول فى ذلك عندنا أن يقال ان الله تعالى ذكره نهى المؤمنين جميعا أن يتخذوا اليهود والنصارى أنصارا وحلفاء على أهل الايمان بالله ورسوله وأخبر أنه من اتخذهم نصيرا وحليفا وليا من دون الله ورسوله والمؤمنين فانه منهم فى التحزب على الله وعلى رسوله والمؤمنين وأن الله ورسوله منه بريئان وقد يجوز أن تكون الآية نزلت فى شأن عبادة بن الصامت وعبد الله بن أبى ابن سلول وحلفائهما من اليهود ويجوز أن تكون نزلت

عفيف وأنك فاجر ويجوز أن يعطف على المجرور أى ما تنقمون منا الا الايمان بالله وبما أنزل وبأن أكثركم خارجون عن الدين ويجوز أن تكون الواو بمعنى مع أى ما تنكرون منا الا الايمان مع فسقكم لان أحد الخصمين اذا كان مكتسبا للصفات الحميدة مع اتصاف الآخر بالصفات الذميمة كان ذلك أشد تأثيرا فى وقوع البغض والحسد فى قلب الخصم ويحتمل أن يكون تعليلا معطوفا على تعليل محذوف أى ما تنقمون منا الا الايمان لقلة انصافكم ولأجل فسقكم ومن هنا قال الحسن فى تفسيره بفسقكم نقمتم ذلك علينا ويجوز أن ينتصب بفعل محذوف يدل عليه ما قبله أى ولا تنقمون أن أكثركم فاسقون أو يرتفع بالابتداء والخبر محذوف أى وفسقكم ثابت محقق عندكم إلا أن حب الجاه والمال يدعوكم الى عدم الانصاف وانما خص الأكثر بالفسق مع أن اليهود كلهم فساق تعريضا بأحبارهم ورؤسائهم الطالبين للرياسة والمال والتقرب

فى أبى لبابة بسبب فعله فى بنى قريظة ويجوز أن تكون نزلت فى شأن الرجلين اللذين ذكر السدى أن أحدهما هم باللحاق بدهلك اليهودى والآخر بنصرانى بالشأم ولم يصح بواحد من هذه الأقوال الثلاثة خبر يثبت بمثله حجة فيسلم لصحته القول بأنه كما قيل فاذ كان ذلك كذلك فالصواب أن يحكم لظاهر التنزيل بالعموم على ماعم ويجوز ماقاله أهل التأويل فيه من القول الذى لاعلم عندنا بخلافه غير أنه لاشك أن الآية نزلت فى منافق كان يوالى يهود أو نصارى خوفا على نفسه من دوائر الدهر لان الآية التى بعد هذه تدل على ذلك وذلك قوله فترى الذين فى قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة الآية * وأما قوله بعضهم أولياء بعض فانه عنى بذلك أن بعض اليهود أنصار بعضهم على المؤمنين ويد واحدة على جميعهم وأن النصارى كذلك بعضهم أنصار بعض على من خالف دينهم وملتهم معرفا بذلك عباده المؤمنين أن من كان لهم أولبعضهم وليا فانما هو وليهم على من خالف ملتهم ودينهم من المؤمنين كما اليهود والنصارى لهم حرب فقال تعالى ذكره للمؤمنين فكونوا أنتم أيضا بعضكم أولياء بعض ولليهودى والنصرانى حربا كما هم لكم حرب وبعضهم لبعض أولياء لان من والاهم فقد أظهر لأهل الايمان الحرب ومنهم البراءة وأبان قطع ولايتهم ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ومن يتولهم منكم فانه منهم﴾ يعنى تعالى ذكره بقوله ومن يتولهم منكم فانه منهم ومن يتول اليهود والنصارى دون المؤمنين فانه منهم يقول فان من تولاهم ونصرهم على المؤمنين فهو من أهل دينهم وملتهم فانه لايتولى متول أحدا إلا وهو به وبدينه وماهو عليه راض واذا رضيه ورضى دينه فقد عادى ماخالفه وسخطه وصار حكمه حكمه ولذلك حكم من حكم من أهل العلم لنصارى بنى تغلب فى ذبائحهم ونكاح نسائهم وغير ذلك من أمورهم بأحكام نصارى بنى اسرائيل لموالاتهم اياهم ورضاهم بملتهم ونصرتهم لهم عليها وان كانت أنسابهم لأنسابهم مخالفة وأصل دينهم لأصل دينهم مفارقا وفى ذلك الدلالة الواضحة على صحة ماقلنا من أن كل من كان يدين بدين فله حكم أهل ذلك الدين كانت دينونته به قبل مجىء الاسلام أو بعده الا أن يكون مسلما من أهل ديننا انتقل الى ملة غيرها فانه لايقر على ماداين به فانتقل اليه ولكن يقتل لردته عن الاسلام ومفارقته دين الحق الا أن يرجع قبل القتل الى الدين الحق وفساد ماخالفه من قول من زعم أنه لايحكم بحكم أهل الكتابين لمن دان بدينهم الا أن يكون اسرائيليا أو منتقلا الى دينهم من غيرهم قبل نزول الفرقان فأما من دان بدينهم بعد نزول الفرقان ممن لم يكن منهم ممن خالف نسبه نسبهم وجنسه جنسهم فان حكمه لحكمهم مخالف ذكر من قال بما قلنا من التأويل حدثنا ابن وكيع قال ثنا حميد بن عبد الرحمن الرواسى عن ابن أبى ليلى عن الحكم عن سعيد بن جبير قال سئل ابن عباس عن ذبائح نصارى العرب فقرأ ومن يتولهم منكم فانه منهم حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله ابن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لاتتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم أنها فى الذبائح من دخل فى دين قوم فهو منهم حدثنى المثنى قال ثنا حجاج قال ثنا حماد عن عطاء بن السائب عن عكرمة عن ابن عباس قال كلوا من ذبائح بنى تغلب وتزوجوا من نسائهم فان الله يقول فى كتابه يا أيها الذين آمنوا لاتتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم ولو لم يكونوا منهم إلا بالولاية لكانوا منهم حدثنا ابن وكيع قال ثنا حسن بن على عن زائدة عن هشام قال كان الحسن لايرى بذبائح نصارى العرب ولا نكاح نسائهم بأسا وكان يتلو هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لاتتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم حدثنى المثنى قال ثنا سويد قال أخبرنا ابن المبارك عن

الى الملوك والمراد أن أكثرهم فى دينهم فساق لاعدول فان الكافر والمبتدع قد يكون عدل دينه أو ذكر أكثرهم لئلا يظن أن من آمن منهم داخل فى ذلك قال ابن عباس أتى نفر من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه عمن يؤمن به من الرسل فقال أومن بالله وما أنزل الينا وما أنزل الى ابراهيم واسمعيل الى قوله ونحن له مسلمون فلما ذكر عيسى جحدوا نبوته وقالوا والله ما نعلم أهل دين أقل حظا فى الدنيا والآخرة منكم ولا دينا شرا من دينكم فأنزل الله تعالى (قل هل أنبئكم بشر من ذلك) يعنى المتقدم وهو الايمان ولا بد من حذف مضاف قبله أو قبل من تقديره بشر من أهل ذلك أو دين من لعنه الله و (مثوبة) نصب على التمييز من شر وهى من المصادر التى جاءت على مفعول كالميسور والمجلود ومثلها المشورة وقرئ مثوبة كما يقال مشورة والمثوبة ضد العقوبة واستعمال أحد الضدين مكان الآخر مجاز رخصه ارادة التهكم مثل فبشرهم بعذاب أليم وقد أخرج الكلام ههنا على حسب قولهم

هرون بن ابراهيم قال سئل ابن سيرين عن رجل يبيع داره من نصارى يتخذونها بيعة قال فتلا هذه الآية لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ان الله لا يهدى القوم الظالمين﴾ يعنى تعالى ذكره بذلك ان الله لا يوفق من وضع الولاية فى غير موضعها فوالى اليهود والنصارى مع عداوتهم الله ورسوله والمؤمنين على المؤمنين وكان لهم ظهيرا ونصيرا الأن من تولاهم فهو لله ولرسوله وللمؤمنين حرب وقد بينا معنى الظلم فى غير هذا الموضع وأنه وضع الشئ فى غير موضعه بما أغنى عن اعادته ۞ القول فى تأويل قوله ﴿فترى الذين فى قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة﴾ اختلف أهل التأويل فيمن عنى بهذه الآية فقال بعضهم عنى بها عبد الله بن أبى ابن سلول ذكر من قال ذلك حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت أبى عن عطية بن سعد فترى الذين فى قلوبهم مرض عبد الله بن أبى يسارعون فيهم فى ولايتهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة الى آخر الآية فيصبحوا على ما أسروا فى أنفسهم نادمين حدثنا هناد قال ثنا يونس بن بكير قال ثنا ابن اسحق قال ثنى والدى اسحق بن يسار عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت فترى الذين فى قلوبهم مرض يعنى عبد الله بن أبى يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة لقوله انى أخشى دائرة تصيبنى * وقال آخرون بل عنى بذلك قوم من المنافقين كانوا يناصحون اليهود ويغشون المؤمنين ويقولون نخشى أن تكون دائرة لليهود على المؤمنين ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله تعالى ذكره فترى الذين فى قلوبهم مرض يسارعون فيهم قال المنافقون فى مصانعة يهود ومناجاتهم واسترضاعهم أولادهم اياهم وقول الله تعالى ذكره نخشى أن تصيبنا دائرة قال يقول نخشى أن تكون الدائرة لليهود حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنا بشر ابن معاذ قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة قوله فترى الذين فى قلوبهم مرض الى قوله نادمين أناس من المنافقين كانوا يوادون اليهود ويناصحونهم دون المؤمنين حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى فترى الذين فى قلوبهم مرض قال شك يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة والدائرة ظهور المشركين عليهم * والصواب من القول فى ذلك عندنا أن يقال ان ذلك من الله خبر عن ناس من المنافقين كانوا يوالون اليهود والنصارى ويغشون المؤمنين ويقولون نخشى أن تدور دوائر إما لليهود والنصارى واما لأهل الشرك من عبدة الاوثان أو غيرهم على أهل الاسلام أو تنزل بهؤلاء المنافقين نازلة فيكون بنا اليهم حاجة وقد يجوز أن يكون ذلك كان من قول عبد الله بن أبى ويجوز أن يكون كان من قول غيره غير أنه لا شك أنه من قول المنافقين فتأويل الكلام اذا فترى يا محمد الذين فى قلوبهم مرض وشك ايمان بنبوتك وتصديق ما جئتهم به من عند ربك يسارعون فيهم يعنى فى اليهود والنصارى ويعنى بمسارعتهم فيهم مسارعتهم فى موالاتهم ومصانعتهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة يقول هؤلاء المنافقون انما نسارع فى موالاة هؤلاء اليهود والنصارى خوفا من دائرة تدور علينا من عدونا ويعنى بالدائرة الدولة كما قال الراجز

تردعنك القدر المقدورا * ودائرات الدهر أن تدورا

يعنى أن تدول للدهر دولة فنحتاج الى نصرتهم ايانا فنحن نواليهم لذلك فقال الله تعالى ذكره لهم فعسى الله أن يأتى بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا فى أنفسهم نادمين ۞ القول

واعتقادهم والا فلا شركة بين المسلمين وبين اليهود فى أصل العقوبة حتى يقال ان عقوبة أحد الفريقين شر ولكنهم حكموا بأن دين الاسلام شر فقيل لهم هب أن الأمر كذلك ولكن لعن الله وغضبه ومسخ الصور شر من ذلك قال المفسرون عنى بالقردة أصحاب السبت وبالخنازير كفار مائدة عيسى عليه السلام ويروى أن كلا المسخين كان فى أصحاب السبت لأن شبانهم مسخوا قردة ومشايخهم مسخوا خنازير ولهذا كان المسلمون يعيرون اليهود بعد نزول الآية ويقولون يا اخوة القردة والخنازير فينكسون رؤسهم أما قوله (وعبد الطاغوت) فقد ذكر فى الكشاف فيه أنواعا من القراءة لا مزيد فائدة فى تعدادها الشذوذها إلا قراءة حمزة والوجه فيه أن العبد بمعنى العبد الا أنه بناء مبالغة كقولهم رجل حذر وفطن للبليغ فى الحذر والفطنة قال الشاعر

أبنى لبينى ان أمكم * أمة وان أباكم عبد

فى تأويل قوله ﴿فعسى الله أن يأتى بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا فى أنفسهم نادمين﴾ يعنى تعالى ذكره بقوله فعسى الله أن يأتى بالفتح أو أمر من عنده فلعل الله أن يأتى بالفتح ثم اختلفوا فى تأويل الفتح فى هذا الموضع فقال بعضهم عنى به ههنا القضاء ذكر من قال ذلك **حدثنا** بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فعسى الله أن يأتى بالفتح قال بالقضاء * وقال آخرون عنى به فتح مكة ذكر من قال ذلك **حدثنى** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى فعسى الله أن يأتى بالفتح قال فتح مكة والفتح فى كلام العرب هو القضاء كما قال قتادة ومنه قول الله تعالى ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وقد يجوز أن يكون ذلك القضاء الذى وعد الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم بقوله فعسى الله أن يأتى بالفتح فتح مكة لأن ذلك كان من عظيم قضاء الله وفصل حكمه بين أهل الايمان والكفر ويقرر عند أهل الكفر والنفاق أن الله معلى كلمته وموهن كيد الكافرين * وأما قوله أو أمر من عنده فان السدى كان يقول فى ذلك ما **حدثنى** محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى أو أمر من عنده قال الامر الجزية وقد يحتمل أن يكون الامر الذى وعد الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم أن يأتى به هو الجزية ويحتمل أن يكون غيرها غير أنه أى ذلك كان فهو مما فيه ادالة المؤمنين على أهل الكفر بالله وبرسوله ومما يسوء المنافقين ولا يسرهم وذلك أن الله تعالى قد أخبر عنهم أن ذلك الامر اذا جاء أصبحوا على ما أسروا فى أنفسهم نادمين * وأما قوله فيصبحوا على ما أسروا فى أنفسهم نادمين فانه يعنى هؤلاء المنافقين الذين كانوا يوالون اليهود والنصارى يقول تعالى ذكره لعل الله أن يأتى بأمر من عنده يديل به المؤمنين على الكافرين من اليهود والنصارى وغيرهم من أهل الكفر فيصبح هؤلاء المنافقون على ما أسروا فى أنفسهم من مخالة اليهود والنصارى ومودتهم وبغضة المؤمنين ومحادتهم نادمين كما **حدثنا** بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة فيصبحوا على ما أسروا فى أنفسهم نادمين من موادتهم اليهود ومن غشهم للاسلام وأهله ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ويقول الذين آمنوا أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم انهم لمعكم حبطت أعمالهم فأصبحوا خاسرين﴾ اختلفت القراء فى قراءة قوله ويقول الذين آمنوا فقرأته قراء أهل المدينة فيصبحوا على ما أسروا فى أنفسهم نادمين يقول الذين آمنوا أهؤلاء الذين أقسموا بالله بغير واو وتأويل الكلام على هذه القراءة فيصبح المنافقون اذا أتى الله بالفتح أو أمر من عنده على ما أسروا فى أنفسهم نادمين يقول المؤمنون تعجبا منهم ومن نفاقهم وكذبهم واجترائهم على الله فى أيمانهم الكاذبة بالله أهؤلاء الذين أقسموا لنا بالله انهم لمعناوهم كاذبون فى أيمانهم لنا وهذا المعنى قصد مجاهد فى تأويله ذلك الذى **حدثنا** القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد فعسى الله أن يأتى بالفتح أو أمر من عنده حينئذ يقول الذين آمنوا أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم انهم لمعكم حبطت أعمالهم فأصبحوا خاسرين وكذلك ذلك فى مصاحف أهل المدينة بغير واو وقرأ ذلك بعض البصريين ويقول الذين آمنوا بالواو ونصب يقول عطفا به على فعسى الله أن يأتى بالفتح وذكر قارئ ذلك أنه كان يقول انما أريد بذلك فعسى الله أن يأتى بالفتح وعسى أن يقول الذين آمنوا ومحال غير ذلك لانه لا يجوز أن يقال وعسى الله أن يقول الذين آمنوا وكان يقول ذلك نحو قولهم أكلت خبزا ولبنا وكقول الشاعر

ورأيت زوجك فى الوغى * متقلدا سيفا ورمحا

فتأويل الكلام على هذه القراءة فعسى الله أن يأتى بالفتح المؤمنين أو أمر من عنده يديلهم به على

أبى لبنى لستم بيد * الايد اليست لها عضد

وقيل هما لغتان مثل سبع وسبع وقيل ان العبد جمعه عباد والعباد جمعه عبد كثمار وثمر الا أنهم استثقلوا الضمتين فأبدلت الاولى فتحة وقيل أرادوا أعبد الطاغوت مثل فلس وأفلس الا أنه حذف الألف وضم الباء لئلا يشبه الفعل والطاغوت ههنا قيل هو العجل وقيل هو الأحبار والظاهر أنه كل ما عبد من دون الله وكل من أطاع أحدا فى معصية فقد عبده * احتجت الأشاعرة بالآية على أن الكفر بجعل الله تعالى وقالت المعتزلة معنى هذا الجعل أنه حكم عليهم بذلك ووصفهم به كقوله وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن اناثا أو أنه خذلهم حتى عبدوها (أولئك) الملعونون الممسوخون (شر مكانا) من المؤمنين قال ابن عباس ان مكانهم سقر ولا مكان شر منه وقال علماء البيان هو من باب الكناية لانه ذكر المكان وأريد أهله الذى هو ملزوم المكان (وأضل عن سواء السبيل) قصده ووسطه * كان ناس من اليهود

أهل الكفر من أعدائهم فيصبح المنافقون على ما أسروا في أنفسهم نادمين وعسى أن يقول الذين آمنوا حينئذ هؤلاء الذين أقسموا بالله كذبا جهد أيمانهم إنهم لمعكم وهي في مصاحف أهل العراق بالواو ويقول الذين آمنوا وقرأ ذلك قراء الكوفيين ويقول الذين آمنوا بالواو ورفع يقول بالاستقبال والسلامة من الجوازم والنواصب وتأويل من قرأ ذلك كذلك فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم يندمون ويقول الذين آمنوا فيبتدئ يقول فيرفعها وقراءتنا التي نحن عليها ويقول باثبات الواو في ويقول لانها كذلك هي في مصاحفنا مصاحف أهل الشرق بالواو وبرفع يقول على الابتداء فتأويل الكلام اذ كان القراءة عندنا على ما وصفنا فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين ويقول المؤمنون أهؤلاء الذين حلفوا لنا بالله جهد أيمانهم كذبا انهم لمعنا يقول الله تعالى ذكره مخبرا عن حالهم عنده بنفاقهم وخبث أعمالهم حبطت أعمالهم يقول ذهبت أعمالهم التي عملوها في الدنيا باطلا لا ثواب لها ولا أجر لأنهم عملوها على غير يقين منهم بأنها عليهم لله فرض واجب ولا على صحة ايمان بالله ورسوله وانما كانوا يعملونها ليدفعوا المؤمنين بها عن أنفسهم وأموالهم وذراريهم فأحبط الله أجرها اذ لم تكن له فأصبحوا خاسرين يقول فأصبح هؤلاء المنافقون عند مجيء أمر الله بادالة المؤمنين على أهل الكفر قد وكسوا في شرائهم الدنيا بالآخرة وخابت صفقتهم وهلكوا ۞ القول في تأويل قوله ﴿يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأت الله بقوم يحبهم ويحبونه﴾ يقول تعالى ذكره للمؤمنين بالله وبرسوله يا أيها الذين آمنوا أي صدقوا الله ورسوله وأقروا بما جاءهم به نبيهم محمد صلى الله عليه وسلم من يرتد منكم عن دينه يقول من يرجع منكم عن دينه الحق الذي هو عليه اليوم فيبدله ويغيره بدخوله في الكفر اما في اليهودية أو النصرانية أو غير ذلك من صنوف الكفر فلن يضر الله شيأ وسيأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه يقول فسوف يجيء الله بدلا منهم المؤمنين الذين لم يبدلوا ولم يغيروا ولم يرتدوا بقوم خير من الذين ارتدوا وبدلوا دينهم يحبهم الله ويحبون الله وكان هذا الوعيد من الله لمن سبق في علمه أنه سيرتد بعد وفاة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وكذلك وعده من وعد من المؤمنين ما وعده في هذه الآية لمن سبق له في علمه أنه لا يبدل ولا يغير دينه ولا يرتد فلما قبض الله نبيه صلى الله عليه وسلم ارتد أقوام من أهل الوبر وبعض أهل المدر فأبدل الله المؤمنين بخير منهم كما قال تعالى ذكره ووفى للمؤمنين بوعده وأنفذ فيمن ارتد منهم وعيده وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني عبد الله بن عياش عن أبي صخر عن محمد بن كعب أن عمر بن عبد العزيز أرسل اليه يوما وعمر أمير المدينة يومئذ فقال يا أبا حمزة آية أسهرتني البارحة قال محمد وما هي أيها الامير قال قول الله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه حتى بلغ ولا يخافون لومة لائم فقال محمد أيها الامير انما عنى الله بالذين آمنوا الولاة من قريش من يرتد عن الحق * ثم اختلف أهل التأويل في أعيان القوم الذين أتى الله بهم المؤمنين وأبدل المؤمنين مكان من ارتد منهم فقال بعضهم هو أبو بكر الصديق وأصحابه الذين قاتلوا أهل الردة حتى أدخلوهم من الباب الذي خرجوا منه ذكر من قال ذلك حدثنا هناد بن السري قال ثنا حفص بن غياث عن الفضل بن دلهم عن الحسن في قوله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه قال هذا والله أبو بكر وأصحابه حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن الفضل بن دلهم عن الحسن مثله حدثنا هناد قال ثنا عبدة بن سليمن عن جويبر عن سهل عن الحسن في قوله فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه قال أبو بكر وأصحابه حدثنا ابن وكيع قال ثنا

يدخلون على رسول الله صلى الله عليه وسلم يظهرون له الايمان نفاقا فأخبره الله بشأنهم وأنهم يخرجون من مجلسه كما دخلوا لم يؤثر فيهم شئ من النصيحة والموعظة قط وقوله بالكفر وبه حالان أي ملتبسين بالكفر وكذلك قوله وقد دخلوا وهم قد خرجوا ولذلك دخلت قد تقريبا للماضي من الحال وليفيد التوقع أيضا وذلك أن أمارات النفاق كانت لائحة على صفحات أحوالهم فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متوقعا لاظهار الله أسرارهم والعامل في هذه الحال قالوا وفي الاولى دخلوا وخرجوا أي قالوا آمنا وحالهم أنهم دخلوا كافرين وخرجوا كافرين وانما ذكر عند الخروج كلمة هم لتأكيد اضافة الكفر اليهم ونفي أن يكون من النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فعل أي لم يسمعوا منك يا محمد عند جلوسهم ما يوجب كفرا فتكون أنت الذي ألقيتهم في الكفر بل هم الذين خرجوا بالكفر باختيار أنفسهم وههنا استدل المعتزلي على صحة

حسين بن على عن أبى موسى قال قرأ الحسن فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه قال هى والله لأبى بكر وأصحابه حدثنى نصر بن عبد الرحمن الأودى قال ثنا أحمد بن بشير عن هشام عن الحسن فى قوله فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه قال نزلت فى أبى بكر وأصحابه حدثنى على بن سعيد بن مسروق الكندى قال ثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربى عن جويبر عن الضحاك فى قوله فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون فى سبيل الله ولا يخافون لومة لائم قال هو أبو بكر وأصحابه لما ارتد من ارتد من العرب عن الاسلام جاهدهم أبو بكر وأصحابه حتى ردهم الى الاسلام حدثنا بشر قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه الى قوله والله واسع عليم أنزل الله هذه الآية وقد علم أن سيرتد مرتدون من الناس فلما قبض الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم ارتدت عامة العرب عن الاسلام الا ثلاثة مساجد أهل المدينة وأهل مكة وأهل البحرين من عبد القيس قالوا نصلى ولا نزكى والله لا تغصب أموالنا فكلم أبو بكر فى ذلك فقيل له انهم لو قد فقهوا لهذا أعطوها وزادوها فقال لا والله لا أفرق بين شئ جمع الله بينه ولو منعوا عقالا مما فرض الله ورسوله لقاتلناهم عليه فبعث الله عصابة مع أبى بكر فقاتل على ما قاتل عليه نبى الله صلى الله عليه وسلم حتى سبى وقتل وحرق بالنيران أناسا ارتدوا عن الاسلام ومنعوا الزكاة فقاتلهم حتى أقروا بالماعون وهى الزكاة صغرة أقمياء فأتته وفود العرب فخيرهم بين خطة مخزية أو حرب مجلية فاختاروا الخطة المخزية وكانت أهون عليهم أن يستعدوا أن قتلاهم فى النار وأن قتلى المؤمنين فى الجنة وأن ما أصابوا من المسلمين من مال ردوه عليهم وما أصاب المسلمون لهم من مال فهو لهم حلال حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قوله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه قال ابن جريج ارتدوا حين توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقاتلهم أبو بكر حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن هشام قال أخبرنا سيف بن عمرو عن أبى روق عن الضحاك عن أبى أيوب عن على فى قوله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه قال علم الله المؤمنين وأوقع معنى السوء على الحشو الذى فيهم من المنافقين ومن فى علمه أن يرتدوا قال يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتى الله المرتدة عن دينهم بقوم يحبهم ويحبونه بأبى بكر وأصحابه * وقال آخرون يعنى بذلك قوما من أهل اليمن وقال بعض من قال ذلك منهم هم رهط أبى موسى الاشعرى عبد الله ابن قيس ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن سماك بن حرب عن عياض الاشعرى قال لما نزلت هذه الآية يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه قال أومأ رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أبى موسى بشئ كان معه فقال هم قوم هذا حدثنا ابن المثنى قال ثنا أبو الوليد قال ثنا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت عياضا يحدث عن أبى موسى أن النبى صلى الله عليه وسلم قرأ هذه الآية فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه قال يعنى قوم أبى موسى حدثنى أبو السائب سلم بن جنادة قال ثنا ابن ادريس عن شعبة قال أبو السائب قال أصحابنا هو عن سماك بن حرب وأنا لا أحفظ سماعا عن عياض الاشعرى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هم قوم هذا يعنى أبا موسى حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا ابن ادريس عن شعبة عن سماك عن عياض الاشعرى قال النبى صلى الله عليه وسلم لأبى موسى هم قوم هذا فى قوله فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه حدثنا مجاهد بن موسى قال ثنا يزيد قال أخبرنا شعبة عن

مذهبه أن الكفر من العبد لا من الله ولكنه معارض بالعلم والداعى (والله أعلم بما يكتمون) فيه أن حسدهم وخبثهم لا يحيط به الا الله فما أعظم ذلك وأبلغ الاثم الكذب كقوله بعد عن قولهم الاثم والعدوان الظلم وقيل الاثم ما يختص بهم والعدوان ما يتعداهم الى غيرهم وقيل الاثم كلمة الشرك قولهم عزير ابن الله وفى الآية فوائد منها ذكر كثير لأن كلهم كان لا يفعل ذلك اذ بعضهم يستحيى فيترك ومنها أن المسارعة انما تليق بالخيرات وانهم كانوا يستعملونها فى المنكرات ومنها أن الاثم يتناول جميع المعاصى فذكر بعده العدوان وأكل السحت ليدل على أنهما أعظم أنواع الاثم والكلام فى معنى السحت وفى تفسير الربانيين والأحبار قدم فى السورة عن قريب وقال الحسن الربانيون علماء الانجيل والأحبار علماء التوراة وانما قال ههنا (لبئس ما كانوا يصنعون) وفى الاول يعملون لان الصنع أرسخ من العمل فلا يسمى العامل صانعا ولا العمل صناعة

سماك بن حرب قال سمعت عياضا الأشعرى يقول لما نزلت فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هم قومك يا أبا موسى أو قال هم قوم هذا يعنى أبا موسى حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبو سفيان الحميرى عن حصين عن عياض أو ابن عياض فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه قال هم أهل اليمن حدثنا محمد بن عوف قال ثنا أبو المغيرة قال ثنا صفوان قال ثنا عبد الرحمن بن جبير عن شريح بن عبيد قال لما أنزل الله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه الى آخر الآية قال عمر أنا وقومى هم يا رسول الله قال لا بل هذا وقومه يعنى أبا موسى الاشعرى * وقال آخرون منهم بل هم أهل اليمن جميعا ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله يحبهم ويحبونه قال أناس من أهل اليمن حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد قال هم قوم سبأ حدثنا مطر بن محمد الضبى قال ثنا أبو داود قال أخبرنا شعبة قال أخبرنى من سمع شهر بن حوشب قال هم أهل اليمن حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرنى عبد الله بن عياش عن أبى صخر عن محمد بن كعب القرظى أن عمر ابن عبد العزيز أرسل اليه يوما وهو أمير المدينة يسأله عن ذلك فقال محمد يأتى الله بقوم وهم أهل اليمن قال عمر يالبتنى منهم قال آمين * وقال آخرون هم أنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه يزعم أنهم الانصار وتأويل الآية على قول من قال عنى الله بقوله فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه أبا بكر وأصحابه فى قتالهم أهل الردة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فلن يضر الله شيأ وسيأتى الله من ارتد منكم عن دينه بقوم يحبهم ويحبونه ينتقم بهم منهم على أيديهم وبذلك جاء الخبر والرواية عن بعض من تأول ذلك كذلك حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن هشام قال أخبرنا سيف ابن عمرو عن أبى روق عن أبى أيوب عن على فى قوله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتى الله بقوم يحبهم قال يقول فسوف يأتى الله المرتدة فى دورهم بقوم يحبهم ويحبونه بأبى بكر وأصحابه وأما على قول من قال عنى الله بذلك أهل اليمن فان تأويله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتى الله المؤمنين الذين لم يرتدوا بقوم يحبهم ويحبونه أعوانا لهم وأنصارا وبذلك جاءت الرواية عن بعض من كان يتأول ذلك كذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه الآية وعيد من الله أنه من ارتد منكم أنه سيستبدل خيرا منهم وأما على قول من قال عنى بذلك الانصار فان تأويله فى ذلك نظير تأويل من تأوله أنه عنى به أبو بكر وأصحابه * وأولى الاقوال فى ذلك عندنا بالصواب ما روى به الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم أهل اليمن قوم أبى موسى الاشعرى ولولا الخبر الذى روى فى ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخبر الذى روى عنه ما كان القول عندى فى ذلك الا قول من قال هم أبو بكر وأصحابه وذلك أنه لم يقاتل قوما كانوا أظهروا الاسلام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ارتدوا على أعقابهم كفارا غير أبى بكر ومن كان معه ممن قاتل أهل الردة معه بعد رسول الله

صلى

الا اذا تمكن فيه وتدرب وينسب اليه فكان ذنب العلماء اذا تركوا النهى عن المنكر أشد وأعظم وأثبت وأرسخ وتحقيقه أن المعصية مرض الروح وعلاجه العلم بالله وصفاته وأحكامه فاذا حصل هذا العلم ولم تزل المعصية دل على أن مرض القلب فى غاية القوة والشدة كالمرض الذى شرب صاحبه الدواء فما زال وعن ابن عباس هى أشد آية فى القرآن وعن الضحاك ما فى القرآن آية أخوف عندى منها (وقالت اليهود يد الله مغلولة) قيل فى هذه الآية اشكال لان اليهود مطبقون على انا لا نقول ذلك كيف وبطلانه معلوم بالضرورة لان الله اسم لموجود قديم قادر على خلق العالم وايجاده وتكوينه وهذا الموجود يمتنع أن تكون يده مغلولة وقدرته قاصرة والجواب أن الله تعالى صادق فى كل ما أخبر عنه فلابد من تصحيح هذا النقل عنهم فلعل القوم قالوا هذا على سبيل الالزام فانهم لما سمعوا قوله من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا قالوا من

صلى الله عليه وسلم ولكنا تركنا القول فى ذلك للخبر الذى روى فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن كان صلى الله عليه وسلم معدن البيان عن تأويل ما أنزل الله من وحيه وآى كتابه فان قال لنا قائل فان كان القوم الذين ذكر الله أنه سيأتى بهم عند ارتداد من ارتد عن دينه ممن كان قد أسلم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم هم أهل اليمن فهل كان أهل اليمن أيام قتال أبى بكر أهل الردة أعوان أبى بكر على قتالهم حتى تستجيز أن توجه تأويل الآية الى ما وجهت اليه أم لم يكونوا أعوانا له عليهم فكيف استجزت أن توجه تأويل الآية الى ذلك وقد علمت أنه لا خلف لوعد الله قيل له ان الله تعالى ذكره لم يعد المؤمنين أن يبدلهم بالمرتدين منهم يومئذ خيرا من المرتدين لقتال المرتدين وانما أخبر أنه سيأتيهم بخير منهم بدلا منهم يعد فعل ذلك بهم قريبا غير بعيد فجاء بهم على عهد عمر فكان موقعهم من الاسلام وأهله أحسن موقع وكانوا أعوان أهل الاسلام وأنفع لهم ممن كان ارتد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من طغام الأعراب وجفاة أهل البوادى الذين كانوا على أهل الاسلام كلا لا نفعا * واختلفت القراء فى قراءة قوله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فقرأته قراء أهل المدينة يا أيها الذين آمنوا من يرتدد منكم عن دينه باظهار التضعيف بدالين مجزومة الدال الآخرة وكذلك ذلك فى مصاحفهم وأما قراء أهل العراق فانهم قرؤا ذلك من يرتدمنكم عن دينه بالادغام بدال واحدة وتحريكها الى الفتح بناء على التثنية لان المجزوم الذى يظهر تضعيفه فى الواحد اذا ثنى أدغم ويقال للواحد ارددت يا فلان الى فلان حقه فاذا ثنى قيل ردّا اليه حقه ولا يقال اردا وكذلك فى الجمع ردّوا ولا يقال اردوا فتبنى العرب أحيانا الواحد على الاثنين وتظهر أحيانا فى الواحد التضعيف لسكون لام الفعل وكلتا اللغتين فصيحة مشهورة فى العرف والقراءة فى ذلك عندنا على ما هو به فى مصاحفنا ومصاحف أهل المشرق بدال واحدة مشدّدة بترك اظهار التضعيف وبفتح الدال للعلة التى وصفت ۞ القول فى تأويل قوله ﴿أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين﴾ يعنى تعالى ذكره بقوله أذلة على المؤمنين أرقاء عليهم رحماء بهم من قول القائل ذل فلان لفلان اذا خضع له واستكان ويعنى بقوله أعزة على الكافرين أشداء عليهم غلظاء بهم من قول القائل قد عزنى فلان اذا أظهر العزة من نفسه له وأبدى له الجفوة والغلظة وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن هاشم قال أخبرنا سفيان بن عمر عن أبى روق عن أبى أيوب عن على فى قوله أذلة على المؤمنين أهل رقة على أهل دينهم أعزة على الكافرين أهل غلظة على من خالفهم فى دينهم حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله ابن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يعنى بالذلة الرحمة حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج قال قال ابن جريج فى قوله أذلة على المؤمنين قال رحماء بينهم أعزة على الكافرين قال أشداء عليهم حدثنا الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال قال سفيان سمعت الاعمش يقول فى قوله أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين ضعفاء على المؤمنين ۞ القول فى تأويل قوله ﴿يجاهدون فى سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم﴾ يعنى تعالى ذكره بقوله يجاهدون فى سبيل الله هؤلاء المؤمنين الذين وعد الله المؤمنين أن يأتيهم بهم ان ارتد منهم مرتد بدلا منهم يجاهدون فى قتال أعداء الله على النحو الذى أمر الله بقتالهم والوجه الذى أذن لهم به ويجاهدون عدوهم فذلك مجاهدتهم فى سبيل الله ولا يخافون لومة لائم يقول ولا يخافون فى ذات الله أحدا ولا يصدّهم عن العمل بما أمرهم الله به من قتال عدوّهم لومة

احتاج الى القرض كان فقيرا عاجزا مغلول اليدين أو لعلهم لما رأوا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فى غاية الفقر والضر قالوا ان اله محمد كذلك وقال الحسن أرادوا أنه لا تمسهم النار الا أياما معدودة الا أنهم عبروا عن كونه تعالى غير معذب لهم الا هذا القدر من الزمان بهذه العبارة الفاسدة فاستوجبوا اللعن لفساد العبارة وسوء الادب وقيل لعلهم كانوا على مذهب بعض الفلاسفة أنه تعالى موجب لذاته وأن حدوث الحوادث عنه لا يمكن الا على نسق واحد فعبروا عن عدم اقتداره على غير ذلك النسق بغل اليد وقال المفسرون كان اليهود أكثر الناس مالا وثروة فلما بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم وكذبوه ضيق الله عليهم المعيشة فعند ذلك قالوا يد الله مغلولة أى مقبوضة عن العطاء على جهة النعت بالبخل والجاهل اذا وقع فى البلاء والشدة قد يقول مثل هذه الالفاظ وغل

لائم لهم فى ذلك وأما قوله ذلك فضل الله فانه يعنى هذا النعت الذى نعتهم به تعالى ذكره من أنهم أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون فى سبيل الله ولا يخافون فى الله لومة لائم فضل الله الذى تفضل به عليهم والله يؤتى فضله من يشاء من خلقه منة عليه وتطولا والله واسع يقول والله جواد بفضله على من جاد به عليه لا يخاف نفاد خزائنه فيكف من عطائه عليم بموضع جوده وعطائه فلا يبذله الا لمن استحقه ولا يبذل لمن استحقه الا على قدر المصلحة لعلمه بموضع صلاحه له من موضع ضره ۞ القول فى تأويل قوله ﴿انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون﴾ يعنى تعالى ذكره بقوله انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا ليس لكم أيها المؤمنون ناصرا الا الله ورسوله والمؤمنون الذين صفتهم ما ذكر تعالى ذكره فأما اليهود والنصارى الذين أمركم الله أن تبرؤا منهم ولا يتهم ونهاكم أن تتخذوا منهم أولياء فليسوا لكم أولياء ولا نصراء بل بعضهم أولياء بعض ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا وقيل ان هذه الآية نزلت فى عبادة بن الصامت فى تبرئه من ولاية يهود بنى قينقاع وحلفهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين ذكر من قال ذلك حدثنا هناد بن السرى قال ثنا يونس بن بكير قال ثنا ابن اسحق قال ثنى والدى اسحق بن يسار عن عبادة بن الصامت قال لما حاربت بنو قينقاع رسول الله صلى الله عليه وسلم مشى عبادة بن الصامت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أحد بنى عوف بن الخزرج فخلعهم الى رسول الله وتبرأ الى الله والى رسوله من حلفهم وقال أتولى الله ورسوله والمؤمنين وأبرأ من حلف الكفار وولايتهم ففيه نزلت انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون لقول عبادة أتولى الله ورسوله والذين آمنوا وتبرئه من بنى قينقاع وولايتهم الى قوله فان حزب الله هم الغالبون حدثنا أبو كريب قال ثنا ابن ادريس قال سمعت أبى عن عطية بن سعد قال جاء عبادة بن الصامت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر نحوه حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا يعنى أنه من أسلم تولى الله ورسوله وأما قوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون فان أهل التأويل اختلفوا فى المعنى به فقال بعضهم عنى به على بن أبى طالب وقال بعضهم عنى به جميع المؤمنين ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد ابن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى قال ثم أخبرهم بمن يتولاهم فقال انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون هؤلاء جميع المؤمنين ولكن على بن أبى طالب مر به سائل وهو راكع فى المسجد فاعطاه خاتمه حدثنا هناد بن السرى قال ثنا عبدة عن عبد الملك عن أبى جعفر قال سألته عن هذه الآية انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون قلنا من الذين آمنوا قال الذين آمنوا قلنا بلغنا أنها نزلت فى على بن أبى طالب قال على من الذين آمنوا حدثنا ابن وكيع قال ثنا المحاربى عن عبد الملك قال سألت أبا جعفر عن قول الله انما وليكم الله ورسوله وذكر نحو حديث هناد عن عبدة حدثنا اسمعيل بن اسرائيل الرملى قال ثنا أيوب بن سويد قال ثنا عتبة بن أبى حكيم فى هذه الآية انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا قال على بن أبى طالب حدثنى الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا غالب بن عبيد الله قال سمعت مجاهدا يقول فى قوله انما وليكم الله ورسوله الآية قال نزلت فى على بن أبى طالب تصدق وهو راكع ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فان حزب الله هم الغالبون﴾ وهذا

اليد وبسطها مجاز مستفيض عن البخل والجود ومنه قوله ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط وذلك أن اليد آلة لأكثر الاعمال لاسيما لأخذ المال واعطائه فأطلقوا اسم السبب على المسبب فقيل للجواد فياض الكف مبسوط اليد بسط البنان رطب الانامل وللبخيل أبتر الاصابع مقبوض الكف جعد الأنامل ولا فرق عندهم بين هذا الكلام وبين ماوقع مجازا عنه حتى انه يستعمل فى ملك لا يعطى ولا يمنع الا بالاشارة بل يقال للاقطع ما أبسط يده بالنوال وقد يستعمل حيث لا يصح اليد كقول لبيد

قد أصبحت بيد الشمال زمامها

فجازاهم الله تعالى بقوله (غلت أيديهم) وهو الدعاء عليهم بالبخل والنكد ومن ثم كانوا أبخل خلق الله وأنكدهم دعا به عليهم تعليما لعباده كما علمهم الاستثناء فى قوله لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين وكما علمهم الدعاء على المنافقين

اعلام من الله تعالى ذكره عباده جميعا الذين تبرؤا من اليهود وحلفهم رضا بولاية الله ورسوله والمؤمنين والذين تمسكوا بحلفهم وخافوا دوائر السوء تدور عليهم فسارعوا الى موالاتهم بأن من وثق بالله وتولى الله ورسوله والمؤمنين ومن كان على مثل حاله من أولياء الله من المؤمنين لهم الغلبة والدوائر والدولة على من عاداهم وحادّهم لأنهم حزب الله وحزب الله هم الغالبون دون حزب الشيطان كما حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى قال أخبرهم يعنى الرب تعالى ذكره من الغالب فقال لا تخافوا الدولة ولا الدائرة فقال ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فان حزب الله هم الغالبون والحزب هم الأنصار ويعنى بقوله فان حزب الله فان أنصار الله ومنه قول الراجز

* وكيف أضوى وبلال حزبى *

يعنى بقوله أضوى أستضعف وأضام من الشئ الضاوى ويعنى بقوله وبلال حزبى يعنى ناصرى

القول فى تأويل قوله ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء واتقوا الله ان كنتم مؤمنين﴾ يقول تعالى ذكره للمؤمنين به وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم يا أيها الذين آمنوا أى صدّقوا الله ورسوله لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم يعنى اليهود والنصارى الذين جاءتهم الرسل والأنبياء وأنزلت عليهم الكتب من قبل بعث نبينا صلى الله عليه وسلم ومن قبل نزول كتابنا أولياء يقول لا تتخذوهم أيها المؤمنون أنصارا وأخوانا وحلفاء فانهم لا يألونكم خبالا وان أظهروا لكم مودّة وصداقة وكان اتخاذ هؤلاء اليهود الذين أخبر الله عنهم المؤمنين أنهم اتخذوا دينهم هزوا ولعبا الدين على ما وصفهم به ربنا تعالى ذكره أن أحدهم كان يظهر للمؤمنين الايمان وهو على كفره مقيم ثم يراجع الكفر بعد يسير من المدّة باظهار ذلك بلسانه قولا بعد أن كان يبدى بلسانه الايمان قولا وهو للكفر مستبطن تلعبا بالدين واستهزاء به كما أخبر تعالى ذكره عن فعل بعضهم ذلك بقوله واذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزئون الله يستهزئ بهم ويمدّهم فى طغيانهم يعمهون وبنحو الذى قلنا فى ذلك جاء الخبر عن ابن عباس حدثنا هناد بن السرى وأبو كريب قالا ثنا يونس بن بكير قال ثنى ابن اسحق قال ثنى محمد بن أبى محمد مولى زيد بن ثابت قال ثنى سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال كان رفاعة بن زيد بن التابوت وسويد بن الحرث قد أظهرا الاسلام ثم نافقا وكان رجال من المسلمين يوادّونهما فأنزل الله فيهما يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء الى قوله والله أعلم بما كانوا يكتمون فقد أبان هذا الخبر عن صحة ما قلنا من أن اتخاذ من اتخذ دين الله هزوا ولعبا من أهل الكتاب الذين ذكرهم الله فى هذه الآية انما كان بالنفاق منهم واظهارهم للمؤمنين الايمان واستبطانهم الكفر وقيلهم لشياطينهم من اليهود اذا خلوا بهم انا معكم فنهى الله عن موادتهم ومحالفتهم والتمسك بحلفهم والاعتداد بهم أولياء وأعلمهم أنهم لا يألونهم خبالا وفى دينهم طعنا وعليه ازراء وأما الكفار الذين ذكرهم الله تعالى ذكره فى قوله من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء فانهم المشركون من عبدة الاوثان نهى الله المؤمنين أن يتخذوا من أهل الكتاب ومن عبدة الاوثان وسائر أهل الكفر أولياء دون المؤمنين وكان ابن مسعود فيما حدثنى به أحمد بن يوسف قال ثنا القاسم بن سلام قال ثنا حجاج عن هرون عن ابن مسعود يقرأ من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا ففى هذا بيان صحة التأويل الذى تأولناه فى ذلك واختلفت القراء فى قراءة ذلك فقرأته جماعة من أهل

فى قوله فزادهم الله مرضا وعلى أبى لهب فى قوله تبت يدا أبى لهب ويجوز أن يكون دعاء عليهم بغل الأيدى حقيقة أو اخبارا قال الحسن يغلون فى الدنيا أسارى وفى الآخرة معذبين بأغلال جهنم فيكون الطباق من حيث اللفظ وملاحظة أصل المجاز وانما لم يقل فغلت أيديهم مع ان الجزاء يناسب فاء التعقيب ليكون قوله غلت أيديهم كالكلام المبتدإ به فيزيده قوة ووثاقة لان الابتداء بالشئ يدل على شدة الاهتمام به وقوة الاعتناء بتقريره (ولعنوا بما قالوا) قال الحسن عذبوا فى الدنيا بالجزية وفى الآخرة بالنار ومما وقع فى عصرنا من اعجاز القرآن ما حكى أن متغلبا من اليهود مسمى بسعد الدولة وهو من أشقى الناس كان قد سمع بهذه الآية فاتفق أن وصل الى بغداد فنزل بالمدرسة المستنصرية ودعا بمصحف كان مكتوبا بأحسن خط وأشهره من خطوط الكتاب الماضين وكان يعلم أن أهل هذا

الحجاز والبصرة والكوفة والكفار أولياء بخفض الكفار بمعنى يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الكفار أولياء وكذلك ذلك فى قراءة أبى بن كعب فيما بلغنا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الكفار أولياء وقرأ ذلك عامة قراء أهل المدينة والكوفة والكفار أولياء بالنصب بمعنى يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا والكفار عطفا بالكفار على الذين اتخذوا والصواب من القول فى ذلك أن يقال انهما قراءتان متفقتا المعنى صحيحتا المخرج قد قرأ بكل واحدة منهما علماء من القراء فبأى ذلك قرأ القارئ فقد أصاب لأن النهى عن اتخاذ ولى من الكفار نهى عن اتخاذ جميعهم أولياء والنهى عن اتخاذ جميعهم أولياء نهى عن اتخاذ بعضهم وليا وذلك أنه غير مشكل على أحد من أهل الاسلام أن الله تعالى ذكره اذا حرم اتخاذ ولى من المشركين على المؤمنين أنه لم يبح لهم اتخاذ جميعهم أولياء ولا اذا حرم اتخاذ جميعهم أولياء أنه لم يخصص اباحة اتخاذ بعضهم وليا فيجب من أجل اشكال ذلك عليهم طلب الدليل على أولى القراءتين فى ذلك بالصواب واذ كان ذلك كذلك فسواء قرأ القارئ بالخفض أو بالنصب لما ذكرنا من العلة

* وأما قوله واتقوا الله ان كنتم مؤمنين فانه يعنى وخافوا الله أيها المؤمنون فى هؤلاء الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب ومن الكفار أن تتخذوهم أولياء ونصراء وارهبوا عقوبته فى فعل ذلك ان فعلتموه بعد تقدمه اليكم بالنهى عنه ان كنتم تؤمنون بالله وتصدقونه على وعيده على معصيته ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ واذا ناديتم الى الصلاة اتخذوها هزوا ولعبا ذلك بأنهم قوم لا يعقلون ﴾ يقول تعالى ذكره واذا أذن مؤذنكم أيها المؤمنون بالصلاة سخر من دعوتكم اليها هؤلاء الكفار من اليهود والنصارى والمشركين ولعبوا من ذلك ذلك بأنهم قوم لا يعقلون يعنى تعالى ذكره بقوله ذلك فعلهم الذى يفعلونه وهو هزؤهم ولعبهم من الدعاء الى الصلاة انما يفعلونه بجهلهم بربهم وأنهم لا يعقلون ما لهم فى اجابتهم ان أجابوا الى الصلاة وما عليهم فى استهزائهم ولعبهم بالدعوة اليها ولو عقلوا ما لمن فعل ذلك منهم عند الله من العقاب ما فعلوه وقد ذكر عن السدى فى تأويله ما حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى واذا ناديتم الى الصلاة اتخذوها هزوا ولعبا كان رجل من النصارى بالمدينة اذا سمع المنادى ينادى أشهد أن محمدا رسول الله قال حرق الكاذب فدخلت خادمه ذات ليلة من الليالى بنار وهو نائم وأهله نيام فسقطت شرارة فأحرقت البيت فاحترق هو وأهله ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ قل يا أهل الكتاب هل تنقمون منا الا أن آمنا بالله وما أنزل الينا وما أنزل من قبل وأن أكثركم فاسقون ﴾ يقول تعالى ذكره لنبيه صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لأهل الكتاب من اليهود والنصارى يا أهل الكتاب هل تكرهون منا أو تجدون علينا حتى تستهزؤا بديننا اذ أنتم اذا ناديتم الى الصلاة اتخذتم نداءنا ذلك هزوا ولعبا إلا أن آمنا بالله يقول الا أن صدقنا وأقررنا بالله فوحدناه وبما أنزل الينا من عند الله من الكتاب وما أنزل الى أنبياء الله من الكتب من قبل كتابنا وأن أكثركم فاسقون يقول وإلا أن أكثركم مخالفون أمر الله خارجون عن طاعته تكذبون عليه والعرب تقول نقمت عليك كذا أنقم وبه قرأ القراء من أهل الحجاز والعراق وغيرهم ونقمت أنقم لغتان ولا نعلم قارئا قرأ بها بمعنى وجدت وكرهت ومنه قول عبد الله بن قيس الرقيات

ما نقموا من بنى أمية الا أنهم يحلمون ان غضبوا

وقد ذكر أن هذه الآية نزلت بسبب قوم من اليهود ذكر من قال ذلك حدثنا هناد بن السرى

العصر لا يقدرون على كتابة مثله ثم قال أين هذه الآية يعنى قوله غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا فأروه اياها فحاها فلم يمض أسبوع الا وقد سخط السلطان عليه فبعث فى طلبه وأمر بغل يديه فغلوه وحملوه اليه فأمر بقتله ثم انه سبحانه رد على اليهود بقوله (بل يداه مبسوطتان) واليد فى اللغة تطلق على الجارحة المخصوصة وهو ظاهر وعلى النعمة يقال لفلان عندى يد أشكرها له وعلى القوة مثل أولى الايدى والابصار فسر بذوى القوى والعقول ومنه لا يدين له بهذا والمعنى سلب كمال القدرة وعلى الملك تقول هذا بيد فلان أى ملكه قال تعالى بيده عقدة النكاح وقد يراد به شدة العناية قال لما خلقت بيدى وقال يدى لك رهن بالوفاء اذا ضمنت له شيأ ولا شك أن اليد بمعنى الجارحة فى حقه تعالى محال للدليل الدال على أنه ليس بجسم ولا ذى أجزاء خلافا للمجسمة وأما

قال ثنا يونس بن بكير قال ثنا محمد بن اسحق قال ثنى محمد بن أبى محمد مولى زيد بن ثابت قال ثنى سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم نفر من اليهود فيهم أبو ياسر بن أخطب ورافع بن أبى رافع وعازر وزيد وخالد وأزار بن أبى أزار وأشيع فسألوه عمن يؤمن به من الرسل قال أومن بالله وما أنزل الينا وما أنزل الى ابراهيم واسمعيل واسحق ويعقوب والأسباط وما أوتى موسى وعيسى وما أوتى النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون فلماذكر عيسى جحدوا نبوّته وقالوا لا نؤمن بمن آمن به فأنزل الله فيهم قل يا أهل الكتاب هل تنقمون منا الا أن آمنا بالله وما أنزل الينا وما أنزل من قبل وأن أكثركم فاسقون عطفا بها على أن التى فى قوله الا أن آمنا بالله لان معنى الكلام هل تنقمون منا الا ايماننا بالله وفسقكم ۞ القول فى تأويل قوله ﴿قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير﴾ يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لهؤلاء الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار هل أنبئكم يا معشر أهل الكتاب بشر من ثواب ما تنقمون منا من ايماننا بالله وما أنزل الينا من كتاب الله وما أنزل من قبلنا من كتبه غير أن العين لما سكنت نقلت حركتها الى الفاء وهى الثاء من مثوبة فخرجت مخرج مقولة ومحوزة ومضوفة كما قال الشاعر

وكنت اذا جارى دعا لمضوفة * أشمر حتى ينصف الساق مئزرى

وبنحو ما قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله يقول ثوابا عند الله حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله قال المثوبة الثواب مثوبة الخير ومثوبة الشر وقرأ شرثوابا وأما من فى قوله من لعنه الله فانه فى موضع خفض ردّا على قوله بشر من ذلك فكان تأويل الكلام اذ كان ذلك كذلك قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله بمن لعنه الله ولو قيل هو فى موضع رفع لكان صوابا على الاستئناف بمعنى ذلك من لعنه الله أو هو من لعنه الله ولو قيل هو فى موضع نصب لم يكن فاسدا بمعنى قل هل أنبئكم من لعنه الله فيجعل أنبئكم على ما فى من واقعا عليه وأما معنى قوله من لعنه الله فانه يعنى من أبعده الله وأسحقه من رحمته وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير يقول وغضب عليه وجعل منهم المسوخ القردة والخنازير غضبا منه عليهم وسخطا فجعل لهم الخزى والنكال فى الدنيا وأما سبب مسخ الله من مسخ منهم قردة فقد ذكرنا بعضه فيما مضى من كتابنا هذا وسنذكر بقيته ان شاء الله فى مكان غير هذا وأما سبب مسخ الله من مسخ منهم خنازير فانه كان فيما حدثنا ابن حميد قال ثنا سلمة بن الفضل عن ابن اسحق عن عمرو بن كثير ابن أفلح مولى أبى أيوب الانصارى قال حدّثت أن المسخ فى بنى اسرائيل من الخنازير كان أن امرأة من بنى اسرائيل كانت فى قرية من قرى بنى اسرائيل وكان فيها ملك بنى اسرائيل وكانوا قد استجمعوا على الهلكة الا أن تلك المرأة كانت على بقية من الاسلام متمسكة به فجعلت تدعو الى الله حتى اذا اجتمع اليها ناس فتابعوها على أمرها قالت لهم انه لا بد لكم من أن تجاهدوا عن دين الله وأن تناوا قومكم بذلك فاخرجوا فانى خارجة فخرجت وخرج اليها ذلك الملك فى الناس فقتل أصحابها جميعا وانفلتت من بينهم قال ودعت الى الله حتى تجمع الناس اليها حتى اذا رضيت منهم أمرتهم بالخروج فخرجوا وخرجت معهم وأصيبوا جميعا وانفلتت من بينهم ثم دعت الى الله حتى اذا اجتمع اليها رجال واستجابوا لها أمرتهم بالخروج فخرجوا وخرجت فأصيبوا جميعا

سائر المعانى فلا بأس بها وكان طريقة السلف الايمان بها وأنها من عند الله ثم تفويض معرفتها الى الله وقد جاء فى بعض أقوال أبى الحسن الاشعرى أن اليد صفة سوى القدرة من شأنها التكوين على سبيل الاصطفاء لقوله لما خلقت بيدىّ والمراد تخصيص آدم بهذا التشريف ونص القرآن ناطق باثبات اليد تارة يد الله فوق أيديهم و باثبات اليدين أخرى كما فى الآية و باثبات الايدى أخرى مما عملت أيدينا أنعاما و وجه التوحيد والجمع ظاهر وأما وجه التثنية فذلك أن من أعطى بيديه فقد أعطى على أكمل الوجوه فكان أبلغ فى رد كلام القوم خذلهم الله أو المراد نعمة الدين ونعمة الدنيا أو نعمة الظاهر ونعمة الباطن أو نعمة النفع ونعمة الدفع أو نعمته على أهل اليمن ونعمته على أهل الشمال بل لطفه فى حق أولئك وقهره فى شأن هؤلاء أو المراد المبالغة فى وصف النعمة نحو لبيك

وانفلتت من بينهم فرجعت وقد أيست وهى تقول سبحان الله لو كان لهذا الدين ولى وناصر لقد أظهره بعد قال فباتت محزونة وأصبح أهل القرية يسعون فى نواحيها خنازير قد مسخهم الله فى ليلتهم تلك فقالت حين أصبحت ورأت ما رأت اليوم أعلم أن الله قد أعز دينه وأمر دينه قال فما كان مسخ الخنازير فى بنى اسرائيل الا على يدى تلك المرأة **حدثنى** محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله وجعل منهم القردة والخنازير قال مسخت من يهود **حدثنى** المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله وللمسخ سبب فيما ذكر غير الذى ذكرنا سنذكره فى موضعه ان شاء الله

القول فى تأويل قوله ﴿وعبد الطاغوت أولئك شر مكانا وأضل عن سواء السبيل﴾ اختلفت القراء فى قراءة ذلك فقرأته قراء الحجاز والشام والبصرة وبعض الكوفيين وعبد الطاغوت بمعنى وجعل منهم القردة والخنازير ومن عبد الطاغوت بمعنى عابد فجعل عبد فعلا ماضيا من صلة المضمر ونصب الطاغوت بوقوع عبد عليه وقرأ ذلك جماعة من الكوفيين وعبد الطاغوت بفتح العين من عبد وضم بائها وخفض الطاغوت باضافة عبد اليه وعنوا بذلك وخدم الطاغوت **حدثنى** بذلك المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن أبى حماد قال ثنى حمزة عن الاعمش عن يحيى بن وثاب أنه قرأ وعبد الطاغوت يقول خدم قال عبد الرحمن وكان حمزة كذلك يقرؤها **حدثنى** ابن وكيع وابن حميد قالا ثنا جرير عن الأعمش أنه كان يقرؤها كذلك وكان الفراء يقول ان يكن فيه لغة مثل حذر وحذر وعجل وعجل فهو وجه والله أعلم والا فان أراد قول الشاعر

أبنى لبينى ان أمكم * أمة وان أباكم عبد

فان هذا من ضرورة الشعر وهذا يجوز فى الشعر لضرورة القوافى وأما فى القراءة فلا وقرأ ذلك آخرون وعبد الطاغوت ذكر ذلك عن الاعمش وكأن من قرأ ذلك كذلك أراد جمع الجمع من العبد كأنه جمع العبد عبيدا ثم جمع العبيد عبدا مثل ثمار وثمر وذكر عن أبى جعفر القارئ أنه يقرؤه وعبد الطاغوت **حدثنى** المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن قال كان أبو جعفر النحوى يقرؤها وعبد الطاغوت كما يقول ضرب عبد الله * قال أبو جعفر وهذه قراءة لا معنى لها لأن الله تعالى انما ابتدأ الخبر بذم أقوام فكان فيما ذمهم به عبادتهم الطاغوت وأما الخبر عن أن الطاغوت قد عبد فليس من نوع الخبر الذى ابتدأ به الآية ولا من جنس ما ختمها به فيكون له وجه يوجه اليه من الصحة وذكر أن بريدة الاسلمى كان يقرؤه وعابد الطاغوت **حدثنى** بذلك المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا شيخ بصرى أن بريدة كان يقرؤه كذلك ولو قرئ ذلك وعبد الطاغوت بالكسر كان له مخرج فى العربية صحيح وان لم أستجز اليوم القراءة بها اذ كانت قراءة الحجة من القراء بخلافها ووجه جوازها فى العربية أن يكون مرادا بها وعبدة الطاغوت ثم حذفت الهاء من العبدة للاضافة كما قال الراجز

* قام ولاها فسقوه صرخدا * يريد قام ولاتها فحذف التاء من ولاتها للاضافة وأما قراءة القراء فبأحد الوجهين اللذين بدأت بذكرهما وهو وعبد الطاغوت بنصب الطاغوت واعمال عبد فيه وتوجيه عبد الى أنه فعل ماض من العبادة والآخر وعبد الطاغوت على مثال فعل وخفض الطاغوت باضافة عبد اليه فاذا كانت قراءة القراء باحد هذين الوجهين دون غيرهما من الأوجه التى هى أصح مخرجا فى العربية منهما فأولاهما بالصواب من القراءة قراءة من قرأ ذلك

وسعديك معناه اقامة على طاعتك بعد اقامة وإسعادا بعد إسعاد ثم أكد الوصف بالقدرة والسخاء فقال (ينفق كيف يشاء) وفيه أنه لا ينفق الا على مقتضى الحكمة وقانون العدالة وعلى حسب المشيئة والارادة لا مانع له ولا مكره فمن أوجب عليه شيأ أو اعترض على فعل من أفعاله فقد نازعه فى ملكه وحجر تصرفه وقيد وغل ونسبه الى ما لا يليق به (وليزيدن) جواب قسم محذوف (كثيرا منهم) يعنى علماء اليهود (ما أنزل اليك من ربك) من القرآن والحجج (طغيانا وكفرا) مجاوزة فى الحد وغلوا فى الانكار لأن البدن غير النقى كلما غذوته زدته شرها (وألقينا بينهم) بين اليهود والنصارى قاله مجاهد والحسن أو فيما بين اليهود (العداوة والبغضاء) لا تأتلف كلمتهم ولا تتساعد أفئدتهم فمن اليهود جبرية وقدرية وموحدة ومشبهة ومن النصارى ملكانية ونسطورية ويعقوبية وكل ذلك الاختلاف يوجب السخط واللعن بخلاف هذه الامة فان اختلافهم

وعبد الطاغوت بمعنى وجعل منهم القردة والخنازير ومن عبد الطاغوت لانه ذكر أن ذلك فى قراءة أبى بن كعب وابن مسعود وجعل منهم القردة والخنازير وعبدوا الطاغوت بمعنى والذين عبدوا الطاغوت ففى ذلك دليل واضح على صحة المعنى الذى ذكرنا من أنه مراد به ومن عبد الطاغوت وأن النصب بالطاغوت أولى على ما وصفت فى القراءة لاعمال عبد فيه اذ كان الوجه الآخر غير مستفيض فى العرب ولا معروف فى كلامها على أن أهل العربية يستنكرون إعمال شئ فى من والذى المضمرين مع من وفى اذا كفت من أو فى منهما ويستقبحونه حتى كان بعضهم يحيل ذلك ولا يجيزه وكان الذى يحيل ذلك يقرؤه وعبد الطاغوت فهو على قوله خطأ ولحن غير جائز وكان آخرون منهم يستجيزونه على قبح فالواجب على قولهم أن تكون القراءة بذلك قبيحة وهم مع استقباحهم ذلك فى الكلام قد اختاروا القراءة بها واعمال وجعل فى من وهى محذوفة مع من ولو كنا نستجيز مخالفة الجماعة فى شئ مما جاءت به مجمعة عليه لاخترنا القراءة بغيرها تين القراءتين غير أن ما جاءه به المسلمون مستفيضا فهم لا يتناكرونه فلا نستجيز الخروج منه الى غيره فلذلك لم نستجز القراءة بخلاف احدى القراءتين اللتين ذكرنا أنهم لم يعدوهما واذ كانت القراءة عندنا ما ذكرنا فتأويل الآية قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير ومن عبد الطاغوت وقد بينا معنى الطاغوت فيما مضى بشواهده من الروايات وغيرها فأغنى ذلك عن اعادته ههنا * وأما قوله أولئك شر مكانا وأضل عن سواء السبيل فانه يعنى بقوله أولئك هؤلاء الذين ذكرهم تعالى ذكره وهم الذين وصف صفتهم فقال من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت وكل ذلك من صفة اليهود من بنى اسرائيل يقول تعالى ذكره هؤلاء الذين هذه صفتهم شر مكانا فى عاجل الدنيا والآخرة عند الله ممن نقمتم عليهم يا معشر اليهود ايمانهم بالله وبما أنزل اليهم من عند الله من الكتاب وبما أنزل الى من قبلهم من الأنبياء وأضل عن سواء السبيل يقول تعالى ذكره وأنتم مع ذلك أيها اليهود أشد أخذا على غير الطريق القويم وأجور عن سبيل الرشد والقصد منهم وهذا من لحن الكلام وذلك أن الله تعالى ذكره انما قصد بهذا الخبر إخبار اليهود الذين وصف صفتهم فى الآيات قبل هذه بقبيح فعالهم وذميم أخلاقهم واستيجابهم سخطه بكثرة ذنوبهم ومعاصيهم حتى مسخ بعضهم قردة وبعضهم خنازير خطابا منه لهم بذلك تعريضا بالجميل من الخطاب ولحن لهم بما عرفوا معناه من الكلام بأحسن اللحن وعلم نبيه صلى الله عليه وسلم من الأدب أحسنه فقال له قل لهم يا محمد أهؤلاء المؤمنون بالله وبكتبه الذين تستهزؤن منهم شر أم من لعنه الله وهو يعنى المقول ذلك لهم ۞ القول فى تأويل قوله ﴿واذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به والله أعلم بما كانوا يكتمون﴾ يقول تعالى ذكره واذا جاءكم أيها المؤمنون هؤلاء المنافقون من اليهود قالوا لكم آمنا أى صدقنا بما جاءه نبيكم محمد صلى الله عليه وسلم واتبعناه على دينه وهم مقيمون على كفرهم وضلالتهم قد دخلوا عليكم بكفرهم الذى يعتقدونه بقلوبهم ويضمرونه فى صدورهم وهم يبدون كذبا التصديق لكم بألسنتهم وقد خرجوا به يقول وقد خرجوا بالكفر من عندكم كما دخلوا به عليكم لم يرجعوا بحيئتهم اليكم عن كفرهم وضلالتهم يظنون أن ذلك من فعلهم يخفى على الله جهلا منهم بالله والله أعلم بما كانوا يكتمون يقول والله أعلم بما كانوا عند قولهم لكم بألسنتهم آمنا بالله وبمحمد وصدقنا بما جاءه به يكتمون منهم مما يضمرونه من الكفر بأنفسهم وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله واذا جاؤكم قالوا آمنا الآية أناس من اليهود كانوا يدخلون على النبى صلى الله عليه وسلم فيخبرونه أنهم مؤمنون

رحمة ولتفرق أهوائهم وتشعب ارائهم (كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله) فلا يهمون بأمر من الامور الا وقد رجعوا بخفى حنين وقيل كلما حاربوا رسول الله غلبوا وعن قتادة لا تلقى اليهود ببلدة الا وجدتهم أذل الناس (ويسعون فى الارض فسادا) يستخفون كيدا للاسلام وذويه (والله لا يحب المفسدين) فلا ينجح لهم كيد ولا ينتج لهم سعى قيل خالفوا حكم التوراة فبعث الله عليهم بختنصر ثم أفسدوا فسلط عليهم بطرس الرومى ثم أفسدوا فسلط عليهم المجوس ثم أفسدوا فسلط عليهم المسلمين الى يوم القيامة ثم لما بالغ فى تهجين سيرتهم ذكر أنهم مع ما عدد من مساويهم لو آمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم وما جاء به واتقوا المنكرات التى كانوا يأتونها لتكون توبتهم نصوحا (لكفرنا عنهم) تلك السيآت سترناها عليهم (ولأدخلناهم) مع المسلمين (جنات النعيم) من النعم خلاف البؤس أى نعيم صاحبها فما أوسع رحمة الله تعالى وما أعظم عفوه وغفرانه (ولو أنهم

راضون بالذى جاءبه وهم متمسكون بضلالتهم والكفر وكانوا يدخلون بذلك ويخرجون به من عند نبى الله صلى الله عليه وسلم حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى واذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به قال هؤلاء ناس من المنافقين كانوا يهود يقول دخلوا كفارا وخرجوا كفار حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله واذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به وانهم دخلوا وهم يتكلمون بالحق وتسر قلوبهم الكفر فقال دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به حدثنى يونس بن عبد الأعلى قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله واذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذى أنزل على الذين آمنوا وجه النار واكفروا آخره لعلهم يرجعون فاذا رجعوا الى كفارهم من أهل الكتاب وشياطينهم رجعوا بكفرهم وهؤلاء أهل الكتاب من يهود حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به أى انه من عندهم ۞ القول فى تأويل قوله ﴿وترى كثيرا منهم يسارعون فى الاثم والعدوان وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يعملون﴾ يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم وترى يا محمد كثيرا من هؤلاء اليهود الذين قصصت عليك نبأهم من بنى اسرائيل يسارعون فى الاثم والعدوان يقول يعجلون بمواقعة الاثم وقيل ان الاثم فى هذا الموضع معنى به الكفر حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى فى قوله وترى كثيرا منهم يسارعون فى الاثم والعدوان قال الاثم الكفر حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وترى كثيرا منهم يسارعون فى الاثم والعدوان وكان هذا فى أحكام اليهود بين أيديكم حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله يسارعون فى الاثم والعدوان قال هؤلاء اليهود لبئس ما كانوا يعملون لولا ينهاهم الربانيون الى قوله لبئس ما كانوا يصنعون قال يصنعون ويعملون واحد قال لهؤلاء حين لم ينهوا كما قال لهؤلاء حين عملوا قال وهذا القول الذى ذكرناه عن السدى وان كان قولا غير مدفوع جواز صحته فان الذى هو أولى بتأويل الكلام أن يكون القوم موصوفين بأنهم يسارعون فى جميع معاصى الله لا يتحاشون من شئ منها لا من كفر ولا من غيره لان الله تعالى ذكره عم فى وصفهم بما وصفهم به من أنهم يسارعون فى الاثم والعدوان من غير أن يخص بذلك اثما دون اثم وأما العدوان فانه مجاوزة الحد الذى حده الله لهم فى كل ما حده لهم وتأويل ذلك أن هؤلاء اليهود الذين وصفهم فى هذه الآيات بما وصفهم به تعالى ذكره يسارع كثير منهم فى معاصى الله وخلاف أمره ويتعدون حدوده التى حد لهم فيما أحل لهم وحرم عليهم فى أكلهم السحت وذلك الرشوة التى يأخذونها من الناس على الحكم بخلاف حكم الله فيهم يقول الله تعالى ذكره لبئس ما كانوا يعملون يقول أقسم لبئس العمل ما كان هؤلاء اليهود يعملون فى مسارعتهم فى الاثم والعدوان وأكلهم السحت ۞ القول فى تأويل قوله ﴿لولا ينهاهم الربانيون والاحبار عن قولهم الاثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون﴾ يقول تعالى ذكره هلا ينهى هؤلاء الذين يسارعون فى الاثم والعدوان وأكل الرشا فى الحكم من اليهود من بنى اسرائيل ربانيوهم وهم أئمتهم المؤمنون وساستهم العلماء بسياستهم وأحبارهم وهم علماؤهم وقوادهم عن قولهم الاثم يعنى عن قول الكذب والزور وذلك أنهم كانوا يحكمون فيهم بغير حكم الله ويكتبون كتبا بأيديهم ثم يقولون هذا من حكم الله

أقاموا التوراة والانجيل) عملوا بما فيهما من الوفاء بعهود الله تعالى ومن الاقرار بنبوة نبى آخر الزمان محمد صلى الله عليه وسلم أو حافظوا على أحكامهما وحدودهما أو أقاموهما نصب أعينهم لئلا ينسوا ما فيهما من التكاليف (وما أنزل اليهم من ربهم) يعنى القرآن أو سائر الكتب الالهية كصحف ابراهيم وزبور داود وكتاب شعيا وحيقوق ودانيال فان كلها مشحونة من البشارة بمبعث محمد صلى الله عليه وسلم وانهم مكلفون بالايمان بجميعها (لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم) أى ينزل عليهم بركات السماء وبركات الارض أو يكثر لهم الاشجار المثمرة والزروع المغلة أو يرزقهم الجنان اليانعة الثمار يجنون ما تهدل منها من رؤس الشجر ويلتقطون ما تناثر على وجه الارض ويحتمل أن يراد به المبالغة فى شرح السعة والخصب لا أن هناك فوقا أو تحتا أى لأكلوا أكلا كثيرا متصلا ويشبه أن

وهذا من كتبه يقول الله فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون وأما قوله وأكلهم السحت فانه يعني به الرشوة التي كانوا يأخذونها على حكمهم بغير كتاب الله لمن حكموا له به وقد بينا معنى الربانيين والأحبار ومعنى السحت بشواهد ذلك فيما مضى بما أغنى عن اعادته في هذا الموضع لبئس ما كانوا يصنعون وهذا قسم من الله أقسم به يقول تعالى ذكره أقسم لبئس الصنيع كان يصنع هؤلاء الربانيون والأحبار في تركهم نهي الذين يسارعون منهم في الاثم والعدوان وأكل السحت عما كانوا يفعلون من ذلك وكان العلماء يقولون ما في القرآن آية أشد توبيخا للعلماء من هذه الآية ولا أخوف عليهم منها حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الله بن داود قال ثنا سلمة بن نبيط عن الضحاك بن مزاحم في قوله لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الاثم قال ما في القرآن آية أخوف عندي منها انتهى حدثنا أبو كريب قال ثنا أبو عطية قال ثنا قيس عن العلاء بن المسيب عن خالد بن دينار عن ابن عباس قال ما في القرآن آية أشد توبيخا من هذه الآية لولا ينهاهم الربانيون والاحبار عن قولهم الاثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يعملون قال كذا قرأ * وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سلمة بن نبيط عن الضحاك لولا ينهاهم الربانيون والاحبار عن قولهم الاثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون (١) حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الاثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون يعني الربانيين انهم لبئس ما كانوا يصنعون ۞ القول في تأويل قوله ﴿وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء﴾ وهذا خبر من الله تعالى ذكره عن جراءة اليهود على ربهم ووصفهم اياه بما ليس من صفته توبيخا لهم بذلك وتعريفا منه نبيه صلى الله عليه وسلم قديم جهلهم واغترارهم به وانكارهم جميع جميل أياديه عندهم وكثرة صفحه عنهم وعفوه عن عظيم اجرامهم واحتجاجا لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم بأنه لنبي مبعوث ورسول مرسل أن كانت هذه الأنباء التي أنبأهم بها كانت من خفي علومهم ومكنون ما التي لا يعلمها الا أحبارهم وعلماؤهم دون غيرهم من اليهود فضلا عن الامة الأمية من العرب الذين لم يقرؤا كتابا ولا وعوا من علوم أهل الكتاب علما فأطلع الله على ذلك نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم ليقر عندهم صدقه ويقطع بذلك حجتهم يقول تعالى ذكره وقالت اليهود من بني اسرائيل يد الله مغلولة يعنون أن خير الله ممسك وعطاءه محبوس عن الاتساع عليهم كما قال تعالى ذكره في تأديب نبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط وانما وصف تعالى ذكره اليد بذلك والمعنى العطاء لان عطاء الناس وبذل معروفهم الغالب بأيديهم فجرى استعمال الناس في وصف بعضهم بعضا اذا وصفوه بجود وكرم أو ببخل وشح وضيق باضافة ما كان من ذلك من صفة الموصوف الى يديه كما قال الأعشى في مدح رجل

يداك يد امجد فكف مفيدة * وكف اذا ما ضن بالزاد تنفق

فأضاف ما كان صفة صاحب اليد من انفاق وافادة الى اليد ومثل ذلك من كلام العرب في أشعارها وأمثالها أكثر من أن يحصى فخاطبهم الله بما يتعارفونه ويتحاورونه بينهم في كلامهم فقال وقالت اليهود يد الله مغلولة يعني بذلك أنهم قالوا ان الله يبخل علينا ويمنعنا فضله فلا يفضل

(١) لم يذكر التأويل ولعله اختصره اتكالا على ما تقدم قريبا وحرر كتبه مصححه

يكون هذا اشارة الى ما جرى على بني قريظة وبني النضير من قطع نخيلهم وافساد زروعهم واجلائهم عن أوطانهم والحاصل أنه سبحانه وعدهم سعادة الدارين بشرط الايمان بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم وقدم السعادة الأخروية بقسميها وهما دفع العذاب وايصال الثواب لشرفها ثم فصل حالهم فقال (منهم أمة مقتصدة) طائفة متوسطة في الغلو والتقصير وذلك أن من عرف مقصوده فانه يكون قاصدا له على الطريق المستقيم من غير انحراف ولا اضطراب بخلاف من لا مقصد له فانه يذهب متحيرا يمينا وشمالا فجعل الاقتصاد عبارة عن العمل المؤدي الى الغرض ومنهم فيه قولان أحدهما الكفار من أهل الكتاب الذين يكونون عدولا في دينهم ولا يوجد فيهم عناد شديد ولا

كالمغلولة يده الذى لا يقدر أن يبسطها بعطاء ولا بذل معروف تعالى الله عما قال أعداء الله فقال الله مكذبهم ومخبرهم بسخطه عليهم غلت أيديهم يقول أمسكت أيديهم عن الخيرات وقبضت عن الانبساط بالعطيات ولعنوا بما قالوا وأبعدوا من رحمة الله وفضله بالذى قالوا من الكفر وافتروا على الله ووصفوه به من الكذب والافك بل يداه مبسوطتان يقول بل يداه مبسوطتان بالبذل والاعطاء وأرزاق عباده وأقوات خلقه غير مغلولتين ولا مقبوضتين ينفق كيف يشاء يقول يعطى هذا ويمنع هذا فيقتر عليه وبمثل الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا قال ليس يعنون بذلك أن يد الله موثقة ولكنهم يقولون انه بخيل أمسك ما عنده تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله يد الله مغلولة قال لقد يجهدنا الله يا بنى اسرائيل حتى جعل الله يده الى نحره وكذبوا حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد يد الله مغلولة قال اليهود تقول لقد يجهدنا الله يا بنى اسرائيل ويا أهل الكتاب حتى ان يده الى نحره بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا الى والله لا يحب المفسدين أما قوله يد الله مغلولة قالوا الله بخيل غير جواد قال الله بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء قالوا ان الله وضع يده على صدره فلا يبسطها حتى يردّ علينا ملكنا * وأما قوله ينفق كيف يشاء يقول يرزق كيف يشاء حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال قال عكرمة وقالت اليهود يد الله مغلولة الآية نزلت فى فنحاص اليهودى حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا أبو تميلة عن عبيد بن سليمن عن الضحاك بن مزاحم قوله يد الله مغلولة يقولون انه بخيل ليس بجواد قال الله غلت أيديهم أمسكت أيديهم عن النفقة والخير ثم قال يعنى نفسه بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء وقال لا تجعل يدك مغلولة الى عنقك يقول لا تمسك يدك عن النفقة * واختلف أهل الجدل فى تأويل قوله بل يداه مبسوطتان فقال بعضهم عنى بذلك نعمتاه وقال ذلك بمعنى يد الله على خلقه وذلك نعمه عليهم وقال ان العرب تقول لك عندى يد يعنون بذلك نعمة * وقال آخرون منهم عنى بذلك القوة وقالوا ذلك نظير قول الله تعالى ذكره واذكر عبادنا ابراهيم واسحق ويعقوب أولى الأيدى * وقال آخرون منهم بل يده ملكه وقال معنى قوله وقالت اليهود يد الله مغلولة ملكه وخزائنه قالوا وذلك كقول العرب للمملوك هو ملك يمينه وفلان بيده عقدة نكاح فلانة أى يملك ذلك وكقول الله تعالى ذكره فقدّموا بين يدى نجواكم صدقة * وقال آخرون منهم بل يد الله صفة من صفاته هى يد غير أنها ليست بجارحة كجوارح بنى آدم قالوا وذلك أن الله تعالى ذكره أخبر عن خصوصية آدم بما خصه به من خلقه إياه بيده (١) قالوا ولو كان لخصوصية آدم بذلك وجه مفهوم اذ كان جميع خلقه مخلوقين بقدرته ومشيئته فى خلقه نعمه وهو لجميعهم مالك قالوا واذ كان تعالى ذكره قد خص آدم بذكره خلقه إياه بيده دون غيره من عباده كان معلوما أنه انما خصه

(١) تأمله ولعل الأظهر والا لم يكن لخصوصية آدم الخ أو قالوا وكان الخ فتدبر

غلظة كاملة والثانى هم المؤمنون منهم كعبد الله بن سلام وأصحابه وثمانية وأربعين من النصارى (وكثير منهم ساء ما يعملون) فيه معنى التعجب كأنه قيل ما أسوأ أعمالهم لكونهم أجلافا متعصبين لا ينجع فيهم القول ولا يؤثر فيهم الدليل قيل هم كعب بن الاشرف وأصحابه والروم ثم أمر رسوله بأن لا ينظر الى قلة المقتصدين وكثرة المعاندين ولا يتخوف مكروههم فقال (يا أيها الرسول بلغ) عن أبى سعيد الخدرى أن هذه الآية نزلت فى فضل على ابن أبى طالب رضى الله عنه وكرم الله وجهه يوم غدير خم فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وقال من كنت مولاه فهذا على مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه فلقيه عمر وقال هنيئا لك يا ابن أبى طالب أصبحت مولاى ومولى كل

بذلك لمعنى به فارق غيره من سائر الخلق قالوا واذا كان ذلك كذلك بطل قول من قال معنى اليد من الله القوة والنعمة أو الملك فى هذا الموضع قالوا وأحرى أن ذلك لو كان كما قال الزاعمون ان يد الله فى قوله وقالت اليهود يد الله مغلولة هى نعمته لقيل بل يده مبسوطة ولم يقل بل يداه لأن نعمة الله لا تحصى بكثرة وبذلك جاء التنزيل يقول الله تعالى وان تعدّوا نعمة الله لا تحصوها قالوا ولو كانت نعمتين كانتا محصاتين قالوا فان ظنّ ظانّ أن النعمتين بمعنى النعم الكثيرة فذلك منه خطأ وذلك أن العرب قد تخرج الجميع بلفظ الواحد لأداء الواحد عن جميع جنسه وذلك كقول الله تعالى ذكره والعصر ان الانسان لفى خسر وكقوله لقد خلقنا الانسان وقوله وكان الكافر على ربه ظهيرا قال فلم يرد بالانسان والكافر فى هذه الأماكن انسان بعينه ولا كافر مشار اليه حاضر بل عنى به جميع الانس وجميع الكفار ولكن الواحد أدّى عن جنسه كما تقول العرب ما أكثر الدرهم فى أيدى الناس وكذلك قوله وكان الكافر معناه وكان الذين كفروا قالوا فأما اذا ثنى الاسم فلا يؤدّى عن الجنس فلا يؤدّى إلا عن اثنين بأعيانهما دون الجميع ودون غيرهما قالوا وخطأ فى كلام العرب أن يقال ما أكثر الدرهمين فى أيدى الناس بمعنى ما أكثر الدراهم فى أيديهم قالوا وذلك أن الدرهم اذا ثنى لا يؤدّى فى كلامها إلا عن اثنين بأعيانهما قالوا وغير محال ما أكثر الدرهم فى أيدى الناس وما أكثر الدراهم فى أيديهم لان الواحد يؤدّى عن الجميع قالوا ففى قول الله تعالى بل يداه مبسوطتان مع اعلامه عباده أن نعمه لا تحصى ومع ما وصفنا من أنه غير معقول فى كلام العرب أن اثنين يؤدّيان عن الجميع ما ينبئ عن خطأ قول من قال معنى اليد فى هذا الموضع النعمة وصحة قول من قال ان يد الله هى له صفة قالوا وبذلك تظاهرت الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال به العلماء وأهل التأويل ۞ القول فى تأويل قوله ﴿وليزيدنّ كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا﴾ يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ان هذا الذى أطلعناك عليه من خفىّ أمور هؤلاء اليهود مما لا يعلمه الا علماؤهم وأحبارهم احتجاجا عليهم لصحة نبوّتك وقطعا العذر قائل منهم أن يقول ما جاءنا من بشير ولا نذير ليزيدنّ كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا يعنى بالطغيان الغلوّ فى انكار ما قد علموا صحته من نبوّة محمد صلى الله عليه وسلم والتمادى فى ذلك وكفرا يقول ويزيدهم مع غلوهم فى انكار ذلك جحودهم عظمة الله ووصفهم اياه بغير صفته بأن ينسبوه الى البخل ويقولوا يد الله مغلولة وانما أعلم تعالى ذكره نبيه صلى الله عليه وسلم أنهم أهل عتوّ وتمرد على ربهم وأنهم لا يذعنون لحق وان علموا صحته ولكنهم يعاندونه يسلى بذلك نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم عن الموجدة بهم فى ذهابهم عن الله وتكذيبهم اياه وقد بينت معنى الطغيان فيما مضى بشواهده بما أغنى عن اعادته وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة وليزيدنّ كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا حملهم حسد محمد صلى الله عليه وسلم والعرب على أن كفروا به وهم يجدونه مكتوبا عندهم ۞ القول فى تأويل قوله ﴿وألقينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة﴾ يعنى تعالى ذكره بقوله وألقينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة بين اليهود والنصارى كما حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد وألقينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة اليهود والنصارى فان قال قائل وكيف قيل وألقينا بينهم العداوة والبغضاء جعلت الهاء والميم فى قوله بينهم كناية عن اليهود والنصارى ولم يجر لليهود والنصارى ذكر قيل قد جرى لهم ذكر وذلك قوله لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض جرى الخبر فى بعض الآى عن الفريقين وفى بعض عن أحدهما الى أن

مؤمن ومؤمنة وهو قول ابن عباس والبراء بن عازب ومحمد بن على وروى أنه صلى الله عليه وسلم نام فى بعض أسفاره تحت شجرة وعلق سيفه عليها فأتاه أعرابى وهو نائم فأخذ سيفه واخترطه وقال يا محمد من يمنعك منى فقال الله فرعدت يد الأعرابى وسقط السيف من يده وضرب برأسه الشجرة حتى انتثر دماغه ونزل والله يعصمك من الناس وقيل لما نزلت آية التخيير يا أيها النبى قل لازواجك فلم يعرضها عليهن خوفا من اختيارهن الدنيا نزلت يا أيها الرسول بلغ وقيل نزلت فى أمر زيد وزينب بنت جحش وقيل لما نزل ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله سكت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عيب آلهتهم فنزلت أى بلغ معايب

انتهى الى قوله وألقينا بينهم العداوة والبغضاء ثم قصد بقوله ألقينا بينهم الخبر عن الفريقين ۞
القول فى تأويل قوله ﴿ كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله ﴾ يقول تعالى ذكره كلما جمع
أمرهم على شئ فاستقام واستوى فأرادوا مناهضة من ناوأهم شتته الله عليهم وأفسده لسوء فعالهم
وخبث نياتهم كالذى حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبى جعفر عن
أبيه عن الربيع فى قوله لتفسدن فى الارض مرتين ولتعلن علوا كبيرا فاذا جاء وعد أولاهما بعثنا
عليكم عبادا لنا أولى بأس شديد فجاسوا خلال الديار وكان وعدا مفعولا ثم رددنا لكم الكرة عليهم
قال كان الفساد الاول فبعث الله عليهم عدوا فاستباحوا الديار واستنكحوا النساء واستعبدوا
الولدان وخربوا المسجد فغير وازمانا ثم بعث الله فيهم نبيا وعاد أمرهم الى أحسن ما كان ثم كان
الفساد الثانى بقتلهم الانبياء حتى قتلوا يحيى بن زكريا فبعث الله عليهم بختنصر فقتل من قتل منهم
وسبى من سبى وخرب المسجد فكان بختنصر للفساد الثانى قال والفساد المعصية ثم قال فاذا جاء وعد
الآخرة ليسوؤا وجوهكم وليدخلوا المسجد كما دخلوه أول مرة الى قوله وان عدتم عدنا فبعث الله
لهم عزيرا وقد كان علم التوراة وحفظها فى صدره وكتبها لهم فقام بها ذلك القرن ولبثوا ونسوا
ومات عزير وكانت أحداث ونسوا العهد وتجاوروا بهم وقالوا يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما
قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء وقالوا فى عزير ان الله اتخذه ولدا وكانوا يعيبون ذلك على
النصارى فى قولهم فى المسيح فخالفوا ما نهوا عنه وعملوا بما كانوا يكفرون عليه فسبق من الله كلمة
عند ذلك أنهم لم يظهروا على عدو آخر الدهر فقال كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله ويسعون فى
الأرض فسادا والله لا يحب المفسدين فبعث الله عليهم المجوس الثلاثة أربابا فلم يزالوا كذلك والمجوس
على رقابهم وهم يقولون يا ليتنا أدركنا هذا النبى الذى نجده مكتوبا عندنا عسى الله أن يفكنا به
من المجوس والعذاب الهون فبعث محمدا صلى الله عليه وسلم واسمه محمد واسمه فى الانجيل أحمد فلما
جاءهم ما عرفوا كفروا به قال فلعنة الله على الكافرين وقال فباؤا بغضب على غضب حدثنى
المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد كلما أوقدوا نارا للحرب
أطفأها الله هم اليهود حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة كلما أوقدوا نارا
للحرب أطفأها الله ويسعون فى الارض فسادا أولئك أعداء الله اليهود كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها
الله فلن تلقى اليهود ببلد الا وجدتهم من أذل أهله لقد جاء الاسلام حين جاءوهم تحت أيدى المجوس
أبغض خلقه اليه حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن
السدى قوله كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله قال كلما أجمعوا أمرهم على شئ فرقه الله وأطفأ
حدهم ونارهم وقذف فى قلوبهم الرعب وقال مجاهد بما حدثنى القاسم قال ثنا الحسين
قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قوله كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله قال حرب
محمد صلى الله عليه وسلم ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ ويسعون فى الارض فسادا والله لا يحب
المفسدين ﴾ يقول تعالى ذكره ويعمل هؤلاء اليهود والنصارى بمعصية الله فيكفرون بآياته
ويكذبون رسله ويخالفون أمره ونهيه وذلك سعيهم فيها بالفساد والله لا يحب المفسدين يقول
والله لا يحب من كان عاملا بمعاصيه فى أرضه ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ ولو أن أهل الكتاب آمنوا
واتقوا لكفرنا عنهم سيآتهم ولأدخلناهم جنات النعيم ﴾ يقول تعالى ذكره ولو أن أهل الكتاب
وهم اليهود والنصارى آمنوا بالله وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم فصدقوه واتبعوه وما أنزل عليه
واتقوا ما نهاهم الله عنه فاجتنبوه لكفرنا عنهم سيآتهم يقول محونا عنهم ذنوبهم فغطينا عليها ولم

آلهتهم ولا تخفها وقيل انه صلى الله
عليه وسلم لما بين الشرائع والمناسك
فى حجة الوداع قال هل بلغت قالوا
نعم فقال صلى الله عليه وسلم اللهم
اشهد فنزلت وقيل نزلت فى قصة
الرجم والقصاص المذكورتين
وقال الحسن ان نبى الله قال لما بعثنى
الله برسالته ضقت بها ذرعا وعرفت
أن من الناس من يكذبنى واليهود
والنصارى وقريش يخوفوننى فنزلت
الآية فزال الخوف وقالت عائشة
سهر رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذات ليلة فقلت يا رسول الله ما شأنك
قال ألا رجل صالح يحرسنى الليلة
قالت فبينما نحن فى ذلك سمعت
صوت السلاح فقال من هذا قال
سعد وحذيفة جئنا نحرسك
فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى سمعت غطيطه فنزلت هذه

نفضحهم بها ولأدخلناهم جنات النعيم يقول ولأدخلناهم بساتين ينعمون فيها فى الآخرة وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله ولو أن أهل الكتاب آمنوا واتقوا يقول آمنوا بما أنزل الله واتقوا ما حرم الله لكفرنا عنهم سيآتهم ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم﴾ يعنى تعالى ذكره بقوله ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل ولو أنهم عملوا بما فى التوراة والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم يقول وعملوا بما أنزل اليهم من ربهم من الفرقان الذى جاءهم به محمد صلى الله عليه وسلم فان قال قائل وكيف يقيمون التوراة والانجيل وما أنزل الى محمد صلى الله عليه وسلم مع اختلاف هذه الكتب ونسخ بعضها بعضا قيل انها وان كانت كذلك فى بعض أحكامها وشرائعها فهى متفقة فى الامر بالايمان برسل الله والتصديق بما جاءت به من عند الله فعنى باقامتهم التوراة والانجيل وما أنزل الى محمد صلى الله عليه وسلم تصديقهم بما فيها والعمل بما هى متفقة فيه وكل واحد منها فى الخبر الذى فرض العمل به وأما معنى قوله لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم فانه يعنى لأنزل الله عليهم من السماء قطرها فأنبتت لهم به الارض حبها ونباتها فأخرج ثمارها وأما قوله ومن تحت أرجلهم فانه يعنى تعالى ذكره لأكلوا من بركة ما تحت أقدامهم من الارض وذلك ما تخرجه الارض من حبها ونباتها وثمارها وسائر ما يؤكل مما تخرجه الارض وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم يعنى لأرسل السماء عليهم مدرارا ومن تحت أرجلهم تخرج الارض بركتها حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم يقول اذا لأعطتهم السماء بركتها والارض نباتها حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم يقول لو عملوا بما أنزل اليهم مما جاءهم به محمد صلى الله عليه وسلم لأنزلنا عليهم المطر فأنبتت الثمر حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل وما أنزل اليهم من ربهم أما اقامتهم التوراة فالعمل بها وأما ما أنزل اليهم من ربهم فحمد صلى الله عليه وسلم وما أنزل عليه يقول لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم أما من فوقهم فارسلت عليهم مطرا وأما من تحت أرجلهم يقول لأنبت لهم من الارض من رزقى ما يغنيهم حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قوله لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم قال بركات السماء والارض قال ابن جريج لأكلوا من فوقهم المطر ومن تحت أرجلهم من نبات الارض حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله من فوقهم ومن تحت أرجلهم يقول لأكلوا من الرزق الذى ينزل من السماء ومن تحت أرجلهم يقول من الارض * وكان بعضهم يقول انما أريد بقوله لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم التوسعة كما يقول القائل هو فى خير من فرقه الى قدمه وتأويل أهل التأويل بخلاف ما ذكرنا من هذا القول وكفى بذلك شهيدا على فساده ۞ القول فى تأويل قوله ﴿منهم أمة مقتصدة وكثير منهم ساء ما يعملون﴾ يعنى تعالى ذكره بقوله منهم أمة منهم جماعة مقتصدة

الآية فاخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه من قبة أدم فقال انصرفوا أيها الناس فقد عصمنى الله وعن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرس فكان يرسل معه أبو طالب كل يوم رجالا من بنى هاشم يحرسونه حتى نزلت هذه الآية فأراد عمه أن يرسل معه من يحرسونه فقال يا عماه ان الله تعالى قد عصمنى من الجن والانس ومعنى قوله (ما أنزل اليك) جميع ما أنزل اليك وأى شئ أنزل اليك (وان لم تفعل) ما أمرتك به كما أمرتك به (فما بلغت رسالته) من قرأ على الوحدة فلأن القرآن كله رسالة واحدة أو لان الرسالة اسم المصدر فيقع على الواحد وعلى الجمع ومن جمع فلأن كل آية أو حكم رسالة فان قيل معنى قوله

يقول مقتصدة فى القول فى عيسى بن مريم قائلة فيه الحق انه رسول الله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه لا غالية قائلة انه ابن الله تعالى الله عما قالوا من ذلك ولا مقصرة قائلة هو لغير رشدة وكثير منهم يعنى من بنى اسرائيل من أهل الكتاب اليهود والنصارى ساء ما يعملون يقول كثير منهم سيئ عملهم وذلك أنهم يكفرون بالله فتكذب النصارى محمدا صلى الله عليه وسلم وتزعم أن المسيح ابن الله وتكذب اليهود بعيسى ومحمد صلى الله عليهما فقال الله تعالى فيهم ذاما لهم ساء ما يعملون فى ذلك من فعلهم وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد منهم أمة مقتصدة وهم مسلمة أهل الكتاب وكثير منهم ساء ما يعملون حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل قال ثنا عبد الله بن كثير أنه سمع مجاهدا يقول تفرقت بنو اسرائيل فرقا فقالت فرقة عيسى هو ابن الله وقالت فرقة هو الله وقالت فرقة هو عبد الله وروحه وهى المقتصدة وهى مسلمة أهل الكتاب حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قال الله منهم أمة مقتصدة يقول على كتابه وأمره ثم ذم أكثر القوم فقال وكثير منهم ساء ما يعملون حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى منهم أمة مقتصدة يقول مؤمنة حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله منهم أمة مقتصدة وكثير منهم ساء ما يعملون قال المقتصدة أهل طاعة الله قال وهؤلاء أهل الكتاب حدثنى المثنى قال ثنا اسحق قال ثنا عبد الله بن أبى جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس فى قوله منهم أمة مقتصدة وكثير منهم ساء ما يعملون قال المقتصدة الذين لاهم فسقوا فى الدين ولاهم غلوا قال والغلو الرغبة والفسق التقصير عنه ۞ القول فى تأويل قوله ﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس ان الله لا يهدى القوم الكافرين﴾ وهذا أمر من الله تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم بابلاغ هؤلاء اليهود والنصارى من أهل الكتابين الذين قص الله تعالى قصصهم فى هذه السورة وذكر فيها معايبهم وخبث أديانهم واجتراءهم على ربهم وتوثبهم على أنبيائهم وتبديلهم كتابه وتحريفهم اياه ورداءة مطاعمهم ومآكلهم وسائر المشركين غيرهم ما أنزل عليه فيهم من معايبهم والازراء عليهم والتقصير بهم والتهجين لهم وما أمرهم به ونهاهم عنه وأن لا يشعر نفسه حذرا منهم أن يصيبه فى نفسه مكروه ما قام فيهم بأمر الله ولا جزعا من كثرة عددهم وقلة عدد من معه وأن لا يتقى أحدا فى ذات الله فان الله تعالى كافيه كل أحد من خلقه ودافع عنه مكروه كل من يتقى مكروهه وأعلمه تعالى ذكره أنه ان قصر عن ابلاغ شئ مما أنزل اليه اليهم فهو فى تركه تبليغ ذلك وان قل مما لم يبلغ منه فهو فى عظيم ما ركب بذلك من الذنب بمنزلته لو لم يبلغ من تنزيله شيأ وبما قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته يعنى ان كتمت آية مما أنزل عليك من ربك لم تبلغ رسالتى حدثنا بشر ابن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك الآية أخبر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أنه سيكفيه الناس ويعصمه منهم وأمره بالبلاغ ذكر لنا أن نبى الله صلى الله عليه وسلم قيل له لو احتجبت فقال والله لأبدين عقبى للناس ما صاحبتهم حدثنى الحرث بن محمد قال ثنا عبد العزيز قال ثنا سفيان الثورى عن رجل عن مجاهد قال لما

وان لم تفعل فما بلغت رسالته ان لم تبلغ رسالته فما بلغت رسالته فما وجه صحته فالجواب أن هذا جار على طريق التهديد والمراد ان لم تبلغ منها أدنى شئ فأنت لم تبلغ شيأ لان أداء بعضها ليس أولى من أداء البعض الآخر كما أن من لم يؤمن ببعضها كان كمن لم يؤمن بكلها أو المراد ان لم تفعل فلك ما يوجبه كتمان الوحى كله فوضع السبب موضع المسبب ويعضده ما روى أنه صلى الله عليه وسلم قال بعثنى الله برسالاته وضقت بها ذرعا فاوحى الله الى ان لم تبلغ رسالاتى عذبتك وضمن لى العصمة فقويت فان قيل أين ضمان العصمة وقد جرى عليه يوم أحد ما جرى فالجواب أن الآية نزلت بعد يوم

نزلت بلغ ما أنزل اليك من ربك قال انما أنا واحد كيف أصنع تجتمع على الناس فنزلت وان لم تفعل فما بلغت رسالته الآية حدثنا هناد وابن وكيع قالا ثنا جرير عن ثعلبة عن جعفر عن سعيد بن جبير قال لما نزلت يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحرسوني ان ربي قد عصمني حدثني يعقوب بن ابراهيم وابن وكيع قالا ثنا ابن علية عن الجريري عن عبد الله بن شقيق أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتقبه ناس من أصحابه فلما نزلت والله يعصمك من الناس خرج فقال يا أيها الناس الحقوا بملاحقكم فان الله قد عصمني من الناس حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن عاصم بن محمد عن محمد بن كعب القرظي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتحارسه أصحابه فأنزل الله يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته الى آخرها حدثني المثنى قال ثنا مسلم بن ابراهيم قال ثنا الحرث بن عبيد أبو قدامة الايادي قال ثنا سعيد الجريري عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت هذه الآية والله يعصمك من الناس قالت فأخرج النبي صلى الله عليه وسلم رأسه من القبة فقال أيها الناس انصرفوا فان الله قد عصمني حدثنا عمرو بن عبد الحميد قال ثنا سفيان عن عاصم عن القرظي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زال يحرس حتى أنزل الله والله يعصمك من الناس * واختلف أهل التأويل في السبب الذي من أجله نزلت هذه الآية فقال بعضهم نزلت بسبب أعرابي كان هم بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فكفاه الله اياه ذكر من قال ذلك حدثني الحرث قال ثنا عبد العزيز قال ثنا أبو معشر عن محمد بن كعب القرظي وغيره قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل منزلا اختار له أصحابه شجرة ظليلة فيقيل تحتها فأتاه أعرابي فاخترط سيفه ثم قال من يمنعك مني قال الله فرعدت يد الاعرابي وسقط السيف منه قال وضرب برأسه الشجرة حتى انتثر دماغه فأنزل الله والله يعصمك من الناس * وقال آخرون بل نزلت لانه كان يخاف قريشا فأومن من ذلك ذكر من قال ذلك حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يهاب قريشا فلما نزلت والله يعصمك من الناس استلقى ثم قال من شاء فليخذلني مرتين أو ثلاثا حدثنا هناد قال ثنا وكيع عن أبي خالد عن عامر عن مسروق قال قالت عائشة من حدثك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتم شيأ من الوحي فقد كذب ثم قرأت يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك الآية حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن المغيرة عن الشعبي قال قالت عائشة من قال ان محمدا صلى الله عليه وسلم كتم فقد كذب وأعظم الفرية على الله قال الله يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك الآية حدثني يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابن علية قال أخبرنا داود بن أبي هند عن الشعبي عن مسروق قال قالت عائشة من زعم أن محمدا صلى الله عليه وسلم كتم شيأ من كتاب الله فقد أعظم على الله الفرية والله يقول يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك الآية حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني الليث قال ثني خالد عن سعيد بن أبي هلال عن محمد (٣) بن الحميم عن مسروق بن الأجدع قال دخلت على عائشة يوما فسمعتها تقول لقد أعظم الفرية من قال إن محمدا كتم شيأ من الوحي والله يقول يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك ويعني بقوله والله يعصمك من الناس يمنعك من أن ينالوك بسوء وأصله من عصام القربة وهو ما توكأ به من سير وخيط ومنه قول الشاعر

أحدا والمراد أنه يعصمه من القتل وعليه أن يحتمل كل ما دون النفس والناس الكفار لقوله (ان الله لا يهدي القوم الكافرين) أي لا يمكنهم مما يريدون ثم لما أمره بتبليغ أي شئ كان طاب للسامع أو ثقل عليه أمره أن يقول لاهل الكتاب (لستم على شئ) أي على دين يعتد به كما تقول هذا ليس بشئ تريد تحقير شأنه وباقي الآية مكرر للتأكيد ومعنى (فلا تأس) لا تأسف ولا تحزن عليهم بسبب زيادة طغيانهم فان وبال ذلك عائد عليهم أو لا تأسف بسبب نزول اللعن والعذاب عليهم فانهم من الكافرين المستحقين لذلك يقال أسي على مصيبته يأسى أسى أي حزن ثم لما بين أن أهل الكتاب ليسوا على شئ مالم يؤمنوا بين أن هذا الحكم عام في الكل وأنه لا يحصل لأحد منقبة ولا سعادة الا اذا آمن وعمل صالحا

وقلت عليكم مالكا ان مالكا * سيعصمكم ان كان فى الناس عاصم

يعنى يمنعكم وأما قوله ان الله لا يهدى القوم الكافرين فانه يعنى ان الله لا يوفق للرشد من حاد عن سبيل الحق وجار عن قصد السبيل وجحد ما جئته به من عند الله ولم ينته الى أمر الله وطاعته فيما فرض عليه وأوجبه ۞ القول فى تأويل قوله ﴿قل يا أهل الكتاب لستم على شئ حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل اليكم من ربكم﴾ وهذا أمر من الله تعالى ذكره نبيه صلى الله عليه وسلم بابلاغ اليهود والنصارى الذين كانوا بين ظهرانى مهاجره يقول تعالى ذكره له قل يا محمد لهؤلاء اليهود والنصارى يا أهل الكتاب التوراة والانجيل لستم على شئ مما تدعون أنكم عليه مما جاءكم به موسى صلى الله عليه وسلم معشر اليهود ولا مما جاءكم به عيسى معشر النصارى حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل اليكم من ربكم مما جاءكم به محمد صلى الله عليه وسلم من الفرقان فتعملوا بذلك كله وتؤمنوا بما فيه من الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم وتصديقه وتقروا بأن كل ذلك من عند الله فلا تكذبوا بشئ منه ولا تفرقوا بين رسل الله فتؤمنوا ببعض وتكفروا ببعض فان الكفر بواحد من ذلك كفر بجميعه لان كتب الله يصدق بعضها بعضا فمن كذب ببعضها فقد كذب بجميعها وبنحو الذى قلنا فى ذلك جاء الأثر حدثنا هناد بن السرى وأبو كريب قالا ثنا يونس بن بكير قال ثنا محمد بن اسحق قال ثنى محمد بن أبى محمد مولى زيد بن ثابت عن عكرمة أو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم رافع بن حارثة وسلام بن مسكين ومالك بن الصيف ورافع بن حرملة فقالوا يا محمد ألست تزعم أنك على ملة ابراهيم ودينه وتؤمن بما عندنا من التوراة وتشهد أنها من الله حق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلى ولكنكم أحدثتم وجحدتم ما فيها مما أخذ عليكم من الميثاق وكتمتم منها ما أمرتم أن تبينوه للناس وأنا برىء من أحداثكم قالوا فانا نأخذ بما فى أيدينا فانا على الحق والهدى ولا نؤمن بك ولا نتبعك فأنزل الله قل يا أهل الكتاب لستم على شئ حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل اليكم من ربكم الى فلا تأس على القوم الكافرين حدثنى يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد فى قوله قل يا أهل الكتاب لستم على شئ حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل اليكم من ربكم قال فقد صرنا من أهل الكتاب التوراة لليهود والانجيل للنصارى وما أنزل اليكم من ربكم وما أنزل الينا من ربنا أى لستم على شئ حتى تقيموا حتى تعملوا بما فيه ۞ القول فى تأويل قوله ﴿وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا فلا تأس على القوم الكافرين﴾ يعنى تعالى ذكره بقوله وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا وأقسم ليزيدن كثيرا من هؤلاء اليهود والنصارى الذين قص قصصهم فى هذه الآيات الكتاب الذى أنزلته اليك يا محمد طغيانا يقول تجاوزا وغلوا فى التكذيب لك على ما كانوا عليه لك من ذلك قبل نزول الفرقان وكفرا يقول وجحود النبوّتك وقد أتينا على البيان عن معنى الطغيان فيما مضى قبل وأما قوله فلا تأس على القوم الكافرين يعنى يقول فلا تأس فلا تحزن يقال أسى فلان على كذا اذا حزن يأسى أسى ومنه قول الراجز * وأنحلت عيناه من فرط الاسى * يقول تعالى ذكره لنبيه لا تحزن يا محمد على تكذيب هؤلاء الكفار من اليهود والنصارى من بنى اسرائيل لك فان مثل ذلك منهم عادة وخلق فى أنبيائهم فكيف فيك وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا قال الفرقان يقول فلا تحزن حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن

السدى

وذلك أن كمال القوة النظرية لا يحصل الا بمعرفة المبدإ والمعاد أعنى الايمان بالله واليوم الآخر وكمال القوة العملية انما يحصل بتعظيم المعبود والشفقة على المخلوق أعنى العمل الصالح وغاية هذا الكمال الخلاص من الخوف مما يستقبل ومن الحزن على ماضى من طيبات الدنيا لانهم وجدوا أمورا أعظم وأشرف وقد تقدم تفسير مثل هذه الآية فى سورة البقرة الا أنه بقى ههنا بحث لفظى وهو أن قوله والصابئون عطف على ماذا فقال الكوفيون انه معطوف على محل الذين لان اسم ان اذا كان مبنيا جاز العطف على محله وان كان قبل ذكر الخبر فيجوز انك وزيد ذاهبان وان لم يجز ان زيدا وعمرو قائمان وذهب البصريون الى عدم جواز ذلك مطلقا لانه يؤدى الى اعمال ان

السدى قوله فلا تأس على القوم الكافرين قال لا تحزن ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾ يقول تعالى ذكره ان الذين صدقوا الله ورسوله وهم أهل الاسلام والذين هادوا وهم اليهود والصابئون وقد بينا أمرهم والنصارى من آمن منهم بالله واليوم الآخر فصدق بالبعث بعد الممات وعمل من العمل صالحا لمعاده فلا خوف عليهم فيما قدموا عليه من أهوال القيامة ولا هم يحزنون على ما خلفوا وراءهم من الدنيا وعيشها بعد معاينتهم ما أكرمهم الله به من جزيل ثوابه وقد بينا وجه الاعراب فيه فيما مضى قبل بما أغنى عن اعادته ۞ القول فى تأويل قوله ﴿لقد أخذنا ميثاق بنى اسرائيل وأرسلنا اليهم رسلا كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم فريقا كذبوا وفريقا يقتلون﴾ يقول تعالى ذكره أقسم لقد أخذنا ميثاق بنى اسرائيل على الاخلاص وتوحيدنا والعمل بما أمرناهم به والانتهاء عما نهيناهم عنه وأرسلنا اليهم بذلك رسلا ووعدناهم على ألسن رسلنا اليهم على العمل بطاعتنا الجزيل من الثواب وأوعدناهم على العمل بمعصيتنا الشديد من العقاب كلما جاءهم رسول لنا بما لا تشتهيه نفوسهم ولا يوافق محبتهم كذبوا منهم فريقا وقتلوا منهم فريقا نقضا لميثاقنا الذى أخذناه عليهم وجراءة علينا وعلى خلاف أمرنا ۞ القول فى تأويل قوله ﴿وحسبوا ألا تكون فتنة فعموا وصموا ثم تاب الله عليهم ثم عموا وصموا كثير منهم والله بصير بما يعملون﴾ يقول تعالى وظن هؤلاء الاسرائيليون الذين وصف تعالى ذكره صفتهم أنه أخذ ميثاقهم وأنه أرسل اليهم رسلا وأنهم كانوا كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم كذبوا فريقا وقتلوا فريقا أن لا يكون من الله لهم ابتلاء واختبار بالشدائد من العقوبات بما كانوا يفعلون فعموا وصموا يقول فعموا عن الحق والوفاء بالميثاق الذى أخذته عليهم من اخلاص عبادتى والانتهاء الى أمرى ونهيى والعمل بطاعتى بحسبانهم ذلك وظنهم وصموا عنه ثم تبت عليهم يقول ثم هديتهم بلطف منى لهم حتى أنابوا ورجعوا عما كانوا عليه من معاصىّ وخلاف أمرى والعمل بما أكرهه منهم الى العمل بما أحبه والانتهاء الى طاعتى وأمرى ونهيى ثم عموا وصموا كثير منهم يقول ثم عموا أيضا عن الحق والوفاء بميثاقى الذى أخذته عليهم من العمل بطاعتى والانتهاء الى أمرى واجتناب معاصىّ وصموا كثير منهم يقول عمى كثير من هؤلاء الذين كنت أخذت ميثاقهم من بنى اسرائيل باتباع رسلى والعمل بما أنزلت اليهم من كتبى عن الحق وصموا بعد توبتى عليهم واستنقاذى اياهم من الهلكة والله بصير بما يعملون يقول بصير فيرى أعمالهم خيرها وشرها فيجازيهم يوم القيامة بجميعها ان خيرا فخيرا وان شرا فشرا وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنا بشر قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله وحسبوا أن لا تكون فتنة الآية يقول حسب القوم أن لا يكون بلاء فعموا وصموا كلما عرض بلاء ابتلوا به هلكوا فيه حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى وحسبوا أن لا تكون فتنة فعموا وصموا يقول حسبوا أن لا يبتلوا فعموا عن الحق وصموا حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبى عن مبارك عن الحسن وحسبوا أن لا تكون فتنة قال بلاء حدثنا المثنى قال ثنا أبو عاصم قال ثنى معاوية عن على عن ابن عباس وحسبوا أن لا تكون فتنة قال الشرك حدثنى المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله وحسبوا أن لا تكون فتنة فعموا وصموا قال اليهود حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج عن مجاهد فعموا وصموا قال يهود قال ابن جريج عن عبد الله بن كثير قال هذه الآية لبنى اسرائيل قال والفتنة البلاء والتمحيص ۞ القول فى تأويل قوله ﴿لقد كفر الذين

واعمال معنى الابتداء معافى قائمان فيجتمع على المرفوع الواحد رافعان مختلفان وانه محال فاذن الصابئون مرفوع بالابتداء على نية التأخير كأنه قيل ان الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى حكمهم كذا والصابئون كذلك فتكون هذه جملة معطوفة على جملة قوله ان الذين آمنوا الى آخره ولا محل لها كالمحل التى عطفت عليها وفائدة هذا التقديم التنبيه على أن التوبة مقبولة البتة وذلك أن الصابئين بين هؤلاء المعدودين ضلال لانهم صبؤا عن الاديان كلها أى خرجوا فكأنه قال كل هؤلاء الفرق اذا أتوا بالايمان والعمل الصالح قبلت توبتهم حتى الصابئون ولو قيل والصابئين لم يكن من التقديم فى شئ لانه ثابت فى مركزه الاصلى وانما تطلب فائدة التقديم للمزال عن موضعه والراجع

قالوا ان الله هو المسيح بن مريم وقال المسيح يا بنى اسرائيل اعبدوا الله ربى وربكم انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار ﴾ وهذا خبر من الله تعالى ذكره عن بعض ما فتن به الاسرائيليين الذين أخبر عنهم أنهم حسبوا أن لا تكون فتنة يقول تعالى ذكره فكان مما ابتليتهم واختبرتهم به فنقضوا فيه ميثاقى وغيروا عهدى الذى كنت أخذته عليهم بأن لا يعبدوا سواى ولا يتخذوا ربا غيرى وأن يوحدونى وينتهوا الى طاعتى عبدى عيسى بن مريم فانى خلقته وأجريت على يده نحو الذى أجريت على يد كثير من رسلى فقالوا كفرا منهم هو الله وهذا قول اليعقوبية من النصارى عليهم غضب الله يقول الله تعالى ذكره فلما اختبرتهم وابتليتهم بما ابتليتهم به أشركوا بى وقالوا الخلق من خلقى وعبد مثلهم من عبيدى وبشر نحوهم معروف نسبه وأصله مولود من البشر يدعوهم الى توحيدى ويأمرهم بعبادتى وطاعتى ويقرّ لهم بأنى ربه وربهم وينهاهم عن أن يشركوا بى شيأ هو الههم جهلا منهم بالله وكفرا به ولا ينبغى لله أن يكون والدا ولا مولودا ويعنى بقوله وقال المسيح يا بنى اسرائيل اعبدوا الله ربى وربكم يقول اجعلوا العبادة والتذلل للذى له يذل كل شئ وله يخضع كل موجود ربى وربكم يقول مالكى ومالككم وسيدى وسيدكم الذى خلقنى واياكم إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة أن يسكنها فى الآخرة ومأواه النار يقول ومرجعه ومكانه الذى يأوى اليه ويصير فى معاده من جعل لله شريكا فى عبادته نار جهنم وما للظالمين يقول وليس لمن فعل غير ما أباح الله له وعبد غير الذى له عبادة الخلق من أنصار ينصرونه يوم القيامة من الله فينقذونه منه اذا أورده جهنم ﴿ القول فى تأويل قوله ﴿ لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة وما من اله الا اله واحد وان لم ينتهوا عما يقولون ليمسنّ الذين كفروا منهم عذاب أليم ﴾ وهذا أيضا خبر من الله تعالى ذكره عن فريق آخر من الاسرائيليين الذين وصف صفتهم فى الآيات قبل أنه لما ابتلاهم بعد حسبانهم أنهم لا يبتلون ولا يفتنون قالوا كفرا بربهم وشركا الله ثالث ثلاثة وهذا قول كان عليه جماهير النصارى قبل افتراق اليعقوبية والملكانية والنسطورية كانوا فيما بلغنا يقولون الاله القديم جوهر واحد يعم ثلاثة أقانيم أبا والدا غير مولود وابنا مولودا غير والدوز وجا متتبعة بينهما يقول الله تعالى ذكره مكذبا لهم فيما قالوا من ذلك وما من اله الا اله واحد يقول ما لكم معبود أيها الناس الا معبود واحد وهو الذى ليس بوالد لشئ ولا مولود بل هو خالق كل والد ومولود وان لم ينتهوا عما يقولون يقول ان لم ينتهوا قائلو هذه المقالة عما يقولون من قولهم الله ثالث ثلاثة ليمسنّ الذين كفروا منهم عذاب أليم يقول ليمسنّ الذين يقولون هذه المقالة والذين يقولون المقالة الاخرى هو المسيح بن مريم لأن الفريقين كلاهما كفرة مشركون فلذلك رجع فى الوعيد بالعذاب الى العموم ولم يقل ليمسنهم عذاب أليم لأن ذلك لو قيل كذلك صار الوعيد من الله تعالى ذكره خاصا لقائل القول الثانى وهم القائلون الله ثالث ثلاثة ولم يدخل فيهم القائلون المسيح هو الله فعم بالوعيد تعالى ذكره كل كافر ليعلم المخاطبون بهذه الآيات أن وعيد الله قد شمل كلا الفريقين من بنى اسرائيل ومن كان من الكفار على مثل الذى هم عليه فان قال قائل وان كان الامر على ما وصفت فعلى من عادت الهاء والميم اللتان فى قوله منهم قيل على بنى اسرائيل فتأويل الكلام اذ كان الامر على ما وصفنا وان لم ينته هؤلاء الاسرائيليون عما يقولون فى الله من عظيم القول ليمسنّ الذين يقولون منهم ان المسيح هو الله والذين يقولون ان الله ثالث ثلاثة وكل كافر سلك سبيلهم عذاب أليم بكفرهم بالله وقد قال جماعة من أهل التأويل نحو قولنا فى أنه عنى بهذه الآيات النصارى ذكر من قال ذلك حدثنا محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن المفضل قال ثنا أسباط عن السدى لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة قال قالت

النصارى

الى اسم ان محذوف والتقدير من آمن منهم كما فى البقرة والله أعلم ﴿ التأويل شر الفريقين من جعله الله مستعد القبول فيض القهر من اللعن والغضب وجعل صفة القردية والخنزيرية أعنى الحيلة والحرص والشهوة من بعض خصائصهم أولئك شر مكانا من القردة والخنازير لان القردة والخنازير لا استعداد لهم وهؤلاء قد أبطلوا استعدادهم الفطرى ومثله أولئك كالأنعام بل هم أضل ولهذا دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به الربانيون مشايخ الطريقة والاحبار علماء الشريعة غلت أيديهم كانت أيديهم من اصابة الخير مغلولة ومشامهم عن تنسم روائح الصدق مزكومة فلهذا قالوا يد الله مغلولة وكل اناء يرشح بما فيه ولكن الذى أدركته العناية الازلية وسلبت عنه صفات

النصارى هو والمسيح وأمه فذلك قول الله تعالى أأنت قلت للناس اتخذونى وأمى الهين من دون الله حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال قال مجاهد لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة نحوه ۞ القول فى تأويل قوله ﴿أفلا يتوبون الى الله ويستغفرونه والله غفور رحيم﴾ يقول تعالى ذكره أفلا يرجع هذان الفريقان الكافران القائل أحدهما ان الله هو المسيح بن مريم والآخر القائل ان الله ثالث ثلاثة عما قالا من ذلك ويتوبان مما قالا وقطعا به من كفرهما ويسألان ربهما المغفرة مما قالا والله غفور لذنوب التائبين من خلقه المنيبين الى طاعته بعد معصيتهم رحيم بهم فى قبوله توبتهم ومراجعتهم الى ما يحب مما يكره فيصفح بذلك من فعلهم عما سلف من اجرامهم قبل ذلك ۞ القول فى تأويل قوله ﴿ما المسيح بن مريم الا رسول قد خلت من قبله الرسل وأمه صديقة كانا يأكلان الطعام﴾ وهذا من الله تعالى ذكره احتجاج لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم على فرق النصارى فى قولهم فى المسيح يقول مكذبا لليعقوبية فى قيلهم هو الله والآخرين فى قيلهم هو ابن الله ليس القول كما قال هؤلاء الكفرة فى المسيح ولكنه ابن مريم ولدته ولادة الأمهات أبناءهن وذلك من صفة البشر لا من صفة خالق البشر وانما هو لله رسول كسائر رسله الذين كانوا قبله مضوا وخلوا أجرى على يده ما شاء أن يجريه عليها من الآيات والعبر حجة له على صدقه وعلى أنه لله رسول الى من أرسله اليه من خلقه كما أجرى على أيدى من قبله من الرسل من الآيات والعبر حجة لهم على حقيقة صدقهم فى أنهم لله رسل وأمه صديقة يقول تعالى ذكره وأم المسيح صديقة والصديقة الفعيلة من الصدق وكذلك قولهم فلان صديق فعيل من الصدق ومنه قوله تعالى ذكره والصديقين والشهداء وقد قيل ان أبا بكر الصديق رضى الله عنه انما قيل له الصديق لصدقه وقد قيل انما سمى صديقا لتصديقه النبى صلى الله عليه وسلم فى مسيره فى ليلة واحدة الى بيت المقدس من مكة وعوده اليها وقوله كانا يأكلان الطعام خبر من الله تعالى ذكره عن المسيح وأمه أنهما كانا أهل حاجة الى ما يغذوهما وتقوم به أبدانهما من المطاعم والمشارب كسائر البشر من بنى ادم فان من كان كذلك فغير كائن إلها لأن المحتاج الى الغذاء قوامه بغيره وفى قوامه بغيره وحاجته الى ما يقيمه دليل واضح على عجزه والعاجز لا يكون إلا مربوبا لا ربا ۞ القول فى تأويل قوله ﴿انظر كيف نبين لهم الآيات ثم انظر أنى يؤفكون﴾ يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم انظر يا محمد كيف نبين لهؤلاء الكفرة من اليهود والنصارى الآيات وهى الأدلة والاعلام والحجج على بطول ما يقولون فى أنبياء الله وفى فريتهم على الله وادعائهم له ولدا وشهادتهم لبعض خلقه بأنه لهم رب وإله ثم لا يرتدعون عن كذبهم وباطل قيلهم ولا ينزجرون عن فريتهم على ربهم وعظيم جهلهم مع ورود الحجج القاطعة عذرهم عليهم يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ثم انظر يا محمد أنى يؤفكون يقول ثم انظر مع تبييننا لهم آياتنا على بطول قولهم أى وجه يصرفون عن بياننا الذى بيناه لهم وكيف عن الهدى الذى نهديهم اليه من الحق يضلون والعرب تقول لكل مصروف عن شئ هو مأفوك عنه يقال قد أفكت فلانا عن كذا أى صرفته عنه فأنا آفكه أفكا وهو مأفوك وقد أفكت الارض اذا صرف عنها المطر ۞ القول فى تأويل قوله ﴿قل أتعبدون من دون الله ما لا يملك لكم ضرا ولا نفعا والله هو السميع العليم﴾ وهذا أيضا احتجاج من الله تعالى ذكره لنبيه صلى الله عليه وسلم على النصارى القائلين فى المسيح ما وصف من قيلهم فيه قبل يقول تعالى ذكره لمحمد صلى الله عليه وسلم قل يا محمد لهؤلاء الكفرة من النصارى الزاعمين أن المسيح ربهم والقائلين ان الله ثالث ثلاثة أتعبدون سوى الله

الظلومية والجهولية صلى الله عليه وسلم قال يمين الله ملأى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار ينفق كيف يشاء بيدى اللطف والقهر على المؤمنين من الهداية والاحسان وعلى الكافرين من الغواية والخذلان وألقينا بينهم لعداوة فلا يوجد أحدا لا وبينه وبين صاحبه بغض الى أن يتوارثوا بطنا بعد بطن ولو أن أهل العلوم الظاهرة آمنوا بالعلوم الباطنة واتقوا الانكار والاعتراض ولو أنهم عملوا بمتفقات الكتب المنزلة ومستحسناتها لأكلوا من فوقهم ورزقوا من الواردات الروحانية ومن تحت أرجلهم الى أعلى مقاماتهم من العلماء الظاهرين أمة مقتصدة ان لم تكن سابقة بالخيرات والمقتصد هو العالم المتقى والمريد الصادق دون السابق وهو الواصل الكامل العالم الربانى بلغ

الذى يملك ضركم ونفعكم وهو الذى خلقكم ورزقكم وهو يحييكم ويميتكم شيأ لا يملك لكم ضرا ولا نفعا يخبرهم تعالى ذكره أن المسيح الذى زعم من زعم من النصارى أنه إله والذى زعم منهم أنه ابن لا يملك لهم ضرا يدفعه عنهم ان أحله الله بهم ولا نفعا يجلبه اليهم ان لم يقضه الله لهم يقول تعالى ذكره فكيف يكون ربا و إلها من كانت هذه صفته بل الرب المعبود الذى بيده كل شئ والقادر على كل شئ فاياه فاعبدوا وأخلصوا له العبادة دون غيره من العجزة الذين لا ينفعونكم ولا يضرون وأما قوله والله هو السميع العليم فانه يعنى تعالى ذكره بذلك والله هو السميع لاستغفارهم لو استغفروه من قيلهم ما أخبر عنهم أنهم يقولونه فى المسيح ولغير ذلك من منطقهم ومنطق خلقه العليم بتوبتهم لو تابوا منه وبغير ذلك من أمورهم ۞ القول فى تأويل قوله ﴿قل يا أهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم غير الحق ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل﴾ وهذا خطاب من الله تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم يقول تعالى ذكره قل يا محمد لهؤلاء الغالية من النصارى فى المسيح يا أهل الكتاب يعنى بالكتاب الانجيل لا تغلوا فى دينكم يقول لا تفرطوا فى القول فيما تدينون به من أمر المسيح فتجاوز وا فيه الحق الى الباطل فتقولوا فيه هو الله أو هو ابنه ولكن قولوا هو عبد الله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا يقول ولا تتبعوا أيضا فى المسيح أهواء اليهود الذين قد ضلوا قبلكم عن سبيل الهدى فى القول فيه فتقولون فيه كما قالوا هو لغير رشدة وتبهتوا أمه كما يبهتونها بالفرية وهى صديقة وأضلوا كثيرا يقول تعالى ذكره وأضل هؤلاء اليهود كثيرا من الناس فحادوا بهم عن طريق الحق وحملوهم على الكفر بالله والتكذيب بالمسيح وضلوا عن سواء السبيل يقول وضل هؤلاء اليهود عن قصد الطريق وركبوا غير محجة الحق وانما يعنى تعالى ذكره بذلك كفرهم بالله وتكذيبهم رسله عيسى ومحمدا صلى الله عليه وسلم وذهابهم عن الايمان وبعدهم منه وذلك كان ضلالهم الذى وصفهم الله به وبنحو الذى قلنا فى ذلك قال أهل التأويل ذكر من قال ذلك حدثنى محمد بن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قول الله وضلوا عن سواء السبيل قال يهود حدثنى محمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن مفضل قال ثنا أسباط عن السدى لا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا فهم أولئك الذين ضلوا وأضلوا أتباعهم وضلوا عن سواء السبيل عن عدل السبيل ۞ القول فى تأويل قوله ﴿لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون﴾ يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم قل لهؤلاء النصارى الذين وصف تعالى ذكره صفتهم لا تغلوا فتقولوا فى المسيح غير الحق ولا تقولوا فيه ما قالت اليهود الذين قد لعنهم الله على لسان أنبيائه ورسله داود وعيسى بن مريم وكان لعن الله إياهم على ألسنتهم كالذى حدثنى محمد بن سعد قال ثنى أبى قال ثنى عمى قال ثنى أبى عن أبيه عن ابن عباس قوله لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم قال لعنوا بكل لسان لعنوا على عهد موسى فى التوراة ولعنوا على عهد داود فى الزبور ولعنوا على عهد عيسى فى الانجيل ولعنوا على عهد محمد صلى الله عليه وسلم فى القرآن حدثنى المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم يقول لعنوا فى الانجيل على لسان عيسى ابن مريم ولعنوا فى الزبور على لسان داود حدثنا ابن وكيع قال ثنا ابن فضيل عن أبيه عن خصيف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود

ما أنزل اليك يندرج تحته الوحى والالهامات والمنامات والوقائع والواردات والمشاهدات والكشوف والانوار والاسرار والأخلاق والمواهب والحقائق ومعانى النبوة والرسالة فالرسول ان لم يبلغ بعض هذه الحقائق الى العباد لم يمكنهم الوصول الى الله فلا يحصل مقصود ما أرسل به فلم يبلغ رسالته الا أن للتبليغ مراتب كما أنزل اليه فتبليغ بالعبارة وتبليغ بالاشارة وتبليغ بالتأديب وتبليغ بالتعليم وتبليغ بالتزكية وتبليغ بالتحلية وتبليغ بالهمة وتبليغ بجذبات الولاية وتبليغ بقوة النبوة والرسالة وتبليغ بالشفاعة وللخلق أيضا مراتب فى قبول الدعوة بحسب الاستعدادات المختلفة أنزل من السماء ماء فسالت أودية بقدرها والله يعصمك بأوصاف

وعيسى بن مريم قال خالطوهم بعد النهى فى تجاراتهم فضرب الله قلوب بعضهم ببعض فهم ملعونون على لسان داود وعيسى بن مريم حدثنا ابن وكيع قال ثنا جرير عن حصين عن مجاهد لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم قال لعنوا على لسان داود فصاروا قردة ولعنوا على لسان عيسى فصاروا خنازير حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنى حجاج عن ابن جريج قال قال ابن عباس قوله لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل بكل لسان لعنوا على عهد موسى فى التوراة وعلى عهد داود فى الزبور وعلى عهد عيسى فى الانجيل ولعنوا على لسان محمد صلى الله عليه وسلم فى القرآن قال ابن جريج وقال آخرون لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود على عهده فلعنوا بدعوته قال مرّ داود على نفر منهم وهم فى بيت فقال من فى البيت قالوا خنازير قال اللهم اجعلهم خنازير فكانوا خنازير قال ثم أصابتهم لعنته ودعا عليهم عيسى فقال اللهم العن من افترى علىّ وعلى أمى واجعلهم قردة خاسئين حدثنا بشر بن معاذ قال ثنا يزيد قال ثنا سعيد عن قتادة قوله لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل الآية لعنهم الله على لسان داود فى زمانه فجعلهم قردة خاسئين وفى الانجيل على لسان عيسى فجعلهم خنازير حدثنى محمد بن عبد الله بن بزيع قال ثنا أبو محصن حصين بن نمير عن حصين يعنى ابن عبد الرحمن عن أبى مالك قال لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود قال مسخوا على لسان داود قردة وعلى لسان عيسى خنازير حدثنى يعقوب قال ثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن أبى مالك مثله حدثنا أبو كريب قال ثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربى عن العلاء ابن المسيب عن عبد الله بن عمرو بن مرة عن سالم الأفطس عن أبى عبيدة عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل من بنى اسرائيل كان اذا رأى أخاه على الذنب نهاه عنه تعزيرا فاذا كان من الغد لم يمنعه ما رأى منه أن يكون أكيله وخليطه وشريبه فلما رأى ذلك منهم ضرب بقلوب بعضهم على بعض ولعنهم على لسان نبيهم داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ثم قال والذى نفسى بيده لتأمرنّ بالمعروف ولتنهونّ عن المنكر ولتأخذنّ على يدى المسىء ولتوطئنه على الحواطر أو ليضربنّ الله قلوب بعضكم على بعض وليلعننكم كما لعنهم حدثنا ابن حميد قال ثنا الحكم بن بشير بن سليمن قال ثنا عمرو بن قيس الملائى عن على ابن بذيمة عن أبى عبيدة عن عبد الله قال لما فشا المنكر فى بنى اسرائيل جعل الرجل يلقى الرجل فيقول يا هذا اتق الله ثم لا يمنعه ذلك أن يؤاكله ويشاربه فلما رأى الله ذلك منهم ضرب بقلوب بعضهم على بعض ثم أنزل فيهم كتابا لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا فجلس وقال كلا والذى نفسى بيده حتى تأطروا الظالم على الحق أطرا حدثنا على بن سهل الرملى قال ثنا المؤمل بن اسمعيل قال ثنا سفيان قال ثنا على بن بذيمة عن أبى عبيدة أظنه عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بنى اسرائيل لما ظهر منهم المنكر جعل الرجل يرى أخاه وجاره وصاحبه على المنكر فينهاه ثم لا يمنعه ذلك من أن يكون أكيله وشريبه ونديمه فضرب الله قلوب بعضهم على بعض ولعنوا على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون الى فاسقون قال عبد الله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا فاستوى جالسا فغضب وقال لا والله حتى تأخذوا على يدى الظالم فتأطروه على الحق أطرا حدثنا ابن بشار قال ثنا ابن مهدى قال ثنا سفيان

لاهوتيته عن أوصاف ناسوتيتك لتتصرف فى الخلق بقوة اللاهوتية فتوصلهم الى الله ولا يتصرفون فيك فيقطعوك عن الله يا أرباب العلوم الظاهرة لستم على شئ من حقيقة الدين حتى تزينوا ظاهركم وباطنكم بالاعمال والاحوال الواردة فى الكتب الالهية وذلك بمقدمتين وأربع نتائج فالمقدمتان الجذبة الالهية ونتيجتها الاعراض عن الدنيا والتوجه الى المولى ثم تربية الشيخ ونتيجتها تزكية النفس عن الاخلاق الذميمة وتحلية القلب بالاخلاق الفاضلة والله حسبى ونعم الوكيل ﴿ لقد أخذنا ميثاق بنى اسرائيل وأرسلنا اليهم رسلا كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم فريقا كذبوا وفريقا يقتلون وحسبوا ألا تكون فتنة فعموا وصموا ثم تاب الله عليهم ثم عموا

عن علي بن بذيمة عن أبي عبيدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بني اسرائيل لما وقع فيهم النقص كان الرجل يرى أخاه على الريب فينهاه عنه فاذا كان الغد لم يمنعه ما رأى منه أن يكون أكيله وشريبه وخليطه فضرب الله قلوب بعضهم ببعض ونزل فيهم القرآن فقال لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم حتى بلغ ولكن كثيرا منهم فاسقون قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا فجلس وقال لا حتى تأخذوا على يدي الظالم فتأطروه على الحق أطرا حدثنا ابن بشار قال ثنا أبو داود قال أملاه علي قال ثنا محمد بن أبي الوضاح عن علي بن بذيمة عن أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله حدثنا هناد بن السري قال ثنا وكيع و حدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن سفيان عن علي بن بذيمة قال سمعت أبا عبيدة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه غير أنهما قالا في حديثهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا فاستوى جالسا ثم قال كلا والذي نفسي بيده حتى تأخذوا على يدي الظالم فتأطروه على الحق أطرا حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم قال فقال لعنوا في الانجيل وفي الزبور وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رحى الايمان قد دارت فدوروا مع القرآن حيث دار فانه قد فرغ الله مما افترض فيه وانه كانت أمة من بني اسرائيل كانوا أهل عدل يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر فأخذهم قومهم فنشروهم بالمناشير وصلبوهم على الخشب وبقيت منهم بقية فلم يرضوا حتى داخلوا الملوك وجالسوهم ثم لم يرضوا حتى واكلوهم فضرب الله تلك القلوب بعضها ببعض فجعلها واحدة فذلك قول الله تعالى لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود الى ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ماذا كانت معصيتهم قال كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون فتأويل الكلام اذا لعن الله الذين كفروا من اليهود بالله على لسان داود وعيسى بن مريم ولعن والله آباؤهم على لسان داود وعيسى بن مريم بما عصوا الله فخالفوا أمره وكانوا يعتدون يقول وكانوا يتجاوزون حدوده ۞ القول في تأويل قوله ﴿كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون﴾ يقول تعالى ذكره كان هؤلاء اليهود الذين لعنهم الله لا يتناهون يقول لا ينتهون عن منكر فعلوه ولا ينهى بعضهم بعضا ويعني بالمنكر المعاصي التي كانوا يعصون الله بها فتأويل الكلام كانوا لا ينتهون عن منكر أتوه لبئس ما كانوا يفعلون وهذا قسم من الله تعالى ذكره يقول أقسم لبئس الفعل كانوا يفعلون في تركهم الانتهاء عن معاصي الله تعالى وركوب محارمه وقتل أنبياء الله ورسله كما حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثني حجاج عن ابن جريج كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لا تتناهى أنفسهم بعد أن وقعوا في الكفر ۞ القول في تأويل قوله ﴿ترى كثيرا منهم يتولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون﴾ يقول تعالى ذكره ترى يا محمد كثيرا من بني اسرائيل يتولون الذين كفروا يقول يتولون المشركين من عبدة الأوثان ويعادون أولياء الله ورسله لبئس ما قدمت لهم أنفسهم يقول تعالى ذكره أقسم لبئس الشيء الذي قدمت لهم أنفسهم أمامهم الى معادهم في الآخرة أن سخط الله عليهم يقول قدمت لهم أنفسهم سخط الله عليهم بما فعلوا وأن في قوله أن سخط الله عليهم في موضع رفع ترجمة عن ما الذي في قوله لبئس ما وفي العذاب هم خالدون يقول وفي عذاب الله يوم القيامة هم خالدون دائم مقامهم ومكثهم فيه ۞ القول في تأويل قوله ﴿ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل اليه ما اتخذوهم أولياء ولكن كثيرا منهم فاسقون﴾ يقول تعالى ذكره ولو كان هؤلاء الذين يتولون الذين كفروا من بني اسرائيل يؤمنون

وصموا كثير منهم والله بصير بما يعملون لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح بن مريم وقال المسيح يا بني اسرائيل اعبدوا الله ربي وربكم انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة وما من اله الا اله واحد وان لم ينتهوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا منهم عذاب أليم أفلا يتوبون الى الله ويستغفرونه والله غفور رحيم ما المسيح بن مريم الا رسول قد خلت من قبله الرسل وأمه صديقة كانا يأكلان الطعام انظر كيف نبين لهم الآيات ثم انظر أنى يؤفكون قل أتعبدون من دون

بالله والنبى يقول يصدّقون الله و يقرون به ويوحدونه و يصدّقون نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم بأنه لله نبي مبعوث ورسول مرسل وما أنزل اليه يقول و يقرّون بما أنزل الى محمد صلى الله عليه وسلم من عند الله من آى الفرقان ما اتخذوهم أولياء يقول ما اتخذوهم أصحابا وأنصارا من دون المؤمنين ولكن كثيرا منهم فاسقون يقول ولكنّ كثيرا منهم أهل خروج عن طاعة الله الى معصيته وأهل استحلال لما حرم الله عليهم من القول والفعل وكان مجاهد يقول فى ذلك بما حدثنى محمد ابن عمرو قال ثنا أبو عاصم قال ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قوله ولو كانوا يؤمنون بالله والنبى وما أنزل اليه ما اتخذوهم أولياء قال المنافقون

*(تم الجزء السادس من تفسير الامام أبى جعفر محمد بن جرير الطبرى ويليه الجزء السابع أوله ۞ القول فى تأويل قوله (لتجدن أشدّ الناس عداوة) *

الله ما لا يملك لكم ضرا ولا نفعا والله هو السميع العليم قل يا أهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم غير الحق ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون ترى كثيرا منهم يتولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم وفى العذاب هم خالدون ولو كانوا يؤمنون بالله والنبى وما أنزل اليه ما اتخذوهم أولياء ولكن كثيرا منهم فاسقون ﴿

* (فهرست الجزء السادس من تفسير الامام ابن جرير الطبرى رحمه الله) *

صحيفة	
٢	تأويل قوله تعالى لا يحب الله الجهر الآية وبيان الذى يجوز أن يبادأ بالسيئ من القول وما يجوز للمظلوم أن ينتصر به
٥	تأويل قوله ان الذين يكفرون بالله وبيان ما عليه اليهود والنصارى من التفريق بين الرسل وانهم بذلك مبتدعة
٦	بيان ما سألته اليهود من رسول الله وما ردّ الله به عليهم
٨	بيان ما استحقت به اليهود اللعنة وقساوة القلب من الاعمال
١٠	بيان صفة التشبيه الذى شبه لليهود فى أمر عيسى عليه السلام حتى ادعوا قتله
١٤	تأويل قوله وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن وبيان الايمان الذى يحصل لأهل الكتاب بعيسى عليه السلام قبل الموت
١٨	بيان أن الراسخين فى العلم من أهل الكتاب يؤمنون بالقرآن
٢٤	بيان معنى الغلو فى الدين والشاهد عليه
٢٤	بيان أن عيسى عليه السلام لم سمى مسيحا ولم قيل له روح منه والشاهد عليه
٢٧	تأويل قوله يا أيها الناس قد جاءكم برهان وبيان أن البرهان هو النبى عليه السلام وانه برهان على العالم جميعه
٢٨	بيان أن المرء اذا مات ولم يكن له الا أخت شقيقة أو من أب فلها نصف ما ترك
٣٠	بيان ميراث الاخت مع البنت
٣١	تاويل قوله يبين الله لكم أن تضلوا وبيان أنه على حذف لا والشاهد عليه
٣١	تفسير سورة المائدة وبيان معنى العقود
٣٣	بيان ما أحل أكله من الدواب
٣٦	بيان معنى الشعائر وأنه مراد بها الحرمات
٣٧	بيان أن الشهر الحرام رجب مضر وبيان ما كانت عليه العرب فى اهدائها للبيت

صحيفة	
٣٨	بيان معنى آمين البيت وسبب نزول هذه الآية
٤١	بيان حل الصيد فى غير الاحرام
٤٢	بيان معنى الاجرام والشواهد عليه
٤٣	بيان ما ندب الله اليه المؤمنين من التعاون
٤٤	بيان ما حرمه الله من الميتة وما ذكر معها
٤٥	بيان معنى الموقوذة والشاهد عليه
٤٦	بيان ما تحله التذكية
٤٨	بيان معنى النصب وأنها ليست بأصنام ومعنى الأزلام وما كانوا يفعلونه بها عند الخروج الى السفر
٥١	تأويل قوله اليوم أكملت لكم دينكم وبيان أنها نزلت قبل وفاته صلى الله عليه وسلم باحدى وثمانين ليلة
٥٥	بيان معنى الاضطرار والمخمصة والشاهد عليه
٥٧	بيان ما أحل من الصيد بالجوارح وشرط حل صيدها
٥٨	بيان تعليم الجوارح
٦٣	بيان جواز ما أمسكته الجوارح من الصيد وبيان الخلاف فى شروطه
٦٤	بيان ما أحل لنا من طعام وذبائح أهل الكتاب من اليهود والنصارى
٦٧	بيان جواز نكاح الحرائر من المؤمنات ومن أهل الكتاب وشروط ذلك
٧٣	بيان ما يجوز بالوضوء الواحد من الصلوات
٧٤	بيان حد الوجه الذى يجب غسله فى الوضوء وما يتبع ذلك من تخليل اللحية وغيره
٧٩	بيان ما يجب فى مسح الرأس
٨١	بيان ما يجب فى الرجلين من المسح أو الغسل وبيان حدّهما
٨٧	بيان الكعبين اللذين يجب غسلهما مع القدمين

صحيفة

٨٨ تأويل قوله ولكن يريد ليطهركم الآية وبيان معنى الطهارة وما ورد من الآثار فى الثواب على الوضوء

٩٢ تأويل قوله يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله وذكر ما كانت أضمرته اليهود من الخيانة برسول الله وأنه هو السبب فى نزول الآية أو وقعة بئر معونة

٩٥ تأويل قوله ولقد أخذ الله ميثاق بنى اسرائيل الآية وبيان النقباء الذين أرسلهم سيدنا موسى الى الجبارين بأرض الشام وما تم لهم معهم

٩٧ بيان معنى التعزير والشاهد عليه

٩٩ بيان مقابح اليهود وما فعل بهم

١٠١ بيان أن خائنة يطلق على المذكر والشاهد عليه

١٠٢ بيان العداوة التى ألقاها الله بين النصارى وانها باختلاف أهوائهم

١٠٤ بيان أن النبى صلى الله عليه وسلم نور

١٠٦ بيان ما ادعته اليهود من أنهم أحباء الله وما ادعته النصارى من كون عيسى ابن الله وانهم بذلك قيل انهم ادعوا أنهم أبناء الله وأحباؤه والشاهد عليه

١٠٨ بيان النعم التى أنعمها الله على بنى اسرائيل وبيان معنى الملك

١١٠ بيان الارض المقدسة التى كتبها الله لبنى اسرائيل وأمرهم بدخولها

١١١ بيان جبن بنى اسرائيل عن حرب الجبارين وبيان معنى الجبار والشاهد عليه

١١٣ بيان الرجلين اللذين نصحا بنى اسرائيل فى دخولهم على الجبارين

١١٥ بيان ما قالته بنو اسرائيل لموسى من قولهم اذهب أنت وربك وبيان وجه اطلاقهم ذلك على الله

١١٧ بيان التيه الذى كتبه الله على بنى اسرائيل

صحيفة

أربعين سنة فى أى أرض كان

١١٩ بيان معنى التأسى والشاهد عليه

١٢٠ بيان خبر هابيل وقابيل ابنى آدم وما آل اليه أمرهما

١٢٢ بيان الرثاء الذى نسب لآدم فى ابنه هابيل

١٢٤ بيان كيف يبوء الانسان باثم غيره حتى تمناه هابيل لاخيه

١٢٥ بيان ما قيل من أن ابنى آدم ليسا ابنيه لصلبه وانما هما من بنى اسرائيل

١٢٧ بيان كيفية القتل التى أجراها ابن آدم مع أخيه

١٢٨ بيان الدليل على أن ابنى آدم فى الآية هما ولداه لصلبه

١٢٩ بيان وجه أن من قتل واحدا فكأنما قتل جميع الناس ومن أحياه فكأنما أحياهم وذكر الخلاف فى معنى ذلك

١٣٢ تأويل قوله انما جزاء الذين يحاربون الله الآية وبيان السبب فى نزولها

١٣٦ بيان حد من أخاف السبيل وسعى فى الارض فسادا

١٤٢ بيان معنى النفى والشاهد عليه

١٤٢ تأويل قوله الا الذين تابوا الآية وبيان الخلاف فى معناها

١٤٦ بيان معنى الوسيلة التى تبتغى اليه تعالى والشاهد عليها

١٤٨ بيان حد السارق ومعنى السرقة

١٤٩ تأويل قوله يا أيها الرسول لا يحزنك الآية وبيان السبب فى نزولها

١٥٢ بيان ما استفتى فيه اليهود رسول الله من حد الزانيين وتوصية بعضهم بعضا أن لا يأخذوا بقوله اذا كان مخالفا لعاداتهم

١٥٤ بيان ما كانت عليه اليهود من قولهم الكذب وأكلهم السحت وبيان معنى السحت والشاهد عليه

صحيفة	
١٥٦	بيان أنه كان صلى الله عليه وسلم مخيرا فى الحكم بين من يتحاكم اليه ممن لم يدخل فى طاعته
١٥٧	بيان ما كانت عليه اليهود من اجرائهم الاحكام على الضعفاء ومحاباتهم الاقوياء
١٦١	تأويل قوله انا أنزلنا التوراة وبيان أن المراد بالنبيين الذين أسلموا هو النبى صلى الله عليه وسلم
١٦١	بيان معنى الربانيين والأحبار
١٦٣	تأويل قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله وبيان المراد من الكفر والخلاف فى ذلك
١٦٧	تأويل قوله وكتبنا عليهم فيها الآية وبيان أن هذه الآية تسلية له صلى الله عليه وسلم عن عدول اليهود عنه
١٧٤	بيان معنى الشرعة والشريعة والمنهاج والشاهد عليه
١٧٦	بيان أن الحاكم اذا ترافع اليه من أهل العهد من يريد الحكم بينهم يلزمه أن يحكم بينهم بكتاب الله حيث قال تعالى وأن احكم بينهم بما أنزل الله الآية
١٧٧	تأويل قوله يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود وبيان ما فعله عبد الله بن أبىّ من التمسك بحلف اليهود وبراءة عبادة بن الصامت من حلفهم
١٧٩	بيان أن من تولى الكفار ونصرهم على المؤمنين فهو منهم
١٨٢	تأويل قوله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم الآية وبيان أنها وعيد من الله لمن سبق فى علمه أنه سيرتد بعد وفاة النبى وبيان ما حصل من ارتداد بعضهم
١٨٥	بيان خصال من جاء الله بهم من المؤمنين بدل المرتدين
١٨٧	بيان نهى الله أن يتولى الانسان غير المؤمنين
١٨٨	بيان أن الكفار لا ينقمون على المؤمنين الا خصالا هى أرقى الخصال حسنا وبيان اللغات فى نقم والشاهد عليها
١٩٠	بيان أن من أهل الكتاب من عبد الطاغوت وبيان معنى عبادتهم له
١٩١	بيان ما كان يفعله المنافقون من اليهود من ابطانهم الكفر وظنهم أن ذلك يخفى على الله
١٩٢	بيان ما كانت عليه اليهود من أكل الرشا الذى هو السحت والحكم بغير ما أنزل الله
١٩٣	بيان جراءة اليهود فى وصفهم الله بقولهم يد الله مغلولة وأن معناه عطاؤه محبوس وأن هذا من حجج الله عليهم فى نبوّته صلى الله عليه وسلم حيث كان من خفى علومهم
١٩٦	بيان تشتيت أمر اليهود وأنهم كلما استقام لهم أمر لمحاربة عدوّهم جعلت الدائرة عليهم وذكر حوادثهم فى ذلك
١٩٧	بيان أن اليهود لو عملوا بما فى الكتب وآمنوا بالنبى لبارك الله لهم فى نبات الارض وقطر السماء
١٩٨	بيان ما تحمله صلى الله عليه وسلم فى أمر التبليغ
١٩٩	بيان معنى العصمة والشاهد عليه وبيان أن أهل الكتاب لا يعتد بفعل لهم مالم يؤمنوا بالنبى
٢٠٤	بيان ما نهى عنه أهل الكتاب من التغالى فى أمر المسيح عليه السلام

* (تم فهرست الجزء السادس من تفسير ابن جرير) *

﴿فهرست الجزء السادس من تفسير النيسابوري الموضوع بهامش الجزء السادس من تفسير ابن جرير﴾

صحيفة	
٢	تفسير قوله تعالى لا يحب الله الجهر الآيات وبيان القراآت والوقوف
٥	بيان أن طلب الدنيا يستوجب النفاق والتذلل وطلب الآخرة بالعكس
٨	بيان أن المحبة هل هي في حقه تعالى الارادة أو غيرها وما ينبني على ذلك
١٢	تفسير قوله يسألك أهل الكتاب الآيات وبيان القراآت والوقوف
١٧	ذكر قصة رفع الله عيسى عليه السلام مع ما فعلته اليهود فيه وما لفرق النصارى من الخلاف في صلبه
٢٤	بيان كون العلماء ثلاثة أقسام
٢٧	تأويل تلك الآيات
٢٨	تفسير قوله يا أيها الناس قد جاءكم الرسول الآيات وبيان القراآت والوقوف
٣١	بيان مذاهب النصارى في الاقانيم
٣٥	بيان ما أنزل في الكلالة من الآيات
٣٧	تأويل تلك الآيات
٣٩	تفسير سورة المائدة
٤٩	بيان الانواع الاحد عشر المحرم أكلها والحكمة في تحريمها
٥٤	بيان معنى اكمال الدين يوم نزول اليوم أكملت لكم دينكم مع أنه قبل ذلك كامل ورد ما تمسكت به نفاة القياس من الآية
٦٠	بيان شروط كلب الصيد
٦٥	بيان مسائل تتعلق بقوله اذا قمتم الى الصلاة وهي قريب من سبعين مسألة
٨٧	تأويل تلك الآيات
٩١	تفسير قوله ولقد أخذ الله وبيان القراات والوقوف
١٠١	تأويل تلك الآيات
١٠٣	تفسير قوله واذ قال موسى لقومه الآيات وبيان القراآت والوقوف
١٠٩	بيان خلاف المفسرين في أن موسى وهرون

صحيفة	
	بقيا في التيه أم لا
١١٠	تأويل تلك الآيات
١١٢	تفسير قوله واتل عليهم وبيان القراآت والوقوف
١١٤	بيان ما كان يفعله آدم في زواج بنيه
١٢٤	بيان حكم قاطع الطريق واختلاف الائمة فيه
١٣٣	بيان تعريف السرقة وحكم السارق
١٣٥	تأويل تلك الآيات
١٣٧	تفسير قوله يا أيها الرسول الآيات وبيان القراآت والوقوف
١٤٥	بيان حكم المعاهدين وغيرهم اذا ترافعوا الينا
١٤٩	بيان ما احتجت به الخوارج على أن كل من عصى الله فهو كافر والجواب عنه
١٥٢	تأويل تلك الآيات
١٥٣	تفسير قوله وأنزلنا اليك الآيات وبيان القراآت والوقوف
١٦٠	بيان ما ورد من النهي عن موالاة الكفار
١٦٢	بيان أن فرق أهل الردة بعد رسول الله كانوا احدى عشرة وذكر أنسابهم وقبائلهم
١٦٦	ذكر ما استدل به الفخر الرازي من الدلائل على فساد مذهب الامامية
١٦٨	بيان ما استدلت به الشيعة على امامة علي ورده
١٧٢	تأويل تلك الآيات
١٧٥	تفسير قوله قل يا أهل الكتاب هل تنقمون الآيات وبيان القراآت والوقوف
١٨٣	بيان فوائد تتعلق بتلك الايات
٢٠٤	تأويل تلك الآيات
٢٠٥	تفسير قوله لقد أخذنا ميثاق بني اسرائيل الآيات والقراآت والوقوف

* (تم فهرست الجزء السادس من النيسابوري) *

NOV 29 1920

DEFIC. DEC 1 1979

INSERT

BOOK CARD

PLEASE DO NOT REMOVE.
A TWO DOLLAR FINE WILL
BE CHARGED FOR THE LOSS
OR MUTILATION OF THIS CARD.

PRINTED IN U.S.A.

0892348